

كتابنا عنك

مفكريات أمريكيات يفتحن نوافذ الإيمان
على عالم متغير

تحرير
د. جيزي لا ويب
ترجمة
د. إبراهيم يحيى الشهابي
مراجعة
د. نعمت حافظ البرزنجي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَمَرَايَتِهِ مَنْ أَرَى فَلَوْ
لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ
أَزْوَاجٌ أَتَسْكُنُوا
إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ
مَوْعِدًا وَرَحْمَةً



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دعونا نتكلم

مذكرات أمريكيات
يقتربن نوافذ الإيمان
على عالم متغير

دعونا نتكلّم: مفكّرات أميركيّات يفتحن نوافذ الإيمان على عالم متغيّر / تحرير جيزيلا ويب؛ ترجمة إبراهيم يحيى الشهابي؛ مراجعة نعمت حافظ برباني. - دمشق: دار الفكر، ٢٠٠٢. ٣٧٦-٢٠٠٢ ص؛ ٢٥ س.م.

١- ٢٠٠٢ وي ب د - العنوان ٣ - وي ب ٤ - الشهابي
مكتبة الأسد

٢٠٠٢/٤/٧٠٢ ع

٢١٠٤

دُعَى بِـ

دعونا نتكلم

مُفكّرات أميركيات
يُفتحن نوافذ الإيمان
على عالم متغير

تحرير

د. جيزيلا ويب

ترجمة

د. إبراهيم يحيى الشهابي

مراجعة

د. نعمت حافظ برزنجي

مشاركة

أمينة بفرلي ماكلاود	أمينة ودود
مهجة قحف	نعمت حافظ برزنجي
ربيعة تيري هاريس	عزيزة الخبرري
غويندولين زوهارة سيمونز	ميسم الفاروقى
رقى حسان	آصفة قريشى

الرقم الاصطلاحي: ١٥٧٧، ٠١١، ٠١٣
ISBN: 1-59239-095-1

الرقم الموضوعي: ٢١٠
الموضوع: دراسات إسلامية

العنوان: دعونا نتكلم
مفكرات أمريكيات يفتحن نوافذ الإيمان
على عالم متغير

تحرير: د. جيزيلا ويب
ترجمة: د. إبراهيم بخي الشهابي
مراجعة: د. نعمت حافظ بروزنجي
الصف التصويري: دار الفكر - دمشق
التنفيذ الطباعي: المطبعة العلمية - دمشق
عدد الصفحات: ٣٧٦ صفحة
قياس الصفحة: ٢٥×١٧ سم
عدد النسخ: ١٠٠٠ نسخة



جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل طرق
الطبع والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل
المرئي والسموع والحاوسي وغيرها من الحقوق
إلا بإذن خططي من

دار الفكر بدمشق

الطبعة الثانية

رمضان ١٤٢٣ هـ

تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠٠٢ م

ط ٢٠٠٢ م

برامكة مقابل مركز الانطلاق الموحد

ص.ب: (٩٦٢) دمشق - سوريا

فاكس: ٢٢٣٩٧١٦

هاتف: ٢٢١١١٦٦ - ٢٢٣٩٧١٧

<http://www.fikr.com/>

e-mail: info@fikr.com

Windows of Faith

*Muslim Women Scholar-Activists
in North America*



Edited by

Gisela Webb



Syracuse University Press

Copyright © 2000 by Syracuse University Press
Syracuse, New York 13244-5160
All Rights Reserved

First Edition 2000
00 01 02 03 04 05 6 5 4 3 2 1

Epigraph calligraphy by Elinor 'A'ishah Holland

The paper used in this publication meets the minimum requirements of
American National Standard for Information Sciences—Permanence of
Paper for Printed Library Materials, ANSI Z39.48-1984. ©

Library of Congress Cataloging-in-Publication Data

Windows of faith : Muslim women scholar-activists in North America /
edited by Gisela Webb.

p. cm. — (Women and gender in North American religions)

Includes bibliographical references and index.

ISBN 0-8156-2851-X (cloth : alk. paper). — ISBN 0-8156-2852-8

(pbk. : alk. paper)

1. Muslim women. 2. Women in Islam. I. Webb, Gisela.

II. Series.

HQ1170.W52 1999

305.48'6971—dc21 99-40405

Manufactured in the United States of America

المحتوى

الصفحة	الموضوع
٧	• المحتوى
٩	• تصدیر
١٣	• مقدمة المترجم
١٥	• مدخل: لا تدعون المرأة المسلمة تتحدث بنفسها، من فضلكم؟ جيزيلا ويب
٢٧	• المساهمات
٣٥	القسم الأول: الأسس القرآنية / اللاهوتية
٣٧	■ الفصل الأول: تفسير قرآنی بديل ووضع المرأة المسلمة أمينة ودود
٦٢	■ الفصل الثاني: التعلم الإسلامي السامي للمرأة المسلمة نعمت حافظ برزنجي
٩٧	القسم الثاني: القانون / الشريعة
٩٩	■ الفصل الثالث: مدخل إلى حقوق المرأة المسلمة عزيزة الحيري
١٢٥	■ الفصل الرابع: الهوية الذاتية للمرأة في القرآن والشريعة الإسلامية ميسم ج الفاروقى
١٦٤	■ الفصل الخامس: شرف المرأة آصفة قريشي

الموضوع	الصفحة
الفصل السادس: العالمُ والفتوى	٢٠٦
أمينة بفرلي ماكلاروڈ	٢١٩
القسم الثالث - الأدب، الروحية	٢٢١
الفصل السابع: حبك الحكايات، فصاحة النساء في صدر الإسلام مهمة قحف	٢٥٢
الفصل الثامن: قراءة الآيات، كشف الحقيقة وتحوّل السلطة ربيعة تيرى هاريس	٢٧٩
القسم الرابع - منهج الفاعلية	٢٨١
الفصل التاسع: الكفاح من أجل حقوق الإنسان للمرأة المسلمة قبل مؤتمر بكين وبعده	٣٢٠
غونيندولين زوهارة سيمونتز	٣٣٥
الفصل العاشر: هل يسمح الإسلام بتنظيم الأسرة؟ حق المرأة في منع الحمل رفت حستان	٣٣٧
ملحقات	٣٤٧
أ - حقوق الإنسان في المنظور القرآني رفت حستان	٣٥٩
ب - قائمة جزئية بمنظمات حقوق المرأة المسلمة - والمحاماة والتربية والتعليم الإسلامي في الولايات المتحدة	٣٥٩
كريمة التومار	٣٥٩
• فهرس عام	

تصدير

نعمت حافظ بروزنجي

افتتحت حزيلة ويب المناقشة الأولى من نوعها عام ١٩٩٥ م بالتساؤل: ((الآن يحن الوقت للنساء المسلمات أن يتكلمن بأنفسهن؟)). وقد أصبح هذا التصريح بعد خمس سنوات تقديمًا للكتاب الذي حررته معاً النساء العشر المشاركات في إنتاج كتاب Windows of Faith: Muslim Women Scholar - Activists in North America .. الذي تم التصرف بترجمة عنوانه إلى العربية ليصبح (دعونا نتكلّم: مفكرات في أمريكا الشمالية تتحدثن عن المرأة).

الغاية الأساسية من هذا الكتاب هي أن ترفع النساء المسلمات أصواتهن في محور الفكر الإسلامي وعلى المستويين النظري والعملي، وهذا ما رأمتُ إليه تلك المفكرات الحصيفات عندما احترن الجزء الثاني من عنوان الكتاب Muslim Women Scholar Activists). مشيرات إلى حركة علمية فعالة تعيد الربط بين الرسالة القرآنية العربية في العدالة والمساواة بين الجنسين وبين الانتساب الفعلي لهذه الرسالة وللهوية الإسلامية.

فمن الطبيعي وأنا أحذر هذه التوطئة للنسخة العربية للكتاب أن أسرد الدافع الأول الذي حثني على تنظيم تلك المناقشة، مناقشة عام ١٩٩٥ في المؤتمر السنوي للمنظمة الأمريكية لدراسات الشرق الأوسط، والتي أصبحت حافزاً أولياً لتنفيذ هذا الكتاب.

كنت حينها قد عدت حديثاً من جامعة أكسفورد البريطانية (التي كان أساتذتها عند تأسيسها في القرن السابع عشر يفترض بهم أن يقرؤوا ويفهموا اللغة العربية). لكنني بعد أن أمضيت بضعة أشهر في البحث عن مراجع تتعلق بتراث المرأة المسلمة خلال عصور الاستعمار الأوروبي العسكري والتشريري، وبعد إعطاء عدة محاضرات والدخول في مناقشات عن الوضع الفكري والتربوي المؤلم للمرأة العربية المسلمة، عدت بدلائل ثبتت بشكل أكبر أن المشكلة هي في أولئك المسلمين والعرب الذين لا يزالون يدافعون عن الوضع البائس للمرأة في المجتمعات الإسلامية، بحجج أن الإسلام أعطاها كامل الحقوق. وكان الأكثرون سوياً وإيالاماً، أنهم كانوا ولا يزالون يحاربون كل امرأة ترفع صوتها للتحدث عن المأساة الواقعية، وكأنهم بذلك يريدون أن يصمتوا تلك الأصوات المتزايدة المندهدة بترتيل الآيات والأحاديث والتفاسير دون العمل بها.

كنت أتساءل: كيف لنا أن نتوقع من المستشرقين أو غيرهم أن يكونوا واعين لمفهوم الإسلام للمرأة ودورها، وكيف لهؤلاء أن يفهموا الحضارة الإسلامية العربية بصورةها التكاملة الكلية، وهم يرون أن نصف هذه المجتمعات صامت أو فرض عليه الصمت؟! لذلك قررت أن أرفع صوتي أكثر، مستعينة بأصوات أخواتي ومحاولة جمعهنَّ في محور واحد، يتحدثن فيه كلاماً على حدة. وهكذا كانت بداية مشروع تعزيز الهوية الذاتية للمرأة المسلمة بالقرآن.

كان للدكتورة الأستاذة جيزيلا ويب دور هام حيث إنها تفهمت هذه الأصوات بعمق، وبذات الوقت لا يمكن لأحد أن يطعن بجيادها أو يتهمنها بالتعصب للدعوة الدينية ولنشر الإسلام، كما اتهم أحد المستشرقين أعمالي، ولا أن يصمتها بالكفر وادعاء الهوية الإسلامية، كما وصمني بعض المسلمين الذكورين محترفي الإسلام، ولا أن يدفعها إلى هامش الطريق بحجج أنها ذكرية ليس لديها رؤية نسوية، كما حاول الكثير من تلك النساء اللواتي تدعين التمرد؛ مسلمات كنَّ أم غير مسلمات.

ما دفعني إلى تأصيل مشروع الهوية الذاتية للمرأة المسلمة بالقرآن هو مفهوم التقوى؛ الحجر الأساسي في تحقيق الإسلام بكل صورة. وإنني إذ أرى بداية تحقيق هذا المفهوم بهذا الكتاب الذي يعبر عن الأصوات المختلفة لتلكم المفكريات الثاقبات.. إثباتاً لوحدة المفهوم الإسلامي رغم تعدد صور تطبيقه.. فإن الطريق لا يزال صعباً وطويلاً. حيث إنه برغم تأكيد القرآن لمفهوم ﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَقَابِلَنَّعْمَارَفَوْاه﴾ [الحجرات: ٤٩/١٣] فقد غابت عنا نحن المسلمين هذه الفكرة وكفر ببعضنا بعضاً متناسين أن الغاية هي ما ورد في تمام الآية ذاتها: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَقْنَاكُم﴾، وأن الله وحده هو الحكم والشرع.

لا يزال الطريق طويلاً لأن علينا أولاً أن نخوض مسیرتنا.. من تقبيل المفهوم الاجتماعي السائد الخاطئ أن المرأة عورة، وأن المجتمع منفصل بين ذكور وإناث. هذا التحول لا يمكن أن يتم ما دمنا نتفق أن نسب المرأة بالدم أو بالزواج هو المحدث باسمها. كيف يمكن للمرأة أن تتحقق هويتها الإسلامية فعلياً، وهي غير واعية أن انتسابها للإسلام، يجب أن يبدأ معرفتها المباشرة من دون وساطة أحد، لمعنى التقوى، وعمارستها لهذا المعنى باستعادة دورها البصير والفعال في المجتمع. لقد خلطنا وللأسف، الحماية الذاتية خصوصية المرأة وحشمتها مع إجبارها على الانفصال عن الحياة اليومية للمجتمع مكونين عالمين منفصلين وشخصيات منفصلة؛ عالم الرجال وعالم النساء لا يفهم أحدهما الآخر، ولا يحترم إنسانيته، إلا ما ندر. لقد فرضنا على الإسلام مفاهيم ما أنزل الله بها من سلطان، حجبنا المرأة عن فهم الإسلام ذاته باسم الحجاب، حتى إننا أصبحنا محظوظي الضمائر التي هي الوحيدة التي بإمكانها أن تدرك أن ما ورد في القرآن هو كلمة ((الجلباب)) لوصف مفهوم الثياب المحشمة، وليس ((الحجاب)). ولا يسعني هنا إلا أن أشير إلى أنها أصبحنا - الآن، وفي هذه

المناسبة الهامة للاحتفال ب أسبوع المرأة العربية المسلمة، وبعد مرور ما يقارب عشر سنوات على بدء هذا التحول في المسيرة - نرى عديداً من البحوث والنشرات تتحدث بأصوات مختلفة باسم المرأة العربية المسلمة، وهذا فاتحة خير. لكن أكثر تلك الأصوات لا تزال غارقة إما بالدفاع عن الحجاب أو بنقده زاعمين أن له دوراً في ظلم المرأة، وકأن المرأة المسلمة أصبحت متمثلة بالخيمة السوداء المتر Burke؛ ينقلها أبوها ضمنها من بيته إلى دار زوجها، ثم ينقلها هذا الأخير من بيته إلى المقبرة.

أليس الصبح بقريب؟! ألم يحن الوقت للعودة إلى حذور تحرير المرأة في القرآن الذي، ويا للأسف، أساءت تفسيره الذكورية والشعوبية والاتكالية؟! ألم تكن الثورة القرآنية متميزة بنقل العلاقات الإنسانية من الشعوبية والقبيلية إلى علاقة الرحم؟! أليس الرحم خاصاً بالمرأة، والمرأة هي الأول والآخر في تحديد علاقة الرحم ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْواجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١/٣٠]؟! والله يضع الأرحام بالمرتبة الثانية بعده ﴿وَأَنْتُمْ أَنْتُمُ الَّذِي تَسْأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ٤/١]، لأن حماية المرأة تتحقق بحماية استقلالها الفكري والروحي من الاتكال لتُصبح فعلياً العامل الإيجابي في تطوير العلاقات الإنسانية. فتكون الضمير الحي للأسرة والمجتمع، والذي وحده قد يوصلنا لـ تغيير تاريخنا!

مقدمة المترجم

إبراهيم بخي الشهابي

كان من دواعي اعزازي أن كلفتني بترجمة هذا الكتاب دار نشر مشهورة على نطاق الوطن العربي الإسلامي، بما تتمتع به من سمعة طيبة في جميع أنحاء العالم، وبما يعرف عنها من حسن اختيارها للموضوعات وكتابها ومترجمتها. تلك هي (دار الفكر) بدمشق.

هذا الكتاب يحمل عنوان (دعونا نتكلم: مفكرات يفتحن نوافذ الإيمان على عالم متغير). يضم الكتاب بين دفتيه مقالات وأبحاثاً لمسلمات أمريكيات فاعلات من أصول عرقية وجغرافية مختلفة، يحملن الجنسية الأمريكية، وقد اشتراك بعضهن في مؤتمر بكين الذي عقد حول المرأة في أواخر القرن المنصرم.

عالجت المساهمات في هذا الكتاب موضوعات مختلفة مبنية في معظمها من حقوق الإنسان، وخصوصاً المتعلقة بالمرأة؛ كحقها في تنظيم الأسرة، وحقها في التعليم والتعلم السامي، وحقها في أن تكون العصمة بيدها، وفي أن تكون لها شخصيتها المستقلة.

والواقع أن الكاتبات، بسبب ولادتهن ونشأتهن في بلاد غير إسلامية، تنتظرن إلى الأمور من زاوية ربما تختلف عما هو سائد لدى بعض المفكرين ورجال

* Windows of Faith؛ ثُمَّ ترجمته إلى العربية بعنوان: دعونا نتكلم: مفكرات أمريكيات يفتحن نوافذ الإيمان على عالم متغير، وكان ذلك للداعي اختلاف البيئة الفكرية.

الدين المسلمين السلفيين، والسلفيين الجدد، الأمر الذي دفعهم لإجراء مقارنات بين مفهوم هؤلاء العلماء ومفهومهن لبعض الآيات القرآنية الكريمة، لكي يثبتن بالشواهد القرآنية والنبوية أن الإسلام هو دين الحرية للناس كافة، وهو الدين، بل الفكر الوحيد، الذي حرر المرأة، ومنحها حقوقها كاملة سابقاً لما صدر عن الأمم المتحدة ومؤتمراً بكين من قرارات وتوصيات ومواثيق تدعو إلى تحرير المرأة من كل أشكال العنف والاضطهاد.

لا بد لي أخيراً من تقديم شكر للدكتور أحمد الحصري الذي استنجدت به للتغلب على ضيق الوقت فهبّ لمساعدتي في ترجمة المقالات الأولى من القسم الأول، والأولى والثانية والثالثة من القسم الثاني.

مدخل

ألا تَدعُون المرأة المسلمة تتحدث عن نفسها من فضلكم؟!

جينيلا ويب

GISELA WEBB

غاية هذا الكتاب أن يقدم الدليل على تنوع طرائق التعبير، التي تشكل العمل الفكري الفعال لدى المرأة المسلمة المعاصرة في الولايات المتحدة، ويعززها بأن المرأة تتحدث بصوتها، وهو ما يجعل مجموعة المقالات هذه فريدة، وذات أهمية حاسمة تسهم في فهم دراسات المرأة المسلمة الحالية في أمريكا، وذلك من خلال الاطلاع على أصل هذا المجلد ومنهجيته وأهدافه.

في اختصار يمكن النظر إلى كتابات هؤلاء النساء على أنها ثمرة حركة نشأت متدرجة، ولكنها مستمرة بين العديد من النساء المسلمين - وربما بين جمهورهن - اللاتي أصررن على عدم استبعاد هويتهن الذاتية الدينية، بل على تأكيدها من خلال محاولتهن الحثيثة حل مشكلات خطيرة تواجههن باستمرار في كل من المجتمعات والأقليات المسلمة وغير المسلمة في أرجاء العالم.

إن النظر إلى حكمة النساء المسلمات وفعاليتهن بهذا الأسلوب، ناشئ من الإيمان الراسخ بأن النظر في قضايا المرأة من المنظور الإسلامي يجب أن يوحّد بين القضايا النظرية والممارسات العملية. وهذا يعني أن أي تحليل أو أية نظرية حول

مدخل: ألا تدعون المرأة المسلمة تتحدث بنفسها، من فضلكم؟

طبيعة المرأة ودورها وحقوقها أو مشكلاتها في المنظور الإسلامي ينبغي أن يأخذ بعين الاعتبار الممارسات العملية، والقضايا المباشرة والملحة التي تترتب على تنفيذ التوجيهات القرآنية لتحقيق العدل الاجتماعي، وبالتالي فإن أي اعتبار لحلول عملية للمشكلات والمظالم التي تواجهها المرأة ينبغي أن يكون لها أساس لاهوتي سليم في المنظور القرآني.

يمكن النظر في فصول هذا المجلد على أنها دليل على المناقشات المثيرة والخلافة والنقاوة للذات وللآخرين التي تجري حالياً في الأوساط الأكاديمية، وفي المجتمعات المسلمة، وفي المنظمات المتخصصة في الولايات المتحدة الأمريكية، التي تطرح قضايا من أمثل التعددية الدينية، والديمقراطية، والجنس، والحداثة، وارتباطها بالإسلام وبالهوية، أو الذاتية المسلمة.

ومع أن هذه المناقشات تعكس الوضع الإجمالي الحالي للوعي العميق والضمير السياسي الحي لمجموعات تولف ثقافات عرقية متنوعة، بالإضافة إلى الطبيعة الدينية للمجتمع الأمريكي المعاصر، إلا أنه عندما ينظر إليها من منظور تاريخي إسلامي فإنها تعكس التفاعل الحي المعاصر مع مفهوم الاجتهاد أو التفسير السائد للتشريعات والنصوص التقليدية، في ضوء التغيرات الاجتماعية والثقافية.

إن الجماعة المسلمة المتمامية بسرعة في الولايات المتحدة الأمريكية، وكذلك الأكاديميون الذين يعملون في مجال الدراسات الإسلامية يرون حقيقة يُرثى لها، هي تجاهل وسائل الإعلام لهذا الوجه الحيواني والتطور للإسلام في الولايات المتحدة الأمريكية، في الوقت الذي تركز فيه الحديث عن الطائفية التي تنشر الرعب، وعن التطرف السياسي، أو الجماعات المسلمة المتعصبة داخل البلد وخارجها.

ترى وسائل الإعلام الأمريكية والخيال الثقافي الأمريكي إلى تصوير المرأة المسلمة على أنها ضحية مضطهدة خرساء. وتغيب عن وسائل الإعلام أصحاب النساء المسلمات اللاتي تحرّن التدقّيق في قضايا تؤثّر على حياة النساء في

المجتمعات الإسلامية. وتشتمل هذه القضايا على التقارب التاريخي والثقافي والديني والتىارات أو القوى الفكرية العاملة (في الماضي والحاضر، مسلمة أم غير مسلمة) التي حددت طبيعة المرأة ودورها.

لقد تعرضت دراسات المرأة المسلمة حتى الآن إلى:

١- عمل يتعلق بعلم الأجناس البشرية والمنطق الاجتماعي الذي يخاطب خصوصية تجربة المرأة وتتنوعها في مناحات اجتماعية وسياسية وعرقية مختلفة. نذكر على سبيل المثال دراسات كل من: (إيريكا فريدل، إليزابيث فيرنينا، فاليري هوفمان - لاد، فاطمة مرنيسي، شريفة زهور).

٢- طرق القضايا التاريخية المعاصرة المتعلقة بتطور التقاليد القانونية والثقافية واللاهوتية التي تتصل بالمرأة والأئمة. نذكر على سبيل المثال دراسات كل من: ليلى أحمد، فاطمة مرنيسي، رفت حسان، عزيزة الحبرى، ساتشيكو موراتا.

لقد ظهر في الأفق حديثاً - وهذا هو غرض كتابنا - جموعات من المفكريات الفعاليات تبنت خط ((العمل الفكري الفعال)) تطورت جزئياً، أو جنباً إلى جنب نتيجة تشكيل شبكات تخصصية من نسوة معظمهن مسلمات، يعملن في قضايا جوهرية مثل فلسفة التشريع، واللاهوت، والتآويلات، وثقافة المرأة وحقوقها.

إن منهجية هؤلاء النساء المسلمات الالائي يتبنّى منهج العمل الفكري الفعال، ليست متناغمة كلياً في الأسلوب، ولا في المضمون، كما أنها ليست في معزل عما يجري من جدل ومناقشات تتناول قواعد النظام والدين والثقافة. فهي تشمل، كما تبين الفصول التالية، إعادة النظر في النصوص والمناهج الإسلامية، والعلاقات الحضارية التقليدية، فتدقّها، وتحصّها، وتقدها، وتفسرها، مستخدمة ذلك كلّه لمحاطة المشكلات التي تواجهها المرأة المسلمة. وهي تشكل كما تذكر الباحثة أمينة ودود بداية مرحلة تجعل قضايا المرأة المسلمة في أيديها، لمعالجتها بنفسها، فتصبح هي ذاتها الباحثة وموضوع البحث.

مدخل: ألا تدعون المرأة المسلمة تتحدث بنفسها، من فضلكم؟

وتعدُّ هذه المقاربة أو المنهجية تحدياً لشوفينية نظام ذكوري جديد تجاه المرأة المسلمة والمرأة غير الأوروبية وحضارتها، لم يتتبه دعاء المساواة بين الجنسين في الغرب، عن قصد أو غير قصد، إلى غواها في صفوهم، والتي تحورت فرضياتها ضمن الافتراضات العالمية التي هي أساس موقف الأمم المتحدة بشأن حقوق المرأة.

ويمثل هذا الأسلوب كذلك تحدياً أساسياً للنظام الحضاري للمجتمع الأبوي المسلم، من حيث استخدامه للقرآن والسنّة والشريعة، والذي ترى فيه النساء أنه ابتعد عن تأكيد القرآن على المساواة، وعن غروره تسهم فيه المرأة بالأمور العامة، الذي كان سائداً في بداية عهد الإسلام. تنظر النساء المسلمات اللاتي تبَّين (منهج العمل الفكري الفعال) إلى مواقف السلفيين المتزمتين والداعين للتتجديد حالياً في المجتمع الإسلامي على أنهم يحاولون إسكاتهن، أو رفض طروحتهن، وذلك بوصفهن بأنهن يقتفيان أثر المرأة الغربية التي تدعوا إلى الحركة النسوية العلمانية.

إن منهج هؤلاء النساء المسلمات هو منهج فعال من حيث محاولته إيجاد حلول قصيرة وطويلة الأمد لمعاناة المرأة المسلمة من الناحيتين العقلية والجسدية، حيث تجد نفسها لعبة في المواجهات السياسية والاقتصادية والإيديولوجية العالمية بين الشرق والغرب والشمال والجنوب في العالم الإسلامي وغيره.

لقد تزامن ظهور نشاطات هذه الفئة من النساء من تبَّين (منهج العمل الفكري الفعال)، وتعاظمت قوّة اندفاعها قبل انعقاد المؤتمر العالمي للمرأة الذي عُقد عام ١٩٩٥ م في بكين. حيث جرت عدة مناقشات، شاركت خلاله مفكرات ومحاميّات وعاملات، من أنصار منهج الفاعالية، ومعظمهن مسلمات، في التفكير في محتوى ميثاق الأمم المتحدة وطروحاته حول حقوق المرأة وأوضاعها، ولتقرر ما إذا كان من الضروري إحداث موقف يعكس اهتمامات

المرأة المسلمة (بدلاً من الاكتفاء فقط ب موقف تحكمه افتراضات ومنطلقات نابعة من الحركة النسوية الغربية). وواحدة من هذه المناقشات كانت مؤتمراً انعقد في واشنطن عام ١٩٩٤ م لبحث هذا الأمر، وذلك تحت عنوان: (الدين والحضارة وحقوق المرأة الإنسانية في المجتمعات المسلمة).

دعا إليه معهد (SIGI) أي المعهد العالمي للأخوة النسوية، والمركز الجامعي الأمريكي لدراسة الجنوب العالمي. وقد مثلت فيه الباحثات والمشاركات طيفاً عريضاً من الإسلاميات، ومن الإسلاميات المعاصرات العلمانيات والغربيات الداعيات إلى تحرير المرأة أو الداعيات إلى الحركة النسوية. سلط المؤتمر الضوء على منظمات البحث التي تتبع منهج الفعالية من أمثال: منظمة الكرامة، وهي منظمة تضم محاميات مسلمات، للدفاع عن حقوق الإنسان، قامت بتأسيسها المحامية عزيزة الخبري، وكذلك منظمة النساء المسلمات في أمريكا الشمالية التي نظمت بالتعاون مع مجلس المسلمين الأمريكيين حواراً حول وثيقة الأمم المتحدة، التي تدعو إلى إزالة كل أشكال التمييز ضد المرأة.

ونتج عن المؤتمر ولادة مجموعات نسائية جديدة تسهم في ميدان الفكر والفاعلية التعاونية، من أمثال حلقة جورج تاون للتدارس بين المسلمات في أمور المرأة المسلمة.

واضح أن إهمال هذا النوع من النشاطات الفعالة الذاتية للنساء المسلمات، بالإضافة إلى شبكة هؤلاء النساء في مجالات عديدة أكاديمية وشخصية، والدراسات النسائية، والديانة المعاصرة في أمريكا، سيكون بمثابة إهمال لقضاياها تعنى بتطور الإسلام في أمريكا، وبتأثيره على الإسلام عالمياً وهو أمر لا مفرّ منه.

لعل الأمر الذي حفزنا على تطوير هذا المجلد هو حماس الحضور وتحابفهم، لدرجة أنه لم يكن هناك مهرباً من ضرورة طبع أوراق العمل التي طرحتها ضيوف الملتقى الذي عقد عام ١٩٩٥ م برئاسة الباحثة المختصة في الدراسات

النسوية الإسلامية نعمت حافظ بروزنجي، تحت عنوان (الهوية الذاتية للمرأة المسلمة) وذلك ضمن الاجتماع السنوي لجمعية الدراسات الشرق أوسطية (MESA). وقد كان هذا التجاوب صدىً للحماس الذي ولدته أوراق العمل المقدمة من ملتقى (الفعالية - العلمية النسائية الإسلامية في أمريكا) عام ١٩٩٥ برئاسة الباحثة المختصة بالدراسات الإسلامية جيزيلا ويب ضمن اللقاء السنوي للأكاديمية الأمريكية الدينية. وقد بدا الإحساس بالحاجة الملحة من قبل بعض النساء الحضور للقاء (MESA) من خلال تعليقاتهن عندما تكلمن عن اخراطهن في منظمات الخدمات التعليمية والسياسية والاجتماعية المحلية في بلدان عديدة، فقد رأين في أوراق العمل مصادر ثقافية عملية، هنَّ في أمس الحاجة إليها الآن في عملهن، بوصفهنَّ نساءً مسلماتٍ آخر ييات.

فقد رأين أن أوراق العمل تقدم لهن معلومات تاريخية، تتعلق بتطور التوجهات التقليدية نحو المرأة في المجتمعات المسلمة، وأنها تشكل لهن منهج عملي لحل مشكلات الجُور وسوء المعاملة، من أمثال المخدر المفروض على النساء في القطاع العام - حتى المساجد في بعض الأماكن - وذلك باسم الإسلام.

وقد رأت نساء آخر ييات من بين الحضور أن نقاشات كهذه تعد نقاشات ناقدة في الجو الثقافي المتتنوع للمجتمعات والجامعات الأمريكية. وقد عبر عدد من الرجال المسلمين الحاضرين عن اغبطةهم بالمشاركة في وجهة جديدة من النقاش لقضايا المرأة المسلمة. وردود الحضور إضافة إلى الروح الحية المتفاعلة التي أضفتها على المحاضرات ولدت الملتقى جوًّا من التكافل والاحترام، وكذلك كان شأن تبادل الرأي والمحوار بين المشاركات أنفسهن. ويضم هذا المجلد عدداً من أوراق العمل تلك.

يجمع هذا الكتاب أعمال عدد من النساء المسلمات القائدات من تبنيَ (النهج الفكري والفعال) في أمريكا الشمالية، ويضع عمل المشاركات في

أحدث طور من أطوار الدراسات النسائية الإسلامية، واهتماماتها وأهدافهن وأساليبهن في إطار الرؤية الأكاديمية العامة.

إنني ممتنة بشكل خاص للتشجيع المبكر الذي تلقته من الباحثات أمينة ودود، وميسم الفاروقى، ونعمت حافظ البرزنجي للبدء بجمع هذه الأصوات والكلمات، وإعدادها للنشر. وللحقيقة، ينبغي القول بأن عملية إصدار هذا المجلد كانت فريدة من نوعها، لأنها من البداية حتى النهاية، كانت عملية مشروع تعاوني أكثر منه تجمعي.

* * *

ركزت الفصول الأولى لهذا المجلد على القضايا النظرية التي ترتبط بإعادة التفكير في مصادر الإسلام التقليدية والتقاليد الأدبية التي قادت تفسيراتها واستخداماتها والسكوت عنها إلى توجهات جعلت من المرأة صنفًا من المرتبة الثانية، أو استبعدتها من الحياة العامة في المجتمعات المسلمة.

يُخصص الفصلان الأولان لانتقاد المحاولات الحالية للبحث في حقوق المرأة المسلمة، وذلك داخل المجتمعات الإسلامية وخارجها؛ وفتح المجال للنقاش وإزالة الحواجز أمام الحوار المفتوح.

يليه هذين الفصلين أربعة فصول تتحدث عن الشريعة الإسلامية حيث إن الشريعة والفقه يشكلان عاملان مسؤولان في تعين دور المرأة وحدّ نشاطاتها في المجتمعات الإسلامية. ويشكل موضوع الشريعة الإسلامية وتفسيرها أيضًا العامل الذي يحمل المسؤولية الأكبر للعديد من المشكلات التي تواجه المرأة المسلمة يومياً، وذلك نتيجة استخدام الإسلام لأغراض سياسية من قبل المسلمين المحافظين المترفين والذين يتشددون حين إعادة النظر في التشريعات الإسلامية المتعلقة بالمرأة والأسرة.

وكل دليل على التزامنا بمعالجة موضوع العدالة بين الجنسين من زوايا متخصصة عديدة في الإسلام فقد أضفنا فصلاً حول أدبيات المرأة المسلمة (تقاليد تقوم بها المرأة أو تدور حول المرأة) ونبذًا تاريخية، ونماذج من تأويلات حديثة للقرآن، يعالج كل منها مسألة العلاقة بين المعرفة والمرجعية، وذلك بطرائق مختلفة جداً.

وفي الفصلين الأخيرين ركزنا الحديث على خبرات إفرادية واقعية التي تقوم النساء المسلمات ذوات المنهج الفكري الشاقب الفعال بمراقبتها محاولات أن تضفي عليها وتحسنها من خلال أعمالهن:

لقد قدمت كل باحثة مساهمة فريدة من نوعها ضمناً لها هذا الكتاب:

فقد فاجأت الباحثة أمينة ودود، وهي من جامعة فرجينيا وعالمة بالقرآن، مؤلفة لكتاب (القرآن والمرأة) الناسَ عندما لبت دعوة ثورية لجماعة مصلّين في مسجد بإفريقية الجنوبية للقاء خطبة قبل خطبة صلاة يوم الجمعة. تمثل هذه الحركة الرمزية -أمراة مسلمة أمريكية وإفريقية الأصل تقف وتتكلم أمام حشد مصلّين - (دون أن يلي ذلك مظاهرات في الشوارع). إشارةً لاتجاه يرغب العديد من المسلمين في العالم الأخذ به تجاه القيود الاجتماعية والدينية. وقد ناقشت ودود التطورات المعاصرة في عملية التسمية الذاتية وتطور الهوية التي تكرس المرأة المسلمة جهودها لها حالياً، مقتربة تبني تأويلات بديلة لنصوص من القرآن تتصف بالдинاميكية والمنهجية، وذلك كاستراتيجية لتطوير الهوية.

أما الباحثة نعمت حافظ بربنجي من جامعة كورنيل، والتي تعمل في مجال دراسات المرأة فهي باحثة عريقة، وتبني (منهج التفكير الشاقب الفعال) في تعلم المرأة المسلمة في الولايات المتحدة الأمريكية وفي العالم عاملاً. فإنها تبدأ نقاشها لموضوع المرأة المسلمة بمحجة أولوية لا تشير فيها إلى حق المرأة في التعليم وحسب، وإنما إلى حقها في التعلم الديني السامي، حيث تسهم المرأة في إطار تدبر القرآن وتفسيره كأسس أولية، لتغدو شخصية مستقلة روحياً وعقلياً إذ

إنها كلفت بذلك بصفتها خليفة الله في الأرض، وبتشريع القرآن، شأنها في ذلك شأن الرجل.

أما المحامية عزيزة الحبرى، وهي أستاذة للقانون في كلية ويليمز للقانون، ومؤسسة ورئيسة منظمة الكرامة التي تضم المحاميات المسلمات المدافعتات عن حقوق الإنسان والمعروفة بدراساتها المتعلقة بالجنس، بالإضافة إلى الإسلام والديمقراطية؛ كما أنها اشتهرت حديثاً لمساهمتها في مسلسل متلفز للمحطة العامة الجمهورية، أنتجه وقدمه (بل موير)، أصبح الآن كتاباً بعنوان تكون أو نشوء المفاهيم الدينية (Genesis) وقد ألقت الضوء في هذا البرنامج على التشريع الإسلامي الذي يتعلّق بحياة المرأة، ومشيرة تساؤلات حول تطبيق نظام قانوني تم تصوّره وسط بنى قديمة، سادت فيها السلطة الذكورية.

وأما ميسم الفاروقى من جامعة جورج تاون، وهي مؤسسة حلقة جورج تاون للتدارس بين المسلمات في المرأة المسلمة، والتي تضم مجموعة من الباحثات التي تقوم بالاجتهاد الذاتي. فهي توضح المنطق الذاتي والمنهجية في الشريعة التقليدية، والتفسيرات الفقهية، كما تصوّرها الفقهاء الأوائل، وتحاجج لإحياء مرitonها وتوارزتها الأصلين بمحاجة التصلب الذي نشهده في عصرنا متمثلاً بانعدام الانسجام وسوء التطبيق. وتقدم حجة خارقة ضد تفسير رجال التشريع الأوائل لآيتين من القرآن، حيث قادت إلى مشكلات عدّة للمرأة في المجتمعات الإسلامية. وخلصت إلى أن المسائل التشريعية لل المسلمين ينبغي أن تعالج وفق فلسفة وقواعد وأصول التشريع ذاتها.

وأما آصفة قريشى المرشحة لشهادة الدكتوراه في العلوم الشرعية من كلية هارفارد للحقوق، والتي تحمل شهادة الماجستير في القانون من كلية كولومبيا للحقوق، وقد تلقت تدريباً في القانون الأمريكى و التشريع الإسلامي، وهى نائبة رئيسة منظمة الكرامة، فقد عرضت دراسة منيرة ومشيرة للدهشة حول

مدخل: ألا تدعون المرأة المسلمة تتحدث بنفسها، من فضلكم؟

تطبيقات مزعجة لقوانين الشريعة في الباكستان المعاصرة فيما يتعلق باغتصاب المرأة. وقد استخدمت هذه القضية لقصيّ مبررات وضع هذه التشريعات التي أسيء استعمالها مبينة تشويه الشريعة من قبل أناس محلين يتبنّون النظام الذكوري ليحولوا السلطة الذكورية المطلقة.

وأما الباحثة أمينة بفرلي ماكلاود من جامعة دي بول ومؤلفة (الإسلام الإفريقي الأمريكي) فإنها تقدم تحليلًا مستقى من المصدر الأول لقضايا التي تواجه المجتمعات الإسلامية في الولايات المتحدة الأمريكية، خاصة في المدن. فقد ناقشت قضايا ناشئة من تطبيق قوانين إسلامية من منطلق الانتشار السريع للإسلام في أمريكا، من المهتدين إلى الدين الجديد أو من ولدوا مسلمين، بما في ذلك المشكلات التي تواجه المرأة التي لا تعرف حقوقها في ضوء الشريعة الإسلامية أو القانون في الولايات المتحدة الأمريكية، والوضع المتقلّل الحرج للأئمة المسلمين في الجامعات عندما يطلب إليهم إبداء رأي قانوني رسمي يخص المجتمعات الإسلامية الناشئة التي تحمل التشريع الإسلامي التقليدي وفلسفته.

وأما الباحثة مهجة قحف من جامعة أركانساس فتناقش العمل الذي بدأته - والذي عليها أن تتجزّه - في استرداد التقاليد الأدبية للمرأة العربية أو المسلمة، وما يتضمنه هذا النوع من العمل من مراجعة لدور المرأة وصوتها في التاريخ الإسلامي وفي المجتمع المسلم الماضي والحاضر ورسمه وتكوينه من جديد. يبيّن هذا الفصل الخاص بها، وبطريقة منعشة ومجدهدة للأسس الفكرية، كيف أن التاريخ الأدبي يمكن أن يكشف الكثير عن دور المرأة والعلاقات التي تتناول الجنسين الذكر والأخرى إبان الفترة التكوينية في المجتمع الإسلامي. ولكن على المرء بادئ ذي بدء أن يتخد موقف ((التي تقول: خبريني)) وأن يكون راغبًا في الاستماع إلى مقالة امرأة مسلمة أعدتها بنفسها.

وأما رابية تيرّي هاريس، وهي أمريكية المولد، ومؤسسة الجماعة المسلمة التي تدعو للصداقة والزمالة لغاية السُّلْم، فتضرب مثلاً في قيام النّسورة المسلمات

المربيات بایقاف العنف، وترسيخ القيم وإشاعة الحنان والعدل، وهي قيم تضمن استمرار السلام سواء كان في البيت والأسرة أو المسجد أو السياسة العالمية. وتحمل تعليقاتها الغنية على التوجيه القرآني في السورة (٥١) وهي سورة الذاريات لتأمل الآيات في الأفق وفي خلق الله، طابعاً روحياً صوفياً التي أكدت تاريخياً، بسبب تركيزها على الأبعاد النفسية للخبرة الإنسانية، على أن النضال لأجل العدالة الإنسانية، بهدف تكامل الإنسانية وعافيتها من الناحية الاجتماعية، ينبغي أن يرافقه، بل ربما يسبقه، دمج وتكامل العوامل الشخصية الذاتية، التي قد تكون مزعزعة أو خفية عن الوعي الذاتي، والتي قد تكون هي مصادر للخوف، وللركود الفكري، ومنطلق سوء استخدام السلطة وبالتالي العنف.

وأما غويندولين زوهارى سيمونز، وكانت طالبة تحضر شهادة الدكتوراه في جامعة تبل، ونشطة في مجال الحقوق المدنية في جنوب الولايات المتحدة في السبعينيات، فقد اعتنقت الإسلام عن طريق أستاذ في الصوفية في السبعينيات، وقضت حياتها في الدعوة إلى السلام والعدالة والدفاع عن المرأة. ويمثل الفصل الذي أعدته عرضاً لما تقوم به المرأة المسلمة عالمياً على المستوى الذاتي التي تبنت منهاج الفعالية من منطلق العدالة بين الجنسين كما يؤكّد القرآن الكريم، ولكنها تطلق من رحلتها الشخصية من مواجهة التمييز العنصري في الجنوب الأمريكي إبان ستينيات القرن العشرين، لمواجهة عدم المساواة بين الجنسين في المجتمعات الأمريكية المسلمة في السبعينيات.

وأما الدكتورة رفت حسان من جامعة لوريزفيل فهي إحدى الرائدات في دراسات المرأة المسلمة في الولايات المتحدة الأمريكية، ولها كتابات عدّة حول دور المرأة وحقوقها في القرآن وفي المجتمعات الإسلامية، بما في ذلك موطنها الأمباكستان. وهي توّكّد على حاجة المرأة المسلمة لمعالجة موضوع تنظيم الأسرة من منظور إسلامي خبير، وهو الأمر الذي تفتقر إليه معظم الحوارات

مدخل: ألا تدعون المرأة المسلمة تتحدث بنفسها، من فضلكم؟

بين (برامج التطوير الغربية) وخطاب السلفيين الجدد فيما يتعلق بتحديد النسل في الأقطار الإسلامية.

وقد أسهمت الدكتورة حسان في تقديم ملحق يلخص الحقوق الإنسانية الأساسية ذات الخلفية القرآنية.

* * *

إننا نعتقد بأن هذا الكتاب سيزود الأكاديميين بمنهج مقاربة بين الاختصاصات للدراسات المتعلقة بالمرأة المسلمة المعاصرة. وسيشكل مرجعاً مفيداً للطلاب وللأساتذة الذين يواجهون تحدياً أمام دمج الدراسات الخاصة بالجنسين ضمن الدراسات الدينية، بما في ذلك الدراسات الإسلامية، بالإضافة إلى الدراسات الدينية ذات العلاقة المتبادلة. كما يهمنا أن يشكل هذا الكتاب مصورةً عملياً ودليلًا للمرأة التي ترحب في الاطلاع على أبحاث تخص المرأة بالإضافة إلى المنظمات ذات الفاعلية التي تعمل المرأة المسلمة من خلالها لمعالجة سوء معاملتها، ورفع الظلم عنها، والخطّ من قدرها.

وأخيراً فإننا نأمل أن يشجع هذا الكتاب روح الحوار المفتوح حول قضيابا المرأة المسلمة بين أخواتها في الإيمان التي ألهمتهن الانطلاق في هذا العمل وشدت روح عزمهن على تطويره.

إننا شديدي الامتنان لأسرنا ولصديقاتنا ولزميلاتنا لصبرهن وتشجيعهن، ولصديقتنا كريمة التومار لتضمينها معظم المعلومات الخاصة بالمنظمات النسائية ملحقاً بالكتاب.

وإلى باتريسييا لوتش مساعدتي الإدارية التي تُعدُّ مساعدتها في المراحل الأخيرة من إعداد هذا الكتاب أساسية ولا تقدر بثمن.

* * *

المساهمات

نعمت حافظ بروزنجي: حائزة على عدة جوائز لبحوثها التي تعتمد مساهمة الأفراد موضع البحث في عملية البحث ذاته، بما في ذلك جائزة غلوك (Glock Award) لرسالة الدكتوراه بعنوان (نفاذ البصيرة في نظام العقيدة الإسلامية: المسلمين في أمريكا الشمالية) وذلك عام ١٩٨٨م، من قسم التربية بجامعة كورنيل. وقد حصلت على منحة أستاذة زائرة من مركز الدراسات الإسلامية بجامعة أكسفورد، وعلى منحة من المجلس الدولي لتعليم الكبار، وعلى منحة فولبرايت لثلاث سنوات متتاليات، ومنحة توكتن لعام ١٩٩٩م ضمن برنامج التطوير الذي ترعاه منظمة الأمم المتحدة لوضع مناهج تربية حاسوبية بمحيط اللغة العربية ولتنظيم التعلم الذاتي للغة العربية على الشبكة العالمية (www) للمتعلم عن بعد. وهي تشغل الآن منصب زميلة باحثة في برنامج الدراسات النسائية بجامعة كورنيل، ومحتصصة في المناهج وأصول التدريس وفي الدراسات الإسلامية والعربية، وفي تربية الكبار والجاليليات. وتتضمن أحدث مطبوعاتها مجلة علمية قامت بتحريرها حول الدين والتربية (مجلد رقم ٢٥، ١/٢، شتاء ١٩٩٨م)، عنوانه (النقوى)، تناول قضايا التربية الإسلامية في الولايات المتحدة الأمريكية، وقد كتبت فيه مقالاً بعنوان (التوازن في التربية الإسلامية: هل حافظ تعليم المرأة المسلمة على الدين؟) بالإضافة إلى مجلد حررته بعنوان (الكيان الإسلامي والنضال من أجل العدالة لعام ١٩٩٦م)، وقد كتبت فيه مقالاً بعنوان (الخلافة والعدالة بين الجنسين).

ميسم الفاروقى: محاضرة في الدراسات الإسلامية في قسم اللاهوت في جامعة جورج تاون بعدينة واشنطن (D.C) وقد حصلت على شهادة الدكتوراه من جامعة تمبل عام ١٩٨٧م، حيث ركزت على النظرية الاقتصادية وفق التشريع الإسلامي التقليدي. وقد ساعدت في إنجاز عدّة أعمال خلفها عهدها وزوجة عمّها دون إنجاز بسبب اغتيالهما، وهما باحثان إسلاميان مشهوران؛ الدكتوران إسماعيل ولويس مليا الفاروقى. وهي مؤسسة حلقة جورج تاون، وهي مجموعة تقوم ببحوث الاجتهد للتدارس بين المسلمات في أمور المرأة المسلمة الذاتية والتي مقرها واشنطن (D.C) وهي تركز على قضايا المرأة والشريعة الإسلامية، وهي بقصد إعداد مجلد حول المرأة والشريعة الإسلامية.

رابيا تيرى هاريس: اعتنقت الإسلام عام ١٩٧٨م عن طريق جماعة الجراحى، وهي جماعة صوفية عمرها (٣٠٠) عام، مقرها في إسطنبول، وتعمل مساعدة رئيسة تحرير لمجلة (Fellowship) التي تعدّها جماعة التوفيق والصلاح، وهي أكبر منظمة عالمية تدعو إلى السلام والعدل بين الطوائف. لقد أسست هاريس جماعة السلام الإسلامية، وتعمل فيها بصفة منسقة، وهي جماعة تدعو إلى النهضة الثقافية الإسلامية، وإلى التحول السياسي السلمي.

حصلت على شهادة البكالوريوس في الدين من جامعة برينستون، وعلى شهادة الماجستير في الثقافات واللغات في المناطق الشرق أوسطية من جامعة كولومبيا، ومنحت عام ١٩٨٩م منحة فولبريات لدراسة مخطوطات يدوية غير منشورة في مكتبة السليمانية في إسطنبول. قامت بترجمة عدد من الأعمال الإسلامية الروحية التي جرى إعدادها في القرون الوسطى، وتحاضر في الفهم التقدُّمي للإسلام على نطاق واسع.

رفقت حسان: أصلها من لاھور في الباکستان، حصلت على شهادة الدكتوراه من كلية (St. Mary) بجامعة درهام في إنكلترا حول الأفكار الفلسفية لمحمد إقبال. تعمل الآن أستاذة للدراسات الدينية والإنسانية بجامعة لویزفیل في

كتوكي، وهي مخاضرة ومؤلفة عالمية في مواضيع تصل بحقوق المرأة المسلمة في القرآن منذ السبعينيات. شاركت بوصفها مخاضرة في المؤتمر الدولي للأمم المتحدة حول السكان والتطور في القاهرة عام ١٩٩٤م، وقدمت مشورات دينية حول السكان، والصحة التناسلية والأخلاق في المؤتمر العالمي الرابع للمرأة الذي عقد في بكين عام ١٩٩٥م. وهي رئيسة شبكة النساء ضحايا العنف وحقوقهن في الباكستان (INRFVVP) ومؤسسة لها. تشتمل منشوراتها الحديثة على (تأويلات المساواة بين الجنسين في الإسلام)، مقالة نشرت في كتاب بأصواتنا: أربعة قرون من الكتابات الدينية النسائية الأمريكية ١٩٩٥م، حررتها ر. س. كيلر و ر. ر. روثر، و (المساواة أمام الله)، وهو يشتمل على كتابات لـ رفت حسان ولفاطمة ميرنيسي مترجم إلى اللغة البهاسية الأندونيسية عام ١٩٩٦م. وأحدث كتابها هو كتاب بعنوان (حقوق المرأة والإسلام): من (R. C. P. I.) حتى بكين ١٩٩٥م.

عزيزة الحبرى: تحاضر في قانون الشركات وفلسفة التشريع الإسلامي بكلية (ت. س. ويليامز) للقانون بجامعة رتشموند. وهي أستاذة للفلسفة سابقاً، ورئيسة منظمة الكرامة ومؤسساتها: وهي منظمة تضم المحاميات المسلمات المدافعتات عن الحقوق الإنسانية، وعضو في المجلس الاستشاري لمشروع الديانة الجماهيرية بجامعة شيكاغو، ولمشروع التعددية بجامعة هارفارد، ولمجلة الدين والأخلاق الأسبوعية (PBS). وهي كذلك عضوة في مجلس مدراء مؤسسة التحالف الطائفي المتبادل، وعضو لجنة ولاية فرجينيا الاستشارية الموفدة إلى مفوضية الولايات المتحدة بشأن الحقوق المدنية، كما أنها عضوة في حملة فرجينيا الدينية لمنع العنف الأسري.

ألفت عزيزة الحبرى وحررت، أو أسهمت في مجلات وكتب عديدة، بما في ذلك المرأة والإسلام، والتكنولوجيا والشؤون الإنسانية، وفي المنظور الديني

والخلفي لقضايا السكان. ومن بين مقالاتها الحديثة (القانون الدستوري الأمريكي والإسلامي: إمكانية الاستعارة أو تاريخ الاستعارات؟) في مجلة جامعة بنسلفانيا حول القانون الدستوري، عام ١٩٩٩م و (الشريعة الإسلامية والمساواة العرقية بين الجنسين)، وذلك في كتاب بعنوان (المساواة العرقية العالمية الخامسة بين الجنسين) تحرير أدرین وينغ عام ١٩٩٩م. وهي مؤسسة ومحررة لمجلة (Hypatia)، وهي مجلة تعنى بالفلسفة الأنثوية، كما أنها ضمن هيئة تحرير مجلة الدين والقانون. وقد مارست المحاماة في شارع وول ستريت لعدة سنوات قبل أن تعود للتدريس.

مهجة قحف: وهي أستاذة مشاركة في قسم اللغة الإنكليزية، وبرنامح دراسات الشرق الأوسط بجامعة كانساس، فيت فيل. وبعد حصولها على شهادة الدكتوراه في الأدب المقارن من جامعة روتفرز مارست التدريس في برنامج روتفرز لدراسات المرأة لمدة عام واحد. وأصدرت كتابها الأول بعنوان (التمثيل الغربي للمرأة المسلمة): من Termagant حتى Odalisque لعام ١٩٩٩م. ولدت في دمشق وترعرعت في الولايات المتحدة الأمريكية، وهي شاعرة، وتسهم في نشاطات المجتمعات الإسلامية في الولايات المتحدة الأمريكية.

أمينة بافولي ماكلابود: أستاذة مشاركة في الدراسات الإسلامية في قسم الدراسات الدينية بجامعة دي بول، ومؤلفة لكتاب (الإسلام الأمريكي الإفريقي) ١٩٩٥م، و (تساؤلات في الإيمان) ١٩٩٩م، وهي محاضرة مشهورة عالمياً حول الإسلام في أمريكا. حصلت على منحة فولبرايت لتابعة دراستها، وخبيبة إسلامية شاهدة، ومؤسسة مؤتمر الإسلام في أمريكا، ولمشروع أرشيف الإسلام في أمريكا.

آصفة قريشي: مرشحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الشرعية من كلية هارفارد للحقوق، وتحمل شهادة الماجستير في القانون من مدرسة كولومبيا

للحقوق، وشهادة الدبلوم في العلوم الشرعية من جامعة كاليفورنيا، ديفيس، وشهادة البكالوريوس في الدراسات القانونية من جامعة كاليفورنيا في بيركلي. وهي نائبة رئيس منظمة الكرامة التي تضم المحاميات المسلمات المدافعتات عن حقوق الإنسان، ومشاركة في عصبة النساء المسلمات في لوس أنجلوس بولاية كاليفورنيا. ومن منشوراتها (من السجارة الرخيصة إلى المقامرة: اختبار مفترض لانعدام الضمير)، في المجلة النقدية لمجلة القانون في جامعة كاليفورنيا بديفيس عام ١٩٩٢م و (الروح والوجود في فلسفتي هيغل والملا صدر). في مجلة كاليفورنيا للدراسات القانونية ١٩٨٨م. عملت الباحثة آصفة قريشي ككاتبة في محكمة مقاطعات الولايات المتحدة الأمريكية شرق ولاية كاليفورنيا، وفي محكمة الاستئناف للدائرة التاسعة، متخصصة في قضايا قانون عقوبة الموت. كما أنها نشطة في مجال تعليم الناشئة المسلمة من الأمريكيين بالإضافة إلى ثقافة المجتمعات المسلمة الأمريكية.

غرينيلين زهارى سيمونز: أستاذة مساعدة للدراسات الدينية بجامعة فلوريدا في غينزفيل. ولدت إبان عهد (جيم كرو) في ممفيس بولاية تنسى، وكانت أول فرد من عائلتها يلتحق بالجامعة إذ حصلت على منحة دراسية مدتها أربع سنوات للدراسة في كلية سبلمان، وهي كلية مرموقة للنساء السود في أتلانتا، بولاية جورجيا. ترقت عن دراستها بعد سنتين لتترفغ للنضال في سبيل حرية السود إبان السبعينيات والثمانينيات من القرن العشرين، وعملت لمدة سنتين في مشروع توجيه لجنة لوريل بولاية الميسيسيبي للتنسيق السلمي للطلبة. أرجأت متابعتها للدراسة عدة سنوات، وحصلت أخيراً على شهادة البكالوريوس من جامعة أنتيوش عام ١٩٨٩م في الخدمات الإنسانية، كما حصلت على شهادة الماجستير في الدراسات الإسلامية عام ١٩٩٦م من جامعة تابل، حيث تابعت دراستها للحصول على شهادة الدكتوراه. حصلت سيمونز على منحة

فولبرايت ومنحة المركز الأمريكي للدراسات الشرقية لتحضير أطروحة بحث بعنوان (التأثير المعاصر لأحكام الشريعة على حياة المرأة في الأردن وفلسطين). أقامت خلالها في عمان بالملكة الأردنية الهاشمية. كانت من بين أعضاء هيئة بلجنة خدمة الأصدقاء الأمريكيين، وهي منظمة أسست منذ عشرين عاماً على نظام كويكر الطائفي، تعنى بالسلام والعدالة العالميين. تعتنق مذهب أهل السنة، وعضوّة في جماعة مسجد وزمالة الشيخ محمد رحيم باوا محبي الدين في فيلادلفيا.

أمينة ودود: أستاذة مشاركة في قسم الدراسات الدينية والفلسفية بجامعة فرجينيا في ريتشموند بولاية فرجينيا. حصلت على شهادة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية واللغة العربية من جامعة ميتشيغان عام ١٩٨٨م، وهي مشهورة عالمياً بوصفها مؤلفة ومحاضرة في موضوعات المرأة والإسلام، وانتشرت خاصة بمؤلفها حول التأويل القرآني البديل ولانتقاداتها لنظرية المساواة بين الجنسين العلمانية في عمل عنوانه (بحثاً عن مساواة جنسية إيمانية من وجهة نظر الإسلام). كما كتبت (القرآن والمرأة) وعملت في المنظمات الذاتية لحقوق الإنسان، وفي المجال الأكاديمي على نطاق عالمي شمل إفريقية وآسيا وأمريكا الشمالية.

جيزيلا ويب: أستاذة مشاركة في قسم الدراسات الدينية، ومديرة برنامج درجات الشرف الجامعي، وزميلة في مدرسة الدبلوماسية وال العلاقات الدولية بجامعة سيتون هول في مدينة ساوث أورانج بولاية نيوجرسى. تحاضر في دراسات الدين المقارن، والدراسات الإسلامية، ودراسات القرون الوسطى، ودراسات المرأة. أعدت أطروحة الدكتوراه بجامعة تابل عام ١٩٨٩م بإشراف الأستاذ سيد حسين نصر، وتناولت أطروحتها الفلسفة الإسلامية التقليدية والتصوف وعلم الملائكة (angelology).

كتبت منذ ذلك الحين في مجالى القيم الروحية الإسلامية المعاصرة وفي القرون الوسطى، بما في ذلك (التقليد والإبداع في القيم الروحية الإسلامية الأمريكية: وزمالة باوا محبي الدين) في كتاب (المجتمعات المسلمة في أمريكا الشمالية) تحرير حداد وسميث و (الإسلام والمسلمون في أمريكا) وذلك في كتاب الإسلام والمسلمون والولاية الحديثة، تحرير مطالب وهاشمي، بالإضافة إلى فصول عن الإسلام والحركات الإسلامية في كتاب (ديانات بديلة في أمريكا) تحرير ميلر.

* * *

القسم الأول

الأسس القرآنية / اللاهوتية

ويتضمن:

- الفصل الأول: تفسير قرآنی بدیل ووضع
المرأة المسلمة.

أمينة ودود

- الفصل الثاني: التعلُّم الإسلامي السامي
للمرأة المسلمة.

نعمت حافظ البرزنجي

الفصل الأول

تفسير قرآنی بدیل ووضع المرأة المسلمة

أمینة وداد
Amina Wadud

ما أن انتهى الاستعمار حتى انشغل المسلمون في عملية كشف هويتهم وإعادة تسمية الذات في ضوء التحديات والمجتمعات العالمية التي تضم غير المسلمين (اسبوزيتو ١٩٩٣؛ محمد ١٩٩٠). وكان دور المرأة وضعها موضع الاهتمام في هذه العملية. تعكس وجهات النظر في وضع المرأة بصورة رمزية قوة الهوية الإسلامية في البيئات المسلمة المختلفة. فحيثما كانت الهوية الإسلامية قوية بالمقارنة مع المعايير الاستعمارية الخارجية كانت هناك مرونة أشد حول تطوير المرأة وتقدير أعظم لمساهمات المرأة القيمة داخل الأسرة وخارجها. وحيثما كانت الهوية الإسلامية ضعيفة في وجه الضغوط الخارجية تعرضت المرأة للرقابة الأشد ليس من التهديدات الحقيقة وحسب وإنما من المرونة الداخلية والتغيير. فالتغييرات في وضع المرأة ودورها يbedo أنها تحدث في إطار هوية الجماعة المستقرة (حداد ١٩٨٥).

لقد انهمكت المرأة أكثر من أي وقت مضى في تاريخ الإسلام، في آلية التسمية الذاتية وفي تطوير الهوية. وسأوضح هنا استراتيجية حديثة إلا أنها أساسية في تطوير الهوية – إنها شروح للقرآن بديلة. إن التفسيرات البديلة للقرآن ولمصادر الإسلام الأولية تؤكد على قوة الإسلام وشرعيته. وفي الحديث عن أسس الإسلام المثالية أو النموذجية تتحقق التفسيرات البديلة في تطوير الهوية الإسلامية الحقيقة المستقلة. ومع الحفاظ على قدسيّة المصادر الأولية، فإن تأويلات هذه المصادر – كيف نفهمها ونفسرها ومن ثم نطبقها – تعكس مستويات جديدة للإدراك وللمساهمة الإنسانية.

خلفية الموضوع

يبني الإسلام أساساً على مصادرين أساسين هما القرآن، وهو بإجماع المسلمين كلام الله سبحانه وتعالى، والسنّة أو الممارسات المعاشرة للنبي محمد ﷺ. ويأتي في مرتبة ثانية تراث إسلامي معقد وتفصيلي اعتمد على هذين المصادرين ليشكل بمجموعه علوم وتفاصيل هي الشرعية وكتب التفسير والأخلاق واللغات والفلسفة وعلم الجمال، وفي المرتبة الثالثة ما اشتقه جمهور المسلمين بثقافاتهم المختلفة من المصادر الأول والثانوي ومن يعتمده مما أدى إلى ظهور أشكال معقدة وتعديلات أساسية. وتشتت مفاهيم الإسلام لدى العلماء المسلمين وعامتهم من هذه المصادر الثلاث وبشكل عشوائي أحياناً ولا يكون هناك تمييز بين "الإسلام" الذي تحدده الفوارق الثقافية الدقيقة وممارسات المسلمين الواسعة التنوع، وبين "الإسلام" الذي تحدده المراجعات (عادة من الذكور) المبني على التراث الفكري أو الثقافي، و "الإسلام" الذي ينعكس من المصادر الأولية. فهل الإسلام هو ما يفعله المسلمون أم الذي تقرره الحكومات أم الذي يرتبط بالتراث الفكري أم الذي تنص عليه المصادر الأولية؟ إنني أشير في هذا الفصل إلى الإسلام على أنه انعكاس للمصادرين الأوليين. ومع أن هذه الانعكاسات تحدث في

"الإسلام" الممارس و "الإسلام" المستربط من التراث الفكري، فإن التقييم المعياري له ينبغي أن يربط بين هذه المعايير وبين المصادر الأولية^(١).

إن أشكال الإسلام الأساسية والفكريّة والثقافية المختلفة هذه تؤثر كذلك في تطورات الحديث عن وضع المرأة المسلمة. وقد ظهرت عدة استراتيجيات لمعالجة وضع المرأة، تعتمد كل منها على مفاهيم وتصورات عن المرأة وعن الإسلام أو تنتجه عنها. ففي المؤتمر العالمي للمرأة الذي عقد في بكين عام ١٩٩٥م قدّمت نساء مسلمات من عدة بلدان فشكلن وجوداً متربطاً ملحوظاً. وكان هناك مثلاً عن هذه الاستراتيجيات وعن استراتيجيات عديدة أخرى لم تأخذ بها هنا. وأسأحد هنا باختصار الاستراتيجيات الأهم بهدف بيان أهمية تفسيرات القرآن البديلة كطريقة للحديث عن هوية المرأة المسلمة وهوية الرجل المسلم لدى مواجهة التحديات المعاصرة والثقافة العالمية. وأشار إلى أن معالجتي لهذه الاستراتيجيات لا تهدف إلى تحليل نشاطات المرأة المسلمة.

لقد برزت ثلاثة استراتيجيات أساسية على ما يبدو: اثنان منها تأخذ بمعنى تحديد التقاليد وأما الثالثة فتنهج نهجاً علمانياً. وثمة عدد من الاستراتيجيات الأقل أهمية تتوضع بين هذه الاستراتيجيات الثلاث. ويمكن النظر إليها على أنها فرع منها أو رد فعل لها. ومع أنه يمكن النظر إلى التفسيرات البديلة على أنها استراتيجية تقع بين هذه الاستراتيجيات الثلاث إلا أنني سأوضح كيف تقود إلى التوفيق بين الاستراتيجيات اليائسة؛ وذلك لأنها تُعني بتطوير هوية إسلامية موثوقة والإبقاء عليها في المجتمعات العالمية الحديثة وتعقيداتها.

(١) يعتقد أن سنته النبي ﷺ هي تجسيد للقرآن. ومن ثم فإن المصدرین الأولین هما انعکاسان لنص القرآن: أما أحدهما فيمثل كلام الله سبحانه وتعالى، في حين يمثل المصدر الآخر تجسيده. وهذا يعني أن الشريعة ليست مصدراً أولياً.

ثلاث استراتيجيات كبرى لخاطبة ما يهم المرأة

ثمة استراتيجياتان تقليديتان من الاستراتيجيات التي تدعوا إلى تحديد التقاليد؛ إحداهما محافظة والثانية توسم بأنها رد فعل. فهما تقليديتان من حيث أنهما تدعمان الاحتفاظ بنقاء شرف المرأة مثلاً يوجد في الكتب التقليدية ككتاب الغزالى^(١) فيما يرتبط بزواج المرأة ودور الجنس (١٩٨٤)^(٢). فالمرأة تعتمد حسب التقاليد على الرجل في المجتمع، وعادةً ما يكون والدها أو زوجها، وذلك بهدف توطيد شرعيتها والحفاظ على كرامتها الاجتماعية. فلا ينظر إليها على أنها تمثل نفسها بذاتها وبشكل مستقل. ففي كلتا الاستراتيجيتين والتقاليدتين المحدثتين يرتبط تصور المرأة فقط بالنسبة إلى بيت الرجل؛ على أنها زوجة تقية أو متربدة، أو أم أو أخت أو ربة منزل. وفي ضوء تأثر العديد من البلدان المسلمة بالسكن في المدن فقد تنامت أهمية الاستراتيجيتين^(٣) ومع هذا فيمكن النظر إلى الاستراتيجيتين على أنهما تمثل خاطئ للمرأة المسلمة إبان فترة الاستعمار. ويستمر إظهار هذا التمثيل الخاطئ على المستوى الأكاديمي وفي وسائل الإعلام الجماهيرية الغربية.

إن العديد من وسائل الإعلام والمؤسسات الثقافية الغربية تجزم بأن الإسلام يضطهد المرأة. وقد استجاب المسلمون لهذا الوصف بالدفاع عن الإسلام حتى ولو تطلب ذلك تبرير ممارسات مؤذية للمرأة. إلا أن هذه الاستجابة والتصورات الغربية السائدة حول الإسلام حالت دون الحديث عن التباينات بين مصادر الإسلام الأولية وبين التطورات الثقافية والممارسات الاجتماعية بين المسلمين. لقد جاء بعض هذه الاستجابات في سياق هيمنات الغربيين واحتكارتهم السياسية والاقتصادية لأنها تشكل تهديداً للهوية الإسلامية

(١) ترجم هذا المقطع من كتاب (إحياء علوم الدين) للغزالى، وقام بترجمته م. فرج (الغزالى، ١٩٨٤).

(٢) نظراً للاقفال لمصادر الرزق وتضاؤل فرص العمل في المناطق الريفية بسبب المتطلبات الاقتصادية الحديثة، فإن جاهير المسلمين تصرخ إلى المدن، وبالتالي تؤثر في بنية التقاليد الأسرية والثقافية.

المستقلة. ولكن عندما حاول المسلمون الدفاع عن الممارسات اللا إنسانية التي لا تعكس أهداف وروح المصادر الإسلامية الأولية بدت هذه المحاولات وكأنها مناهضة للغرب مهما كلف الأمر. وإذا كان الثمن هو خسارة الإسلام بوصفه انعكاساً للمصادر الأولية، فإنه لا يمكن النظر إلى هذا الدفاع على أنه إسلامي.

يبدو أن المنظور التقليدي الحديث ليس في السوية الملائمة لمواجهة التأثيرات الاقتصادية العالمية على أنماط الحياة المحلية والقبول بهذه التأثيرات. وقد اصطدمت الجهود التي بذلت للحفاظ على سمو الإسلام من أن تنتهي مع الثقافة الغربية والعلمانية بحائل صلبي ما تتصوره من حداثة غربية وبين ما تصوره كإسلام. يجري التأكيد بشدة وفق هذا النهج المحافظ على العودة إلى النموذج الذي ساد في المدينة. فقد أسس النبي ﷺ في المدينة مجتمعاً إسلامياً اعتماداً على التعاليم القرآنية^(١).

تسعى الاستراتيجية المحافظة إلى التحجر في هذه الرموز بتصورهم لمحاكاة حرافية للمجتمع المدني. المرأة قد تغليظ الخمار بما في ذلك غطاء الوجه، ولا تكُلُّ، إلا نادراً، بالقيام بواجبات عامة مناسبة كأن تكون في وظيفة لها ودخل خارج المنزل. وفي بعض الأحيان ترى النسوة في المجموعات التي تتبنى هذا المنظور يختلفن في مجال التعليم العالي لأنه ينظر إلى المؤسسات التعليمية ذاتها على أنها وسيلة فساد غربي أو على أنها قيم غير إسلامية. وبذات الوقت الذي تراجع فيه المرأة للعيش حياة العزلة، فإن الرجل يستمر في تعلمها وممارسة الوظيفة ليلبي مسؤوليته التقليدية في تأمين متطلبات المرأة وحمايتها.

وبالرغم من أن الدخل الإجمالي لعائلات كهذه يمكن أن يكون دون دخل الأسر المسلمة التي تقطن المدن والتي تحصد مزايا الدخل الإضافي للمرأة فإن

(١) أسس النبي ﷺ في المدينة مجتمعاً إسلامياً فعلاً وشاملاً سادت فيه تعاليم القرآن. تمثل هذه الفترة من حياة الصحابة في المدينة الممارسات الإسلامية الصحيحة بصورة مصغرة.

إغراء المنهج التقليدي الحديث المحافظ هو أنه يحول دون القيد المضاعف الذي تخضع له المرأة في المنهج التقليدي الحديث الرجعي الذي ناقشه أدناه. وعلى الرغم من هذا الإغراء المحدود، فإن هذا المنظور ليس منظوراً متطرفاً فقط بل يتوقع له الفشل. بمرور الوقت باستثناء قلة من النساء ذوات خبرة معينة واللاتي يمكنهن الاستغناء عن العمل خارج المنزل. فانطلاقاً من الاقتصاد العالمي الحديث فإنه سيتعذر على معظم المسلمين الحصول على مثل هذا الترف.

يمكن النظر إلى منظور الفئة الثانية من التقليديين الحدثيين كرد فعل لنتائج الاقتصاد العالمي. فوظيفة المرأة لم تعد ضرورة فقط للطبقة الفقيرة، إذ إن عدد النساء المسلمات اللاتي تقدمن بيوتهن للالتحاق بالوظيفة ازداد أكثر مما كان عليه بعد انتهاء الاستعمار مباشرة. كما ازداد الاعتماد على مساحات المرأة في دخل الأسرة كي تعيش حياة لائقة محترمة ومربيحة. أضف إلى ذلك أنه بارتفاع مستوى تعليم المرأة وإمكانياتها المهنية فإن النساء أصبحن أكثر وعيًا ومعرفة وأصبحت مساحتها أكثر فاعلية في القطاعات العامة للمجتمع. وتقوم بعض الدول الإسلامية بدعم المساهمات القيمة للمرأة لصالح الإناتجية والتنمية القومية. وهذا لا يشير أبداً إلى أن مصالح الأمة هي مصالح إسلامية.

أثناء سعي المرأة لتحصيل المزيد من التعليم العالي والتدريب التخصصي والمساهمات القيمة في المجتمع فإنها تعاني من تناقضات في حياتها. فلا زالت المرأة تقوم بمعظم واجباتها المنزلية بالإضافة إلى العناية بأطفالها. إن النظرية القائلة بأن احترام المرأة يقتضي بأن لا تنافس الرجل في النشاط العام لأن واجب الرجل كما يقتضي الإسلام أن يعدها بمتطلباتها وأن يحميها خلق قياداً مضاعفاً: في حياتها العملية التخصصية لم تخفف من أعبائها المنزلية إلا الشيء اليسير في حين أن قيامها بواجباتها المنزلية الكاملة لا يحررها من تقديم دخل إضافي، وكرد فعل إضافي لهذا القيد المضاعف فإن اللباس الإسلامي الرمزي فسر بأن

المرأة عليها أن تحافظ على التقاليد وبقدر حفاظها عليها يكون احترامها. وبالرغم من أن اللباس الرمزي موجود في منظور التقليديين الجدد فهو أقل تشديداً وتقييداً لدى الفتاة الثانية، أو حتى إنه متحرر من القيود. وهذا ما ينطبق أيضاً على النساء المسلمات المتخصصات اللاتي يمارسن أو يوجهن أو ينظمن نشاطهن في مجال الخدمة الاجتماعية لتحسين الأحوال المعيشية أو الحضانات أو الخدمات الإسعافية في المستوصفات وفي مجال تأمين المواد الغذائية وتحسين الموارد المالية وفي النشاطات الدينية أو التعليمية.

تختاطب هاتان الفتاتان من التقليديين الجدد هوية المرأة المسلمة وخبراتها واهتماماتها نحو التمتع بحقوق ومسؤوليات متساوية بالتأكيد أن الإسلام أعطى المرأة حقوقها كاملة منذ ما يزيد على أربعة عشر قرناً. ولا يولي أصحاب هاتين الفتاتين إلا القليل من التميص والتحليل للأمثلة العديدة التي تحرم المرأة فيها من ممارسة حقوقها في السياق الواقعي للحياة الإسلامية المعاشرة. ويطلب النظر في هذا الأمر تفصيلاً دقيقاً لاستخدام كلمة إسلام. وعندما يطبق ((الإسلام)) على الوضع الراهن فإنه يصعب على المرأة أن تتحدث عن الالتباس في هذا الاستخدام دون أن ينظر إليها على أنها متمرة.

في حين أنه يمكن النظر إلى طريقة هاتين الفتاتين من التقليديين الجدد على أنهما تشكلان منظوراً جديداً، فإن منظور الفتاة الأخرى على الجانب الآخر من الطيف الذي ضم النساء المسلمات وجموعات النساء الأخرى المشاركة في المؤتمر العالمي للمرأة هو منظور يساري علماني، وذلك لأن النساء المثلثات لهذا المنظور يعرضن بعناد على الاعتبارات الدينية في حديثهن عن الحقوق الإنسانية للمرأة. ففي سعيهن للحصول على حقوقهن أصبحن مؤيدات للغرب، مؤيدات للحداثة ومعاديات للتقاليد على الرغم من فشلهن في التمييز بين

الإسلام الممارس والتراث الفكري الإسلامي وبين الإسلام على أنه انعكاس المصادر الأولية^(١).

أضف إلى ذلك أن العلمانيين لا يعيرون اهتماماً لمكرية القيمة الروحية للإسلام عند المرأة المسلمة، ولا لأهمية الإسلام بوصفه بعدها من أبعاد الهوية. بل كان الاتجاه إلى قبول محددات الحقوق والتحرير والتلمذة المعززة في العديد من التجمعات النسوية الغربية. وعلى الرغم من أنهم يخاطبون الانتهاكات الخطيرة لحقوق المرأة المسلمة في سياق بعض الحكومات الإسلامية والمفكرين الدينيين المحافظين، فهم يتتجاهلون النتائج السلبية لهذه النظرة. إن الالتزام بمفاهيم الذات المتولدة داخلياً أمر حتمي في السعي لتحديد الهوية. فالمأمول في العلمني مفعم بالعديد من معايير القياس الخارجة عن روح الثقافة الإسلامية وليس هذا فحسب، بل إن هذه المعايير لا تمت بصلة إلى المصادر الأولية للإسلام. وعلى الرغم من أن هذه المعايير تغرس على أنها عالمية فإنها تستمر في دعم سمات فردية تعتمد على التمييز العرقي أو الفئة الاجتماعية أو الجنس. ومن المهم أن نلاحظ أن معايير القياس هذه تستمرة في المساعدة في التقسيم الجنسي وإعطاء الرجل وما يقوم به قيمة أكبر. باسم المساواة تعطى المرأة فرصاً للقيام بأعمال الرجل أو بأعمال تماثلها. ولا يميز بين الرجال كذلك وبين الرجال كقوى إنسانية يستند إليها وضع المعيار لما ينظر إليه على أنه ذو شأن أو معياري Apten ١٩٨٥)، فالمثالية الإسلامية تشجع مفهوم التكامل المنصف بين الرجل والمرأة الأمر لتعزيز الخصائص الإنسانية لكل منهما تجاه الآخر وذلك من خلال المشاركة في الممارسات وفي المنظور.

(١) لقد قابلت في ورشة العمل التي شاركت فيها عام ١٩٩٢م بعنوان ((المرأة بين القانون والدين)) والتي دعا إليها منتدى المرأة الآسيوية للقانون والتطور - عدة نساء آسيويات نشطيات في مجال الحقوق الإنسانية للمرأة بالإضافة إلى محاميات أدعين بأنهن حاولن طريقة التفسير أو التأويل البديل وأنهن فشلن في نهاية الأمر. ومع هذا فقد أشرن إلى جهلهن بالمصادر الإسلامية الأولية، وأن معرفتهم بالتفسير اقتصرت على ما زوّدن به من المتفقين المسلمين الذكور وحسب.

وبالرغم من انتقادي لهذا المنظور العلماني فإني لا أنكر الخطوات الهمامة التي قامت بها تلك النسوة كنساء مثقفات فعاليات. ومن المحتمل جداً أن تتبني تلك النسوة ميثاق منظمة الأمم المتحدة لإلغاء كل مظاهر التمييز ضد المرأة، وهو الميثاق المعروف اختصاراً بـ(CEDAW). وبالرغم من أن إقرار هذا الميثاق جاء كوثيقة عالمية تشمل حقوق جميع النساء بعضَ النظر عن الدين أو الثقافة أو الجنسية – إلا أنه غالباً ما تطرح أسئلة في الأقطار ذات الغالبية المسلمة عما إذا كان هذا الميثاق ينطبق عليها وعما إذا كانت قواعد الميثاق تسجم مع القيم الإسلامية المتعارف عليها في التقاليد والمثبتة في الشريعة؟ إن الذين يتولون الإجابة على هذا التساؤل، لا يتوقفون دائماً لتحليل الآخبارات الجنسية التي تطورت جنباً إلى جنب مع فلسفة التشريع الإسلامي والشريعة. ويطلب تحليل ناقد كهذا إعادة التفكير العميق في مفهوم الإسلام الأمر الذي نقترحه هنا.

تعكس نسيبة الميثاق (CEDAW) للمرأة المسلمة الاستراتيجيات المختلفة الخاصة بتطوير الهوية في الفترة التي تلت فترة الاستعمار. وتعدُّ النظرتان التقليديتان التجدديتان شعيبتان لأنهما تقران بأن الإسلام دين مثالي من الناحيتين البلاغية أو الجوهيرية. وبوقوف التقليديين الجدد إلى جانب ((الإسلام)) بعض النظر عن الطريقة التي يفهم بها، فإن خطابهم يضمن لهم الاحتفاظ لأنفسهم بالاستقلالية وبصفة المرجعية بصورة آمنة. وبالنسبة للتقليدين الجدد إن أي شيء يحسن من وضع المرأة ويزيد من احترامها ويخفظ لها كرامتها موجود أصلاً في التطور التاريخي والفكري للعرف الإسلامي. ولا يمكن لوثيقة ((عالمية)) خارجية أن تحكم المرأة المسلمة أو أن تمنحها حقوقاً أفضل مما منحها إياها ((الإسلام)). والإنسان عاجز عن وضع قوانين وسياسات تفوق ما قرره الله سبحانه الذي لا حدود زمنية لهيمته، والسنّة التي جاء بها النبي محمد ﷺ والتي تشتمل على ممارسات معيارية مثالية لا يتطرق إليها الخطأ. فالموايثيق

الخارجية كميثاق (CEDAW) لا ينظر إليها على أنها غير إسلامية لأنها غربية المنشأ فقط، وإنما ينظر إليها على أنها معادية للإسلام لأنها مبنية على أسس علمانية.

يتبّع من ذلك أن المجموعات العلمانية ستتصادق على وثيقة (CEDAW) واستخذ الموقف الغربي على أن الوثيقة توّمن حقوقاً متساوية للنساء جميعاً، إلا أن موقف المجموعات العلمانية يتناقض مع الموقف السائد بين المسلمين والذي تقرّه بوضوح الفئات التقليدية الجديدة التي تتمسّك بالمقولة: ((الإسلام دين كامل وتمام)). والذي جعل المسلمين ينهجون نهجاً خاطئاً هو انتهاك الاستعمار الغربي لهم، والأمر المطلوب الآن هو العودة إلى نموذج المدينة المنورة. وهكذا نشأ توتر بين المسلمين أنصار الغرب والمعادين له، وهو توتر لا ينظر بجدية إلى الانتقادات الذاتية التي نشأت بعد الحادثة في الغرب، وهذا التوتر قد استغلَّ من فئة المثقفين المحافظين بتصنيف كل من يفتدي أو يدحض موقفهم على أنه مؤيد للغرب، وبالتالي غير إسلامي، بل إنه ابتداعي. وهكذا أصبح كل أمر معاد للغرب أمراً مشروعاً في ((الإسلام)).

الإسلام بوصفه تسلیماً تاماً

بالرغم من المعارضة وردود الفعل من الفئتين فقد نشأ منظور قوي جديد للتحاول لموضوع المرأة المسلمة وحقوق الإنسان. يدعى أصحاب هذا المنظور ومتبنوه أن الإسلام علاقة ديناميكية بين الله وخليفته في الأرض تتصف بالتسليم التام لله. ويعرف الله سبحانه من خلال آيات القرآن الكريم، وما تضمنه السنة النبوية ومن خلال أولئك الذين أقرّوا بالتسليم لله. ولا يمكن أن ينخض الإسلام لأي تطور تاريخي أو جدل ثقافي أو آية قيود، مهما كانت السلطة الداعمة لهذه الأفكار ومهما ادعت من شرعية تجاه شعور المسلمين ومصادره ومؤسساته.

لعل أعظم ما يمثل هذا المنظور الجديد هو تعريف الإسلام. فالإسلام ليس مجرد ظاهرة تاريخية وحدث في زمان ومكان محدد كالمدينة المنورة يجب اتباعه دون نقاش مثل الذي يتقبل المفاهيم دون أن يختبرها، وإنما الإسلام عملية ديناميكية بين الخلق جميعهم تسسجم مع النظام الكوني الذي أبدعه الخالق عَبْرَ عنها القرآن وجسدها النبي ﷺ، إن هذا المنظور التسليمي الكامل ليس جديداً أو فريداً، إذ سبق أن تبنّت الجماعات الصوفية والباطنية. وفيما مضى من عهود كان الباطنيون أكثر ميلاً لممارسة حياة الراهدين باعتزال المجتمع، وبالتالي لم تكن تفهمهم قضايا العدالة الاجتماعية.

إننا نرى اليوم فئة نشطة روحياً لا يلتزم منظورها المؤيد للإسلام بتعريف الإسلام كما يمارس، أو الإسلام الذي يوضع في متناول الجمهور والذي يحكم بشرعيته فئة قليلة من المفكرين النخبة، سواء كان ذلك في الماضي أو في الحاضر. فكل الذين آمنوا بالتسليم لله يرون في أي تباين بين الأوامر الإلهية والممارسة الحياتية انتهاكاً لكرامة الإنسان واضطهاداً له. فالمواقف التي تمنع الذكر امتيازاً والجنس سيطرة مثلاً هي ضرب من مخالفة الأمر الإلهي.

في حين أن أنصار هذا المنظور تؤيدن الإسلام بصلابة، فهن يدركون الاضطهاد التاريخي المستمر الذي تعانيه المرأة المسلمة. ذلك إن عرضهن للإسلام على أنه ليس تعريفاً ساكناً أو راكداً يمكنهن من التأكيد على أنه لا يمكن الحفاظ بتعريف ثابت للـ «(إسلام)» من قبل أية فئة أو جنس أو جنسية أو مؤسسة تاريخية بغض النظر عن تخصصها أو أهليتها وذلك إلى الحد الذي يستبعد الخبرات الديناميكية لجمهور المؤمنين. يعني أنهن يرفضن الأخذ بتعريف الإسلام وتحديد الشرعية فيه من قبل العلماء الرجال وحدهم كلية.

إن مصادر السنة الإسلامية مفيدة من حيث أنها تساعد في بيان الخبرة العملية للإسلام. ومن أولى هذه المصادر القرآن الكريم الذي ينظر إليه على أنه

تعبير عن مشيئة الخالق. إلا أن ما تلا ذلك باسم التفسير لا يمثل مشيئة الخالق. فالتفسير هو من عمل الإنسان وبالتالي هو عرضة للاختلاف والمحدودية والغرابة. إن هذه المحدودية الطبيعية لا تمثل المشيئة الإلهية التي لا يمكن تقديرها بحدود أو الإحاطة بها من قبل أي شخص أو فقة على الرغم من أن هذا هو الطموح المنشود. ولما كانت المشيئة الإلهية في صيغة دائمة، فليس أمام البشر سوى أن يطمحوا إلى اكتساب التوجّه نحو تلك المشيئة بصيغة دائمة لا تكتمل.

إن مفهوم الإسلام بوصفه عملية ديناميكية من التسليم التام لله، يعُد جوهريًا لوجهة النظر التي أخذنا بها في هذا الفصل. لأن هذا الرأي يرى ضرورة تفسير القرآن باستمرار، وذلك لأن تجلي الإرشادات القرآنية الديناميكية ليست مظهراً من مظاهر التفسير فحسب، بل هي الطريقة الفريدة لبلوغ حالة الإسلام الحية والمعاشة.

وعلى الرغم من أن التفسيرات السابقة للقرآن ألغت الضوء على الإرشادات والتوجيهات القرآنية، فإنه عندما نظر إلى تلك التفاسير على أنها الوسيلة الوحيدة لفهم المشيئة الإلهية فإن ذلك يعكس بعض النقاط العمياء. ومن هذه النقاط العمياء هو الغياب الكامل لصوت المرأة في التراث التاريخي للتفسير.

القرآن وتفسيره

لقد بدأ الإسلام تاريخياً عندما أُوحى إلى النبي محمد عليه الصلاة والسلام بكلمة أقرأ. واستمر نزول الوحي بعدها اثنين وعشرين سنة حتى انتقال النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ إلى الرفيق الأعلى. ويشكل القرآن ما ورثه النبي للمجتمع الذي عاصره ولكل العصور. وكان كتاب غني، ويعد القرآن مصدر القوة التي أطلقت تطور المجتمع تاريخياً وسياسياً واجتماعياً، الأمر الذي أدى إلى جميع تعاريف الإسلام التي ذكرت أعلاه.

لقد كان القرآن أهم قوة دافعة لتطور الإسلام الثقافي والتاريخي لأكثر من أربعة عشر قرناً. فقد حافظ على الفكر الثقافي الإسلامي تماماً كما فعل في فترة نشوء الإسلام. ولكن وُجِدَتْ في فترة ترعرع الإسلام محاولات عديدة وطرائق مختلفة لتفسير القرآن ولبيان مراميه ومعانيه. وما من شك في أن تأثير الوحي على تطور مبادئ الفقه الإسلامي أو الشريعة كان عميقاً. وبالرغم من أن المسلمين وجمهور المؤمنين يقررون بأن القرآن مصدر أساسى للإسلام، فإن دعوى اليوم تفتقر إلى الدليل الجوهرى وتعكس الافتقار إلى الديناميكية، وبالتالي يبقى على عكس ما قصد منه في الخلفية كفكرة أو عقيدة رومانسية يرجع إليها كيما اتفق في المناوشات التي تدور حول الشرعية والهوية الإسلامية.

هذه النظرة غير الجوهرية للقرآن، وهو المصدر الرئيسي للإسلام، ربما ترتبط من الناحية النفسية بالوهم بأن الأمة المثالية أو المجتمع المثالي قد تأسساً في المدينة المنورة، وبأن الممارسات التي تمت في ذلك الزمان وذلك المكان ينبغي أن تكون الأساس الأبدى لآلية العمل الإسلامي. وهكذا احتل «(ال فعل)» موضع ((الكتينة)), المدلولة بالتطور الكبير الذي حدث في الشريعة الإسلامية. فالإسلام لا يمكن أن يشرع في زمن محدد وحسب ذلك لأنه عملية ديناميكية. أضف إلى هذا أنه يمكن أن يجاجع بأن نموذج المدينة المنورة الأصلي بالنسبة للقرآن ولتطور القيم الإسلامية قد تكون من ارتباطات وعلاقات متكاملة ومعقدة ومتعددة القيم مع الوحي. فصحابة النبي ﷺ لم يستظهروا النصوص الحرافية التي تفوه بها فقط وإنما حاولوا أن يدركوا الفوارق الدقيقة في تطبيقاتها. والأمر الأهم هو أنهم ناضلوا أفراداً وجماعات لتجسيد النظرة الكونية للقرآن التي تجسدت خلاصتها في سنة النبي ﷺ وشخصيته في ذلك الوقت.

وقد يعتقد بوضوح أن هذه العملية كانت ذات أهمية للنساء المؤمنات كما كانت للمؤمنين في المرحلة التأسيسية. ولكن بما أن هناك تباعناً شاسعاً في

التراث الفكري الإسلامي فيما يتعلق بخبرات الرجال والنساء واستجاباتهم للنصوص وأرائهم فيها فإن الأمر يبدو غير ذلك. فالتراث لا يذكر شيئاً أبداً عن صوت المرأة وعلاقتها بهذا المصدر الإسلامي المركزي. ولقد خلف هذا الصمت فجوة هائلة في التراث الفكري يساوي صمت النص نفسه بشأن ضرورة ربط وتكامل خبرات الرجل والمرأة مع قداسة القرآن.

على سبيل المثال، أحد معالم حركات الانبعاث الإسلامية التي تلت فترة الاستعمار، والبحث عن الهوية الإسلامية هو إعادة النظر في المحاور الإسلامية الأساسية في ضوء خطاب ما بعد الحداثة. فعندما يتلمس المسلمون مفاهيم المساواة للمرأة فإن إهتمام صوت المرأة تاريجياً يشكل فجوة. إن إدراك تأثيرات هذه الفجوة وطبيعة صوت الأنثى الغائب مفيدان للنظر في اعتبارات تصحيح عدم التوازي بين الجنسين في ممارسات المسلمين.

أضف إلى ذلك أن الفجوة التي تجت عن غياب صوت المرأة في التفسير، وهو تدريب إسلامي فكري أساسي، لا يمكن أن تسد مجرد التحقيق بالمساواة في الإسلام. وسيشكل إغلاق هذه الفجوة مساهمة أساسية للمناقشات الحالية حول وضع المرأة في الإسلام. إن هذا الإغلاق يتوقع منه رؤية لتطور إسلامي حقيقي على ضوء الكفاح التاريخي للمسلمين الذين أسهموا بعمق في ذلك النقاش. إن غياب صوت الأنثى فيما يرتبط بالقرآن أثر بعمق في الاعتقادات التي يحملها أغلبية المسلمين عن الخالق وبالتالي تفهمهم لدور الإنسان وغايته في عملية الخلق.

إن الاهتمام الخاص بالجنسين فيما يتعلق بالقرآن هو جزء من اعتباراتي الإجمالية، وهو أنه كي يبقى الإسلام ديناً حيوياً وديناميكياً فإنه ينبغي تفسيره وإعادة تفسيره باستمرار (ودود ١٩٩٩، ٥ - ٦). فإذا كان تراث الإسلام قد تمَّ توليده عن طريق علماء ذكور في الماضي فإن الإسلام قابل للتحول وخاضع

للتغيير. وإذا كان الإسلام هو ما أراد الله منه فإن المسلمين يمكنهم أن يتحققوا الإسلام فقط من خلال الوسائل المتعلقة بكونهم بشر. يستخدمونها كبشر. فمحدوديات جنس الإنسان المرتبطة بالزمان هي نتيجة إنسانيته ولخضوعه باستمرار لظروف متغيرة.

وبالرغم من كون آية خبرة إسلامية معينة محدودة باعتبار نظرتنا إلى الإسلام كعملية ديناميكية إنسانية مرتبطة بالتسليم لله، فإن كل مجتمع من مجتمعات المؤمنين تخطو قدمًا بإحداث تغيير ومواءمة تناسب الزمان والمكان. وبالتالي فإن التغيير بحد ذاته يغدو سمة مميزة للإسلام. وحتى عند النظر إلى الإسلام على أنه أوج المعتقدات المستنبطه من النصوص (المستخرجة بصورة سائدة من قبل المفكرين الذكور في الماضي)، فإنه لا زال قابلاً للمواءمة وخاضعاً للتغيير.

وبالرغم من أن العديد من المسلمين الذكور لا يدركون أن وضعهم التمييزي هو مصدر ضرر أو أذى، فإن أولئك المسلمين الذين يرتاحون أشد الارتياح لطراق التفسير والاستنتاجات السابقة يتأثرون بشكل مناوش بالتبني والتمييز الجنسي الذي جاء نتيجة مساهمة الرجال، والرجال فقط، في تفسير القرآن. وذلك لأنهم جميعاً محظيون عن ممارسة الإمكانيات الإسلامية لتشمل قطاعاً أعرض، وهذا بسبب غياب بعدهم يتعلّق بصمت الأنثى. إن التفسير المستمر للقرآن والتحفص الناقد المستمر يسهل فهم الإسلام وتحقيقه في صورة وفرة القرائن الجديدة. كما أنه سيوسع المقدرة على فهم دور المرأة، الأمر الذي يمكن أن يقود إلى إنجاز نظام اجتماعي يتصف بالعدل الحقيقي وبالمساواة بين النساء والرجال.

إن أقرب كلمة للديانة باللغة العربية هي كلمة دين. وهو طريقة للعيش أو تقليد حياة. إن المصادر المعتقدات الإسلامية تأثيراً على تطبيق الإسلام. فالأعمال الصالحة في الإسلام ينبغي أن تكون انعكاساً حقيقياً لمصادره الأولية. فإذا كان

العدل والمساواة مبدأين أساسين مؤكدين في القرآن، فإن العدل والمساواة ينبغي أن ينعكسا على أي نظام اجتماعي واقعي ينظر إليه على أنه إسلامي حقاً. والأمر الذي يتطلب المزيد من الاعتبارات الديناميكية الناقدة اليوم هو التطبيق التاريخي أو محدودية العدل والمساواة عندما طبق الإسلام في البيئة الاجتماعية النسوية.

العدالة والقرآن

يتطلب النقاش العام للعدالة الاجتماعية في الإسلام الربط مع الخطاب الخاص المتعلق بحقوق المرأة وتحسين أحوالها. وقد حدث تاريخياً في السابق مقارنة بشأن الرق والعبودية في الإسلام وفي القرآن ومفاهيم العدالة العالمية. ففي نهاية القرن التاسع عشر اهتمت المجتمعات العالمية في الخطاب المتعلق بظلم نظام الرق. وقد شمل النقاش العالم الإسلامي كذلك. إلا أنه لم تكن هناك نصوص لمنع الرق. ومع أن القرآن الكريم لم يؤيد الرق فإنه لدى عرضه لموضوع الرق اعتبر وجود مؤسساته مسلماً بها وركز الحديث على معاملة العبيد معاملة حسنة وعادلة. كما حثت نصوص الرجال والنساء الأحرار على تحرير العبيد كجزء من روح الإسلام وواجباته أو للتکفير عن مخالفات دينية محددة.

وبالرغم من اشتراك المسلمين في النقاشات العالمية تلك، فإنه لم يدع أحد أن ثمة في القرآن الكريم ما يؤكّد على حياة جميع الخلق بدون رق. كما أن المسلمين لم يمانعوا هذا التوجه العالمي لاعتبار الحرية مظهراً من كرامة الإنسان وذلك انطلاقاً من أن غياب النصوص القرآنية لا تعني أنه لا ينبغي إلغاء مؤسسته وعرفه. فإذا أضجح الرق مهجوراً عالمياً فإن ذلك يحدث دون مساعدة أو مقاومة من المسلمين. وهذه أحجية غريبة، بالرغم من غياب آية إشارة قرآنية لإلغاء الرق فإن استجابة العالم الإسلامي كانت إيجابية لإلغائه، ونظر إلى ذلك على أنه حركة مهمة بمحاجة الكرامة الإنسانية.

ولكن بذات الوقت يبقى المسلمون عاجزون تجاه الوضع الدوني الذي تخضع له المرأة في العديد من الدول الإسلامية بالرغم من وجود نصوص سابقة لتأسيس الكرامة الإنسانية الكاملة للمرأة. ونتيجة ذلك فإن أقوى المحاورات التي تقدم لمنح المرأة المسلمة الكرامة الإنسانية غير المشروطة تأتي من خارج المصادر الإسلامية الأولية. وبالرغم من أنني لا أنظر إلى هذه المحوارات بالتفصيل فإني سأضمن وثيقة (CEDAW) كواحدة من الطرائق الآتية من خارج الإسلام. وعليه فإن ما أؤكد عليه في هذا الفصل هو أهمية التفسير المستمر للقرآن كاستراتيجية تقود إلى تعميم المرأة بحقوق الإنسان وكرامتها.

إن هدف القرآن هو أن يقود الإنسانية إلى تحقيق النظام الأخلاقي والعادل. ((ففيما خلا التأكيد على وحدانية الله، فإن أكثر المبادئ التي ركز عليها القرآن الكريم والسنّة النبوية هي الاستقامة الأخلاقية. والعدالة وضبط النفس والتسامح لأهميتها الجوهرية من ناحية، ولأنها رد على نظام الجاهلية الذي لم يعر العدالة أدنى أهمية)) (حضروري ١٩٨٤، ١٠). فبالرغم من إجماع علماء المسلمين وجمهور المؤمنين على أهمية العدالة في الإسلام كما يؤكّد عليها في القرآن فإنه ((لا توجد وسائل محددة تشير إلى العناصر المركبة للعدالة أو إلى كيفية تحقيق العدالة على سطح الأرض)) (١٠ - ١١). ولقد تناول المفكرون الإسلاميون هذه المهمة فحددوا من النصوص القرآنية وتفسيراتها معايير للعدالة. ولقد وضع قيود على شمولية هذه المعايير لدى هؤلاء المفكرين بفعل ضغط الجماهير والأوضاع الثقافية والاجتماعية.. قادت إلى التخلّي عن تعاليم تبدو متضاربة مع المعنى الحرفي للقرآن الكريم (١١).

إن إحدى هذه القيود الأساسية هو غياب التعبير الأنثوي غياباً شبه كامل كمظهر ضروري من مظاهر الخطاب التأسيسي الذي وضع الأساس النموذجي والاعتبار المنهجي للفكر الإسلامي. وبالتالي فإن معظم ما خلّفه التراث الفكري الإسلامي لفهمه أو إدراك العدالة الاجتماعية في الإسلام يأتي من منظور الذكور وحسب. وبالتالي فهو لا يعكس خبرات الأنثى ومنظورها.

وينبغي هنا أن نطرح سؤالين. ما الفرق الذي يمكن أن يحدث؟ وهل بإمكاننا تصحيح هذا الخطأ في الوقت الحاضر؟ ليس باستطاعتنا أبداً حلق الصوت التاريخي للأثنى من جديد وذلك فيما يتعلق بخبرات المرأة حول القرآن؛ فما دون بهذا الشأن ضليل للغاية. إلا أن النصوص لا زالت كما كانت وإمكان التفكير الناقد أن يكون عنصراً من الثقافة الإنسانية. فمن الممكن أن نبدأ اعتبارات انتقادية حول أهمية صوت الأثنى في النص وحول منظورها بما يعنيه الالتزام بإرشادات وتوجيهات النص، أي ماذا يعني أن تكون مسلمة. إن كلاً من هاتين المهمتين – النظر إلى صوت المرأة في القرآن واستجاباتها لنصوصه – لا زالا في مراحلهما البدائية^(١).

تنظر الأمة المسلمة بالإجماع تاريخياً وحديثاً إلى القرآن الكريم على أنه مصدر أساسي لكل ما يمكن أن يسمى إسلامياً. ولا يمكن لأي تطور في الفكر الإسلامي أن يكتسب أهمية متساوية. وذلك لأنه على الرغم من أنه ينظر إلى الأحاديث أو أقوال النبي ﷺ على أنها مصدر ثانٍ يلي الكلام الذي أوحى به الله على نبيه فإنه لا يكتسب مرتبة الإجماع ذاتها التي يكتسبها القرآن بين المسلمين (النعم، ١٩٩٠، ٢٢ - ٢٣).

في حين أن الفقه والشريعة نشآ من تطبيق هذين المصادرين من خلال تحليل الإنسان للنصوص ومحاكماته لها. فيمكن بالتأكيد النظر إلى الشريعة بحد ذاتها على أنها مصدر ثالث وليس معصوماً عن الخطأ.

إن أهمية إجماع المسلمين لمرجعية القرآن هي أنها يمكن أن تقودهم إلى إعادة النظر في الاستنتاجات والتصورات التي استبطواها حتى الآن إذا اقتربت محاورات سليمة للنص. إذ يمثل تعريف الهدي أو الهدایة في النص استخدامها

(١) انظر وردد - محسن ١٩٩٢، ٢٣.

كأداة للنمو الروحي والإيديولوجي والثقافي. فعندما يتصور المسلمون بأن هدف القرآن هو تحقيق الكرامة الإنسانية وتطبيق هذا التصور على الرجل والمرأة على حد سواء فإنهم يسّرون اكتساب الخبرة العملية لتلك الكرامة حيثما كانت ناقصة أو خاطئة.

رما لم يستطع المسلمين إدراك مبادئ الكرامة الإنسانية إدراكاً كاملاً كما وردت في القرآن الكريم؛ لأنهم مخلوقون محظوظون بمحاولون الإحاطة بالمعنى اللاحدود. وقد قيدوا تباعاً تقدم المدنية الإنسانية وذلك من خلال استمرارهم بالبناء على بنى أسرية سهلة وملائمة وعلى سيطرات تبدو عصية على التغيير. وإن التصدي لملاءمة كهذه ليس مزعجاً وحسب بل ربما يهز المجتمع حتى تحصل المساواة الكاملة. يعارض البعض بشكل صارخ المساواة من حيث المبدأ. ومع هذا هناك سابقة تمثل تحدياً كهذا هي السجل التاريخي للتطورات الروحية النفسية للأفراد وللمجتمعات على أساس كفاحهم لإضفاء الصفة الفردية على النظرة العالمية للقرآن. لم يكن القرآن الكريم مصدر تحول فحسب بل إن السعي للالتزام والعيش وفق إيحاءاته كان مظهراً أساسياً من مظاهر صحابة النبي ﷺ في المدينة المنورة.

مسألة وجهات النظر

إن منظور المرء لحالة ما يتأثر بعلاقته بتلك الحالة، وكأنه يمثل أربعة أشخاص كفيفي البصر يتلمس كل منهم جزءاً مختلفاً من الفيل فيصلون إلى نتائج مختلفة حول طبيعة هذا الحيوان. وبالطبع فإن الحيوان ككل هو أكبر من الأجزاء التي يتركب منها. ومع ذلك فإن جمع الصورات الأربع يترك بقعة عمياء، وذلك لأن الحيوان بأكمله هو أكبر عندما تؤخذ بعين الاعتبار حياته وطبيعته الدينامية. ثمة مكون غيبي مسائل وأساسى للعقورية الإسلامية. فالقرآن الكريم يقول:

﴿عَسَى أَن تَكْرِهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦/٢]. وهذا يعني أن نظرية المرأة لأمر ما لا ينبغي أن تكون المصدر الوحيد لبيان أهميته. ومع هذا فإن تصورات المرأة هي من القوة بحيث يجعلها موضوعاً للعبادة. قال تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي أَتَخَذَ إِلَهَةً هَوَاهُ﴾ (أي عبد ما يشاء من موضوعات الدنيا دون الله) [الفرقان: ٤٣/٢٥]. فبالرغم من أن الإنسان يتاثر بشدة بتصوراته فإن عليه أن يعدل هذه التصورات في ضوء هداية وتهذيب الخبرة العملية والغيبية.

تغير التصورات والمفاهيم وتتقلب كأي شيء في الخلق. فالعقل الإنساني والقلب يتتطوران في سيرهما باتجاههما في طريق الهدایة. فعندما يقرر القرآن الكريم بـ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١/١٢] فإنه يشير إلى إمكانية سعي الإنسان لأوضاع دينامية من التصور والوعي أكثر سمواً. وينبغي أن تؤدي هذه التغيرات تباعاً إلى تطورات أخلاقية وثقافية واجتماعية. ولقد بنت التطويرات التقنية أن الوعي الإنساني قد تحول إلى آفاق جديدة وكذلك ينبغي أن يتحول نظام العدالة الاجتماعية.

فكما أن الرجل والمرأة متساويان في الإسلام فكذلك هما متباينان عن بعضهما. إذ لم ينظر إلى خبرة الأنثى على أنها منفردة عن خبرة الذكر وحسب وإنما نظر إليها خلال عصور التاريخ الإسلامي على أنها مقدسة وأنها عامل إغواء الأمر الذي يتطلب الوصاية عليها (صباح ١٩٨٤، ٢٥ - ٩٧، مالتى - دوغلاس ١٩٩١، ٥٤ - ٦٦). وبالرغم من هذا التمييز فإن ميل التراث الإسلامي تاريجياً كان يتبنى وجهة نظر مفادها أن على الرجل أن يبين للمرأة كيف تكون امرأة! فقد قيم الرجل كيف يكون الذكر مسلماً ولم يكفي بذلك بل تعدد ذلك ليبين كيف تكون الأنثى مسلمة. إلا أن معايير التقييم المستخدمة كانت مبنية على خبرات الذكر وتصوراته. وهذا شرخ واضح. فكيف يتمنى للذكر أن يعطي هذه السابقة على الأنثى ليقرر ما هو عادل للجميع دون أن

يزوّد معلومات شخصية عن كينونتها وتصورها؟ فعلى العكس فقد وسم صوت المرأة بأنه عورة، وبالتالي فقد حظر عليها المخاطبة العامة (في ميدان الخطابة مقصور على الرجال). فلا غرابة إذن فيما حصل من سوء فهم وسوء معاملة للمرأة نتيجة هذا الشرخ.

حركات الانبعاث الإسلامية الحالية

إن إحدى المكونات الهامة للحركات الإسلامية النشطة حديثاً هو سعيها لبيان الهوية الإسلامية ولصوت مؤتمن به: صوت غوذجي ينبع من جوهر الفكر الإسلامي وليس من التراث التاريخي أو الثقافي أو إيديولوجي الذي نشأ من تقاليد الأجيال السابقة. وهذا مطلب ملحّ نوعاً ما وضروري لمواجهة سيطرة النماذج المرتكزة على النموذج الأوروبي الذي يستمر في السيطرة حتى بعد زوال الاستعمار الفعلي.

بهذا الصدد لا بد من إبراز هوية مولدة ذاتياً. وبالرغم من الإجماع غير الرسمي على هذا الهدف الهام، فإن المسلمين في حيرة من أمرهم من كيفية بلورته. فنشوء أشكال محلية وثقافية ربطت اعتماداً بالإسلام قد زادت الأمور تعقيداً. إذ ينبغي أن لا ينظر لأي شيء ينافق النظرة القرآنية العالمية على أنه ((إسلام)). ومع هذا فإننا نفتقر إلى الرابط الدقيق لمفهوم القرآن مع خصائصه المتحولة الأمر الذي يجعل المسلمين العام غير راضين عن المفاهيم التي يستتبّ لها العلماء النخبة. فكيف يشكل المسلمون مفهوماً ملائماً يأخذ بعين الاعتبار حقائق الزمان والمكان؟ إن تحسين سوية التعليم العام في المجتمعات الإسلامية، بما في ذلك المرأة، سيزيد من عدد أولئك الذين يسهمون في تطوير هذه الهوية.

وكون المرأة تصارع الصمت التاريخي حول شؤونها وخبراتها تجعل من الواقع ضرورة إنشاء صلة إيديولوجية مع الأسس الروحية واللاهوتية التي تُعبّر عن خبرات المرأة وتقدم أفكاراً من المستحيل بلوغها بأي سبيل آخر. وإن الذين

يدعون بأن كل ما يمكن قوله حول الإسلام والقرآن بل وحتى الشريعة قد قيل ليدعون عن قصد أو عن غير قصد هذا الغياب التارخي لصوت المرأة فإنهم يجعلون منها مجرد شيء لإشباع رغبة الرجل ولنفعته. ومع هذا فلا وجود في أي نص قرآنی أو في الأحاديث النبوية الشريفة لمثل هذا المفهوم الذي يحظى من قدر المرأة أو يطغى على التزامها بالخلافة أو الوصاية على الأرض إرضاء لله سبحانه وتعالى^(١).

لعل الانتهاكات الصارخة لهذه الوصاية قد نشأت من إهتماد صوت الأنثى وحضره علمًا بأنه هو الوسيلة الشرعية لبيان الخبرات الأنثوية. ويمثل هذا الانتهاك تقويضًا للمفهوم المقدس لمعنى كونك مسلماً، عندما يترك التراث الفكري محصوراً بالذكر ليحدد الشريعة. إن زيادة التصورات الشرعية المتمركرة حول الفطرة الأنثوية سيخلق قواعد إضافية في الأنماط المقبولة عموماً في التفكير الإسلامي وسيملاً فجوات في معايير تصور المسلم حول تساوي الجنسين وتتساوي حقوق المرأة وفق حقوق الإنسان. في زيادة سوية التعليم وبلغ المرأة مراتب أولئك المنهمكين في تحديد هوية المسلم الموثقة، لا يوجد حاجة أشد إلحاحاً لتأمين الرابط من إعادة النظر في المصدر الأولى للإسلام حل الألغاز التي تتحت عن إهتماد صوت الأنثى.

إن إقحام خبرات الأنثى وتصوراتها في تشكيل النماذج الإسلامية الأساسية سوف يُسرّ الجهد لاستصال كل أشكال التمييز ضد المرأة في المجتمعات الإسلامية. إلا أن جهد الاستصال المركزي لا يتنافى ولا يعارض بالضرورة جهود المؤسسات الدولية كمنظمة الأمم المتحدة التي أصدرت الوثيقة

(١) عندما يناقش القرآن الكريم بداعية الجنس البشري فإنه يؤكد على أن الله قصد حلق حلبة أو وكيله في الأرض. قال تعالى: **﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمُلَائِكَةَ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ حَلَبَةً فَالْوَاٰتَهُمْ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدُّمَاءَ وَنَخْنُ نُسَيِّعُ بِحَمْدِكَ وَنَقْسِنُ لَكَ قَالَ إِنَّمَا أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾**

CEDAW. فالجهد المركزي يتجسد في القرآن والحركة التي تتنامى من هذا المركز بتجسد مفاهيم الكرامة الإنسانية الأساسية.

إن التفسير المستمر للقرآن الكريم يدعم تكامل النظرة الإسلامية العالمية ولكنه يتحدى أي تطورات فكرية في الماضي والحاضر التي تتعارض مع شرف المرأة وكرامتها كمخلوق إنساني. إن القول بأن هذه الاتهادات قد أضحت مرمرة ضمن فلسفة التشريع والاجتهادات، وما تلا ذلك من اعتبار القوانين الناتجة قوانين كاملة وأنها انعكاس حقيقي للإسلام يشير إلى محدودية طرائق الاجتهاد، طالما أن الاجتهاد لا ينظر في الأسس الأخلاقية للقرآن بكليته وبما يتضمنه من احتمالات. ولعل من الاستراتيجيات البديلة لتطوير هوية المرأة المسلمة وللسعى إلى حصولها على حقوق الإنسان هو تبني الأسلوب الجديد للاحتجاد. إنني أوفق رأي عبد الهادي أحمد النعيم في طرحة (١٩٩٠، ١ - ٦٨) الذي أكد فيه على أن معظم ما ينظر إليه على أنه شريعة وعدّ مقدّساً ثابتاً غير قابل للتغيير جاء تارياً نتيجة عملية فكرية. وبالتالي فإن استراتيجية الاجتهاد البديل استراتيجية يمكن الدفاع عنها فيما إذا تضمنت إعادة التفكير المستمر والجوهرى في القرآن والسنة وهو ما نقترحه هنا.

إن محاولات مخاطبة موضوع استقلالية المرأة المسلمة والهوية الإسلامية المؤثقة في ضوء الإسلام والحداثة لا يمكن أن يكتب لها النجاح إلا إذا أعيد النظر بالكامل في المصادر الأولية للفكر الإسلامي وتطبيقه العملي، ولنظرة القرآن العالمية بحيث يشتمل على منظور الأنثى نحو هذه المصادر ويصادق على خبراتها. وينبغي أن يبدأ هذا التفكير بالقرآن أولاً وذلك لأهميته التاريخية غير المسبوقة فكريًا وأخلاقياً. إن أسبقية القرآن يشعر بها المسلمين عامة على الرغم من أنها أحياناً غير مجسدة. فعندما ينظر إلى تفسيرات القرآن الكريم على أنها

الفصل الأول: تفسير قرآنی بديل ووضع المرأة المسلمة

عملية لا يمكن أن تبلغ نهاية المطاف فإن التفسيرات المستمرة ستكون شرعية وضرورية بعض النظر عن اختلافها عن التفسيرات التي سبق إنجازها. ولعل الأمر الأهم هو أن طبيعة النص ذاته تشجع وتوكّد على ممارسات متساوية بين الرجل والمرأة (القرآن الكريم النساء: ٣٢، الأحزاب: ٣٥).

إننا ندرك جيداً النجاح الذي يمكن أن يتحقق هذا المسعى في ضوء الكفاح الحديث المستمر للمرأة المسلمة: ألا وهو كفاحها لتحقيق حُلْم إمكاناتها تجاه رب العالمين ك الخليفة لا يعيقها تاريخ الاعتبارات اللا متساوية ولا قيود ممارسات الحضارات المسلمة. وفي كل ما يقى هو تسهيل مشروعية منظور المرأة المسلمة على أساس خبراتها. فإذا أضيف هذا البعد للنص التأسيسي لما تعنيه كلمة إسلام وبالتالي إلى ما يعنيه أن تكون مسلماً فإن ذلك يهيئ لاعتبارات مغايرة وجديدة لكيفية تعايش الإنسان في ظل النور الإلهي. إنه إلهام تجاه واجب الارتباط بالقرآن: إحرار التكامل كمخلوق روحي من خلال إثبات الخبرة الباطنية والظاهرة^(١).

يمكن أن يطلق على الاستراتيجية التي تقدمت بها هنا اسم المنظور الوجودي الأخلاقي الروحي، وهي استراتيجية تغاطب موضوع الكينونة بسبب ابعاد طرائق الشريعة التاريخية عن مفهوم الكينونة أثناء طرائق الترميز المركبة على الفعل. فإن منهاجاً لم يعد منهجاً يسترشد بالعملية التفسيرية. لم تقدم نتائج هذا التطور أجوبة شافية للتساؤلات التي تطرح الآن حول تطوير الهوية الإسلامية الموثقة في ضوء التعقيدات الحديثة. إن إحدى هذه التساؤلات هو طبيعة كرامة الإنسان الكاملة للمرأة المسلمة. ففي ((كينونتها)) منحها الله

(١) لقد تبنت منظمة "أخوات مسلمات" هذا المنهج، فنشرت منظمة للمرأة المسلمة في ماليزيا عام ١٩٩١م كتاباً بعنوان: هل يسمح للرجال المسلمين أن يضربوا زوجاتهم؟ وهل الرجل والمرأة متساويان تجاه رب العالمين؟ (كوالا لامبور).

سبحانه وتعالى تلك الكرامة. وما تحتاجه المرأة الآن هو طرائق ووسائل تدعم تلك الكرامة بإزالة العوائق التي تحول دون تحقيقها لمارسة واجباتها الأساسية: المتمثلة في التسليم لله سبحانه ك الخليفة له على الأرض. ولن يتحقق ذلك طالما أن الرجل يهمّش خبراتها وتصوراتها وأهميتها في تطوير الذكر وخبراته. فالقرآن يقدم الهدایة والمسلم والملمة مسؤولاً فردياً وجماعاً عن اتباع الهدى وتأسيس نظام اجتماعي أخلاقي عادل.



الفصل الثاني

التعلم الإسلامي السامي للمرأة المسلمة بوصفه حقاً إنسانياً: النظرية والتطبيق

نعمت حافظ بربنخي^(١)

NIMAT HAFEZ BARAZANGI

تُعد محدودية تحصيل التعلم الإسلامي السامي أساساً لعجز المرأة المسلمة عن تحرير نفسها أو تحقيق ذاتها ك الخليفة، كوصي – الذي هو أمر قرآنی (أو جهد كامن) للوجود البشري. إن اعتماد المرأة المسلمة كلية على تفسيرات الآخرين في توجيه مستلزماتها الروحية والفكيرية، سواء صدرت الشروح عن مسلمين أو غير مسلمين رجال ونساء، هو بحد ذاته دليل على أن حق المرأة المسلمة في أن تفهم الإسلام وتحتاره وتمارسه بوعي هو موضع تسوية مشبوه بها. إن تحصيل الدين كاملاً يتطلب من المرأة المسلمة المساهمة في تفسير تعاليم القرآن الإسلامية والحديث والحفظ على فعالية أصول تدريس الإسلام بدلاً من أن ينحصر دورها

(١) ما كان لهذا الفصل والبحث الذي أدى إلى تصوره ليكون لولا مسلمات أمريكا الشمالية وبنتهن، ومن بينهن ابتي، نبيل بربنخي (Nobl Barazangi). إذ كان حوارها معى وتعليقات شيرلي صمويلز وجيزيلا ويب (Gisel Webb) لا يثنى.

في الحفاظ على التناسل البشري أو بنية الأسرة الإسلامية أو الحقوق الفردية كما يوحى بها الآخرون.

يقوم فهمي لعدالة الجنس تجاه المرأة مقابل ((مفهوم التحرر)) ضمن المنظور الإسلامي العام على قراءة معرفية للقرآن. إذ يستمد الأساس المنطقي لحق المرأة في الوصول إلى المعرفة من الإطار الإسلامي. فمنهجية نظم التعليم والتربية والضال من أجل كرامة الإنسان اللذان يحددان معايير تحرير المرأة يرسان قواعدهما في ذلك الإطار. إن فحص دور المرأة بوصفها كياناً إنسانياً في القرآن لا يتعلق فقط بحرية التعبير لدى المرأة المسلمة؛ بل يتعلق أيضاً بالمرأة بوصفها كائناً إنسانياً مستقلة روحياً وفكرياً حتى تستطيع إحداث تغيير في التاريخ.

غاية هذا الفصل وأبحاثي إجمالاً هو الإسهام في تفسير تربوي نابع من أصول القرآن من أجل المرأة التي تعيش حقبة ما بعد الحداثة، وبالتالي الوصول إلى خطة عمل للمرأة المسلمة كي تستعيد هويتها الذاتية مع الإسلام. ويساعد تحليلي للمعطيات الميدانية لمفاهيم المرأة المسلمة في أمريكا الشمالية للإسلام في سياق تاريخي على توضيح معنى ومتضمنات التعلم الإسلامي السامي بغض النظر عن المستوى التعليمي للمرأة. وتؤدي النتائج الأولية للمعطيات الميدانية أن غالبية الحركات النسائية الإسلامية لا تهدف إلى إلغاء التوتر القائم بين الجنسين عن طريق المطالبة بتماثل النضال من أجل المساواة. بل هدفها، بدلاً من ذلك، هو التقوى، أي إعادة توازن التوتر لصالح المرأة كما يريد القرآن في المقام الأول عندما عَهِدَ إلى الإنسان ذكراً وأنثى بالحقوق الفردية والمسؤوليات تجاه نفسه وتجاه أخيه الإنسان وتجاه الكون. إنني سأبرهن أن أحد المبادئ الأساسية للعدالة الإسلامية هو مبدأ عدالة الجنس. ولكن تصدر تفسيرات حقوق المساواة والمسؤوليات هذه عن رؤى مختلفة للإسلام. فالمجموعات النسائية المسلمة مبعثرة على طول خط متواصل بين المجادل المسلم المثالي وصاحب النظرة

الغربية للإسلام وكأنه جامد لا ديناميكية له. والنادر أولئك الذين يحاولون الوصول إلى توازن بين هذه الوجهات.

وتكمّن متضمنات أصول التدريس لهذا البحث في: (١) التدخل لدى المسلمين الذكور عن طريق تدريّبهم على إعادة التفكير والتصرف ضمن منظور إسلامي متوازن وضمن مصدره الأول، القرآن، بعيداً عن تراكمات التقليد الإسلامي بسبب اتباع السلف، وبعيداً كذلك عن التفسيرات الغربية للإسلام، و (٢) تيسير البيئة والوسائل للمسلمات لكي يحققن ذواتهن بوصفهن كائنات إنسانية روحية وفكرية، وإدراك اتساع مهتمتهن لتعليم أنفسهن وغيرهن من أخواتهن في الإسلام بما في ذلك تغيير النموذج الراسخ لفهم ((الدراسات الإسلامية)) ومارستها، و (٣) دمج اهتمامات نشطاء حقوق الإنسان في الاهتمامات القرآنية لتحقيق مجتمع إنساني عادل حيث تعني العدالة تحقيق التوازن والإنصاف بين ما هو مثالي والواقع بين البشر جميعاً.

* * *

يتساءل محمد أركون (ب ١٩٩٤ ، ٦٢): «(كم امرأة، سواء في العالم الثالث أو في المجتمعات الغربية قد أتقنت أصول ظروف المرأة البيولوجية والعرقية والتاريخية والاجتماعية كي تقود معركة التحرير على الصعد المناسبة وبهدف تعزيز الكائن البشري؟) يقدم أركون أفكاره حول دور المرأة في الإسلام بوصفه ((رجالاً تعلم من والده الأمية واحتفظ بالكثير عنها)) كما يقول. ومع كون آراء أركون قيمة جداً ومتصفة بالتحدي، وبرغم تقديره لتضحيات المرأة بذكران ذاتها من أجل ضمان بقاء الجنس البشري، فإني أجده من الصعب على قبول أسبابه المنطقية لتسويغ عدم تغيير دور المرأة في ظل الإسلام. ففي تأكيده على أن ((القرآن لم يستطع أن يغير مظاهرین جوهریین من مظاهر

ظروف راسخة على مدى قرون من الزمن، وهما وشائع القربى الأولية والتحكم بالحياة الجنسية» (أركون ب ١٩٩٤، ٦٠)، لا يعد تعليلاً مرضياً. إنه غير مقنع خصوصاً لأن التاريخ يشير إلى أن هذين الوجهين من الظروف قد غيرهما فعلاً النبي محمد بين المسلمين الأوائل. وطالما أن القرآن يشير بوضوح إلى هذا التغيير في دور المرأة عندما يؤكد أن خلق الإنسان كان من نفس واحدة وأن الله عهد بالأمانة البشرية للجميع، فلماذا تغدر المجتمعات الإسلامية والتبعة المفكرة من الرجال ممارسات الرجال المعاصرین من المسلمين الذين لا ينظمون حياتهم الجنسية حتى وهم يطالبون بذلك من المرأة المسلمة؟ ولم يتوقع من المرأة فقط أن تصحي بتحقيق ذاتها (أي أن تنظر ذاتها) كشخص من أجل الحفاظ على الجنس البشري في حين أن القرآن يعهد بوضوح للرجل والمرأة كليهما بحمل الأمانة (البقرة: ٣٠) وفق تشاور متبادل (الشورى: ٣٨). وأخيراً إذا ما كانت المرأة في المجتمعات الإسلامية هي التي يتوقع منها إنكار ذاتها من أجل مصلحة المجتمع فلماذا إذن يتزامن التخلف في العلاقات الأخلاقية والاجتماعية في المجتمعات الإسلامية مع ادعاء الرجال مسؤولية الوصاية على النساء؟

وعلى صعيد آخر، كتبت هنا بابانيك (Hanna Papanek) (١٩٨٤) في قضية «تحرير المرأة»: ((يتطلب العمل المستقبلي في قضايا تتعلق بالمرأة والتنمية أعمالاً فكرية وموجهة دولياً حول المرأة مرتبطة بالبحث والممارسة ارتباطاً وثيقاً. فالجامعات الأمريكية لم تنمّ بعد مثل هذه الأعمال - بسبب فشلها في احتواء التوجهات الدولية وفي التعليم والبحث العلمي المتعلقان بالمرأة)).

وتماماً كما أن كتاب أركون («إعادة التفكير في الإسلام») مصحوب بصفحة منعشة لفهم الإسلام خارج دواعي الغربيين والمسلمين، فإن تقسيم بابانيك في كتابها «المرأة في خضم - التطور والدراسات النسائية (١٩٨٤، ٥)) ما زال

سارياً وذا مفعول عام ١٩٩٥ م سنة انعقاد المؤتمر الدولي الرابع حول المرأة. تشير بابانيك للافتقار إلى الربط بين القوى التي تطور «هيكل نظرية البحث وسياسته». وعلى الرغم من إنحاز بعض العمل منذ أواخر ثمانينيات القرن العشرين في اتجاه هذه العناية، إلا أنه لا توجد رابطة بين الدعوى العامة لحقوق المرأة والتحقيق المتقن في اختلاف فهم هذه الحقوق لدى النساء والأفراد والجماعات. إذ ليس من الضروري فقط للمرأة - في خضم التطور - أن تدرك أن «قضايا المرأة» قد نشأت نتيجة للتتحولات الواسعة التي طرأت بسبب التطور نفسه، كما تقول بابانيك، بل من الضروري كذلك أن تدرك المرأة «(في خضم دراسات الأقاليم) وفي خضم ((حقوق الإنسان)) أن «قضايا المرأة الدولية» قد نشأت أيضاً وسط وجهات نظر أحادية الجانب ضمن ((دراسات الأقاليم)) الأكادémie، وضمن دعوى حقوق الإنسان العامة. لقد أسهم الاستشراق والبعثات التبشيرية المتنمية له والحركات الاستعمارية إسهاماً كبيراً في وجهات النظر الأحادية الجانب هذه عن طريق فهم الإسلام بوصفه متجمداً منذ القرن الثالث عشر حتى القرن السادس عشر، وبشرح علم أصول تدريس الإسلام بأدوات فلسفية يونانية في غالبيتها، وضمن إطار البعثات المسيحية والسياسة الاستعمارية. والتحدي الذي يواجه المرأة المسلمة ليس محصوراً في تغيير السياسات أو الوضع القانوني، بل يشمل تغيير المموج الراسخ لفهم الإسلام وممارسته. وهكذا فإن التركيز على تغيير السياسات، كما تقترح بابانيك، ينبغي أن يتراافق مع التركيز على ((أية سياسة؟)) وفي ((مصلحة من؟)) وبائي ((نموذج وباية منهجية؟)).

إن الحاجة لتطوير نظرة واتجاه البحث التي تجعل الجنس مركزياً لتحليلات التحول الاجتماعي، تستدعي، كما يقترح بابانيك، مجالاً ذا أساس مشترك يتضمن منهجاً تأملياً يُقيّم تطبيق مثل هذه المناهج عبر الهيئة الدولية للمرأة.

وتلخص بابانيك رأيها بقولها: ((لا يمكننا السير في الأمر بطريقين: الحوار من أجل مجموعة تفسيرات قابلة للتطبيق بشأن المرأة، وفي الوقت نفسه نعتبر إمكانية التطبيق الشامل أمراً مفروغاً منه، وبالتالي، نفشل في بذل الجهد اللازم لتدقيق الأفكار مع الواقع التجريبي)) (١٩٨٤، ملخص).

ومن أحل تطوير نظرات واتجاهات بحث تحمل المرأة مركزاً لتحليل التحولات الاجتماعية ضمن المجتمعات الإسلامية ومجتمعات الأقليات الإسلامية لا بد من فهم تاريخي لحركة العثاث البشيرية في البلدان الإسلامية أثناء الفترة الاستعمارية وفترة ما بعد الاستعمار ونتائج مهام هذه الحركة التي ما زالت قائمة. ليست غاية هذا التحليل التاريخي أن تكون اعتنارياً أو تعليمة، بل لفهم طبيعة الإسلام المثالى الممجد عبر الزمن بفعل هذه الحركة وتطورها. إذ سوف يُتيح مثل هذا التحليل التاريخي والفهم تحرير الإسلام من التشريع الساكن والمقون عقائدياً، وإعادة فتح الحوار ضمن نظامه التعليمي المرن. ويشير أركون (٤٩، ١٩٩٤) وتتأسف إلى حقيقة أن بلداناً مثل ((العربية السعودية ولبيا)) قد شجعت في حماة تقليد هذه الحركة لجعل الإسلام أنشطة تبشيرية لم تكن معروفة للنظرية الإسلامية من قبل. والواقع أن القادة من رجال المسلمين قد شجعوا بصورة مطلقة من قبل الاستعمارين، ضمن فورة تقليد الدين الأوروبي المؤسستي وانحيازاته تجاه المرأة، على فرض مزيد من القيد على المرأة المسلمة، خصوصاً فيما يتعلق بالتعليم العالي، وهي قيود لم تكن معروفة في المجتمعات الإسلامية حتى عهد محاكم التفتيش الإسبانية. وظهر هذا الأثر في هبوط عدد العلامات المسلمات، وعدد صاحبات التفوذ المذكورات في موسوعات الأعلام وسيرهم^(١).

(١) فقد هبط عدد الأعلام من النساء في التاريخ الإسلامي مهوطاً كبيراً في تلك الحقبة، كما ورد في موسوعة الأعلام للزركلي (بلا تاريخ).

إنني لا أحرض هنا على العزل المتبادل على مر القرون، ولا أثير ((الآخرية)) (التفرق ضد الآخر) بين ديانات التوحيد الثلاثة: اليهودية والمسيحية والإسلام؛ ولا أحدث على الفصل الذي جرى بعد مرحلة الاستعمار بين الإسلام والغرب. بل ألفت انتباه المجتمع ((الأكاديمي)) و((العلمي)) ودعاة حقوق الإنسان إلىحقيقة أن دعوتهم إلى الفصل الفكري بين ((العقل)) و((الدين)) كما يرى أركون (١٩٩٤، ٥١) ((تصاب بالشلل عندما تواجه الإسلام)). كما أنني ألفت انتباه الأئمة أو القادة الدينيين من الرجال المسلمين، والعلماء، والباحثين الدينيين إلى حقيقة أن ادعاءهم الموثوقة والسلطة بفرض سلطتهم على ((الإسلام الأصيل)) لا تعود تلقى قبولاً حالما تواجه تفسيراتهم الجدلية الجامدة عبر الزمن إدراك البعض للمقصد القرآني في أن يكون مفتوحاً للاجتهداد المستمر في كل العصور وجميع الأمكنة من قبل الجنسين.

إنني أستخدم البرهان والتحليل الوارد أعلاه، هنا من أجل مخاطبة إمكانية تطبيق وثيقة حقوق الإنسان ((العالمية)), أي ميثاق الأمم المتحدة بشأن إلغاء كل أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)^(١) على المرأة المسلمة عموماً. وأنورجه بصورة خاصة إلى حق التعليم، كما ورد في الوثيقة، وكيف أن هذا الميثاق (CEDAW) قد أغفل حق المرأة المسلمة في التعليم السامي (أي في المعرفة الأعمق للمصادر الإسلامية الأولية - القرآن والحديث) كبدهية لاستعادة مواهبها الطبيعية كإنسان وكمسلمة. وكدليل على البراهين التي أقدمها، أستخدم أمثلة من المحاكاة الذكورية - المسلمة - مثل هذه الحقوق في التعليم كما وردت في وثيقة الإعلان الإسلامي العالمي لحقوق الإنسان (UIDHR)^(٢) التي أعدتها المجلس الإسلامي.

(١) الأمم المتحدة ١٩٩٤ م.

(٢) المجلس الإسلامي ١٩٩٤ م.

فتتحقق دور المرأة ككيان بشري في القرآن الكريم لا يهتم بمحرية المرأة المسلمة في الكلام والحياة الجنسية أو الحصول على تربية متوازنة فحسب، بل يهم المرأة بوصفها إنساناً مستقلة روحياً وفكرياً رسالتها تغيير التاريخ. وتستدعي مهمة بحثي أكثر من مجرد التمثّل في الآيات القرآنية ومقارنتها بالوثيقتين المذكورتين أعلاه. إن غايتي من تحليل المعطيات التجريبية المتعلقة بفهم المرأة المسلمة للإسلام هي إيجاد ((قراءة)) معرفية للقرآن التي يمكن أن تسفر عن خطة عمل لاستعادة تطابق هوية المرأة المسلمة مع الإسلام^(١).

الحالة المدرستة هنا هي حالة المرأة المسلمة في أمريكا الشمالية (أي الولايات المتحدة وكندا). وقد ركزت اهتمامي بصورة خاصة على ما إذا كانت هذه المرأة هنا قادرة على الإفادة من بيضة أمريكا الشمالية لرفع سوية تعلّمها السامي كما حدّد سابقاً. إن الذين يرون من دواعي التهمّم أن تفييد البيئة العلمانية في فهم الدين والإسلام كوجهة نظر عالمية ونظام عقدي، يمكن أن يروا كذلك أن من دواعي التهمّم توقع إسهام المرأة المسلمة في رفد بيئتها الجديدة والتحول التارخي بفضل قراءة المصادر الإسلامية برغم رؤية المسلمين والغربيين الذكورية لها على أنها كائن سلبي غير مستقل.

وبافتراض تنوع التطبيقات الاجتماعية والاقتصادية لوجهة النظر الإسلامية العالمية، هل تكون نظرتي عامّة وقراراتي السياسية غير ناضجة تماماً كالوثيقتين العالميتين المذكورتين؟ ولمخاطبة هذا الأمر شخصاً أو لــ الخلافية الميتافيزيقية (فلسفة المبادئ والقيم) والإستمولوجية (فلسفة المعرفة) لهذه الدراسة. وثانياً أناشص

(١) انظر نعمت بروزنجي، ١٩٩٧. بعد هذا العمل الصادر في عام ١٩٩٧ تمت لل الموضوع الأصلي لهذا الفصل. وكان الموضوع قد قدم بادئ الأمر تحت عنوان ((التعلم السامي للمرأة المسلمة حق من حقوق الإنسان)) في اللقاء السنوي لجامعة دراسات الشرق الأوسط في واشنطن، دي. سي. ٦ - ١٠ ديسمبر ١٩٩٥. أما العنوان الفرعى لهذا الفصل ((النظرية والتطبيق)) فقد أضيف بعد ظهور التسعة لهذا المقال. وما لا شك فيه أن بعض المفهومات قد تم تجاوزها في المقالين.

الفرق بين وجهة النظر الإسلامية العالمية من جهة، و((الإنسانية العلمانية العالمية)) والآراء الدينية الإسلامية الموروثة بشأن التربية التي هي أصلاً حق إنساني من جهة أخرى. وأتفحصُ بصورة خاصة تضمينات هذه الآراء المتعلقة بالعدالة الجنسية كما اقترحت في وثيقتي CEDAW و UIDHR بالثقافة والمرأة وممارستهما في المجتمعات الإسلامية والشعوب الإسلامية المعاصرة (برزنجي، قيد النشر).

إنني أبحث هنا تضمينات هذه الأمور في حالتين مستمدتين من ميدان عملي مع المسلمين وبنائهن من أمريكا الشمالية في السياق التاريخي لتأثير الهيمنة التبشيرية الاستشرافية وتفسير المسلمين المحدود ((للنص)). وأختتم البحث بتوضيح العلاقة بين ((العالمية)) الإسلامية كما يَبيِّنها القرآن والتعددية في التطبيق. وستتوضح عيوب حقوق الإنسان ((العالمية)) المتعلقة بالتعليم عندما أناقش لصالح التعليم السامي الإسلامي بوصفه هبة إنسانية طبيعية بدھية لا بد من جعلها مجسمة وملمومة.

المفاهيم الفلسفية للتربية [المساواة بين الجنسين والإسلام]

ربما يكون من الخطأ تحليل ثقافة المرأة المسلمة بمعزل عما يحدث في مجالات الدراسات الأخرى ذات العلاقة، كالدراسات المتعلقة بالتساوي بين الجنسين ودراسات ((أسلامة المعرفة))^(١)، أو دون الأخذ بعين الاعتبار مؤثرات السياسات الاقتصادية لبرامج التعديلات البنوية (SAPs) في البلدان النامية، ودون الأخذ بالحسبان الحركات ((الدينية اليمينية)) في العديد من البلدان الغربية التي استعادت تأكيد الأخلاقيات المحافظة في جميع أنحاء العالم. إن تركيز المسلمين

(١) التعبير ((أسلامة المعرفة)) قد استعمل بدءاً من قبل إسماعيل راجي الفاروقى (١٩٨٢) للدلالة على حاجة المسلمين لتكامل المفاهيم الحالية ضمن المنظور الإسلامي. وفي فترات لاحقة، استعمل التعبير بمعانٍ وتطبيقات مختلفة في العالم الإسلامي.

على عودة المرأة إلى اللباس التقليدي سواء كان يفسي بالمبادئ الإسلامية للباس المحتشم أم لا، وإصرارهم على عودتها إلى البيت بغض النظر فيما إذا كان ذلك البيت يلبي الشروط الإسلامية للتوقعات المشتركة والتشاور المتبادل، يعدان بين الزوجين أو في الأسرة أم لا.

تقول مادلين أرنوت (أرنوت، ١٩٩٣، ١) أنه بعد (عشرين سنة من البحث التربوي المتعلق بالمساواة بين الجنسين، وتطور السياسة والممارسة المدرسية المبتكرة يتبين أنه من المناسب تقييم أثر هذا النضال العالمي من أجل العدالة الاجتماعية وبيان أهميته.

وبالمثل، يبدو أنه من الضروري، بعد مئتي عام من الثقافة التبشيرية وأكثر من خمسين عاماً من التعليم الإجباري الشامل في العالم الإسلامي، أن يجري تقويم أنظمة التعليم هذه وأثرها الفعلي على المرأة المسلمة. وفي الوقت نفسه، فإن السياسات الاقتصادية لبرامج التعديلات البنوية وعدم الاستقرار السياسي الناجم عن ذلك، والإصلاحات الثقافية كلها تتطلب استجابة متأملة من أولئك المروجين بإيجاد مساواة اجتماعية أعظم ومن أولئك الذين يروجون العودة إلى ((ال التربية الإسلامية)) وتعزيزها.

وعلى الرغم من نجاح الدراسات التربوية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين ((في احتجاز الحدود القومية ووضع برنامج مشترك للعالم الأكاديمي الناطق بالإنكليزية)) (أرنوت، ١٩٩٣، ١) أي في نيوزيلاند، وأستراليا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة وكندا)، فإن قلة من الدراسات، حسب معرفي، قد وضعت برنامجاً مشتركاً للمرأة المسلمة. حتى عندما يقترح / أو يوضع برنامجاً، فإنما يكون ذلك على يد رجال مسلمين يتعاملون مع التربية من منظور مثالي موزع (بين ما هو ديني وما هو غربي علماني) أو من قبل دعاة المساواة بين الجنسين من الغربيين (مسلمين أو غير مسلمين) الذين ينطلقون من إطار ((دراسات المنطقة)).

كتبت بيجي ماكتوش (١٩٩٤): ((الفتاة أو المرأة التي تتعلم القراءة، تتعلم كيف تصور بداول لوضعها. ولكن إن أهملها ما تقرؤه، بدت لها هذه البدائل وهمية – الأمر الذي يجعلها أكثر ضعفاً كلما تعلمت أكثر)). ما زال الانقسام قائماً بصورة ملحة بين المثاليات والممارسات في ثقافة المرأة المسلمة حتى في أحدث البرامج التي طورتها منظمات في الشرق والغرب، من المسلمين وغير المسلمين (برزنجي، قيد النشر). لقد وضحت هذا الانقسام، وهذه البرامج على التوالي بتعريفاتي للإسلام، والتربية، والتربية الإسلامية وربطهما بالدراسات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين ووجهات النظر التربوية بالنسبة للجنسين.

الإسلام والتربية

الإسلام والتربية متراطمان بعملية مشتركة، لأن الإسلام، من ناحية، بوصفه منظور عام لا يدرك بدون منهجه التعليمي (فنون التعليم والتعلم)، ولأن التربية، من ناحية أخرى، لا معنى لها إن لم تنفذ إلى نظرة الفرد العامة وتحث على إحداث تغيير في فهم العلاقات الإنسانية. وبفضل هذا التغيير في الفهم يمكن للتربية أن تحقق المساواة بين البشر، وبصورة خاصة، بين الجنسين. وأعتقد أنه عندما تنجح التربية في إحداث تغيير اجتماعي وعدالة اجتماعية فإنها تجعل حقيقة أن العدالة جوهرية للنظرية الإسلامية العامة أمراً واقعاً كوجود الله العلي الأعلى. مثل هذه التربية هي التي أدعوها ((التربية الإسلامية)). وهكذا لا تصبح التربية إسلامية عندما يدرسها مسلمون، ولا عندما تُدرَّس للمسلمين، ولا عندما يكون محتواها موضوع الإسلام ((كدين)). ييد أنها تصبح إسلامية فقط عندما تتحقق مقوله إنتاج فرد مستقل يختار فكريأً وروحياً أن يكون خليفة لله في الأرض، وأن يسلك سبيلاً العمل من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية الموصوفة في القرآن والتي حَسَدَها النبي محمد ﷺ وجعلها حقيقة واقعة.

الدراسات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والإسلام

تناضل الدراسات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والإسلام معاً، ويتصارعان بعضهما ضد بعض لأنهما يسترشدان بالسعى لتحقيق مستقبل أفضل للمرأة عن طريق نبذ السلطة البشرية الهرمية. فمن وجهة النظر الإسلامية المعيارية تبذر السلطة البشرية لأنها تafari رأي القرآن في الخلق وفي الإنسان. وتستخدم المساواة بين الجنسين هنا في معناها الواسع كنظيرية إبداعية للعلاقات البشرية الهدافة إلى تحويل البنى الاجتماعية التي لا تهتم بالإسهام الفردي، وخصوصاً، إسهام المرأة. ومع ذلك كانت إحدى مهماتي، بسبب ظهور دراسات المساواة بين الجنسين متصارعة مع الإسلام نتيجة إظهار الإسلام كدين ذكوري، وإظهار المساواة بين الجنسين مناهضة للإسلام في قيمه، هي بيان أن أساس التفكير في المساواة بين الجنسين متضمنة في المفهوم القرآني للعدالة كما جاء فيما عهده القرآن وجسده في مفهوم الإنسان الوصي، «وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةَ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً..» [آل عمران: ٢٠]، إن ادعائي بوجود أساس المساواة بين الجنسين في القرآن لا يعني قراءة التاريخ بصورة رجعية كما يصف أركون (Bix, 1994) المدافعين عن الدين الإسلامي بالتبشير، ولا يعني التحرير على إقامة ثورة بين المسلمين الذين لا يقبلون استخدام ((المساواة بين الجنسين)) لوصف القرآن. إنني ببساطة، أعيد تفسير ما قاله رحمـن (1996: ١٧ - ١٨): إن المبدأ الأساسي في نظرة القرآن للعدالة الإسلامية هو المساواة بين الجنسين. وأريد بالرجوع المستمر إلى القرآن بدلاً من الرجوع إلى الأفكار الإسلامية تمييز القرآن والنموذج النبوـي (الموثـق في الحديث الصحيح) بوصفهما المصـدرـين الأسـاسـيين لما هـو مـثالـي (نظـري) وما هـو تـطـيـقي (عملـي) على التـوالـي، من تـفسـيرـاتـ المسلمينـ والـمستـشـرقـينـ كـمـصـادرـ ثـانـويـةـ.

المساواة بين الجنسين وال التربية

المساواة بين الجنسين والتربية يشتهر كأن في تاريخ واحد، لأن النساء هن مهد العملية التربوية، ولأن التربية بدورها مرتبطة عضوياً بالمساواة بين الجنسين. تُعرَّف التربية هنا بأنها عملية تغيير في المفاهيم تؤدي إلى تحول المجتمعات والأفراد من حالة إلى حالة، ومن ثم فإنني لا أنشر فكرة كون التربية «قطاعاً» نسائياً، أو فكرة أن المرأة مناسبة فقط للعمل في التربية والتعليم. وبدلاً من ذلك فإنني أقوم بالتأكيد على هذه العلاقة العضورية بين نضال المرأة لتغيير المفاهيم وبين التربية بوصفها عملية تغيير للمفاهيم تمكّن المرأة من تحقيق ذاتها كحاملة للأمانة في العملية التربوية الإسلامية.

أقول هنا إن التوتر القائم بين المثل الاستشرافية والغربية المعاصرة السائدة عن المجتمعات الإسلامية، ومقدرة المجتمعات الإسلامية على بناء مؤسسات اجتماعية مستقرة ليس سوى نتاج فرعي لإصرار الغربيين والمسلمين المستغرين على («تحرirs») المرأة المسلمة من ثقافتها الإسلامية بدلاً من مساعدتها على التحرر ضمن نظرتها العامة والذاتية وللإسلام وللغرب معاً.

ويبدو أن التأثير المركب لتخلّف ثقافة المرأة المسلمة تاريجياً بصورة عامة وتخلّف الثقافة الإسلامية بصورة خاصة^(١) قد أسفر عن توتّر آخر، هو التوتر القائم بين مثل المسلمين ومارستهم، مثل ادعاءات ((الإسلام)) المعاصرة، من ناحية، وبين المثل الغربية لنفسها والمثل الغربية بالنسبة للآخرين من جهة ثانية. لقد أسفّر هذا التوتر عن استبعاد المنظور الإسلامي للدين ومعناه المتعلق بالبنية الاجتماعية في فهم دور المرأة المسلمة ودلالة تعلمها السامي الإسلامي. وأصبح تحقيق ثقافة إسلامية ومساواة بين الجنسين في التعليم السامي الإسلامي أمراً بدهيّاً

(١) نعمت حافظ بروزنجي (١٩٩٥ : ٤٢٠ - ٢٥) تقول: إن الثقافة التبشيرية والاستعمارية أسهمت في الانشطار الذي حصل في ثقافة المرأة.

لأنه بغير ذلك سيظل التوازن بين الأفراد مهدداً. مفهوم الفوقيـة اللا إسلامية لإنسان على غيره وبالتفسيـر الذكوري الأحادي الجانـب للنص ولكلمة القرآن والحديث.

رؤـية إسلامـية لـلفرد المستـقل ذاتـياً

تشير قراءتي للقرآن والحديث إلى خمسة مبادئ أساسية - مبنـية في القرآن، ومفسـرة في الحديث - لا بد من تخلـلها لـحياة الفرد المستـقل الذي يستطيع ممارسة الخيارات الأخـلاقـية والفكـرـية في مجـتمع عـادـل:

- ١- خلق الذكر والأثـنـى من نفس واحـدة. (النسـاء: ١) ^(١).
- ٢- حق الفـرد والتـزامـه بالـتعلـم وحقـه بأن يـتـقـنـ فيـ التـعلـيم / التـشـريـعـات (سـورـة العـلـق: ١ - ٤). تـقول عـائـشـة زـوـجـة النـبـي وـالـناـقلـة الـكـبرـى لـتـارـيخ صـدر إـلـاسـلام وـقـيمـه: ((لم يـمـعـنـ الحـيـاء الـمـرـأـة الـأـنـصـارـيـة مـنـ أـنـ تـعـلـمـ)).
- ٣- حق الفـرد وـمـسـؤـولـيـته فيـ أـنـ يـقـبـلـ إـلـاسـلام أوـ يـرـفـضـه (الـبيـعـة أوـ التـصـوـيـتـ)، وـحقـهـ فيـ التـعبـيرـ عنـ رـأـيهـ (المـتـحـنـة: ١٢). لقدـ خـصـصـ النـبـي مـحـمـد ﷺ يـوـمـاً خـاصـاً لـلـنـسـاءـ يـبـحـثـ معـهـنـ رسـالـتـهـ وـمـبـاـعـتـهـ كـقـائـدـ لـلـمـجـمـعـ إـلـاسـلامـيـ. وـقدـ فـعـلـ ذـلـكـ لـيـوـطـدـ حـرـيـةـ الـمـرـأـةـ فيـ الـاخـتـيـارـ.
- ٤- قـدرـةـ الـفـردـ عـلـىـ تـلـقـيـ المـيرـاثـ وـالتـصـرـفـ بـهـ (الـنـسـاء: ٧).
- ٥- عـضـوـيـةـ الـفـردـ فيـ الـأـخـوـةـ إـلـاسـلامـيـةـ دـوـنـ تـميـزـ فيـ الـجـنـسـ أوـ الـعـرـقـ أوـ الـطـبـقـةـ أوـ الـلـوـنـ (الـحـجـرـات: ١٠).

(١) لدى ذـكـرـ أـسـماءـ السـورـ الـقـرـآنـيـةـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ أـرـقـامـهـ - وـهـيـ الـمـارـسـةـ الـمـعـتـادـةـ فـيـ الـاستـشـاهـدـ بـالـقـرـآنـ، حيثـ يـدـلـ الرـقـمـ الـأـوـلـ عـلـىـ السـورـةـ وـالـرـقـمـ الـثـانـيـ عـلـىـ الـآـيـةـ - فـلـيـ أـؤـكـدـ صـلـةـ اـسـمـ السـورـةـ بـعـضـمـونـهـاـ الـذـيـ يـخـاطـبـ قـضاـيـاـ الـجـنـسـ وـأـهـمـيـتـهاـ فـيـ الـقـرـآنـ.

لا توضح هذه المبادئ الحاجة إلى التعليم السامي الإسلامي وأولويته فحسب، بل توضح وحدة الفلسفة الإسلامية رغم تنوع تفسيراتها اللاهوتية والتاريخية، كما بَيَّنَ رينارد (١٩٩٤، ٣٢). وضمن هذا المنظور الإسلامي المذكور أعلاه للتنظيم الاجتماعي، وللتربية بوصفها وسيلة للاقتراب من مُثُلِ المجتمع العادل، يستطيع المرء التأكيد بصورة محددة على دور المرأة وثقافة المرأة في تحقيق العدالة الجنسية في المجتمع الإسلامي أو في جماعة إسلامية ضمن مجتمع متعدد الثقافات كالولايات المتحدة وكندا.

كما يمكن للمرأة العالمية أن تستفيد إذا ما اختارت إدراك أن الحقائق في حياة المرأة المسلمة لا تمثل دائمًا هذه المبادئ، وأن هذه المبادئ ليست حكراً على المسلمين المؤمنين ولا على أية مجموعة عرقية / أو قومية لأن الله فوق كل عقيدة وفوق كل مجموعة عرقية، وكل جنس. يشار إلى الله بضمير ((هو)) بسبب طبيعة اللغة العربية التي تنسب الذكر أو الأنثى لجميع الأسماء والضمائر (كورنيل ١٩٩٤: ٦٣). إن لمفهوم *السمو* المطلق تضمينات عميقة لفهم المرأة للألوهية ولكرامة الإنسان.

كان إدراك حقيقة وحدانية الله يُعَدُّ لدى المسلمين الأوائل مهمًا جداً بحيث كانت الوحدانية تشكل جوهر المعرفة ذاتها (كورنيل ١٩٩٤، ٦٤). مثل هذا الإدراك يجعل التعليم السامي الإسلامي ليس جوهريًا فحسب بل أساسياً لفهم الإنسان لطبيعته وحقيقةه بالنسبة للكون. ومن أقوى البراهين الإسلامية لصالح التوحيد هي أن المؤمن لا يضطر إلى اللجوء إلى التخلص عن المنطق من أجل الاحتفاظ بيامنه. فضلاً عن أنه إذا كان الله قد خلق العالم من أجل أن يُعرَف، كما تؤكد التعاليم الإسلامية، إذن ((من الضروري أن يُمنح الإنسان القدرة على إدراك وفهم هذا الحق الذي خلق وجوده)) (كورنيل ١٩٩٤، ٦٦). إن القرآن - ((القراءة)) التي لا تتوقف أبداً - جاء من عند الله رحمة للإنسان ويحيطه علمًا

باستمرار بحيث تستطيع المرأة القيام بدورها على أكمل وجه بوصفها عنصراً من عناصر تغيير التاريخ عندما تتحقق ذاتها كشخص مختار بوعي إسلاميتها وتتصرف بإبداع على أساس هذا الاختيار.

CEDAW و UIDHR والعدالة الجنسية

إن عنوان وثيقة CEDAW (ميثاق إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة) وغایتها لا يتاغمان مع النظرة الإسلامية العالمية للعدالة الجنسية التي تدعو إلى عدالة اجتماعية واقتصادية وسياسية شاملة لسبعين أساسين. الأول هو أن إلغاء التمييز لا يوصل بالضرورة إلى العدالة الجنسية؛ لأن ذلك يقيد بعض الممارسات بماد قانونية، والثاني، هو أن الوثيقة توّكّد على دور الدولة في عملية التطبيق. فتعين الدولة وصبة لإلغاء مثل هذا التمييز بعدّ مسألة إشكالية، لأن الدول الإسلامية الحالية لا تحكم وفق الإسلام ومع ذلك تتصرف وكأنها سلطات تحميها ((الشريعة الإسلامية)).

تعني العدالة الجنسية من وجهة النظر الإسلامية استعادة المساواة بين الجنسين، بدءاً من المولد (النساء: ١) وانتهاءً بالعضوية في الأحواء الإسلامية (ذكوراً وإناثاً) حيث لا تمييز في الجنس ولا الطبقية ولا العرق ولا اللون ضمن أي شكل من أشكال التنظيم الاجتماعي (الحجرات: ١٠). تقدم CEDAW خطوات عملية عبرت عنها في المادة ١٠ ووصفت الكيفية المحددة لإلغاء التمييز في حقل التربية. ولكتني مهمة، بغموض التغيرات القانونية عندما تخطّب ((الشريعة الإسلامية)). وطالما تعرّف الشريعة الإسلامية بأنها مجموعة القرآن والأوامر المستخلصة من القرآن والسنة (المجلس الإسلامي، ١٩٩٤، ١٤٩). فليس للمرأة المسلمة أيأمل في أن تكون جزءاً من عملية التغيير القانونية هذه. هناك سببان: الأول، تعدّ المرأة عوجب العديد من هذه التشريعات والأوامر غير

مستقلة ومعتمدة على غيرها بدلًا من أن تكون شريكاً في عملية التفسير. والثاني، هو أنه على الرغم من أن ((الإسلام))، و((الإسلامي)) يدل على رأي إحدى أكبر التجمعات السكانية في العالم، والتي تتسم بوحدة المبادئ وتعددية التطبيق من غير أن تستبعد عضوية غير المسلمين أو غير الذكور، فإن الممارسة العامة في المجتمعات الإسلامية، خصوصاً في الخمسين سنة الأخيرة، تدلُّ على أن مزيداً من الجماعات، وخصوصاً النساء، يجري استبعادها من هذه العملية من قبل السلفيين التقليديين الذين يتخذون الشريعة ذريعة (برزنجي ١٩٩٦). فالمسألة الحقيقة، إذن، كيف توقع من المشرعين الذكور تطبيق البند (a, h) من المادة ١٠ من وثيقة CEDAW (كشروع العمل، مثلاً، في بند (a) في حين أنهن يستبعدن فكرة العمل للمرأة المسلمة تحت ستار الشريعة.

لم يُبحَث المفهوم الإسلامي ((للعدالة الجنسية)) كما وصفت أعلاه في وثيقة CEDAW ولا في أية وثائق سابقة صادرة عن الأمم المتحدة أو في وثائق حقوق الإنسان؛ لأنَّه على ما يبدو لم يجر النظر أثناء تطوير هذه الوثائق، في المفهوم الإسلامي للوجود الإنساني ولغايته وحقوقه ومسؤولياته. إذ إن الفلسفة السائدة التي توجه مفهوم المنظمة العالمية (الأمم المتحدة) هي بحد ذاتها دليل على أن البشر وال العلاقات الإنسانية فيما بينهم ينظر إليها من زاوية فلسفة مفهوم ((الدولة القومية)) العلمانية (سون Sonn ١٩٩٦، ٦٩). وعلى الرغم من أنه يفترض فصل الفلسفة اللامهوتية عن مهام الإنسان الدنيوية، والأمور التي تحكم سياساته، حسب رأي العلمانيين، فإن الفلسفة اليهودية - المسيحية التي يفترض بها أنها قبل، بل تطالب بفصل الكنيسة عن الدولة تعدُّ، برأي سون (Sonn)، جزءاً من المبادئ التي توجه وثيقة الأمم المتحدة. وهذا الفصل المزعوم في وجهة النظر الغربية يعدُّ مركز المشكلة القائمة لدينا. وكما يرى أركون (أ ١٩٩٤، ٥١) ((لقد توقف العمل بالفصل الذهني والنفسي ضمن إطار الفكر الغربي منذ

اللحظة التي تمت فيها مواجهة الإسلام للغرب – إذ انزلق الناس حينئذ إلى إجماع يفترض سلفاً أن جميع القيم (الديمقراطية والليبرالية، وغيرها) هي إنمازات من جهة، ويراهما من ناحية أخرى مرفوضة ومهدّدة من قبل البربرية الأصولية». وكما يؤكّد أركون (أ، ١٩٩٤، ٥٣) لا يعُد فهم العدالة الجنسية الإسلامية في نظر «الفكر الغربي المتفوق»، إشكالياً فقط، بالنسبة للمرأة المسلمة – التي تحد نفسها على مفترق طرق بين الجدل الإسلامي والجدل الغربي، بل الأهم من ذلك، لا يقدم هذا الفهم أدلة ذهنية دينية ولا دنيوية للتحرر. إنني لا أضمن هنا العدالة الجنسية غير قائمة في جوهرية المسيحية واليهودية بل أشير إلى الافتراضات الدينية الأساسية كما بحثتها حسان (١٩٩٤، ١٩)، على سبيل المثال، وإلى أثر الممارسات التقليدية اليهودية – المسيحية على ممارسات المسلمين كما تبدو في كتابات بعض المسلمين – اتباعاً لفصل علم اللاهوت عن ممارسة الأخلاق – في حين أن الأخلاق الإسلامية ما زالت مندمجة في التشريع القانوني وليس في الخطاب الأخلاقي (سون ١٩٩٦، ٦٥).

فمثلاً، يعد تكرار المسلمين العوام للمعتقد المسيحي العادي بأن آدم كان أول خلق الله وأن حواء خلقت من ضلعه (حسان ١٩٩٤ / ٢٠) دليلاً على المشكلة المركزية هنا عندما تجري محاولات لفهم وجهات النظر الإسلامية في الجنس من خارج إطار الإسلام (فهذه الحكاية غير واردة في القرآن). ويرتبط بهذه المشكلة واقعة أن العديد من العلماء، مسلمين وغير مسلمين (مثل سميث وحداد ١٩٨٢) يستخدمون مفهوم حواء (الناظير العربي / العربي: حواء) عندما يبحثون موضوع المرأة في الإسلام رغم عدم وجود هذا المفهوم في القرآن، وبذلك يحولون دون فهم رأي الإسلام في الجنس. ومن دواعي التهمّم أن علماء آخرين من الذين يدعون تفسير القرآن كمصدر أساسى يستخدمون هذه المصادر الثانوية كأساس لتفسيراتهم. فمثلاً، تبني بربارة فريز ستواسar

(Barbara Freyer Stawassar) (١٩٩٤)، تفسيراتها في حواء في كتابها «المرأة في القرآن» على بحث سميث وحداد المتعلق بحواء. فضلاً عن أنها تعتمد على رأيهن في مفهوم حواء في مفهومهما لحواء ولفهم العدالة الجنسية في الإسلام.

وتغدو التضمينات الثقافية مثل سوء الفهم الأساسي لهذا أكثر خطورة عندما تؤمن المرأة المسلمة على طرفي السلسلة بين رفض الإسلام والدفاع عنه، بأن هذه المفاهيم إسلامية، وتكرر هذه المفاهيم. ولهذا لا بد من التعليم السامي الإسلامي لتقديم الدليل الدامغ ضد هذه الأساطير المتعلقة بخلق المرأة. وكذلك فإنه سوف يمكن المرأة المسلمة وغير المسلمة من تغيير مواقفها من المرأة ومن العلاقات الجنسية، وتحب المناقشات والانقسامات القائمة ضمن السياق الغربي، كما يقول أركون (ط ١٩٩٤، ٥٣).

و بما أن الإسلام، كما يقول فضل الرحمن (١٩٩٦، ١١ - ١٢) يهدف أولاً وقبل كل شيء إلى إقامة العدل في النظام الاجتماعي بين البشر كافة (الحقائق) بما يكفل الاقتراب من عدالة الخلق الطبيعية أو المثالية، فإن أولى الأولويات في الوثيقة العالمية هي مخاطبة ((العدالة الجنسية)) بدلاً من مخاطبة ((حقوق الإنسان)). إن حق اختيار وجهة النظر الإسلامية يُعَدُّ في الإسلام مسؤولية فردية تُحَسَّدُ فقط بتحول مفهوماتي وموقفي للعلاقات الإنسانية من جانب الفرد. لا يمكن لفلسفة حقوق الإنسان العالمية أن تقترب من العدالة الطبيعية؛ لأن التحizيز البشري المشمول في النسو القومي، والاجتماعي الاقتصادي، وفي العرق، والعقيدة؛ كما أن معظم الهويات الجنسية لم تغير فعلاً الموقف الفردي ومفهوم الجنس.

فضلاً عن أن فكرة العدالة الجنسية ليست محصورة بالمرأة المسلمة ولا بالمرأة بوصفها مجموعة إنسانية فرعية، بل هي لجميع البشر. أي لا يصبح المجتمع الإنساني أقرب إلى كونه متناغماً مع نشرها لمبادئ الديمقراطية والمساواة بين

البشر وحقوق الإنسان للناس كافة، إلا عندما يغير المجتمع مفهومه للعلاقات بين الذكر والأثني. وبعبارة أخرى، ما لم تغير المواقف الحالية تجاه العلاقات بين الذكر والأثني، فإن أي نظام ديمقراطي أو منهج ديمقراطي سوف يعجز عن مخاطبة العدالة الجنسية.

يُعدُّ القرآن، بطريقة ما، مصدراً أساسياً للمساواة بين الجنسين بتغييره مفهوم العلاقات بين الذكر والأثني عما كانت عليه قبل ظهور الإسلام (بدءاً بحق المرأة في الانتخاب، وحق الإرث، وحمايتها من أن تكون ضحية الوأد، إلخ...). ومع ذلك فإن الادعاء بأن النموذج الإسلامي الذي يُعلَّم في مؤسسات تسيطر عليها هيئات دينية من الرجال، أو الذي يُدرَّس في أقسام الدراسات الاستشرافية والشرق أوسطية على أنه محترم الكرامة الإنسانية، أو أنه هو الذي يستعيد العدالة الجنسية، يُعدُّ خطأً خطيراً. إن تفحصاً دقيقاً للفرق بين هذين النمطين الإسلاميين يعود بالمرء إلى الأسباب الكامنة وراء التعارض القائم بين ((عقل)) التنوير، و((العقل)) الديني الذي اندلق، حسب تعبير أركون (أ، ١٩٩٤، ٥٥) في العالم الإسلامي في القرن العشرين. فقد ظهر هذا التعارض أثناء القرن السابع عشر حتى القرن التاسع عشر على هيئة تعارض بين الإسلام والحداثة، وظهر في القرن العشرين على هيئة مواجهة بين الإسلام والغرب. وهذا التعارض يقع في صميم ((قضية المرأة المسلمة)).

أما العيب الثاني في وثيقة CEDAW فيكمن في التأكيد على دور الدولة في تطبيق مواد الوثيقة. أي إن منع الدولة دور الوصاية في عملية إلغاء التمييز يعدُّ مشكلة، علماً بأن الدول الإسلامية الحالية لا تحكم بالإسلام ومع ذلك تتصرف وكأنها سلطات تحميها ((الشريعة الإسلامية)). فبدون معايير تقع خارج نطاق البشر لتعزيز المقاييس المناسبة والمقرحة لإلغاء كل أشكال التمييز (مثل، البند ٥ "إلغاء أية مفهومات مقولية لأدوار الرجال والنساء")، وكيف يمكن ضمان إلغاء

تلك التصرفات؟ إذ ليس لدى المرأة وسيلة لفحص التحول الحاصل في السياسات والمواقف الفعلية، كما لا يستطيع المرأة إعادة التوازن إلى النظام الاجتماعي كما أراد له المفهوم القرآني للعدالة الاجتماعية الإسلامية أن يكون، لأن معايير الأمم المتحدة لا تأخذ المفهوم الإسلامي للعدالة في الاعتبار. وبعبارة أخرى يمكن للمرأة أن يزيل التوتر القائم بين الجنسين أو بين الأمم على مستوى واحد، ولكن ينتهي به الأمر إلى تفريغ التوازن على مستوى آخر.

فمثلاً، يمكن أن تنجح وجهة نظر المساواة بين الجنسين ووجهة النظر الإنسانية اللتين تربيان تأمين السلطة هو الهدف في أحد السلطة من الرجال وإعطائهما للإناث، ولكنَّ الإناث سوف يتصرفن بالطريقة السلطوية ذاتها حالما يتمتعن بالقوة لأنَّه – في حالة المرأة المسلمة – لا تكون المرأة قد ذُرِبت من خلال معرفة إسلامية سامية بحيث تزودهن بالقدرة على مواجهة التهم الموجهة لهم إما بالزندقة أو بالخروج عن الشريعة. ورُبما لا يكن قادرات على الحكم بدون تلقي دعم سياسي من نظام عسكري أو حكومة غربية. رُبما يكون استخدام مفهوم الحصول على السلطة مضللاً إذا لم يرتبط بأسئلة مثل: من الذي يحصل على السلطة؟ ولمصلحة من؟ وبأية وسيلة؟ لن مختلف تعزيز السلطة، باستثناء قوة الإقتصاد (بابانيك ١٩٨٤، ٨) عن مطلب إلغاء الشخصيات المستقلة، والذي عُدَّ هدفاً تسعى إليه الكنيسة منذ عام ١٩٦٠ وبعض الدول الديمقراطيَّة ولكن بنتائج سلبية وأحياناً بنتائج مخربة (أركون ١٩٩٤، ٥٥).

وبالمثل، طالما أن الذين كتبوا وثيقة UIDHR يستخدمون المنطق القائل: إن الله هو المشرع في الوقت الذي يقبلون فيه بالتفسير البشري للتشريع الإلهي كجزء من الشريعة المقدسة، فلن يكون هناك أمل لتحقيق العدالة الجنسية حتى ولو نفذ هؤلاء القادة كل بنود المادة العاشرة من وثيقة CEDAW، وبنود المادة الحادية والعشرين ((حق التعليم)) من وثيقة UIDHR (المجلس الإسلامي ١٩٩٤، ١٤٩).

وطالما لم يتغير موقف تفوقية الإنسان على أخيه الإنسان الآخر سيكون من المستحيل تحقيق العدالة الجنسية. وتصبح العدالة الجنسية شرطاً لازماً مسبقاً لتحقيق مثل هذا التحول في الموقف؛ لأن غاية الوجود الإنساني، وفق المنظور الإسلامي، هو أن يكون الإنسان مكملًا يإقامة العدل الطبيعي والجوهرى على الأرض^(١).

وفقاً لمنظور العدالة الجنسية هذا، يمكن أن تكون المبادئ الإسلامية الخمسة المذكورة أعلاه أساساً لنظرية تدعم ثقافة المرأة المسلمة (الدينية والعلمانية) ولتعلم إسلامي سام. وعلى الرغم من أن هذه المبادئ قد وُطّدت بالقرآن، فإنه يراد لها أن تتمي إنساناً مستقلأً ذاتياً يستطيع القيام بالأمانة بمحض اختياره. إن الوسيلة الوحيدة التي يمكن للثقافة أن تسفر عن تحول اجتماعي وعدالة اجتماعية هو صقل المقدرة الإنسانية على الاعتراف بفكر المرأة المستقل وبالتالي زمامها الأخلاقي في أن تمارس حرية اختيار مسار عملها بفضل مسار العمل هذا، يستطيع المرء أن يتوقع، أو على الأقل يساوره الأمل في أن تؤدي الثقافة إلى المساواة بين البشر، وخصوصاً بين الجنسين؛ لأنه بدون الثقافة لا يمكن تحقيق القدرة البشرية الفردية. ومن العناصر الجوهرية لهذه الثقافة فهم مبادئ الكرامة الإنسانية الإسلامية التي لا يمكن الحصول عليها بدون تعلم سامي إسلامي، ونشر هذه المبادئ.

تحليل تاريخي [للقضاية وثيقة الصلة بالموضوع]

ليست وجهات النظر الرومانسية للثقافة والأداب الشعبية في أمريكا والغرب عموماً هي المصادر الوحيدة التي تصور المرأة في الإسلام جاهلة قاصرة. فرقان قباني تقول: إن الخيال الفيكتوري (للمنشرين) لا يستطيع اعتبار الإثارة

(١) حسب النظرة الإسلامية الشاملة، تشمل العدالة الطبيعية والجوهرية الحيوانات وغيرها من الكائنات كجزء من توازن الأشياء والاستسلام لإرادة الله بصورة طبيعية. ولكن ابن آدم يتميز من الحيوان بالعقل والوعي اللذين يدعان شرطاً لازماً للعدالة.

الجنسية مفترقة عن عبودية المرأة وتبعيتها (١٩٨٦ - ٨١). وبرغم كل الصراعات التي كانت قائمة بين المستعمر القوي والمستعمر الضعيف، فإن تحرير المرأة كان مشروطاً بتحررها من ثقافتها^(١).

يشير بختي في ثقافة المرأة المسلمة أن الاهتمامات بالثقافة الإسلامية والتعلم السامي الإسلامي للمرأة المسلمة قد ضاعت بين الصور الحالية المتمحورة إما حول النظرة الغربية السلبية للمرأة المسلمة التي تمارس الإسلام، وإما حول نظرية المسلمين حول الأدوار المختلفة للمرأة التي تدعو إلى ثقافة ((دينية)) محدودة^(٢). فلم تثر أية مجموعة من العلماء والنشطاء الغربيين قضية احتواء المرأة المسلمة في المراتب الدينية والقضائية والعلمية للمجتمعات الإسلامية^(٣).

وفي الوقت ذاته لا تتمتع المرأة المسلمة في الولايات المتحدة وكندا، كما هو الحال أيضاً في المجتمعات الغربية الأخرى، بحرية ممارسة بعض مظاهر دينها كبقية نساء الجماعات الدينية الأخرى كالمحافظين اليهود، والميتونيين، والمورمونيين، وغيرهم. إن الحجج التي يستشهد بها عادة هي إما أن المرأة المسلمة مضطهدة من قبل الإسلام ومقهورة من قبل رجالهن الأووصياء عليهم، أو أنه لا مكان في المجتمعات العلمانية لتأكيد الهوية الدينية ورمزية خَفَر المرأة المسلمة واحتشامها^(٤).

(١) انظر "المرأة البنغالية" ١٩٩٥، ٤٨.

(٢) للاطلاع على المزيد من التباين بين التربية ((الإسلامية)) و ((الدينية)), انظر نعمت حافظ بربنخي، بـ ١٩٩٥

(٣) انظر مثلاً، الأوراق المقدمة في مؤتمر المعهد العالمي للأبحاث النسوية، ((الدين، والحضارة، وحقوق المرأة الإنسانية في المجتمعات المسلمة)) (واشنطن دي. سي، سبتمبر ١٩٩٤). نشر بعض هذا العمل في أ Fachami ١٩٩٥.

(٤) انظر، مثلاً، جونسون ١٩٨٩؛ و ((ما وراء الياشماك)) ١٩٨٩. وانظر كذلك الأوراق المقدمة إلى مؤتمر المعهد العالمي للأبحاث النسوية، ((الدين، والحضارة، وحقوق المرأة الإنسانية)) (واشنطن، دي. سي؛ سبتمبر ١٩٩٤)، والتي نشر بعضها في Fachami ١٩٩٥.

وفي حين تحاول المرأة المسلمة أن تنشئ برنامج تحرر خاص بها، فإنها تتمزق بين ((الإنسانيين العلمانيين)) الذين يُشونها عن تنمية قراءاتها للإسلام، وبين الذكور المسلمين وبعض الإناث المسلمات الذين يظنون أن إسلامية المرأة يجري التعبير عنها بلباس الرأس وبالانفصال عن الذكور وأن التربية الإسلامية يجب أن تلقاها المرأة في مدارس إناث وجامعات إناث حالصة وأن تتركز على مواضيع شؤون البيت والاقتصاد المنزلي^(١). وتساءل روث روبيك عن ((المدى الذي كان فيه العزل المزعوم للمرأة مانعاً فعلياً لها من الانخراط في محاولات متنوعة هامة بالمعايير الإسلامية والخارجية)). إن ما يجري بحثه هنا، على أية حال، هو اتجاه المسلمين المعاصر لقياس إسلامية المرأة عن طريق ارتداها الزي المحافظ من اللباس، ألا وهو الجلباب الذي يدعى خطأ ((الحجاب))^(٢) وعودتها إلى البيت لتقوم فقط بالأعمال المنزليّة الروتينية.

إن المعرفة، وبوجه خاص المعرفة الدينية، تعني السلطة، والسلطة الدينية تعني القوة. ومع ذلك، ربما لا تكون هذه القوة ذات معنى للمرأة المسلمة ما لم تكن قابلة لاكتساب المعرفة بشأن مبادئ الإسلام الأساسية – بدلاً من التركيز على ما يلقن بصورة عامة كاليقان بالله والنبي والملائكة والكتاب واليوم الآخر – من أجل أن تحقق ذاتها ك الخليفة ضمن المنظور الإسلامي.

لقد تعهدت ببحثي لهذه النظارات المتمحورة للمرأة المسلمة في سياق من التاريخ التربوي للمرأة المسلمة بدءاً من التفاعل المكثف بين المجتمعات الغربية والمسلمة للأسباب التالية: أولاً، عرضت روث روبيك (١٩٩٤، ١١) أثر الثقافة الغربية/ الاستعمارية في تقليص عدد النساء المشمولات في مجموعات السير في التاريخ الإسلامي. إنني أرى هذه الظاهرة عاملاً رافداً لوجهات النظر المتباعدة حول ثقافة المرأة المسلمة وتحريرها. ثانياً، لأن مفهوم التربية في المجتمعات

(١) انظر بحث لوسي كارول (Lucy Carroll) في التربية (١٩٨٢، ٧٤، ٧٦).

(٢) انظر بروزنجي ١٩٨٩ لمعرفة الفرق بين الجلباب والحجاب.

المسلمة لا يتناسب، على ما يبدو، مع نظارات التربية الغربية النفعية (برزنجي بـ ١٩٩٥)، ولأن الإسهامات الإسلامية في العلوم الدينية تُعدُّ في نظر المربّين الغربيين هامشية. إضافة إلى أن المجتمعات الغربية التي ما زالت متأثرة بصورة كبيرة بمفهوم حصر القيادة الدينية برجال الدين الذكور، قد قللت من أهمية دخول المرأة المسلمة في الفكر والقيادة الدينيين. ثالثاً، لأن الفصل القائم بين الثقافة ((الدينية)) و ((العلمانية)) بين مسلمات أمريكا الشمالية، وبين المسلمين عموماً جاء، على ما يبدو، نتيجة لانقسام والتباين الحاصل بين وجهات النظر الغربية والإسلامية حول التربية، والتربية الإسلامية، وحول دور المرأة.

لقد نجم هذا الانقسام عن، ويُنبع، التوتر القائم بين المسلمين والغربين الذين عانى في خضم تربية المرأة المسلمة وما زالت تعاني من وطأته. إن الجمع بين هذا الانقسام والتباين وما تبع عنه من الممارسات التاريخية والمعاصرة المتباينة يوحى، ليس فقط بأن التوتر في المجتمع الإسلامي بين مثالية المساواة بين البشر وبين واقع اللامساواة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية كما ترى روديد (١٩٩٤، ٨)، بل يوحى أيضاً بأن ذلك التباين كان موجوداً وما زال قائماً حتى الآن في المُثل الغربية المتعلقة بالذات والمتصلة بالغير.

وأقدم هنا، كحالة في صميم الموضوع، مثالين من سلسلة مقابلات مرکزة على مجموعة مأخوذة من عينة تتألف من خمس وعشرين أمّاً من المهاجرات المسلمات وبناتهن الخمس والعشرين اللاتي تتراوح أعمارهن بين الرابعة عشر والثانية والعشرين، تمثل هذه النسوة والصبايا عينة فرعية لمجموعة أكبر من المسلمين في أمريكا الشمالية الذين ساهموا في دراستي لنقلهم نظام العقيدة الإسلامية إلى ذريتهم^(١). فالصبايا هن الجيل الأول من أطفال المهاجرين الذين قدموا إلى أمريكا الشمالية في موجة الهجرة أثناء ستينيات وسبعينيات القرن العشرين.

(١) انظر بروزنجي ١٩٨٨. استخدمت بروزنجي في أطروحتها الجيل كوحدة للتحليل. أما في هذا التحليل للمعطيات ذاتها الذي عرض جزئياً هنا فقد استخدمت الجنس كوحدة للتحليل.

لقد أوجحت الطريقة التي حاولت الأمهات وبناتها حل النزاعات المعرفية بعدد من المشكلات ذات الصلة بالموضوع: (١) الأمهات، من جهتهن، يحاولن مواهمة نظام العقيدة القائم والارتباط الخاص بالتراث الإسلامي مع خبرتهن الحية في الغرب العلماني؛ و (٢) الصبايا المسلمات، من جهة أخرى، كان عليهن أن يجدن سبلاً لدمج نظام العقيدة (الذى نقل إليهن من الوالدين)، والوجودان الإسلامي (الذى فرضته المجتمعات المسلمة)، والنظام ((العلماني)) (الذى فرضه المجتمع عموماً)؛ و (٣) كان على الصبايا المسلمات في الغرب أن يحاولن أن يربطن تجربتهن بتجربة أمهاتهن في الوطن الأم في ظل الاستعمار الغربي وأثناء الثورات التي قامت بها المجتمعات المسلمة بعد فترة الاستعمار. ويبدو أن خبرة الأمهات وخبرة البنات تعكس هوية تقف على مفترق طرق بين مثاليات ومارسات الشرق والغرب.

الحالة

جواب أم: وجهتُ السؤال التالي إلى إحدى النشطيات والزعيمرات المحرمات في مجتمعها والتي أطلقت عليها اسم ((صفية Safia)) (وهي أم متوسطة العمر من أصل باكستاني - هندي تعلم التربية الدينية لأطفال الجالية في بعض الأيام بعد الظهر وفي عطل نهاية الأسبوع): ((كيف تتوقعين أن يقوم أطفالك بالربط بين صيغتين من التوجيه: التوجيه المدرسي، والتوجيه المنزلي؟)) فأحاجبت بأن الأديان الثلاثة (اليهودية، والمسيحية، والإسلام) متماثلة ولكنها تقول لأطفالها: ((إن المسيحيين واليهود غيروا ما في كتبهم ووضعوا فيها أموراً بشرية)). وأضافت قائلة: ((كنا نتحدث ذات مرّة عن اللباس فطلبت منهن أن ينظرن إلى تمثال مريم قائلة: هل رأيتنها دون غطاء على رأسها وجسدها أبداً؟ ولكن المسيحيين واليهود قد غيروا لباسهم)).

يمكن استخدام مثل هذا التوازي بين لباس مريم ولباس المسلمة المحتشم للتوصل إلى فهم أفضل لل تعاليم المشتركة بين أديان التوحيد الثلاثة. ومع ذلك يهمل الجواب بوضوح الفرق بين الموقفين الغربي والإسلامي تجاه الرموز الدينية. ويؤكد سيد حسين نصر (S. H. Nasr) [ix، ١٩٩٣] أن أول ما ينبهر به المسلم في الغرب هو التناقض، أي التقسيم، بين الدين وكل شيء سواه. وأود أن أضيف أيضاً أن مسلمي أمريكا الشمالية ينزعون إلى عدم الاعتراف بمحدث تناقض أو تقسيم مماثل بينهم، وفي العالم الإسلامي أيضاً، رغم أنه لا يعبر عنه بوضوح كما في الغرب.

تعد المقارنة التي أجرتها الأم مثلاً لكيفية إمكان فشل المؤسسات المسلمة في دمج مظاهري المعرفة: المظهر ((الديني)) والمظهر ((العلمي)). يربط التاريخ الساكيد الذي وضعته المؤسسات الدينية المسيحية - اليهودية على التقسيم والصفات المثالبة للمرأة بشخصية مريم أوراشيل. وفي الوقت نفسه أهملت هذه المؤسسات تقديم حل عادل للواقع الاجتماعي للمرأة في مجتمعاتهم، الأمر الذي أسف عن ثورة المرأة ضد المؤسسات الدينية، وغالباً ضد الدين عموماً. بالإضافة إلى ذلك، إن استخدام الأم لشخص مريم مع اقترانها تاربخياً في الديانة المسيحية بفكرة التبليل والواقف الغامضة تجاه المشاعر الجنسية، ينقل أفكاراً لا توصل المفهومات الإسلامية عن الحشمة، بل في الواقع تناقضها وتناقض تشجيع الإسلام على الإشباع الجنسي المتبادل في الزواج.

تتكرر هذه التوازيات، سواء عن علم أو عدم علم، باستمرار بين الآباء والأمهات والمربيين المسلمين. ترى بعض المصادر أن المسلمين شرعوا في التأكيد على لباس المرأة المتشدد وفصلها بعد احتكاكهم بالمبشرين. وبما أنه ليس لدى دليل قاطع بعد، ألفت الانتباه إلى حقيقة أنه ليس المستشركون فقط هم الذين شكلوا الدراسات الإسلامية والفلسفة للمسلمين في القرون الثلاثة الأخيرة كما

يقول مهدي (١٩٩٠، ٧٢) ولكن المبشرين أيضاً قاموا بتشكيل التعليم والممارسة الإسلاميين.

جواب الآية: عندما أحريت مقابلة مع ((سان)) البالغة التاسعة عشر من العمر والبنت الكبرى لهذه الأم، سألتها: ((هل تجدين أي فرق بين التوجيه الذي تلقينه في البيت من والديك والتوجيه الذي تلقينه في المدرسة أو من غير المسلمين؟)) فأجابت: ((أظن أن المدارس تؤكد على الدراسات أكثر مما تؤكد على القضايا الدينية. ربما يعتقدون أنها مسؤولية الوالدين إن رأينا ضرورة في قول أي شيء لأطفالهما - أي مما اللذان ينبغي أن يقوموا بهذا التوجيه، وليس في المدرسة)). وعندما سألتها: ((كيف تتوقع المدارس أن تربطي أخلاقيات تعلم موضوعات أخرى، وأخلاقيات التعامل مع الآخرين في بيئه المدرسة بعضها مع بعض إذا لم تُعلمك المدارس مفاهيم عامة حول الأمور الدينية والأخلاقية، تاركة ذلك للبيت؟)) أجابت سانا: ((حسناً، المسألة هي أنهم إذا شرعاً تدرّيس مفاهيم عامة عن الدين، فإنهم سوف يعلّمونا ما يعتقدونه، وأنت تعلمين أن غالبية الناس هنا يؤمنون بأن عيسى ابن الله. ونحن نؤمن بأنهنبي. ثم هناك أديان أخرى لا تؤمن بالله. لذلك لا يمكن تعليم مفاهيم دينية عامة بسبب وجود مفاهيم دينية مختلفة)). وعندما حاولت سير ما إذا كان هناك بالفعل فرق جوهري بين الأديان، تراجعت سانا قائلة: ((ليس في الأديان الرئيسة: اليهود، والمسيحيين وال المسلمين. ولكن إذا ما ذهبنا إلى الأديان الأخرى، وخصوصاً الشرق، نجد أنها مختلفة جداً، فهم يؤمنون بالأصنام. ولكن إذا استثنينا عقيدة الإيمان بإله واحد، فإن معظم الأديان متماثلة لأنها تعليمك أن تحب حارث وأن يكون لك غاية في الحياة. وأظن أن المدارس تعلم ذلك، ولكنه غامض، ولا أعرف ((كيف تعلم مفهوماً دينياً عاماً)). يوحى مثل هذا الجواب أن هذه الصبية كانت تخلط بين تعليم الدين وتعليم أمور حول الدين، وكذلك يوحى بأنها لم

تكن مجهزة روحياً وفكرياً للربط بين معنى الله الواحد الأعلى، والإيمان به مع ممارستها لبعض المبادئ الإسلامية، مثل فهم غاية الحياة، ومحبة المرء لجاره^(١). ويبدو أن هذا الخلط ناجم من الفشل الأساسي في التربية الدينية الإسلامية التي يخلط غالباً بينها وبين التربية الإسلامية. ومن دواعي الفشل أيضاً التفكير في تعليم ممارسة الدين، وفي هذه الحالة الدين الإسلامي، دون فهم كل ممارسة وربطها بمفهوم كون الله مصدراً للمعرفة والقيم. ولدى ربط المفاهيم الدينية بوجهات النظر الغربية في المعتقدات الدينية بوصفها خرافات وبوصف ممارسات الطقوس الدينية بأنها لا معقوله ولا صلة لها بالنمو الفكري، قبل المسلمين وغير المسلمين القول بأنه لا مكان للدين في العملية التربوية ((الموضوعية)) والحيادية والعقلية.

بحث الحاله ١: يبدو أن هذا الاضطراب والشك ناجم، عن محاولات الوالدين الطيبة لحجب بناتهم عن حقيقة ثقافة الآباء الجديدة، بدلاً من مساعدة أنفسهم وأولادهم وبنائهم على فهم الإسلام ومارسته في سياق البيئة الجديدة التي أصبحوا جزءاً منها. إن أقوال الشباب هذه وأسئلتهم وجهودهم للحصول على المعرفة تدل على إيمان عميق وقدرة على إدراك وجود فرق بين الحياة والثقافة الإسلامية واللا إسلاميتين. ولكن مثاليات الآباء والمربيين بحد ذاتها لا تقدم وسيلة لهؤلاء الأبناء للحصول على فهم أعمق للسؤال ((لماذا)) الذي يمكنهم من مناقشة بيئتهم كأفراد مستقلين ذاتياً. غالباً ما يفتقد الآباء والمربيون المسلمين عنصر التعليم الإسلامي الأساسي، وهو إعداد جيل النساء القادمن لتحقيق ذاتهن ول يكن عناصر تغيير مع الاحتفاظ بنظرتهن العامة بدلاً من جعلهن مجرد أدوات نسائية لنقل شعائر وعادات اجتماعية معينة. مثل هذا

(١) يفهم الإسلام والإسلامي هنا بما نعنهما الواسع كما شرحهما إسماعيل راحي الفاروقى (١٩٨٠) والذي يراد به ربط السلام بمفهوم الإله الواحد.

الحجب لا يختلف كثيراً عما مارسته المجتمعات المسلمة فيما يتعلق بشقيف المرأة في وجه الغزو الأوروبي الاستعماري والتبيشيري، العسكري والثقافي، أي لا يختلف عن الثقافة المنعزلة والتربية المنفصلة.

الحالة ٢

للمقارنة بين الآراء المذكورة أعلاه في حالة الأم - والبنت، بالأراء المتعلقة بالحالة التالية، سألت مجموعة أخرى من الأمهات: «ماذا يعني بمارسة الإسلام؟» دون الإشارة إلى أية ممارسة معينة.

جواب أم، أحابت أم من أصل أوربي في أواخر الثلائينيات من عمرها أطلقت عليها اسم ((إيلاً)) Ella موضحة كيفية تعاملها مع مشكلة خروج أبنائها وبناتها مع الأصدقاء. وخلافاً لأم أخرى في المجموعة أحابت ((باتباع السنّة)) قالت إيلاً: ((إن الفهم السائد عادة بين المجموعات المسلمة أن البنات يخرجن مع البنات والأولاد مع الأولاد. وإذا كنا في مجموعة، من المسلمين في مجموعة دراسة، نجلس في دائرة، رجالاً ونساء. فمن نحن لنقول إنه من الخطأ أن يفعل الشباب الأمر نفسه؟)) وألمحت كذلك إلى أن النبي ﷺ كان يعلم المسلمين ذكوراً وإناثاً معاً.

ولدى إدراك إيلاً أن مثالية الحديث النبوى لا تمكنها من ترجمة سلوكه قبل أربعة عشر قرناً إلى وقائع عصرية، قررت أن تخطب المبادئ الخلفية للممارسة النبوية فتقدم أمثلة مفصلة نوعاً ما. وعندما سألتها كيف تعاملت مع الأنشطة الاجتماعية الأخرى، أحابت: ((فيما يتعلق بالذهاب إلى السينما، أود أن أعرف موضوع الفيلم، إن كان مناسباً)).

يدو أن هذه المسلمة من أصل أوربي قد تخلصت من وجهة نظر المستشرقين في الإسلام وممارسات المبشرين التعليمية للإسلام التي تركت ثغرة في فهم

المسلمين وممارستهم في جميع أنحاء العالم الإسلامي. إذ تحولت رسالة الإسلام الأساسية من الإيمان بالله الواحد الأحد إلى شعائر الصلاة والصوم وغير ذلك. أما المسلمون الذين نشأوا في أوروبا (غير متأثرين بعمل التبشير والاستشراق، ومع أنهم نشأوا في مجتمع تسود فيه المفاهيم المسيحية ((العلمانية)), كان بإمكانهم قبل احتكاكهم بالماجربين الجدد من العالم الإسلامي، أن يطوروا آراء إسلامية بسيطة وأقل اضطراباً، وعلى المربيين أن يدققوا مثل تلك الآراء بشكل أكبر. لهذه النتائج الميدانية مضامين أخرى لفهم حاجات الشباب المسلم المعاصر. لا تتعلق ملاحظتي بالتواتر بين وجهات نظر المسلمين المختلفة وتدريسها فحسب، بل تتعلق أيضاً وبصورة أهم، بالتواتر القائم بين وجهة نظر الغرب في الدين وممارسته في المجتمع الغربي مقابل المجتمعات الأخرى.

جواب البنت: أجبت ابنة إيلاً البالغة من العمر سبعة عشر عاماً، والتي أطلق عليها اسم ((إما)) على السؤال المتعلق بالفرق في التوجيه بين البيت والمدرسة بقولها: ((يفترض أن يكون التوجيه الذي تلقاه من الوالدين شبيهاً بالتوجيه الإسلامي. فهو ضمن المنظور الإسلامي. أما التوجيه في المدرسة فليس كذلك. وللقاء نظرة أعمق على هذا الأمر، يجب أن يدقق الفرد فيه بنفسه. إذ يمكنه استخراجها من القرآن والحديث، أو أن يسأل من يعرف السبيل الصحيح للقيام بالتوجيه)).

وعندما سألتها عما يبحثه الشباب في مجتمعاتهم الشبابية الحوارية، قالت: ((نبحث كل شيء. ليس فقط ما يتعلق بالله. إننا عادة ما نبدأ بآية أو حديث، ويطرح شخص ما سؤالاً حول الآية أو الحديث، ونحاول إيجاد الجواب. كما يكون لدينا أسئلة عامة، أو يأتي الدكتور ((فلان)) ببعض الأسئلة ويردنا إلى بعض المعرفة. يحاول أن يشرح)). ثم فصّلت الطريق الأفضل للمسلمين: ((لا أظن أن التخطيط سيكون ضخماً، فمثل تخطيط المجتمع لتغيير طريقة كمثل

التوجه تدريجياً. أي نوع من الأمل أو التغيير يجب أن يكون أصغر ما يمكن وعندما يتم التغلب على تلك الأمور تأتي الأمور العليا بصورة طبيعية).

بحث الحالات ٢: إن مااكتشف في هذه الحالة هو أنه بالإضافة إلى مقدرة الأم على التفريق بين المبادئ الإسلامية الأساسية وممارستها التاريخية والاجتماعية، استطاعت أن تحد لابتها مجموعة شباب متكاملة بصورة حسنة. ويبدو أن هذه الأم بوصفها مسلمة مستقلة ذاتياً قد أفلحت في توجيه ابتها لإدراك مفهوم ((الله)) في حياتها اليومية. فتعبر إيلاً أن بحث مجموعة الحوار ((لم يكن محسوباً بالله)) إنما يدل على حركة أقرب إلى وصف فضل الرحمن لتعاليم النبي والقرآن الجوهرية بأنها ((للعمل في هذه الدنيا، بلا شك، طالما أنه يزود الإنسان بما يرشده في سلوكه في الأرض بالنسبة لأخيه الإنسان. فالله موجود في ذهن المؤمن ينظم سلوكه إذا ما اكتسب الخبرة الدينية الأخلاقية)). ويضيف فضل الرحمن قائلاً: ((إن مصدر الأذى للإسلام في أواخر العصر الوسيط هو أنه كان قانونياً، أي اعتبر موضوع الإله موضوع تحريه وخبرة حصرأ، وبالتالي كانت علاقة هذا الموضوع بالأخلاقية الاجتماعية سلبية)) (١٤، ١٩٨٢).

استخلصات و توصيات

حللت التحول التاريخي للدور المرأة المسلمة كي أحد حلولاً في ديناميكية أصول التعليم الإسلامي التي يمكن أن تُتعديل العملية. لم يتأثر التحول الماضي وال الحالي في دور المرأة المسلمة بما أراد له القرآن أن يكون بالغرب وحده، بل تأثيراً أيضاً عن علم أم عن جهل، المسلمين، وخصوصاً الذكور البيروقراطيون وصانعي السياسة. لذلك أقول إن المحاولات الحديثة وال حالية لتغيير الأنظمة التربوية في المجتمعات الإسلامية سواء بصيغة المدارس ((الحديثة، العلمانية، الشاملة)) أو بصيغة ((أسملة)) المعرفة والثقافة ستبوء بالفشل إذا لم يقم المربون

المسلمون بفحص ثقافة المرأة المسلمة من منظور العدالة الجنسية، ومن منظور هوية المرأة المسلمة الذاتية مع الإسلام بوصفها حاملة للأمانة. وبالتالي، فإن أية محاولة للتدخل من قبل أي عنصر خارجي يدعى ((الدفاع)) عن حقوق المرأة المسلمة - سواء كان هذا التدخل من داخل العالم الإسلامي أو من خارجه - سوف يولد مزيداً من الإشكالات أكثر مما يحلها إذا ما استمروا أثناء عملهم في اعتبارهن المرأة أدلة للهيمنة بدلاً من الاعتراف بها كعنصر تغيير، وخلفية، ضمن إطار ثقافتها الخاصة بها.

لذلك أقترح منظوراً نسرياً يربط الإسلام والثقافة ويوحدهما لخدمة العدالة الاجتماعية. يراد لهذا المنظور أن يستبدل بوجهات النظر المثالية والمترفة والمستقطبة للمرأة والثقافة وجهة نظر نسائية تخلد العدالة الاجتماعية، ولا تحمل من المرأة مجرد حافظة سلبية للثقافة الإسلامية. يقبل هذا المنظور استقرارية التعاليم الإسلامية في القرآن وثباتها، ويأخذ بعين الاعتبار، كما تقول أمينة ودود (١٩٩٢) السياق الاجتماعي والثقافي الذي وضحت المارسة النبوية هذه التعاليم في إطاره. إنه يختلف عن منظور الرجال الإحيائيين، على أية حال، بالاعتراف بالمرأة كشريكه نشطة وفعالة في عملية التفسير، وبإدراك علاقة الزمان والمكان بالتعلم وإعادة بناء الفكر الإسلامي، كما كان يرى محمد إقبال (١٩٦٢).

لا تصبح الثقافة إسلامية، بموجب المنظور النسائي ((الإسلامي)) هذا للثقافة والتنمية، إلا بعد أن تتحقق مقوله إنتاج فرد مستقل ذاتياً يستطيع ممارسة الاختيار روحاً وفكرياً لأن يكون خليفة وأن يسلك سبيل تحقيق العدالة الاجتماعية الموصوفة في القرآن والتي جَسَّدها النبي محمد حقيقة وواقعه. سوف لا يفيد هذا المنظور المرأة المسلمة فحسب، بل سوف يفيد كذلك المؤسسة الاجتماعية الإسلامية والعدالة الجنسية عموماً. أما المبدأ المنظمان الأساسيان لهذا المنظور

النسائي فهما التطابق الذاتي مع الإسلام والعدالة الجنسية في الإسلام. يأخذ هذا المنظور بالحسبان طرق غربية وبعض طرق المسلمين ذات البعدين واللاملا دينية والأخذلية بالإضافة إلى المقاربة الإسلامية الحلوانية والدينية والعقلية. وتشير هذه المبادئ إلى بعض الطرق المختلفة التي تناضل بعوجها دعوة المساواة بين الجنسين من المسلمين ضمن إطار المنظور الثقافي الإسلامي من أجل إعادة بناء منهج تفسير للمفاهيم الإسلامية، ليس فقط لصالح البنات بل في النهاية لصالح العدالة الاجتماعية للجميع. إنني أوضح هذه النقطة بقولي: إن التربية الديمقراطية المتعددة الثقافات لا تفيد فقط الأقليات بل يراد لها أساساً أن تُبقي الأكثريّة متناغمة مع مُثلها المتعلقة بال التربية الديمقراطية التعددية والبنية الاجتماعية (بربنخي، ١٩٩٣).

من أجل وضع خطة عمل تستثمر القوة الدافعة للاهتمام بحقوق الإنسان المتعلقة بالمرأة المسلمة، لا بد من إعادة المرأة إلى وضعها كممثل تربوي في البيت وفي المسجد ضمن المجتمعات والحاليات المسلمة، تقوم بنفسها بترتيب أولوياتها كخليفة عَهْدٍ إليها تغير التاريخ تجاه العدالة الاجتماعية.

* * *

الفصل الثاني

القانون / الشريعة

ويتضمن:

- الفصل الثالث: مدخل إلى حقوق المرأة المسلمة.

عزيزة الحبرى

- الفصل الرابع: الهوية الذاتية للمرأة في القرآن والشريعة الإسلامية.

ميسم الفاروقى

- الفصل الخامس: شرف المرأة.

آصفة قريشى

- الفصل السادس: العالمُ والفتوى.

أمينة بفرلي ماكلورد

الفصل الثالث

مدخل إلى حقوق المرأة المسلمة

عزيزة الخبري

AZIZAH AL-HIBRI

إن موضوع حقوق المرأة المسلمة واسع جداً، ولقد كتب فيه المشرعون المسلمون منذ عدة قرون. ونظراً لأن المشرعين هم جزئياً ناتج مجتمعاتهم، ونظراً لأن هذه المجتمعات كانت ولا زالت تبني النظام الأبوي فإن الأديان الإسلامية كانت مشبعة بالمنظور الأبوي فيما يتعلق بحقوق المرأة. ولقد أصبح هذا المنظور محسناً بحيث لم يعد مرئي. ولم يعد يمثل لدى معظم المسلمين اجتهد أفراد وإنما أخذوا ينظرون إليه بوصفه قراءة ((موضوعية)) لنصوص القرآن.

ونظراً لتعقيد موضوع حقوق المرأة المسلمة فلسوف أقتصر هنا على ذكر عدد مختار من القضايا التي ترتبط بقانون الأسرة المسلمة. ولقد تم عرض بعض هذه المواضيع في مؤتمرات للنساء محلية وإقليمية إلا أن الإحاجة عليها لم تكن على نحوٍ مرضٍ. أضاف إلى هذا أنه لم يحدث أن أعيد النظر في فلسفة التشريع الإسلامي حول هذه الأمور وغيرها من منظور نسائي. ولهذا كلّه يعد خطوة على الطريق.

التوحيد ومفهوم المساواة

يشتق قانون الأسرة وغيره من القوانين الإسلامية من مفهوم التوحيد أو من الإيمان بأن الإله واحد، فالتوحيد هو الجوهر الأساسي للقوانين الإسلامية^(١). وتشتق منه مبادئ ثانية عديدة بما في ذلك المبدأ الذي يؤكّد على أن الله سبحانه هو الخالق لكل شيء^(٢). وهكذا فإن مبدأ التوحيد هو الأرضية الأساسية التي ينطلق منها المفهوم الغيبي للمساواة بين الناس جميعاً باعتبارهم من خلق الله.

ثم إن القرآن الكريم يعلق على التمايزات الغيبية والفوارق التحريرية بين البشر. فيؤكّد على أن البشر جميعاً قد خلقو من نفس واحدة مما يؤكّد على التساوي الغيبي^(٣). ويقول بأن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان من ذكر وأنثى وجعلهم شعوباً وقبائل ليتعارفوا^(٤). ويضيف القرآن الكريم بأن أكرم بنى البشر عند الله هم أولئك الأكثر ترقى^(٥). وهكذا ففي الوقت الذي يشير فيه القرآن الكريم إلى الفوارق التحريرية بين الناس كتلك التي ترتبط بالجنس والعرق فإنه يؤكّد على المساواة الطبيعية بينهم. ويضع أساس التصنيف فيما بين أفرادهم

(١) انظر فاروقى ١٩٨١ م.

(٢) قال تعالى: **هُنَّا اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ** [الإخلاص: ٤ - ١١٢]. ويقول أيضاً: **وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّةَ وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْلَمُونَ** [الذاريات: ٥١ / ٥٦]. نشير هنا إلى أن جميع الترجمات الواردة هنا للقرآن هي ترجمة Ali لعام ١٩٩١ م. وقامت المولفه بتعديل هذه الترجمة أحياناً بغية التوضيح.

(٣) انظر على سبيل المثال آيات القرآن الكريم [الأنفال: ٤ / ١٤]، [الأنعام: ٦ / ٩٨]، [الأعراف: ٧ / ١٨٩]، [الزمر: ٩ / ٦٣].

(٤) قال تعالى: **هُبَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأَنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائلَ لِتَعْلَمُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ الْأَقْرَبُكُمْ..** [الحجرات: ٤٩ / ١٣].

(٥) [الحجرات: ٤٩ / ١٣].

على اختياراتهم الأخلاقية. وبالتالي فانطلاقاً من هذه الشواهد القرآنية فإنه لا يفضل رجل على امرأة لمجرد كونه ذكراً^(١).

ويؤكد القرآن الكريم على هذا الموضوع من خلال قصة طرد الشيطان. فقد طرد الشيطان من رحمة الله لرفضه السجود للأدم خلافاً لأمر الله تعالى. ولقد رفض الشيطان السجود نتيجة تكبره. فقد رأى الشيطان نفسه أفضل من آدم عليه السلام لأنّه خلق من نار وخلق آدم من طين^(٢). وسيشار إلى هذه المحاكمة المتعجرفة فيما يأتي على أنها «منطق شيطاني»^(٣).

إن أساس اعتقاد الشيطان بنفسه جاء نتيجة نظره شخصية وسلطوية صفت النار على أنها أفضل من الطين. ولقد ارتكب الشيطان ببنية هذه النظرية السلطوية وتشعباتها حتى أمام الأمر الإلهي المباشر خطيبة رئيسية إلا وهي الشرك. والشرك ضد التوحيد. وهو يحصل عندما ينظر المرء في مشيئة غير مشيئة الله، وفي هذه الحالة كانت مشيئة الشيطان معادلة أو متفوقة على مشيئة الله سبحانه. وهكذا وقع الشيطان في الشرك نتيجة تكبره.

(١) القرآن الكريم [الحجرات: ٤٩/١٣]. انظر أيضاً الآيات القرآنية الأخرى التي توكل على الشأة المشركة لكلا الجنسين، وبالتالي التساوي في طبعهما. نذكر على سبيل المثال قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا
النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي حَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَتَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً
وَأَنْقُوا اللَّهُ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ٤/١]. وقال أيضاً:
﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقْرٌ وَمُسْتَوْدِعٌ قَدْ فَصَلَّنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَقْهَمُونَ﴾
[الأعمال: ٦/٩٨]. وقال أيضاً: ﴿فَاسْتَحْجَابَ لَهُمْ رُبُّهُمْ أَنَّى لَا أُضْبِغُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ
أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأَخْرَجُوهُمْ مِّنْ دِيَارِهِمْ وَأَوْدُوا فِي سَبِيلٍ وَقَاتَلُوا وَقَبَلُوا لِأَكْفَارٍ
عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا أَنْجَلُهُمْ حَنَابَتْ تَحْزِيَرُهُمْ مِّنْ تَحْزِيَرِهِمْ اللَّهُ أَعْلَمُ
الْغَرَابِ﴾ [آل عمران: ٣/١٩]. وقال أيضاً: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ
مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ تَقْرِيرًا﴾ [النساء: ٤/٤]. وقال أيضاً: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا
مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ لَنَلْهِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَحْرِيَنَّهُمْ أَخْرَحُهُمْ بِإِحْسَنٍ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾
[النحل: ٦/٩٧].

(٢) قال الله تعالى: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَا تَسْجُدَ إِذْ أَمْرَتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ حَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ
طِينٍ﴾ [الأعراف: ٧/١٢].

(٣) انظر كتاب الغزالى (١٩٣٩/٣٢٨) عندما نقاش مزالق المنطق الفوقي أو المنطق السلطوي.

ينبغي أن يستند قانون الأسرة الإسلامية على المنطق الإلهي كما نص عليه القرآن وليس على أساس منطق سلطوي غريب عنه. فلقد نص القرآن على أن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان من نفس واحدة ذكراً وأثني ليسكنا إلى بعضهما وجعل بينهما موعدة ورحمة^(١). كما يصرح القرآن الكريم بأن المؤمنين والمؤمنات بعضهم أولياء بعض^(٢). وتنتشر هذه المفاهيم في القرآن الكريم وتوضح أنه لا وجود الأولوية للرجل على المرأة من الناحية الدينية أو الأخلاقية أو الغيبية أو الوجودية. كما أن القرآن يؤكد بوضوح بأن إرادة الله سبحانه تتحقق علاقة وفاق وتشاور وتعاون بين الجنسين لا علاقة تناقض وسيطرة^(٣).

وبسبب عدم إدراك المشرعين المسلمين لحقيقة أن المنطق الشيطاني إنما يعزز النظام الأبوي، فإنهم (كمجتمعاتهم) يتغدون المقوله الأبوبية المركبة، أي فكرة تفوق الذكور على الإناث. ولقد شوهدت هذه الفرضية الأبوبية فهمهم للنصوص القرآنية وقادتهم إلى صياغة قوانين أبوية جائرة. وغدت هذه القوانين الأبوبية بعدئذ أساس قوانين الدولة التي اضطهدت المرأة لعدة قرون. وهكذا فإن اضطهاد المرأة جاء نتيجة المنطق الشيطاني الذي تسلل إلى قوانين المسلمين فشوه المعتقدات الإسلامية. ولهذا السبب فإنني أجد أن التفسيرات أو الاجتهادات الأبوبية غير مقبولة حيث أنها تعتمد المنطق الشيطاني وتتضارب مع التوحيد. كما أني أرى أن هذه الاجتهادات جاءت مرتبطة بالزمان والمكان (تاريجياً

(١) قال تعالى: **هُوَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ حَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَرْوَاحًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْها وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَاتِي لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ** [الروم: ٢١/٣٠].

(٢) قال تعالى: **هُوَ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْتِيُنَّهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَانَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَتَوَلَّنَ الرِّزْكَةَ وَيَطْبِعُنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْلَيْكُمْ سَيِّدُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ** [التوبه: ٧١/٩].

(٣) الآية (الروم: ٢١). من المهم في إدراك علاقة الرجل بالمرأة في الإسلام أن نعلم أن القرآن لم يلزم حواء على ((طرد آدم)) من رحمة الله. فكلامنا أسمى في هذا القرار (طه: ١٢٠ - ١٢١)، فالمسلمون لا يقررون ((بالخطأ الأصلي)) ذلك لأن الله سبحانه غفر لآدم وربط مصير الإنسان على الأرض باختياره وسلوكه (طه: ١٢٢).

وثقافياً)، وبالتالي فإن من الضروري إعادة النظر فيها في ضوء التغير في الوعي الإنساني الذي حدث منذ ذلك الحين.

فلسفة التغيير الإسلامية

إن الفهم الصحيح للإسلام لا يتطلب التالق مع مبادئه الجوهرية وحسب بل مع فلسفة التطبيق أيضاً. وتعد فلسفة التغيير الإسلامية مركبة بالنسبة لفلسفة الإسلام التطبيقية. فالفلسفة الإسلامية في التغيير تقضي التدرج^(١) مع بعض الاستثناءات الهامة.

إن الفلسفة الإسلامية للتغيير لا تقف وحيدة في الميدان. إذ إنها تشكل جزءاً متكاملاً من الإسلام ككل. ولذا فليس من المستغرب أن ترتبط هذه الفلسفة ارتباطاً وثيقاً بعبد إسلامي جوهرى آخر، وهو أن تدار شؤون المجتمع على أساس الشورى^(٢). وتعد الشورى أساساً متيناً وينظر إليها على أنها حجر الزاوية الدستوري لأي دولة مسلمة^(٣). ثم إن الفلسفة القرآنية للتغيير ترتبط عبدهاً قرآنی آخر مهم ألا وهو أنه لا إكراه في الدين^(٤). ويمكننا تصنيف جميع هذه المبادئ جزئياً تحت مبدأ عام هو مبدأ حرية الفكر. وذلك لأن التغيير المفاجئ يتطلب الإجبار أو القسر، والقسر مضاد للحرية، وبالتالي فإن الفلسفة الإسلامية للتغيير هي بالضرورة فلسفة تدريجية.

إن هذه الفلسفة الإلهية للتغيير تبقى الأكثر ملاءمة لتحسين وضع المرأة المسلمة في العالم. ومع أن التغيير التدريجي مشط للهموم إلا أنه مع ذلك أكثر استقراراً وأقل تدميراً للمجتمع من التغيير القسري التطيفي. فالتغيير القسري الذي

(١) لمعرفة المزيد حول هذا الموضوع راجع المبرى ١٩٩٢، ٩ - ١٠.

(٢) انظر بوجه عام المبرى ١٩٩٢م.

(٣) انظر المرجع السابق.

(٤) القرآن الكريم (البقرة: ٢٥٦).

يعكس الأفضلية الأنبوية لتطبيق القوة يدوم طالما استمر وجود مصدر القسر. كما أنه يخلف وراءه الكثير من العنف والألم. أضف إلى هذا أن التغير التدريجي لا ينبغي أن يكون بطريقاً بحيث يبدو وكأنه يختضر. فإذا تضافرت جهود المرأة المسلمة (مع الرجال) لتفكيك عرى المجتمع الأنبوى فإن بإمكاننا تحقيق الهدف خلال مدة حياتنا. ولتحقيق هذا الهدف ينبغي علينا وضع برنامج زمني واضح يحدد الأهداف الاستراتيجية بالإضافة إلى تحديد برنامج الأفعال الأولويات لهذه الأهداف. وعلى برنامج كهذا أن ينظر في الحاجات المختلفة للمرأة المسلمة ورغباتها في كل بلد. وعليه أن يطلب تطبيق القوانين الإسلامية بالتساوي وعلى نحو صحيح. كما أن عليه أن يؤكد على الأسس القرآنية لمطالباتنا وفي الوقت ذاته أن يشجع المسلمين على أن يمارسوا عملية الاجتihاد.

انطلاقاً من البعض القرآني للإكراه، وانطلاقاً من الحاجة إلى تطوير حركة نسائية مسلمة أصيلة فإني أرفض كل المحاولات لتطبيق مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة بالقوة في العالم الإسلامي، سواءً كان ذلك من خلال إقحام وسائل قانونية دولية أو غير ذلك، أو من خلال نموذج من العلاقات بين الجنسين يصلح لبعض البلدان أو لنظام إيماني أو لثقافة معينة. كما أنني أرفض كل المحاولات لاستخدام المرأة المسلمة المعدبة لتعزيز نهج كهذا أو يعزز المجتمعات المسلمة. إنني أدعو إلى تأسيس وكالة عالمية ترعى حقوق الإنسان للمرأة المسلمة تقوم بمراجعة انتهاكات حقوق الإنسان في البلدان الإسلامية ولاتخاذ الإجراءات الفعالة لإيقافها.

يستند منهج العمل الموصى به هذا على حقيقة مفادها أن الناس المتدينين مجاهدون في تحقيق المشيئة الإلهية بغض النظر عن الميل الاجتماعية أو السياسية القائمة. وعليه فإن إحراز تغيير حقيقي يتطلب منا أن نبين لهؤلاء الناس أن القرآن الجديدة لا تتعارض والمشيئة الإلهية. بل إنها في الواقع الأمر محاوالت

فكريّة لتحقّيقها بشكل أفضّل. وهذا أمر مهم في القانون الإسلامي الذي يعتزّ بأنه يعتمد متطلبات كل من العقلانية والمصلحة. فإذا استطاع المُرء أن يبيّن أنّ قانوناً قائماً لا يتحقّق أبداً من هذين الأمرين فإن الباب لتغييره سيكون مفتوحاً على مصراعيه وستنوب الاعتراضات سريعاً دون إثارة أية مشكلة.

وكمثال على ذلك نذكر أن القانون الإسلامي يبنى عادة على العلة^(١). وبزوال العلة ينبغي أن يزول القانون وذلك باتفاق العلماء ما لم تنشأ علة أخرى عنه^(٢). لقد ثُمِّت صياغة معظم ترااثنا من الاجتهدات قبل مئات السنين ولم تتم إعادة النظر فيه حديثاً ليبيان ما إذا كانت العلل التي تدعوا إلى القوانين المرتبطة بهذه الاجتهدات لا زالت قائمة. إن لللحظة الأخيرة أهمية خاصة؛ ذلك لأنّ أنظمة القانون الإسلامي تتضمّن فيما تتضمّنه عادات المجتمعات المحلية طالما أن هذه العادات والتقاليد لا تتعارض مع القرآن الكريم. مثل هذه الممارسة جزءاً من فلسفة القرآن في الاحتفاء بالتنوع وإشهاره بدلاً من طمسه وإزالته. ومع هذا فإنه لاحقاً لإلحاقه هذه الأمور انقرضت عادات عدّة في العالم الإسلامي، إلا أن القوانين التي صدرت بشأنها لا زالت قائمة.

وبالمثل فإن مفهوم المصلحة لعب دوراً هاماً في تطور القانون الإسلامي. إن الهدف الأساسي للخالق في قوانينه هو تقديم مصلحة الجمّهور. وهكذا فإن تحليل فلسفة التشريع المبني على المصلحة يتطلّب لدى صياغة نظامنا القانوني أن نتحقق الغاية الربانية. بمعنى آخر إن نظام القوانين الإسلامية يجب أن يتحجّب الأذى وأن يحقق مصلحة الجمّهور بما في ذلك مصلحة المرأة^(٣). إن متطلّب

(١) يقرأ القضاة والمحامون التقليديون بأن العلة أساساً للتفسير. انظر محمصاني، ١٩٦٢، ٧٠ - ٧٢.

(٢) انظر الرحيلي (١٩٨٦، ٦٦٢/١) لمناقشة قانون العلة. انظر الرازى (١٩٩٢، ٥) وخصوصاً (١٦ - ٢٠٧).

(٣) قال الله تعالى: ﴿لَهُ يُرِيدُ الْأَسْرَرُ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥/٢]. ويؤيد هذا العديد من الآيات الكريمة في رعاية مصلحة الجماهير في القوانين الإلهية. وأورد ابن ماجه ٧٨٤/٢ حديثاً شريفاً يقول: ((لا ضرر ولا ضرار)).

فلسفة التشريع هذه هو متطلب هام لاسترداد حقوق المرأة المسلمة. ويقضي استخدامه في كل قانون يثار حوله جدل بيان الضرر (إن وجد) الذي يصيب المرأة وكذلك بيان أي أثر سلبي قد ينعكس على مصلحة الجمهور بشكل عام. وبهذه الطريقة سيرحب المجتمع بأكمله بأي تغيير بدلًا من مقاومته.

سأركز في هذه الدراسة على قضايا محددة تأثرت بها المرأة في نطاق العلاقات الأسرية. ولا زالت لهذه القضايا آثار استمرت لعدة قرون وما زالت كذلك مطبقة في قوانين البلدان الإسلامية المختلفة بدعوى الاجتهاد والتشريع. وسأعيد النظر في هذه القضايا في ضوء النصوص القرآنية والاجتهاد الابوبي، وفي ضوء معرفي الحالية وضميري كامرأة مسلمة تُعدُّ نفسها للحياة في القرن الحادي والعشرين^(١).

علاقات الزواج في الإسلام

يعدُّ الزواج تاريخياً مؤسسة اجتماعية يفضل فيها الرجل على المرأة. كما أنكرت هذه المؤسسة على المرأة حقوقها والاستقلال المالي وحرية تحقيق ذاتها واستكمال شخصيتها^(٢). إذ ينظر إلى المرأة التي استكملت شخصيتها على أنها المرأة المتزوجة التي تخدم زوجها جيداً وتنجب له الأولاد. وعلى الرغم من أن هذه النظرة أصبحت أقل شيوعاً إلا أنها ما زالت سائدة في الغرب وفي الأقطار المسلمة. ومع هذا فهي تتناقض تماماً مع نظرة الإسلام للمرأة وللزواج.

(١) إن دراسة الاجتهاد التقليدي يتطلب أن يكون المرء بصيراً في أسلوب المعالجة. فيصورة عامة يعدُّ الاجتهاد التقليدي والحديث أبويان، ييد أن هناك أموراً تشكل أو ترفض، لأسباب متنوعة، الفرضيات الأبوية الأساسية. وبالتالي ينبغي لا يرفض الاجتهاد التقليدي دون تحصص نقدي. بل ينبغي أن يدرس بعناية للتمييز بين الافتراضات الدينية والأبوية الاجتماعية. والمسلمون ملزمون بالافتراضات الأولى وليس بالثانية.

(٢) انظر الخبري م. ١٩٩٧.

فإلاسلام يضمن للمرأة من بين أمور أخرى حق التعلم بدرجة مماثلة للذكر وحق الاستقلال المالي بل وحتى الحق في الاجتهاد^(١). كما أن الإسلام ينظر إلى الزواج على أنه مؤسسة اجتماعية يجد فيها المرأة السكينة والمودة^(٢). انطلاقاً من ذلك فقد وجد بعض العلماء المسلمين البارزين أنه لا يطلب من المرأة أن تخدم زوجها ولا أن تحضر طعامه أو تنظف بيته^(٣). بل إن على الزوج أن يجعل لزوجته الطعام الجاهز^(٤). وتنطلق هذه الأمور من الاعتراف بأن الزوجة المسلمة هي شريك لزوجها وليس خادمة له^(٥). كما عرف العديد من رجال التشريع مؤسسة الزواج على أساس المتعة الجنسية (بدلاً من إنتاج النسل). فقد نصوا صراحة بأن للمرأة المسلمة الحق في المتعة الجنسية في زواجهما^(٦). ولهذه النظرة نتيجة مهمة ترتبط بمنع الحمل وبالطلاق.

هذه هي الحقوق والنظارات المستقاة من القرآن الكريم ومن الاجتهاد التقليدي التي ينبغي أن نناضل لتقويمها وإعادة ترتيب مؤسسة الزواج الإسلامية وانسجاماً مع مبادئ التوحيد. وطالما أن النظام والمنطق الأبوي الديكتاتوري هو السائد فإن المرأة المسلمة ستكون محرومة من الحقوق التي منحها إليها الله سبحانه. وينبغي أن تفرض في الدول الإسلامية ومجتمعاتها مفاهيم العلاقات الأسرية وفق النصوص القرآنية، وبالتالي إلغاء البنية التي تعتمد النظام الديكتاتوري الأبوي في مؤسسة الزواج.

(١) انظر رضا (١٩٨٤، ٧ - ٢٠)، وانظر كذلك الحبرى (١٩٩٧، ٦ - ٧)، والدخيل (١٩٨٩، ١٩٨٤ - ٢٠)، وانظر كذلك الحبرى (١٩٩٧ - ٩٧ / ٤ - ٢٩١).

(٢) القرآن (الروم: ٢١).

(٣) انظر أبي زهرة (١٩٥٧، ١٦٦)، وانظر كذلك البحث القيم للبناني (Bennani) (١٩٩٣، ٤٦ - ٤٧). زيدان (١٩٩٤، ٨/٧ - ٨/٢) (١٤٣).

(٤) انظر الهاشمي (٢٣ - ٢٢).

(٥) يرى بعض القضاة أن الزوجة مخولة بخادمة تخدمها إذا كانت غير معتادة لخدمة نفسها. انظر البرديسي (١٩٨٦، ٧ - ٣٠٦)، وكذلك الهاشمي (٢٢) أعلاه.

(٦) البرديسي (١٩٦٦، ٣٩ - ٤٠)، وزيدان (١٩٩٤، ٤٠/٧ - ٤٠/٢٣٩). وانظر كذلك العسقلاني (١٩٨٦، ٨٦ - ٢٨٥).

ولتحقيق هذه النتيجة ينبغي علينا أن ندرك حقيقة أن المنطق الأبوى محصن جدًا في المجتمعات كافة، وأنه يصعب انتزاعه من جذوره. إلا أنه إذا تبعنا الأسلوب والمنهج القرآنى لغىيره فسنجد العديد من يؤيدونه من المسلمين وسنتحقق بمحاجةً باهراً دون أن نضحي بالتماسك الاجتماعى في المجتمعات الإسلامية.

فالقرآن في سعيه لإحداث تغيير يلجمـا إلى ما يعرف الآن في الغرب بالإقرار الفعال للمساواة. إذ لا يكفى في مجتمع أبوى الإعلان العام عن تساوى حقوق المرأة مع الرجل لحماية المرأة. وبالتالي، فقد منحت الحكمة الإلهية المرأة حماية أشد^(١). نذكر من بين أعظم هذه الحمايات مقدرة المرأة المسلمة على مناقشة عقد زواجهـا وتضمينه أية شروط لا تتعارض مع أهدافه^(٢). فعلى سبيل المثال يمكنها أن تضمن عقد زواجهـا رفض مغادرة زوجها لموطنها أو مدینتها^(٣). كما يمكنها أن تضع شرطاً يتضمن دعمها لمتابعة دراستها بعد الزواج. كما يمكنها أن تشرط على زواجهـا أن يعزز استقلالها المالى لا أن يدمـرها. ويمكنها تحقيق هذا الهدف عادة عن طريق مطالبتها بمهر عال^(٤).

لزوم المهر

٢٢ - مع أن تفسيرات أبوية واستشرافية عديدة قد أساءت بل دمرت حقوق المرأة المسلمة في هذا المضمار، فإن قانون المهر كان واضحـاً منذ البداية.

(١) نشير إلى أن التشريعات والقوانين الأبوية نجحت في إعادة تفسير هذه الحمايات وحرمتها إلى قيود.

(٢) مغنية (١٩٦٠، ٢ - ٣٠١). انظر كذلك أبو زهرة (١٩٥٧، ٦٢ - ١٥٦).

(٣) مغنية (١٩٦٠، ٣٠١ - ٢).

(٤) يستخدم لفظ الصداق أيضاً بدلاً من المهر في اللغة العربية. ويستخدم لفظ المهر غالباً في بلاد الشرق الأوسط. ومع هذا فإن لفظ الصداق هو المستخدم في القرآن الكريم. **فَوَأْتُوا النِّسَاءَ مَا كُنْتُمْ هَنَئِينَ** نخلة فإن طين لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هبنا مريضاً [النساء: ٤].

فالمهر مطلب لازم فرضه الله سبحانه على الرجل الذي يقدم على الزواج كدليل على التزامه الحاد وكإياعه للرغبة فيه، وهو موضوع في غاية الأهمية بالنسبة للمرأة التي تعيش في هذا العالم ذي النظام الأبوي^(١). وفي الحقيقة فإن تقديم المهر لا يختلف عن العادة الغربية في تلبيس خاتم الخطبة كدلالة على الالتزام. إلا أن القانون الإسلامي حفظ للزوجة المستقبلية الحق في أن تحدد لزوجها المستقبلي المهر الذي تفضل. فقد ترغب إحداهن بمهر نفدي، في حين ترغب أخرى في أملاك معينة، ويعتمد ذلك على حاجتها النسبية بل وحتى ذوقها^(٢). وتحتار امرأة ثالثة شيئاً معنويًا كمهر لها لأن تطلب المزيد من التعلم. كل ذلك مقبول. وقد تطلب امرأة ذات دخل محدود مبلغاً من المال تشرع فيه عملاً ما خاصاً بها. وليس للزوج في هذه الحالة أي حق في الدخل الناجم عن ذلك العمل حتى ولو كان بحاجة لذلك ويعود قانونياً إلى أن المهر حق لها، ولها فقط^(٣).

من أجل ذلك فإنه عندما حاول الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه تحديد المهر اعترضت عليه امرأة مسنة وغير معروفة وتحذته علناً وأخبرته بأنه لا

(١) المرجع السابق نفسه. وانظر كذلك أبو زهرة (١٩٥٧، ٧٠ - ١٦٩)؛ وزيدان (١٩٩٤، ٤٩/٧ - ٥٢).

(٢) انظر أبو زهرة (١٩٥٧، ٨١ - ١٧٣)، وكذلك البرديسي (١٩٦٦، ٣٩ - ٢٢٨)، وزيدان (١٩٩٤، ٥٤ - ٥٨)، ومع هذا فقد حدد المشرعون حداً أدنى مقبولاً للمهر. ويناقش آخرون كذلك أنه إذا أقرت امرأة بأن مهرها كان أدنى من مستوىها فإن بإمكانه ولها أن يتدخل وأن يطلب مهراً مناسباً. وتتبع المحاكمة هنا بأن المهر يعكس وضع أسرتها (عا في ذلك شقيقتها التي قد تكون على وشك الزواج). كما أنه إجراء وقائي للمرأة التي يمكن أن تنجرف أمام العاطف، وبالطبع فهذه اعتبارات اجتماعية وليس دينية. وللاستزادة من هذا الأمر راجع أبو زهرة (١٩٥٧، ١٧٢)، والجزيري (١٩٦٩، ٤ - ٤٩)، (الذى يناقش الحاجة إلى الولى بسبب الجراف المرأة حلف عواطفها بحيث يمكن أن ترضى عن دونها فيسىء إلى أسرتها).

(٣) انظر محصاني في (١٩٦٥، ٩٥ - ٤٩٤). لاستعراض النقاشات حول الحقوق المالية للمرأة المسلمة واستقلاليتها المالية. انظر كذلك زيدان (١٩٩٤، ٥٢/٧، ٣٣٣ - ٣٨١)، وأبو زهرة (١٩٥٧، ٧ - ٢٠٦).

يمكّنه أن يحرم المرأة الحق الذي منحها إياه الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم. وكان أن سحب الخليفة عمر مقتره فوراً^(١).

يلجأ بعض النساء أحياناً لشطر المهر إلى شطرين: مقدم ومؤجل، ويكون مقدم المهر عادة بسيطاً ورمزاً، وهو يستحق على الزوج قبل حفل الزواج. أما مؤجل المهر فعادة ما يكون أكبر قدرًا. وما لم ينص تحديد تاريخ له فإنه يستحق على الزوج بعد الموت أو على إثر الطلاق. فإذا مات الزوج فإن مؤجل المهر يبقى في ذمته من تركته (ينبغي أن لا يتبع الأمر مع حصة المرأة من الميراث في تركة الزوج^(٢)). وإذا افترق الزوجان بالطلاق فيجب على الزوج أن يدفع مؤخر المهر بانحلال عقد الزواج. وهكذا فإن مؤجل المهر هو بمثابة نفقة الزوجة المطلقة في الولايات المتحدة الأمريكية. والحالات الوحيدة التي تفقد فيها المرأة حقها في مؤجل المهر نتيجة الطلاق هي الحالات التي تكون فيها مرتكبة للخطأ الذي يوصل إلى حل عقد الزواج^(٣). (انظر المقطع الخاص بالطلاق). وهكذا فسواء استحق دفع مؤجل المهر بسبب الوفاة أو بسبب الطلاق فإن مؤجل المهر يضمن للزوجة الأمان المالي.

فالمهر إذن ليس ثمن الزوجة كما يصفه البعض. وهو ليس مبلغاً من المال تدفعه المرأة لتحصل على زوج، كما أنه ليس مبلغاً يدفعه الزوج للحصول على زوجة. إنه جزء من عقد مدني يحدد الشروط التي تنتقل فيها المرأة من العزوّة ومن الفرص التي تقدمها لتصبح زوجة وتبدأ بناء أسرة. وهكذا فكما هو شأن الاتفاques قبل الزفاف وعنده في الغرب فإن الاتفاق يعالج المواضيع ذات الاهتمام للزوجة المستقبلية ويقدم لها الضمانات المالية وغيرها. وباختصار فهو

(١) انظر الجوزي (١٩٨٥، ٣٧ - ١٣٦)، وكذلك غنور (١٩٧٢، ٦٨ - ٦٧)، وزيدان (١٩٩٤، ٧٢ - ٦٨، ٦٨ - ٧١). لقد أصدرت بعض دول الخليج حديثاً قوانين وضعت حدًّا أعلى للمهر.

(٢) محصاني (١٩٦٥، ٤٩٥)، وانظر أيضاً أبو زهرة (١٩٥٤، ١٧٤).

(٣) أبو زهرة (١٩٥٧، ٢٠٤ - ٦). انظر كذلك زيدان (١٩٩٤، ١٣٧ - ١١٢).

وسيلة لضممان الوضع الحسن للمرأة التي تدخل الحياة الزوجية في عالم يتصف بجور النظام الأبوى وعدم المساواة.

الوصاية

سيق أن ذكرنا أن الإسلام يرفض أن يصنف المسلمين تصنيفاً طبقياً سواء أكان هذا التصنيف معتمداً على الجنس أو العرق أو الفئة. فكما ينص القرآن الكريم **﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاكُمْ﴾** [الحج: ٤٩]. وتعود هذه الآية الكريمة معيار تصنيف الإنسان، وهو معيار يعتمد على الاختيار الخلقي للفرد^(١). ييد أن تعاليم الإسلام نزلت في عالم تتقاذفه البنى ذات المظهر الأبوى. وعليه، فبحسب مبدأ التدرج الذي نقشناه أعلاه فإن الحل الإسلامي هو أن نضع آليات تساعد المرأة لتبصر في المياه الغرارة للعالم الذي تعيش فيه. وكان أن أقر مفهوم الولاية أو الوصاية كواحدة من هذه الآليات.

ففي الوقت الذي نؤكد فيه على حق المرأة لقرير مصيرها ومعالجة أمورها في شتى مجالات الحياة، فقد زود الإسلام حديثات السن واللاتي يفتقرن إلى الخبرة بوسيلة حماية إضافية، وهي آلية المشورة، وذلك بأن تطلب النصيحة من والدها (أو أحد أقربائها الذين تربطهم بها علاقة مماثلة) بشأن زوجها المستقبلي. تسمى هذه الآلية بالولاية^(٢). يفهم من هذا أن الوالد بوصفه ذكراً

(١) إن الخيارات الفردية هي مطلب سابق للمسؤولية الشخصية. ولا يمكن لمسؤولية كهذه أن تنشأ بصفة عادلة إذا كانت أعمال الفرد غير ناتجة عن حرية الاختيار. إن القرآن الكريم يؤكد على مبدأ المسؤولية الفردية في آيات عديدة. نذكر منها على سبيل المثال قوله تعالى: **﴿... وَلَا تَنكِبْ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَرُرْ وَازِرَةٌ وَزَرَّ أَخْرِيَ ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَكِّبُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَحْتَلِفُونَ﴾** [الأعراف: ٦٤]. كما يعبر عن هذا المبدأ في القرآن الكريم في الموضع التالي: [الإسراء: ١٥/١٧، الزمر: ٧/٣٩، التحريم: ٣٨/٥٣]. وغيرها.

(٢) أبو زهرة (١٩٥٧، ٣٤ - ١٣٢). انظر كذلك، مفتقة (١٩٦٠، ٣٢١); زيدان (١٩٩٤، ٣٤٥/٦).

متمراً يعُد مؤهلاً في وضع يوهره لتنوير ابنته، التي ربما تكون حديثة السن أو ساذجة، بشأن زوج المستقبل (الذكور الآخرين). بيد أنه في نهاية الأمر، وبمحض إحدى المدارس الفكرية (المذهب الحنفي)، فإن البنت حرة، فقد لا تأخذ بنصيحة والدها، وبالتالي تخذل قرارها بنفسها حيث أن رأي الوالد في نهاية المطاف هو رأي استشاري وحسب^(١).

ومع ذلك خضع الحنفيون لمؤثرات النظام الأبوي في ذلك الزمن، فمنع الأب حق منع ابنته العازية (وبالتالي البريئة) من الزواج من زوج المستقبل غير الكفء^(٢). كما أنهم عرّفوا موضوع الكفاءة اعتماداً على أساس طبقية أو عرقية. كما عرف مشرعون آخرون هذا المفهوم اعتماداً على آية قرآنية ترتبط بالتقوى ولكنهم بعد ذلك منحوا الوالد قوة السلطة بدلاً من قوة المشورة^(٣) ففي مجتمع إسلامي حلّت فيه تاريخياً منهجمة السلطة الحاكمة محل منهج المشورة السياسية والاختيار لا يستغرب أن تتأثر الأسرة بهذه المؤثرات ذاتها. والآن بما أن المواطنين في العالم الإسلامي يطالبون بالديمقراطية الإسلامية الكاملة، وهو ما تخولهم إياه التوجيهات الإلهية، فإنه لا يمكن أن تطالب المرأة بأقل من ذلك.

تنظيم الأسرة

ثمة مظهر آخر لحماية مصالح المرأة بصورة خاصة وفي المجتمعات الإسلامية عموماً لا وهو موضوع تنظيم الأسرة، فالقيم الإسلامية لبنيّة الأسرة تشجع على إنجاب النسل شأنها شأن القيم اليهودية والنصرانية. إلا أن القانون الإسلامي يختلف عنهما في ترك الحرية في مجال تنظيم الأسرة، ويشتراك الإسلام مع كل من المسيحية واليهودية في أمر السماح بتحديد النسل، فلقد مارس بعض

(١) نبر زهرة (١٩٥٧، ١٣٠، ١٩٩٤). انظر كذلك، زيدان (١٩٩٤، ٣٤٥/٦).

(٢) نبر زهرة (١٩٥٧، ١٣٠، ٤٦، ١٣٦ - ٤٦). وكذلك زيدان (١٩٩٤، ٣٤٥/٦).

(٣) انظر مغنية (١٩٦٠، ٣٢٦) لاستعراض المذاهب الفكرية الخمسة حول هذا الموضوع.

الصحابة في المجتمع الإسلامي العزل في عصر النبي محمد ﷺ. وفي الحقيقة فإنّ نبى الله محمد ﷺ كان على علم بأنّ بعض الصحابة بما في ذلك صهره علي كرم الله وجهه مارس العزل ومع ذلك فلم يمنعه^(١).

وقد أباح الغزالي وهو قاض معروف في القرن الخامس عشر منع الحمل. وقد أجرى مقارنة بين الجماع والعقد، وبين أن العقد يقوم على العرض والقبول، فإذا ما رفض العرض فيمكن سحبه^(٢).

بل إنه يؤكّد على أن بإمكان المرأة أن تمارس منع الحمل للحفاظ على جمالها وعدّ ذلك أمراً مكروراً إذا كان المقصود هو تحبّب إنجاب الإناث^(٣)، إلا أنّ المشرعين اشترطوا لممارسة العزل رضى الزوجة عن ذلك، بل إن بعضهم يقرّون بأنّه إذا مارس الزوج العزل دون رضى الزوجة فإنّ عليه دفع غرامة لأنّه يحرّمهما بذلك من اللذة الجنسية وهو حقّها الذي لا جدال فيه^(٤).

تبني معظم المشرعين حتى وقت حديث وجهة نظر متحرّرة في موضوع الإجهاض الذي يوازن بين حقوق المرأة وحقوق الطفل، وميزوا فترة الحمل الأولى التي يمكن أن تنهي بحسب الرغبة وبين فترة لاحقة التي ينفع فيها الروح في الجنين، ويقرّر المشرعون أنه عندما تنفع الروح في الجنين فإنه يتبيّغي أن تبني معايير مشددة للسماح بالإجهاض (كأنّ يعكس الحمل على صحة الأم). أما حديثاً واعتماداً على معلومات طبية فإن المشرعين تبنوا وجهة النظر القائلة بأنّ الجنين تنفع فيه الروح بعد الحمل، ومن المرغوب فيه أن تنظر الطبيّات المسلمات والمشرعون من جديد في هذا الأمر للوصول إلى قرار بشأن صحة هذا الاتجاه أو عدمه.

(١) انظر العسقلاني (١٩٨٦، ٢٨٥-٢٨٦)، ولزيـد من التفاصيل حول هذا الموضوع انظر الحبرى /١٩٩٣/.

(٢) انظر الغزالي (١٩٣٩، ٥٢/٢)، ومسلم (١٩٨٣، ١٨).

(٣) انظر الغزالي (١٩٣٩، ٥٤-٥٢/٢) يعتمد هذا الموقف على آيات قرآنية مثل [النحل ١٦، [التكوير: ٨-٩].

(٤) عمران (١٩٩٢، ١٥٥-٥٦)، ومسلم (١٩٨٣، ٣٢).

الإعالة

يُخوّل التشريع الإسلامي التقليدي الزوجة بحق الإعالة من زوجها، حتى لو كانت مستقلة مالياً تماماً وليس لها أن يطلب منها أن تتفق أية نفقة إلا إذا شاءت^(١).

أضف إلى ذلك أنه ليس من واجب المرأة أن تقوم بأي عمل منزلي مع أنها قد تلتزم بعمل كهذا طوعاً^(٢)، ويقر بعض المشرعين التقليديين بأن من حق الزوجة أن تناول أجراً على ما تبذله من أعمال منزلية طوعاً^(٣).

يستند قانون الإعالة إلى القرآن الكريم، إلا أنه لسوء الحظ فقد استخدم لتأكيد تميز الرجل على المرأة، فالقرآن الكريم ينص على قوامة الرجل على المرأة شريطة أن يتحقق الرجل شرطين^(٤). أولهما أن يكون الرجل معيلاً مالياً للمرأة، معنى أنه

(١) الجزييري (١٩٦٩، ٥٦٢/٤، ٥٨٤٥٨٢)، يذكر من بين أمور أخرى أن الزوج إذا عجز عن إعالة زوجته، فإن ما تتفقه يكون ديناً في عنقه حتى ولو كانت غنية؛ وانظر أيضاً المحصاني (١٩٦٥، ٤٩٥)، وزيدان (١٩٩٤، ٤/٢٩١-٢٩٧، ٢٩٧)، إضافة إلى أنه لو أعطى الزوج زوجته نفقة الإعالة للطعام والإكساء، مثلاً، فهي حرّة في أن تصرف المال كما تشاء وليس بالضرورة لشراء الطعام والكساء طالما أنها لا تؤدي نفسها ولا تضعفها ولا تخلي بلباسها الملائم.

(٢) انظر البرديسي (١٩٦٦، ٧/٣٠٦) والبناني (١٩٩٣، ١٤٣)، وكذلك زيدان (١٩٩٤، ٧/٣٠٢) لاستعراض هذا الموضوع بالتفصيل.

(٣) انظر الهماش (٤٨) أعلاه، والسرخسي (١٩٨٦، ٥/٣٨-٣٨٢)، والبناني (١٩٩٣، ٦٦-٦٥)، وأبو زهرة (١٩٥٧، ٦٦-٦٥)، ومن أجل وجهات نظر مختلفة انظر البناني (١٩٩٣، ٤٥-٤٤)، وزيدان (١٩٩٤، ٧/٣٠٢-٨/٣٠٢) لتجرب المرأة في آية حال، أن تطبع (زيدان، ١٩٩٤، ٧/٢٠٧).

(٤) تنص الآية على ماليٍ: ﴿الرِّجَالُ قَوْمٌ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِم﴾ [النساء: ٤/٣٤]، لقد تركت الكلمة العربية كما في الواقع التي تكون بها لأن ترجمتها مشكوك فيها، إذ فسرت كلمة قوامة بمعنى ((الحسامة)) أو حتى بمعنى رؤساء، انظر زيدان (١٩٩٤، ٧/٢٧٧) حيث يقول: ((إن قوامة الرجل هي ضرب من التأديب والحماية، فهو ولد أمرها وهو يأمر وبنهي كما يفعل الأولياء بما يملكون وهو رئيسها وحاكمها وموذبها إذا نشرت)), ولقد فسرت لفظة ((ما)) بمعنى ((بسبب))، وكلاً من هذين التفسيرين حمل معنى النظام الأبوى للأية الكريمة، ولقد تفحصت هذه الآية في الجبرى (١٩٩٧)، وأشارت إلى أن المعنى الأصح للفظة ((ما))، كما هو واضح في قراميس اللغة العربية القديمة يحمل معنى الشرطية المؤقتة أو غير ذلك، -

إذا كان لا يتحمل مسؤوليتها المالية فعندما لا ينبغي عليه أن يتدخل بشؤونها وبأن يلح عليها في النصائح، ثم إنه ينبغي أن يتصف الرجل بالكفاءة الملائمة (من مال ومنزلة وخبرة وغير ذلك) لتقديم النصائح الذي تحتاجه المرأة للوصول إلى قرار تفتقر إليه (عند تلك النقطة)، وب بدون هذين الشرطين (اللذين يمكن أن يتعرضا من وقت لآخر ومن قرار آخر) فإنه لا يحق للرجل أن يمارس النصائح والقوامة والرعاية على المرأة^(١).

ونظراً لأن الإسلام نزل في وقت ساد العالم فيه النظام الأبوي فقد عمد إلى الإقرار الفعال للمساواة لحماية المرأة، ولقد حمت الآيات الكريمة المتعلقة بالإعالة المرأة من الفقر. كما أكدت بوضوح أن الرعاية وحدها لا تكفي كي يتمتع الرجل بالقوامة على المرأة. فالشرط القرآني الثاني قيد ذلك وحدده عن يقوم بتقديم النصائح والرعاية للمرأة وبالتالي فقد شكل هذا الشرط قيداً للممارسات الجاربة وهو ليس بمثابة تنزيل لأي حق جديد. ولابد أن بعض المشرعين أدركوا ذلك الفرق إلا أنهم حاولوا اللف والدوران حوله.

إنهم يقولون بأن الشرط الثاني للقوامة محقق دوماً وذلك لأن الله سبحانه وتعالى ميز جنس الرجل على جنس المرأة من حيث القوة البدنية والذكاء^(٢). وهكذا فالرجال مخولون بالقوامة دوماً على المرأة، أضعف إلى هذا أن المشرعين فسروا

- وأشارت كذلك إلى أن كلمة قوامة لها عدة معانٍ ومن بين معانيها مجرد ناصح. واستنتجت بأن دور الذكر كناصح للأئمة مشروط بـ:

١- أن يملك أكثر منها (معرفة ومالاً وسلطة أو أي أمر آخر تحت تصرفه في ذلك الزمان بحيث يكون أفضل منها حالاً وأهلاً لأن ينصحها ويساعدها).

٢- دعمه لها مالياً، فإذا افتقر الذكر إلى أي من هذين الشرطين في أي زمان فإن الرجل لا يبقى ينصح بالقوامة على المرأة في ذلك الزمان، وفي الحقيقة فإنّ عليها أن تصحّه كولي عليه فيما إذا حققت ذات الشروط، وقد نص القرآن الكريم: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَرْبَاعُهُمْ﴾ [الغاشية: ٧١/٩].

(١) الخبري (١٩٩٧)، ٢٦-٣٤.

(٢) انظر رضا بلا تاريخ (٢٠١٣، ٥/٦٧-٦٩)، وكذلك زيدان (١٩٩٤، ٧/٢٧٧-٩).

القومة بمعنى التسلط والسيطرة الأسرية وذلك انسجاماً مع روح العصر والذي عاشوا فيه.

لقد ذكرت حتى الآن أنه لا أساس في القرآن الكريم لفرضية النظام الأبوي أو التفوق أو التفسير الفاشي للقومة [وهو التفسير الذي يخضع فيه الفرد وحققه إخضاعاً كاملاً لمصلحة الدولة]، ومع هذا فإن ما قدمته يستجيب للفرضيات التقليدية حول المرأة ودورها في الأسرة، إن توجه النظام الأبوي الجديد بهذا الشأن هو توجه لسوء الحظ أكثر اضطراباً.

فقد ورد في مشروع القانون العربي الموحد للأحوال الشخصية أن على المرأة الموسرة أن تدعم زوجها المحتاج^(١). فالصياغة الحديثة تتجاوز حدود ما يدافع عنه معظم المشرعين من حيث أنها تحمل المرأة عبئاً إضافياً، كما أنها لا تمنع المرأة أي ضمان إضافي جديد مقابل ذلك، وفي عالم يتسم بالنظام الأبوي الأعمق الذي يطلب من المرأة أن تقاسم ثروتها مع زوجها ربما تصحوا المرأة يوماً لتجد نفسها مطلقة أو أرملة وقد استنفذت ثروتها. وفي حالة كهذه سوف تفقد المرأة الفرصة الحقيقة لاسترداد ما أنفقته أو تعويض ما صرفته خاصة في ضوء العوائق القانونية وغيرها التي تواجه المرأة لدى بعثها عن عمل خارج المنزل.

بالرغم من كل الحقوق التي يضمنها الإسلام للمرأة فإن الرجال يستغلون المرأة دون منحها أي مقابل لقاء عملها في تدبير المنزل. أضعف إلى هذا فإنهم لا يتوقعون منها أن تتبع لهم ورثتهم، وإنما يتوقعون منها كذلك أن ترعى هؤلاء الورثة. انظر على سبيل المثال قائمة الواجبات المترتبة على المرأة في مشروع القانون وهي القائمة التي تتضمن رعاية الطفل^(٢). ومع هذا فإن معظم

(١) انظر مشروع قانون الأحوال الشخصية العربي الموحد، المادة ٥٢، (١٩٨٥).

(٢) المصدر السابق نفسه، المادة ٤٣.

المشرعين المسلمين لا يطلبون من المرأة المسلمة أن ترعى أطفالها باستثناء الحفاظ على حياة الطفل^(١). وبدلاً من ذلك فإن على الزوج أن يسترّضع ولوليه (أو أن يؤمّن الحليب له) إذا لم ترغب الأم في إرضاع ولديها. وإذا ما طلق الرجل زوجته، وقامت هي برعاية ولديها بعد الطلاق فإن المشرعين يجمعون على أن من حق الزوجة أن تنازل أجرًا مقابل تلك الرعاية^(٢). وعليه فإن جزءاً لا بأس به من قانون الأسرة في البلدان المسلمة يتآثر بالعادات المحلية وبنقاليد النظام الأبوى رغم تناقضه تحت اسم «قانون الأسرة الإسلامي».

تعدد الزوجات

لقدتناول الكتاب الغربيون موضوع تعدد الزوجات واعتبروه من أشد الممارسات الإسلامية حاجة للجدال. ومن المثير حقاً أن تجد أن التوجيهات القرآنية تناقض على عدم التعدد، ثمة آياتان قرآنيتان بهذا الصدد تقول أولاً هما: ﴿وَإِنْ خِفْتُمُ آلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْانِ فَإِنْ كَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُتَّبِعِي وَثُلَاثَ وَرَبْعَ فَإِنْ خِفْتُمُ آلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكْتُمْ ذَلِكَ أَذْنَى آلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣/٤]. وأما الثانية فتبين أن الرجال لا يستطيعون تحقيق العدل بين النساء عندما يتزوجون أكثر من واحدة مهما حاولوا^(٣).

(١) انظر أبو زهرة (١٩٥٧)، (٤٠٣-٥)، وكذلك زيدان (١٩٩٤)، (٤٧٥-٨٠/٩) اللذان يوضحان الجوانب القضائية المختلفة حول هذا الموضوع، فالمنذهب الحنفي والشافعية والحنبلية تصرّر بأن على المرأة واجب ديني ولكنه ليس قانونياً لرعايا طفلها سواء أكانت زوجة لأبيه أو مطلقة منه، وليس من حق الزوج أن يكرهها على رعاية الطفل. إلا أنه مطلوب من الأم أن ترعى الطفل إذا رفض الطفل كل البذائل أو إذا فقدت البذائل، أما المذهب المالكي فيطلب من الأم أن ترعى ولديها ما لم تكن من فقة راقية أو من عائلة متغيرة لا يقدر أمثالها برعاية أطفالهن.

(٢) أبو زهرة (١٩٥٧)، (٢٠٤-٥) وانظر كذلك زيدان (١٩٩٤)، (٤٨٥-٩٢/٩) وتتصـل هذه الفقرة أيضاً على ما يتفق مع المذهب المالكي الذي يقول إن المرأة النبيلة التي ترضـع ولديها وترعاـه لها حق التعريـض عن ذلك على الرغم من أنها مازالت على ذمة زوجها (٤٨٦/٩).

(٣) سورة النساء: ٤/٣.

﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمْلِئُوا كُلَّ الْمَيْلِ
فَتَذَرُوهَا كَالْمُعْلَقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوهَا وَتَقْتُلُوهَا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيمًا﴾
[النساء: ٤]. [١٢٩]

لقد فسر بعض المشرعين المسلمين الآية الأولى على أن من حق الرجل أن يتزوج أربعة نساء شريطة أن يكون عادلاً معهن. وببني هذا التفسير أهمل المشرعون الشطر الأول من الآية الذي يشترط السماح بذلك في وقت التزيل ألا وهو وجوب العدل والإحسان لمعاملة اليتامي اللواتي قد يأخذهم الرجل تحت حمايته^(١). كما أن هؤلاء المشرعين أهملوا الشطر الأخير من الآية التي تقرر بأن اعتبارات العدالة تجعل من المفضل أن لا يتزوج المرء أكثر من زوجة واحدة، وبالتالي فإن هذا الشرط الأساسي فسر كما لو أنه قاعدة عامة. إن أحد هذين الشرطين أهمل تماماً، في حين آلت الشرط الثاني إلى ممارسة العدل في المعاملة والإعالة بين الزوجات^(٢). كما أهمل هؤلاء المشرعون الآية الثانية التي تصرح بوضوح بأن الرجال غير قادرين على تأمين الشرط السابق ليمارسوا تعدد الزوجات ألا وهو العدل والإحسان^(٣).

وقد استنتاج مشرعون آخرون أن القرآن الكريم كان واضحاً في الدفاع عن نظام تعدد الزوجات كقاعدة عامة. إذ أضافوا أنه إذا كان تعدد الزوجات يسبب أذى للزوجة الأولى فإنه ينبغي اجتنابه تماماً وعدوه حراماً^(٤). ولقد أشار

(١) ﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ٤]. [١٢٩]

(٢) البخاري، (بلا تاريخ، ٢/١٧).

(٣) انظر البدرисي (١٩٦٦، ٣٨) وكذلك المحمصاني (٤٧١، ١٩٦٥) الذي قرر بأن روح الشريعة الإسلامية يقتضي بالحد من ممارسات الجاهلية في تعدد الزوجات وبخذر منه، فقد وضعت الشريعة الإسلامية شروطاً على ممارسة تعدد الزوجات وهي شروط يتغير تحقيقها، وبالتالي فالمحمصاني يقول بأن العديد من المشرعين استنتجوا بأن الأحوط هو تزوج امرأة واحدة وأن الزواج من أكثر من امرأة واحدة مكروه، انظر كذلك زيدان (٢٩١-٩٢، ٢٨٧/٦، ١٩٩٤) الذي يستعرض هذه الأمور ولكنه يستحسن مع ذلك التعدد.

العديد من المشرعين التقليديين إلى حق المرأة بأن تنص في عقد زواجها على شرط تلزم فيه زوجها المتضرر عدم تعدد الزوجات^(١).

ومع هذا فإن نظام تعدد الزوجات يمارس في المجتمعات المسلمة كدليل على السيطرة المالية والجنسية، فهو بحد ذاته شبيه بالمارسات الغربية التي يتم بموجبها اتخاذ خليلات أو معشوقات خارج إطار الزواج. وهو جزء من النظام الأبوى وليس ديناً. بيد أن رجال الدين الذين حاولوا انتقاد هذه الممارسات أو تغيير القانون اتهموا بأنهم خضعوا للنفوذ الغربي، ويشهد على ذلك الهجوم الذي تعرض له نظام الأحوال الشخصية التونسي^(٢).

إن انتقادات المستشرقين الجدد الغربيين للإسلام والذين يدعون أنهم نقاد يدعون إلى مساواة الرجل بالمرأة لم تستطع أن تتحقق شيئاً سوى تعقيد مهمة المرأة المسلمة، فقد تسلح هؤلاء النقاد بالشعور بالتفوق وبالسيطرة الثقافية أكثر من الرغبة في مساعدة الأنثى ((الأخرى)) (أي المرأة المسلمة). وما يكشف موقف المستشرقين الجدد بوضوح هي حقيقة أنه لا يقدّم في الندوات الدولية سوى الأنماط السلبية المشوهة للنساء المسلمات. أضف إلى ذلك أن هؤلاء الغربيين ((الليبراليين)) أخذوا على عاقتهم ((شرح)) الإسلام وانتقاد القرآن الكريم وتحديد أولويات المرأة المسلمة ومتطلباتها متحاوزين اعتراضاتها ومتجاهلين احتجاجاتها على ذلك. إن مهاجمة الإسلام من معلقين منحازين غير أكفاء يغيب مشاعر المسلمين المتدينين ذكوراً وإناثاً بغض النظر عن توجهاتهم ووجهات نظرهم.

والأمر الأهم والأخطر هو أنه في الوقت الذي تناضل فيه المرأة المسلمة في اللقاءات الدولية لطرح قضايا أساسية من قضايا الحياة والتطور كالجوع والماء

(١) انظرالجزيري(١٩٦٩،٤/٨٧-٨٩) وكذلك زيدان(١٩٩٤،٦/١٣٢)،(٢٩٢).

(٢) يستقي القانون التونسي تعاليمه من تفسير حديث للإسلام. انظر رحمن(١٩٨٠،٤٥١).

والحرب والمرض فيإن المرأة الغربية التي تبني النظام الأبوى تضع في أولى اهتماماتها موضوع الحجاب وختان البنات وتعدد الزوجات ويجعلها شغلها الشاغل، بل إنهن اخترن وموّلن بعض النساء المسلمات العلمانيات للتكلّم باسم غيرهن من النساء المسلمات. وغنى عن القول بأن هجوم المستشرقين الجدد هذا على الإسلام من الحقوق المدنية للمسلمين في الدول الغربية وسمم البتر للمرأة المسلمة التي تبحث عن الحقوق الإسلامية التي منحها إياها الخالق سبحانه وتعالى في المجتمعات التي تعيش فيها. ولسوء الحظ فقد نفر هذا الوضع العديد من النساء المسلمات من حركة النساء الغربيات.

الزواج من غير المسلمة

لقد أصبح الزواج في هذا العالم المتقلص باستمرار بين أصحاب الديانات المختلفة أمراً مألوفاً يومياً. وما أن الإسلام يحترم الديانتين الإبراهيميتين الاثنين فإن الزواج المتبادل بين الديانات الثلاث مسموح في الإسلام إلا عندما يتعلق بزواج الأنثى المسلمة^(١).

٤٦ - يقر المشرعون المسلمين بأن المرأة المسلمة لا يمكنها أن تتزوج غير المسلم وفق عقد إسلامي صحيح^(٢). وقد فسر المشرعون نص القرآن المتعلق بالزواج من أهل الكتاب على أنه محصور بالرجال^(٣). واستعملت آيات أخرى لتأكيد هذا المعنى، ومع هذا فإن بعض المشرعين يخالفون هذا الرأي ويقولون بأن منع

(١) قال الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَرْبُوْهُمْ وَلَا قُسْطَرُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المتحنة: ٨/٦٠].

(٢) الخبري ب (٦٦:٦، ١٩٩٣).

(٣) قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّابُاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَحْرَرُهُنَّ مُحْسِنُونَ غَيْرُ مُسَافِرِينَ وَلَا تُمْجِدُنِي أَعْدَانَ وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَطَّ حَيْطَةً عَلَمَهُ وَهُوَ فِي الْآخِيرَةِ مِنَ الْعَاصِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٥].

زواج المرأة المسلمة من غير المسلم يستند إلى أساس ثقافية تراعي الطبيعة الأبوية للمجتمعات^(١). ولا تستثنى المؤسسة الأسرية من ذلك.

يدرك المشرعون الطبيعة الأبوية لمؤسسة الزواج ويقررون بأن الديانات الأخرى منعت التزاوج بين أنصار الديانات المختلفة. وهم يخشون أن هذه العوامل مجتمعة في الزواج من أصحاب الديانات الأخرى عندما تدين الزوجة بالإسلام قد يحرم المرأة المسلمة من حقها في ممارسة ديانتها بحرية. ولذا فقد ركزوا على تقديم الحماية للمرأة المسلمة للدرجة أنهم حظروا عليها الزواج من غير المسلم^(٢).

ومع أن من ينظرون على أن هذا الحظر ليس مصدره القرآن هم أقلية فإن العلل فيه تكمن في اجتماع الأمور المذكورة أعلاه. وبالتالي فإن الحظر قد يتغير عند زوال العلة^(٣). وهنا يغدو السؤال الهام هو: هل زالت علة هذه القاعدة؟ إنني لا أظن كذلك.

ومع هذا فقد تستاء النساء المسلمات من وجهة نظر المشرعين بشأن هذه النظرة للحماية وفي الحقيقة فإن البعض يشعر بأن زواجهن [من غير مسلم] سيكون مختلفاً ويستمتع بالمساواة أكثر مما هو موجود في المجتمع ككل. وإذا تبنت هؤلاء النساء هذا النهج فسيواجههن الاعتبارات ذاتها التي سيواجهها الرجل في الزواج من امرأة على غير دينه ألا وهو التربية الدينية للأطفال، ففي الديانة الإسلامية يعتبر الأب أو الأم مسؤولاً تجاه ربه فيما يتعلق بالتوجيه الديني لطفله أو طفلته حتى يبلغ سن الرشد. ولقد عجز العديد من المسلمين من تزوجوا نساء على غير دينهم من الوفاء بهذا الواجب خاصة عندما يعيشون في مجتمع الغلبة العددية فيه لغير المسلمين. وهذه الحقيقة إذن، تعد مسألة اهتمام

(١) للإطلاع على المزيد انظر رضا (بلا تاريخ) ٣٥١.

(٢) انظر الخبري (١٩٩٣ ب)، وكذلك زيدان (١٩٩٤، ٦٧-١٠) الذي بين أن الآية [٢٢١] من سورة البقرة تحرم زواج المرأة المسلمة من غير المسلم مما كانت ديانة.

(٣) انظر الخبري (١٩٩٣ ب، ٦١-٦٧)، والمحصاني (١٩٦٥، ٤٧٩)، إنهم يؤكدان على أن مبدأ التشريع الذي يقوم على العلة، ينبع جود العلة أو انعدامها.

فيما يتعلق بمعارضة الزواج المتبادل بين أتباع الديانات المختلفة في مثل هذه الظروف.

وأضيف إلى أن حالات جديدة توسيع إعادة النظر في موضوع السماح قانونياً لل المسلم بالزواج من غير المسلمين، فقوانين الرعاية الأمريكية تعطي حق الرعاية للمرأة على الرجل. والعديد من الرجال المسلمين طلقوا زوجاتهم غير المسلمات قد فقدوا وصايتها على أطفالهم وبالتالي من المقدرة على تقديم التوجيه الروحي الخاص بال المسلمين لهم. يتضح من هذا أن المسلمين الذكور في المجتمع الأمريكي يخضعون لمشاكل تنشأ عن الزواج من لا تعتنق ديانتهم وبالتالي فهم يستحقون اهتمام وحماية المشرعين المسلمين.

الطلاق

الطلاق في الإسلام سهل نسبياً و يعد نتيجة لوجهة نظر وضحها القرآن على الزوجين أن يعيشوا في ظل شروط متساوية وأن يتعاشراً بالمعروف أو يفترقاً بإحسان (فِإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيْحَ بِإِحْسَانٍ) [البقرة: ٢٢٩/٢] ^(١). إلا أن الممارسات القضائية الحالية يمكن أن تجر المرأة في الأسرة إلى المحاكم لعشرين السنين قبل أن يحكم لها بالطلاق. وهذه حالة مهينة وخاصة أن الأحكام القضائية تعطي المرأة الحق لأن تطلب الطلاق من زوجها إذا لم يقربها لمدة تزيد على أربعة أشهر ^(٢).

(١) الطرفان عليهم أن يتمسكاً معاً بالعشرة الطيبة، أو أن ينفصلاً بإحسان (القرآن: البقرة: ٢٢٩/٢)

(٢) أبو شقة (١٩٩٠، ٦/٢٣٣)، يذكر عن ابن تيمية بأن بعض القضاة ينظرون إلى الحساع على أنه واجب الزوج مرة في كل أربعة أشهر. وبحدد آخرهن الفترة حسب حاجة الزوجة واستطاعة الزوج. ويفضل ابن تيمية المنهج الأخير، وتستند وجهات النظر التي تفترض أن هذا الأمر هو واجب الزوج على أن ذلك يوفر للزوجة حاجتها الجنسية ويسهل عليها أن تبقى عفيفة طاهرة. ومن أجل ذلك يجيز الغزالى أن يطأ الزوج زوجته مرة كل أربع ليالٍ (بافتراض أن للزوج أربع زوجات) ٥٢/٢. وقد منح القضاة الزوجة حق التفريغ إذا توقف الزوج عن وطئها لزمن مديد، زيدان (١٩٩٤، ٨/٤٣٩).

ثمة طرائق مختلفة للطلاق في الإسلام، يمنح عقد الزواج المعياري الحالي الذكر حق الطلاق بشكل أوتوماتيكي. ومع هذا يمكن لعروس المستقبل أن يكون لها حق التفاوض مع العريس المستقبلي على إضافة شرط يمنحها حقاً مائلاً إذا أحبطت بذلك علماً. إلا أنه لسوء الحظ لا يتم إعلامهن بهذا الحق، أضف إلى هذا أنه لا يباح لكل امرأة أن تتفاوض بشأن شروط الزواج الذي ترغب فيه. ويمكن للمرأة التي لا تحمي نفسها في عقد الزواج أن تطلب الطلاق من زوجها في ظروف متباعدة، بما في ذلك العنف المنزلي والتقصير في النفقة. وكما هو الشأن في الدول الغربية فإن القضاة يلعبون دوراً حاسماً في تحديد السلوك العنيف للزوج وعما إذا كانت تلك السوية تتطلب تدخل المحكمة أم لا. حيث أن هذه السويات تختلف من بلد لآخر. ففي اليمن مثلاً يكفي أن تكره المرأة زوجها دون أي سبب آخر ليعتبر ذلك أساساً كافياً للطلاق أو لنسخ عقد الزواج^(١)، أما في الأردن والكويت فتعود الإساءة الكلامية كذلك سبباً من الأسباب الداعية إلى الطلاق شرعاً^(٢).

أضف إلى ذلك أن المرأة المسلمة التي لم تتحفظ لنفسها بحق الطلاق يمكن أن تفعل ذلك عن طريق المحالة، وفي هذا النوع من الطلاق تعيد الزوجة المهر لزوجها كي تضع حداً للزواج. ويستند هذا الحكم عن حادثة حصلت على عهد النبي^(٣). إلا أنه منذ ذلك الحين، فإن معظم الأقطار الإسلامية تطلب

(١) أصدر الرئيس اليمني القانون رقم ٢٠ لعام ١٩٩٢م المتعلق بالأحوال الشخصية، الكتاب ٢، الفصل الأول، المادة ٥٤.

(٢) نص قانون الأحوال الشخصية الأردني القانون المؤقت رقم ٦١ لعام (١٩٧٦م)، الفصل العاشر، المادة ١٢٢، والقانون الكويتي رقم ٥١ لعام (١٩٨٤م) المتعلق بالأحوال الشخصية الجزء الأول، الكتاب الثاني، العنوان ٣، المادة ١٢٦ على أن الأذى هو من النوع الذي يجعل من المستحب على النساء نظيرات الزوجات الاستمرار بالعلاقة.

رضى الزوج بالخلع حتى تأخذ المحالعة بغيرها^(١)، وقد جعل هذا المطلب الأخير في هذا الصنف من الطلاق باهظ الثمن لأن العديد من الأزواج يساوم في الأمر حتى يرضي.

باختصار فإن التشريع الإسلامي ومارسات المحاكم في هذا المجال تحارب لصالح الرجل الأمر الذي يتطلب إنعام النظر والإصلاح الملحق والضروري.

الاستنتاجات

إن الخالق سبحانه هو مانح التشريع، والله سبحانه خلق جميع الخلق من ذكر وأنثى ومن شعوب وقبائل من نفس واحدة ليتعارفوا فيما بينهم، إلا أن الله سبحانه يقيّمنا بحسب تقوانا له. وفي ضوء علاقاتنا الإنسانية علينا (ذكوراً وإناثاً) أن ننهج في حياتنا منهج التقوى، ولا ينسجم مفهوم التسلط والسيطرة مع التقوى. فالسلط هو نتيجة لنطق شيطاني وليس حكمة ربانية. وبالتالي فإن جميع القوانين التي تقود إلى التسلط على المرأة بأن تحررها من التساوي في الحقوق ينبغي أن يعاد النظر فيها كي تعكس المبدأ القرآني القاضي بالتساوي الإنساني. لقد ناقشت في هذا الفصل وألقيت الضوء على بعض جوانب النظام الأبوي في قانون الأسرة. وتبقى هناك نواح أخرى عديدة داخل الأسرة وخارجها تتطلب المعالجة الملحة والضرورية، واضح أنها تحتاج إلى تكريس وقت أطول بكثير وجهد أكبر لمناقشة الجوانب المختلفة من التشريع التقليدي الذي نتبناه والذي يعتمد على التسلط والقمع. ونحتاج كذلك أن نسهم في تطوير التشريع الإسلامي ليغدو أفضل اعتماداً على المنطق الرباني.

* * *

(١) قانون الأحوال الشخصية الباكستاني يقدم استثناء ملحوظ، انظر: هودسينكون (١٩٨٤: ٩٦-٢٧)، وتسمح بعض الأقطار كاليمن بالطلاق الشرعي أو بالخلع إذا حصلت الكراهية دون أن تلحد المرأة لطلب المحالعة، انظر رقم (٧١) أعلاه.

الفصل الرابع

الهوية الذاتية للمرأة في القرآن والشريعة الإسلامية

ميسام ج. الفاروقى

MAYSAM J. AL-FARUQI

يا أمير المؤمنين: لم تحرمنا حقاً منحنا إياه الله؟
حالد وَتَبْدَأ، حكمة البداية

مشكلة الهوية الذاتية

تعاني المرأة المسلمة في العالم الإسلامي من أوضاع صعبة ومن مشاكل اجتماعية حقيقة ومن قمع اقتصادي وسياسي، ولقد تعاظم الاهتمام بهذا الموضوع حديثاً وتصدت له جمومعات نسائية وعلماء يحددون مجالاته ويقتربون حلولاً مختلفة له من وجهات نظرهم الخاصة. بيد أن نسبة وجهات النظر، فيما يتعلق بالمرأة المسلمة، هي بحد ذاتها المشكلة، ذلك لأن العدسة التي يتضرر من خلالها تعطي قراءة خاصة للمشاكل المتوافرة، بل إن الأمر الأهم هو أن الحلول المقترحة ذاتها تتحدد بالطريقة التي تحدد بوجهها المشكلة وتُعرَّف.

يمكن للمرء أن يصنف مباشرة الاستجابات المختلفة على أنها إما أن تكون متفقة مع الإيمان أو ((من داخل)) الإيمان أو ((من خارجه)). فالاستجابة

الأساسية من داخل الإيمان تكمن في الإقرار بوجود بعض أنواع القمع المفرط، ثم رد ذلك إلى سوء التعامل الخارجي مع نظام العقائد الثقافية والدينية في الإسلام. وبعبارة أخرى تقول: إن جميع الفوارق في الحقوق والالتزامات التي تنشأ في ظل الثقافة والدين هي فارق مسْوَّغة من الناحية الدينية، وبالتالي فهي لا تمثل قمعاً ولا سوء استخدام. إن آية دعوى لمفهوم معاكس تعد تحدياً للإيمان ذاته وقد يؤدي بالمرء إلى الكفر وعليه فلا مجال إذن للجدال في هذا الأمر.

إن الاستجابات من الخارج هي أحد نوعين، ينظر النوع الأول إلى المشكلة على أنها مشكلة عالمية ويربط الموضوع بالجنس بدلاً من الظروف الثقافية أو الاقتصادية أو الاجتماعية، وبالتالي علاقة الجنس والمساواة بين الجنسين كمراجع ترتبط المشكلة أساساً بالجنس، وهي تنشأ من محاولة الذكور المستمرة لقمع الإناث والهيمنة عليهم.. ويتنتقل هذا القمع ليصيب ((أجناساً)) آخرى بدعوى أنه لا يمكن أن يوجد أكثر من جنسين - مهما عنى هذا الأمر. وعلى آية حال فإن هذه الهيمنة هي التي تقود إلى تعاريف متباعدة للأدوار الاجتماعية للجنسين، وهذه الأدوار مثلها كمثل تعاريف الهوية الجنسية تعد بُنى اجتماعية لابد من تحديها وتفكيكها وإعادة تركيبها من جديد. ويفهم من أي موقف مخالف على أنه استسلام لنظام القمع الذي ينبع عن منشآت اجتماعية مزيفة.

أما الاستجابة الأخرى ((من الخارج)) فهي ليست مفرطة بنفس الدرجة، فهي لا ترجع المشكلة إلى الجنس وإنما إلى الثقافة في البيئة المحيطة وهي وبالتالي تقترح حلًّا آخر، ألا وهو إصلاح المنشآت الثقافية والاقتصادية والاجتماعية من أجل تقويم المفاسد، لا يفهم من هذا أن الأمر يتطلب شن حرب شعواء ضد الثقافة أو الدين. إذ ستبقى البنية الثقافية قائمة وسترفض البنى الفاسدة - إما بطريق مكشف باسم حقوق الإنسان ((العالمية)) بحيث يسبق ذلك آية أيديولوجية أو مذهب فكري، وإما بإعادة الصياغة أو التفسير نتيجة للمرونة

الهائلة التي تتمتع بها التأويلاًت الحديثة، والتي تعد الجوهر العالمي الحقيقى للثقافة والمطروحين للبحث.

إن الصيغة الأولى تخلو لغير المسلمين (وكمثال جيد على ذلك هو ماير ١٩٩١)، ييد أن هنا يبقى صالحًا لجميع المؤلفين غير المسلمين تقريباً). وبالطبع فإن الأسلوب الآخر هو أسلوب المسلمين المدافعين عن الإسلام، إلا أنه في كلتا الحالتين فإن المرجع الأساسي للتغيرات والمدافع عنها هو وجهة النظر ((الحديثة)) لحقوق الإنسان التي تقدم الصياغة الحقيقة للحقوق والتي ينبغي تطبيقها بقوة القانون أو اعتبارها انعكاساً للأيديولوجية القديمة كوسيلة ((إنقاذ ماء الوجه)). معنى أنها الآن غدت أيديولوجية ((حديثة)) مستقلة تقدم المرجع الأساسي والنهائي للقيم وحقوق المرأة كما عبر عنها الميثاق ((العالمي)) لحقوق الإنسان، وبالتالي فإن هذا الميثاق يمثل المقياس الذي تقيس عليه التعليمات الدينية إما تسوياً (وهو منهج المعتزرين) أو إصلاحاً (وهو منهج الإصلاحيين). وتكمن المشكلة بالطبع في أن هاتين الاستراتيجيتين أهملتا الهوية الذاتية الإسلامية وأن التعريف الذاتي للمرأة المسلمة قد أعيد صياغته على أساس لا يمت بصلة إلى الإسلام، ويدعى الإصلاحيون أن بعض قيم القرآن يجب أن يؤكّد عليها بدرجة أشد (وبالطبع باختيار مناسب للقيم الغربية) وهذا يتبع المبدأ ذاته وبالتالي أنه خارج عن الاعتماد، وعليه فقد فشلت جميع هذه التوجيهات في جلب انتباه المسلمين وذلك لأنهم يعترفون بصراحة بأنها تصدر ((من خارج)) التقاليد الإسلامية (وقد يدعى البعض بأن المنهج المعتمد على الجنس هو خارج عن كل التقاليد بل إنه يفتقر إلى أي تقليد).

إن المرأة بالطبع تهتم بحقوقها، وليس من المهم وجود المشاكل وحسب بل إن الأهم بالنسبة لها هو الفهم الصحيح لها وتعريفها، فالحركات الغربية تعرفها على أنها قضايا ((نسوية)) وهي قضايا متماثلة عالمياً، أما بالنسبة للنساء المسلمات

اللاتي يعرّفن أنفسهن ضمن هذا الإطار العالمي: تكون هويتهن الذاتية قد تحولت إلى مفهوم ((النسوية العالمية)) التي تتعرض لهجوم ((الرجلة)) العالمية في إطار الاضطهاد الأبوي الثقافي الذي يتمكن تحدideه بقائمة عالمية من ((حقوق الإنسان)) وتحارب بمقاييس عالمية يمكن أن تفصل في أحسن الأحوال، حسب الثقافة المحلية بحيث تكون إيماءة مرفوضة لأولئك العاجزين عن التخلّي عن ارتباطهم العاطفي بدينهم. وهذه طرائق لا ترضي عنها المسلمات وذلك لأنها تفشل في تحديد مشاكلها الحقيقة وبالتالي فهي تعجز عن تقديم الحلول المناسبة لها.

هذه هي بالضبط مشكلة النساء المسلمات كما يعبرن عنها. فهن يميزن أنفسهن على أنهن مسلمات. بيد أن هذا الأمر لا يشكل جزءاً من مرجعية حقوق الإنسان ((العالمية)). ومع هذا فإن المسلمين يتخذون الإسلام كأول مصدر للهوية وليس إيديولوجية ((إضافية)) ذات بنية فوقية. وفي الواقع فإنه يوجد مصدر مرجعي واحد لتعريف المسلم أو المسلمة بغض النظر عن السلالة والعرق ألا وهو الإسلام، بالمقابل، فإن المرأة تعرف أولاً، بموجب أية مقاومة خارجية، بهويتها الجنسية، الأمر الذي يتعارض مباشرة مع مضمون العقيدة الإسلامية، فجميع الهويات الطبيعية أو البيولوجية هي هويات عَرَضية ولا ترتبط بوجود الإنسان الحقيقي وهذا ما يقرره الإسلام، وبالتالي فالمسلمون لا يمكنهم إلا أن يبدؤوا من ذلك المصدر الإسلامي الذي يعرّف هويتهم كمسلمين. فلا يمكن اعتبار العرق أو الأمة أو الجنس ((الأنوثية)) نقطة انطلاق أو مصدر لهوية المسلم، وإنما تكون نقطة البداية – وهي النقطة الوحيدة – في نظام المعتقدات المتعلقة بالعالم وبالذات الذي يختاره المرء بمحض إراداته، وبعبارة أخرى، إن لقدرتي على المحاكمة العقلية أسبقية على جنسي. انطلاقاً من أن المقاربات الآتية من الخارج تُطالب النساء بمارسة العنف لإدراك أنفسهن وللبحث عن أجوبة خارجة عن عقليهن ومعتقداتهن، فتصبح النسوة غريبات عن الموضوع، فيما خلا أولئك النساء الرمزيات اللاتي ولدن في الدين بيد أنهن لا

يلتزمن بالإيمان ويرون في المساواة بين الجنسين أيديولوجيتهان. فخيارهن مبرر وصحيح وينبع (وهذا ما نأمله) من إدراكهن العقلي لذواتهن ولا ينطبق ذلك إلا عليهن. إن هؤلاء المسلمات ((غير الملتزمات بإسلامهن)) يمكن أن تكون هوبيتهن وفق الثقافة التي يرغبن، ولكن يعود إلى المسلمات ذات الهوية الذاتية لتعريف مفهومهن لإيمانهن، ولما كانت نقطة البدء هنا هي الإسلام فإنهن سيتعرفن على المشاكل ويرينها بطريقة مختلفة بالضرورة عن منهج الجنس والثقافة وهو المنهج الذي لا يمت إلى المسلمين بصلة لا من حيث المنهج ولا من حيث الفعل. وينبغي أن يصدر تعريف المشكلة (وليس الحل فقط) من الداخل، معنى أنه لا يمكن إثارة القضايا والبدء بها من الخارج وذلك لأنها تاريخياً نبعت من حركات ((التحرر)) التي نشأت أول ما نشأت في الغرب، ييد أن الأمر المهم هو أنه ينبغي صياغتها من جديد بالإسلام - وبصورة خاصة انطلاقاً من نصوص القرآن، وبالطبع، فإن أول مقاربة تُرسم هنا، أي المقاربة ((المحافظة المتطرفة)) آتية من الداخل، وليس لدى مشكلة مع هذه المقاربة على الصعيد المعرفي، كما أنتي لا أقصد أن أتحدى أنصارها باسم ((الجنس)) أو ((العقلانية الغربية)) أو أي شيء آخر خارج نطاق الإسلام، صحيح أنتي أعالج قضايا أثارتها حركات غربية تداعت للاستفسار عن صحة العديد من الممارسات الإسلامية المرتبطة بالمرأة، إلا أن المرأة المسلمة غدت تطرح هذه التساؤلات كذلك وستستمر في البحث عن أسئلة ومعارف حتى من الصين، فالمرأة تطرح هذه التساؤلات لا لأنها امرأة وإنما كمسلمة يفهمها أن تعرف ما إذا كان الدين الإسلامي يمارس حقاً على الوجه الذي يعرف نفسه فيه، فالنساء يسألن حركة ((المحافظين المتطرفين)) من منطلق الإسلام نفسه وعلى الإسلام وحده أن يقدم الجواب. وبالتالي فأنا عازمة على تحدي المحافظين المتطرفين ليس من حيث الشكل وإنما من حيث المحتوى ومن خلال المبادئ ذاتها التي يدعون التمسك بها.

مصدر الهوية - إرساء الأساس العام

- إذا كنت قد أفضت في الحديث حول صلاحية مختلف المقاربات فذلك لأن تلك هي النقطة الخامسة. إنني خلقت امرأة (أو رجلاً) وليس لي خيار في ذلك إلا أنني اخترت الإسلام بمحض إرادتي، وأي تحليل لا ينجح في صياغة المشكلة (لندع الخل جانباً) من منظور إسلامي، ببساطة لا يهمني في قراراته التي قد تتعكس على إيماني وعلى حياتي. وعليه فمن الضروري بلورة الأساس المشترك الذي يحدد مفهوم العقيدة ومنهجية تفسيرها التي تنتهي إليها معظم المسلمين، بعض النظر عن العادات والتقاليد والزمان والمكان.

يسهل تحديد الأساس المشترك في حالة الإسلام، فقد حدد المسلمون هويتهم من خلال القرآن على أنه مصدر إيمانهم، معنى أن الدين متعلق بالنص ولا يعتمد على حادثة (كما هو شأن حادثة ابتعاث السيد المسيح من الموت في الديانة المسيحية) أو أية فرضية منطقية خارجة عن حدود النص، فمحتوى النص هو الذي يعرف الاعتقادات الإسلامية جميعها، بما في ذلك الأصل الإلهي للقرآن وطبيعة الإله ووحدانيته وعظمته وعلاقته بالعالم وبالإنسانية، ولا يعود قبول المسلمين للقرآن إلى النبي عليه الصلاة والسلام وإنما يعود القبول بمرجعيته النبي إلى القرآن ذاته، وبالتالي فإن أي نص ديني (أو أي نص مهما يكن شأنه) يتطلب تفسيراً وبالتالي فهناك احتمالات متعددة لفهم أي نص، إلا أنه في الوقت الذي نقبل فيه بدوعى الطبيعة المفتوحة لأي نص بالقدر الذي يستتبعه الفهم الحلاق للقارئ (وهو هذا فإن على المرء، حتى لا يتم لهم بمناقشة كتابات فارغة وتافهة، أن يحصر نفسه بمناقشة ((النص العظيم))) فإن على المرء أن يقرر بأن للنص بعداً تاريخياً وأحكاماً قواعدية وأخرى قاموسية وأن هذه الأمور لا يمكن تغييرها ولا إلغاؤها مهما تكون التفسيرات. إن بالإمكان نشر تفسيرات حديثة إلا أن أي تفسير يتجاهل هذه الأسس أو يتناقض معها مهما كان

((بديعاً)) ربما يكون غير صحيح. فهناك قراءات عديدة للقرآن الكريم - فلسفية وتاريخية وروحية وغير ذلك - وبالتالي فشلة تعاريف للهوية الإسلامية. بيد أن التعريف الأساسي للهوية وارتباطاتها مع الحقوق والالتزامات المرافقة لها تقع في إطار القانون. بمعنى أنها تلزم نفسها بتفسير آيات القرآن القانونية، فالنقاش القانوني للنص هو الذي يزود المسلمين بقوانين موضوعية واقعية، يمكن للمرء أن ينظر إلى نفسه على أنه مسلم ((في أعماق القلب أو النفس)) أو ((مسلم روحي)) أو ((مسلم صوفي)) أو أي وصف آخر إسلامي، ولكن إذا اخذنا نص القرآن كمراجع فإنه يأمر أتباعه بالالتزام بأوامره والابتعاد عن نواهيه التزاماً كاملاً، بمعنى أن القانون الإسلامي لا يستمد سلطة الإلزام من مؤسسة ما (الكنيسة أو الدولة أو المحكمة) وإنما من نص القرآن ذاته.

وإذا كان القرآن الكريم هو مصدر تحديد الهوية الذاتية للمسلم، فإن آياته القانونية هي التي تمنح المسلمين حقوقهم والالتزاماتهم الدينية أو الاجتماعية ومهما تكن التفسيرات الفلسفية أو الدينية للمعنى الروحي للإسلام، فلا يوجد خلاف في الالتزام المحدد بالآيات القانونية (على الرغم، بالطبع، من إمكانية وجود تفسيرات مختلفة في المعنى القانوني الحقيقي للآيات كما يتضح من النقاشات التي لا تنتهي بين مدارس الشريعة المختلفة) وفي ضرورة تطبيقها كجزء من إيمان المرء بدينه. فلا يكون المسلم مسلماً حقاً ما لم يقبل بوحدانية الله وبأن القرآن موحى من لدنـه. بمعنى أن على المسلم أن يتمسك - بالأوامر والوصايا التي وردت في القرآن الكريم، ويختضـع لها.

ويمكن فيما عدا ما ذكرنا أن توجد سويات عديدة للفهم بقدر ما يحشـدـه إبداع المسلم. إلا أن الوصايا الشرعية والدينية (كالأمر بالصوم والصلوة واجتناب المحارم وغيرها) هي الأساس الذي يبني عليه كل شيء، وبسبب هذه الوصايا هناك قبول عالمي للحاجة المطلقة للشرع الإسلامي لدى كافة المذاهب

ال الفكرية والفلسفية والصوفية بشتى أشكالها وهو ما يتضح على سبيل المثال في الكتب الصوفية التي تصف الشريعة على أنها بداية الطريق إلى التصوف.

المرأة في القرآن من المنظور القانوني

بعد القرآن المرجع الوحيد لتعريف الهوية الذاتية لمن شاء، من ذكر أو أنثى، أن يكون مسلماً^(١). ونظراً لأن الفقه (تفسير القانون) هو قراءة ضرورية للقرآن فإنه يشكل جزءاً من هذا المرجع وذلك لأنه لابد للقرآن أن يقرأ ويفسر. فالقانون الإسلامي سيعني بالقراءة القانونية، وثمة توصيات بهذا الشأن واضحة في القرآن الكريم. بيد أنه في معظم مجالات القانون فإن المشرعين (وهم الأشخاص المتخصصون في علوم الشريعة الإسلامية) هم الذين يستخدمون طرائق التفسير المختلفة والتي تحددها الشريعة الإسلامية لإيجاد أكثرها ملاءمة، ولا يشتق هذا التفسير من فلسفة المفسر أو المفسرة وإنما من قواعد محددة ينبغي تعريفها، إذ ينبغي صياغة التشريع المستنبط بوضوح وكذلك بلورة القواعد التي قادت إلى تحديده. وبالتالي فالقرآن والفقه يسيران جنباً إلى جنب، وإنما أن بعض التشريعات تُعدُّ تفسيراً مباشراً لأحكام صريحة في القرآن الكريم في حين أن الجزء الأكبر مشتق من أسس عامة فإنه يمكن أن يحدث فرق بين البنية القانونية القرآنية (كما ينص على ذلك القانون من نفسه بالطبع) والبنية المشتقة قانونياً.

وفي جميع الحالات، فإن التفسير (القانوني) الصحيح لآيات القرآن الكريم أساسياً فيما يتعلق بقضية الهوية الذاتية، فالنظرية القرآنية العامة هي أن الله خلق المخلوقات لغاية واحدة، هي عبادة الله وحده. فالعالم بأسره والطبيعة تخضع لله وحده، قال تعالى: ﴿تَسْبِحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: ٤٤/١٧]. إلا أن

(١) لقد اقتبس كل الترجمات لآيات القرآنية مباشرةً أو بتصريح من ترجمة أسد ١٩٨٠.

الإنسان له الخيار على الرغم من أنه خلق ليكون خليفة لله على الأرض، إذ لديه الإمكانية كما تصفها الملائكة: **﴿فَيُسِيدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدَّمَاء﴾** [البقرة: ٣٠/٢]. والمهمة الرئيسية للخلافة هي الإنسانية جماعاً بغض النظر عن الانتماء العرقي أو القبلي أو الجنسي، قال الله تعالى: **﴿هُوَ الَّذِي أَنْشَأَ النَّاسَ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعْرَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاصُكُم﴾** [الحجرات: ١٣/٤٩]، وعليه فامكانية تحقيق المتطلبات الإلهية هي واحدة بالنسبة للجميع وكذلك الأجر والثواب، قال تعالى: **﴿وَلَا تَنْتَهُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾** [النساء: ٣٢/٤]. وقال أيضاً: **﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْسِنَنَّ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنُحَرِّجَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾** [التحل: ٩٧/١٦]، وقال أيضاً: **﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيقُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَيِّلٍ وَقَاتَلُوا وَقُتُلُوا لَا يُكَفِّرُنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دُخْلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ تَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْثَّوَاب﴾** [آل عمران: ١٩٥/٣]. فقيمة الفرد إذاً واحدة بالنسبة للجميع، قال الله تعالى في كتابه العزيز: **﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَاتِلِينَ وَالْقَاتِلَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْحَاشِعِينَ وَالْحَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾** [الأحزاب: ٣٥/٣٣].

إن العيش وفق المبادئ الدينية واحب بنبغي أن يتلزم به المرء بغض النظر عن جنسه، إن غياب الجنس في الإشارة إلى الإنسانية يعد أمراً مثيراً للإعجاب. فعندما خلق الله سبحانه وتعالى الخلق استخدمت كلمة خليقة وهي تطبق على

كل من الرجل والمرأة، وعندما عرض الإله الأمانة على العالم قبلها الإنسان، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأُمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَيْنَ أَنْ يَحْمِلُنَّهَا وَأَشْفَقُنَّ مِنْهَا وَحَمِلَهَا إِنْسَانٌ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢/٢٢]. وعندما يتحدث القرآن عن بداية الكائن البشري فإنه يتحدث عن الذكر والأئمّة اللذين تفرع منها الجنس البشري، وإلى أن آدم وحواء خلقا من نفس واحدة، وعندما ارتكبت أول مخالفة فإن كلاً من آدم وحواء وقع في الخطأ وكلاهما تاب وعفا الله عنهما. فحقوق التملك والتعلم والعمل والزواج والطلاق منحت بالتساوي في القرآن الكريم، وقد مورست كذلك بالفعل إبان فترة النبوة. لم يفرق القرآن أبداً في منح الذكاء والأخلاق والمواهب أو أي شيء ضروري لحمل الأمانة، بين عرق وعرق أو بين ذكر وأئمّة، وهذا ما ينسجم مع الحكمة والعدالة الإلهية وهو أمر تدل عليه آيات القرآن جميعها.

إلا أنه في نطاق الأوامر الاقتصادية والاجتماعية وفي إطار الأسرة والتملك فإن القرآن الكريم يميز بين حقوق الجنسين والتزاماتهم، فعلى سبيل المثال ينص نظام الإرث في القرآن على أن نصيب الأخ من الميراث هو ضعف نصيب أخيه وترى المرأة في ذلك تمييزاً ضدها وترى أن لها حق المساواة مع الرجل في الميراث. من المؤكد أن القرآن الكريم يخلو من آية تنص على المساواة المطلقة، في الحقيقة هناك نظام مساواة اقتصادي اجتماعي ينطلق أساساً من الأسرة بدلاً من الانطلاق من الفرد ويضع عليه التزامات بحسب العمر والجنس، ونظرًا لأن نقطة الانطلاق هي خلية الأسرة فإنه يتم ضبط الشروط بدقة حتى لا يهمل الفرد وكى تتحقق العدالة للجميع.

لقد ميز الذكر عن الأنثى في الالتزامات بهدف خلق نظام الاعتماد المتبادل والمشاركة في بناء الأسرة، فالأسرة هي الخلية الأولى في نسيج المجتمع وهي أساس نظام المجتمع.. ولهذا السبب فإن معظم قوانين القرآن تعالجها، وإدراك

الجماهير الغريزي لهذه الحقيقة يجعل الأسرة الحصن المنيع في المجتمعات الإسلامية العلمانية فيما يرتبط بالقانون الإسلامي بالرغم من جهود الحكومات العلمانية للانتقال إلى الأنظمة القانونية العلمانية التي فرضت على العالم الإسلامي بالقوى الاستعمارية.

انطلاقاً من هذا الأمر فإن القانون الإسلامي يميز في الالتزامات المترتبة على أنصاره، فالطفل لا حول له ولا قوة وينبغي منحه حقوقه وحماية هذه الحقوق، الأمر الذي يقود إلى سلسلة من الالتزامات ينبغي تأمينها. فالطفل هو ناتج زواج وبالتالي فعلى أمه وأبيه يقع واجب رعايته، وطبقاً لذلك تجد الأم نفسها ملزمة بإرضاع طفلها وتتأمين متطلباته في مراحل نموه الأولى وقد اعتبر القرآن الكريم ذلك عيناً ثقيلاً قال تعالى: ﴿وَصَّيَّنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدِيهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّ عَلَىٰ وَهُنِّ وَفَصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلَوَالِدِيهِ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ [لقمان: ٢١]، وقال تعالى: ﴿وَصَّيَّنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدِيهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلَهُ وَفَصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ٤٦]. وهكذا فمساهمة الأم أساسية في المستوى الفيزيولوجي. وعلى الأب أن يواجه التزاماً مساوياً في نظام المساواة القرآني وذلك لأن الأم تواجه التزامات ترتبت عليها بحسب القوانين البيولوجية، فعليه تقع مسؤولية تأمين التمويل اللازم لرعاية الأم والطفل حتى تفرغ الزوجة للقيام بالتزامها الطبيعي، ويمكن أن تجد المرأة نفسها حاملاً في أي وقت من حياتها وبالتالي عليها رعاية حياة مخلوق آخر ينبغي أن تؤمن متطلباته، ولا ينبغي أن تحمل وحدها مسؤولية هذا العبء، ولا ينبغي أن تكرس وقتها للبحث عن مصادر للعيش في الوقت الذي تتوقف حياة مخلوق آخر عليها كلية وبالتالي يجعله يعاني، ونظرًا للمتطلبات البيولوجية الإسلام لا يفرض عليها تقديم التمويل للأسرة، فعلى زوجها المسؤول كذلك عن رفاهية ولده وسعادته - علمًا بأن حقوقه مطلقة - أن يؤمن متطلباته وذلك بالمساهمة في التقديم لرعايته الأساسية ألا وهي الأم.

وإذا تعذر على الزوج القيام بواجبه لسبب من الأسباب كالموت والعجز، فإن الواجب يقضي بأن يقوم أقارب الأسرة ومن ورائهم المجتمع بتقديم المتطلبات الأساسية للمرأة وذلك لأن للمجتمع مصلحة راسخة في الجيل الجديد وعلىه أن يقدم العون لرعاية الأسرة إذا عجز راعيها أو مات. ونظراً لتعذر التبادل بين زوجين حاجة كهذه فإنه أضحى من الضروري كقانون عام أن يقوم الرجال بتتأمين متطلبات النساء سواء أكانت بحاجة ملحة أم لا. وذلك لأنه يتطلب المرأة احتفال ولادة طفل ينبغي ضمان حقوقه كاملة ولا بد من تأمينها بلا نزاع. وعلىه فإن النظام الاقتصادي الإسلامي لا يتطلب أبداً من المرأة أن تسعى لتتأمين متطلباتها الأساسية. فوالدها وأمها ملزمان بتقديم متطلباتها وعندما تتزوج فإن زوجها يقوم بهذه المهمة. وبعد الأخ الأقرب إلى أخيته في خلية الأسرة، وبالتالي فعليه أن يقوم بتتأمين دعمها عندما تحتاج لذلك (إضافة إلى دعم زوجته وأطفاله). وهذا ما يجعل القانون القرآني لا يشمل جميع الذكور لتكون حصتهم من الميراث ضعف حصة الأنثى (كما هو واضح من حصص الميراث للأجداد).

إن نظام الميراث يتبع توزيع المسؤوليات ضمن خلية الأسرة، وهو دليل واضح على التزامات المرء وواجباته تجاه فروع أسرته ذلك أن خلية الأسرة لا تشمل نواة الأسرة وحسب بل فروعها أيضاً. ويهدف القانون عن طريق تقديم الدعم لفروع الأسرة - بالإضافة إلى نشر الثروة بقدر الإمكان في المجتمع - إلى تقوية الروابط ونظام التكافل أو الاعتماد المتبادل. معنى أن الأمان النهائي لمجتمع يعتمد النظرة الإسلامية العالمية يتحقق بتعاون المجتمع فيما بينه من خلال المسؤولية الأخلاقية الثابتة والتي لا تتغير بدلأً من الوكالات الحكومية وقوانين الولايات النسبية. فخلافاً لما يظنها غير المسلمين (وبعض المسلمين كذلك) فإن هذا النظام عادل ويفيد القرآن الكريم ويدافع عنه، ولا يوجد هنا أي التباس لغوي أو قانوني حول فهم نظام القرآن في التكافل ومسؤولية الذكر المالية.

فالقرآن الكريم يبين ذلك بوضوح وكذلك أدرك المشرعون فحواه تماماً. إن نقاد هذا النظام يفتقرون إلى إدراك القواعد اللغوية وقواعد التفسير القانوني الأمر الذي يجعل نظراتهم لا تستحق الاهتمام وفق متطلبات القانون الإسلامي. ذلك لأنه ينبغي الالتزام بهذه القواعد للنقاش في معنى الآيات القرآنية، وفي الحقيقة فإن المرء يجد في هذه الآيات دليلاً واضحاً على الالتزام المالي المترتب على الذكر وهو ما تؤكده البنية القرآنية وممارسات النبي ﷺ كذلك. نشير إلى أن نقاد النظام الإسلامي أهلوا نقطة أساسية للنظام ألا وهي التكافل والمسؤولية المالية. فهو ليس نظاماً يسيء للمرأة المسلمة وإنما على النقيض من ذلك إنه نظام يوزع الواجبات البيولوجية غير المتساوية ل يجعلها عادلة، ولسوف يكون نظاماً ظالماً لو حرم المرأة من حقها في التملك كما فعل النظام الغربي حتى القرن العشرين. تلك هي، في الواقع، الوسيلة الحقيقة لضبط الفرد. ومع ذلك، ليس هذا هو الوضع أبداً في القرآن ولا في الشريعة الإسلامية، فالمرأة تأخذ نصيبها من الميراث ولها حق التملك، وتبيان سجلات المحاكم عبر التاريخ أن باستطاعتهن إدارة ممتلكاتهن دون عنون من الآخرين. وهذا بالطبع يشكل قمة الاستقلالية، إلا أن حقيقة كون النظام القانوني يرعى التكافل كانت سبباً في جعل المرأة تخضع لرعاية أقاربها الذكور. وبالطبع لا يقصد القرآن الكريم أن يخضع المرأة لسلطان الرجل: فالمهر الذي يمنحه الزوج لعروسه هو ملك لها وحدها (وهو عامل أمان إضافي) فهي تنفقه كيف تشاء. وليس مطلوباً منها أن تسعى لتحصيل الدخل عن طريق الميراث أو العمل والحفاظ عليه لنفسها، بل إن القانون يحمي ذلك الدخل عن طريق الحيلولة دون الذكر - أو الأسرة - من المطالبة به أو بجزء منه. فيإمكانها أن تصرف ممتلكاتها كما تشاء ويمكن أن ترفض أية مساعدة من الوصي المالي عليها إذا هي أرادت ذلك. أما التزاماته - إذا مستها حاجة - فلا تتوقف وبقى مترتبة عليه بموجب القانون، ولم تمنع هذه

الوصاية كما ينص القرآن وكما حدث في زمن النبوة المرأة من أن تكون عضواً فاعلاً في المجتمع وبأن ممارس الأعمال والسياسة كما ورد في القرآن الكريم: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزَرْبَنَ وَلَا يَقْتُلْنَ أُولَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِيَنَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِيهُنَّ يَئِنَّ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلَهُنَّ وَلَا يَعْصِيَنَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المتحنة: ١٢/٦٠]، وحتى الحرب ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنَّى لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَيِّلٍ وَقَاتَلُوا وَقُتُلُوا لَا كُفَّرٌ عَنْهُمْ سَيِّلَاتِهِمْ وَلَا دُخْلَهُمْ حَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الشُّوَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٥/٣]. فالسيدة خديجة رضي الله تعالى عنها زوجة النبي الأولى وأحب زوجاته إليه كانت تدير تجارتها بنفسها، وفي الحقيقة فإن النبي ﷺ عمل في تجارتها، وإليها يعود الفضل في تكريس وقه للتأمل، الأمر الذي هيأه للنبوة.

المرأة في التفاسير

موضوع الآيات [٤٢] من النساء، و[٢٢٨] من البقرة

لم تأخذ المرأة نصيبها كالرجل في تفسير القرآن الكريم فكل التفاسير قام بها رجال. فالتفسيرات ذات أهمية حيث أنها تعد مرجعاً للمشرعين في تفسير الأوجه القانونية لآيات القرآن الكريم. من المؤكد أن المفسرين فهموا بوضوح وبينوا بشكل لا يقبل للبس الآيات القرآنية المتعلقة بحقوق المرأة، إلا أن الآيات المفتوحة للتؤول أوّلت بمعانٍ تتضمن الكره للنساء؛ وهي الآيات التي أجرت مقاولة بين حقوق الرجل، وحقوق المرأة ضمن الأسرة (بدلاً من إجراء مقارنة بينها). لا وجود للعديد من هذه الآيات وفي الحقيقة هناك آياتان أساسيتان حصل فيها سوء فهم واعتمدت عليهما التفسيرات القانونية السلبية فيما بعد.

فقد بينا أن القرآن الكريم وضع الأسس ذاتها لتمييز الهوية الدينية للرجل وللمرأة، إلا أن التفسيرات جاءت لتشير إلى أن الأمر ليس كذلك وإن لم يذكر صراحة.

لقد اعتمد المفسرون الآيتين [٣٤] من سورة النساء، و[٢٢٨] من سورة البقرة كدليل على وجود تباين في البيولوجيا وفي الذكاء والإمكانية والتقوى بين الرجل والمرأة. وهذا تفسير يشكل امتداداً للآيتين الكريتين، ورأي آخرين أنه لا يتناقض فحسب مع باقي آيات القرآن الكريم، الذي لم يرد فيه إشارة إلى وجود فارق ((طبيعي)) وإلى أن التأكيد جاء على المساواة أمام الله سبحانه وتعالى بل إنه يسيء إلى تفسير الآيتين من ناحية التحليل اللغوي.

الآلية [٣٤] من سورة النساء: يقول الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿الرّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَاتِنَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَحَافَّوْنَ نُشُورَهُنَّ فَعَظُوْهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَيِّلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا كَبِيرًا﴾. لقد فسرت هذه الآية بأن الرجال مسؤولون عن النساء بما فضل بعضهم على بعض حيث إنهم ينفقون عليهن ويقدم المفسرون تعليقات متفاوتة للفظة التفضيل بأن تكون في الذكاء أو الإمكانية أو القوة الجسدية، وإذا كان الأمر كذلك فإن هذا التفسير يسيء لغريباً إلى الآية الكريمة. فالشرط الثاني من الآية واضح في العبء الملقى على الذكر. فالآلية لم تقل ((لأن)) وإنما جاءت بلفظة ((ما)) أتفقوا من أموالهم وذلك لوجود حرف العطف ((و)) بين القسم الأول من الآية وقسمها الثاني، وأن القسم الأول جاء بلفظ ((ما)). وينبغي أن تفهم الآية كما يلي: فالرجال مسؤولون عن النساء بما فضل الله الرجال على النساء، إلا أنه مهما كان نوع ذلك التفضيل فليس بسببه جعل الله الرجل مسؤولاً عن المرأة. ولو كان الأمر يعني تقضيلاً عاماً، أي

شكلًا من أشكال التفوق، فإن الآية يجب أن تقرأ: ((...لأن الله فضل الرجال على النساء وبما أنفقوا من أموالهم)) بيد أن ذلك ليس التركيب اللغوي للأية الكريمة. فعنصر تفضيل الرجال ينبغي أن يستخدم بالطريقة ذاتها التي تعنيها - إذا كنا نعتقد بسلامة القرآن لغويًا، فلفظة التفضيل لا يمكن أن تُجسَّد وتستخدم بالطريقة ذاتها التي تستخدم فيها الوسائل المالية؛ فلا معنى لقولنا بأن الرجال قوامون على النساء بفضل تفوقهم، بل عليهم أن يكونوا قوامين بسبب تفوقهم.

إن هذا المعنى المنسوب للأية الكريمة يجعلها غير مترابطة أو متماضكة، مقدمة التفسير القرآني تعطي الترابط اللغوي للنص. وتشاء مشكلة البنية هنا نظرًا لأن كلمات القرآن الكريم لم تفسر حرفيًّا وإنما مجازيًّا. والكلمة المفتاح في هذه الآية هي كلمة «(فضل)» والتي تعني «(استحسن أو حظي)». إن الترجمة الحرافية للأية هي: ((إن الرجال مسؤولون عن النساء بما فضل الله سبحانه وتعالى بعضهم على بعض)). إن التفسير غير المبرر تمامًا (والذي يسر المفسرين الذكور والذي لا يتعدى كونه رغبة لديهم) هو ذاك الذي يدعى بأن الأفضلية تعود إلى حالتهم المتميزة، ولو كان نص الآية الكريمة يحمل التفضيل ببساطة (بالمعنى الذي يستخدمه لتفضيل شخص على آخر كما هو شأن الآية التي تقول: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: ٤٧/٢] فلسوف لا يستخدم عندها لفظ «(ما)» التي تبرر هذه الأفضلية. بيد أن نص الآية الكريمة لا يعالج حالة عامة للأفضلية، وحتى لو كان كذلك، فإن التسليم بأن هذا التفضيل جاء لامتياز الرجل لا يبرر له البتة. ولإثارة الجدال فقط أقول كان من الممكن أن يفضل الرجال على النساء على أساس اندفاعهم الطفولي المحب لكي يعتقدوا بأنهم متميزون أو من أجل رجولتهم وثقتهم المطلقة بأنفسهم. فالفضيل لا يرتبط بالضرورة بالتميز.

بساطة أقول إن الأفضلية غير المبررة هي عمل منافي للأخلاق، وحقًّا فليس من عدل الإله أن يفضل بعض خلقه على بعض، وبالطبع فالقرآن الكريم ينفي

بساطة أنه فعل ذلك. فالله سبحانه ليس لديه أناس مختارون أو جنس مختار مسبقاً. فكل المخلوقات متساورة وهي تستمد مساواتها من زوج وحيد؛ فمهما كانت فروقاتهم البيولوجيا فالقربون عند الله هم الصالحون وباستطاعة الجميع بالتساوي تحقيق ذلك. القضية هي بدرجة من الأهمية بالنسبة للقرآن الكريم بحيث أن كل من يعتقد خلاف ذلك (كاليهود والنصارى الذين يظنون أنهم سيدخلون الجنة دون غيرهم). وردت بشأنه آيات التعنيف الشديد. قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تُلْكَ أَمَانِيْهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ١١١/٢]. وقال أيضاً: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحْبَاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّنْ خَلْقٍ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعْذِبُ مَنْ يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ١٨/٥]. وقال أيضاً: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَقَمَّنُوا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٤/٢] وغير ذلك. يعني أن الله سبحانه وتعالى يوصف على أنه مانع فرص النجاية بالتساوي لخلقهم، فإذا بادر المسلمين إلى تفسير هذه الآية بالطريقة ذاتها التي فسر بها بعض المتنبيين للديانة اليهودية أو النصرانية فإنهم فينهى يستحقون التعنيف والتوبیخ. ثم إن تحويل مفهوم الأفضلية من الدين أو العرق أو الجنس فهو أمر مستهجن ويستحق الشجب، ولذا فإن المعنى الحقيقي لكلمة «فضيل» هو ما ينبغي البحث عنه لتفسير الآية الكريمة تفسيراً دقيقاً.

إن الله سبحانه وتعالى لم يستخدم كلمة فضل في القرآن. يعني التفضيل الاعتباطي، فمعناها في القرآن الكريم هو أuan، وعندما يقدم الله العون أو أي شيء لإنسان فإنه يقال بأنه فضل عليه أو أنعم عليه. وفي الحقيقة فإن أي عنون من الله هو فضل. إلا أنه سبحانه لا يمنع ميزة لأحد على أحد، رغم أنه خلق الناس جميعاً في أحسن تقويم، قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا إِنْسَانًا فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [آل عمران: ٩٤/٩٥]، أي أن الناس جميعاً ليتمتعون بهذا الفضل. فالتمييز أمر

ينبغي السعي لاكتسابه وهو لا يأتي إلا من تمثيل القانون الأخلاقي وهو القانون الذي في متناول الجميع، وعليه، فإنه لا وجود لآية تمنح حالة التمييز لأي من مخلوقات الله سبحانه والإدعاء بذلك يتناقض مع كل آيات القرآن الكريم. ولما كان القرآن الكريم يفسر بعضه بعضاً فإن على المرأة أن ينظر في المعانى القرآنية المرافقة (وليس في المعانى المسلم بها) للكلمة.

ورد في القرآن الكريم أن الله سبحانه وتعالى منح الإنسان العقل أو فضله بذلك على جميع المخلوقات، كما فضل بعض النبيين على بعض فيما أنزل عليهم من كتاب، وفضل سيدنا داود وسليمان بمنحهما القدرة على فهم لغة الطبيعة السرية، كما فضل اليهود بالأمن والرزق. ييد أن هذه الأمور لا تمنحهم ((الأفضلية)). إنها أمور اكتسبوها بشروط، فالإنسان اكتسبها لتحمله مسؤولية الخلافة، واكتسبها الأنبياء بفضل تميزهم الخلقي، واكتسبها اليهود لإيمانهم بالله، ويكتسبها أي إنسان يتحلى بالإيمان وهكذا. ويكون التفضيل أحياناً اختياراً من الله للبعض بأن يوفّقهم لفعل الصالحات أكثر من الآخرين. قال تعالى: ﴿كُلَا مُنْدُهْلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ، انْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَلآخرة أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٢٠-٢١]، وعندما يمنحك الإنسان المساعدة والدعم (في جميع الأوقات) فهذا يعد فضلاً من الله. وبجد لفظة فضل، يعني المعونة والمساعدة منتشرة في القرآن الكريم، فهي لفظة مستخدمة يومياً من قبل متكلمي اللغة العربية لشكر الله على ما أنعم به عليهم ولمعونته وغير ذلك. فالعون من الله تعالى هو فضل وهو شائع الاستخدام شفوياً، وكتابياً، وفي منازل معظم المسلمين.

تنص الآية الكريمة على أن الله سبحانه وتعالى ((فضل)) بعض (الرجال) على بعض (النساء). أما افتراضنا بأن هذا التفضيل يعود إلى التفوق البيولوجي الطبيعي فلا يعدو هذا الأمر مجرد افتراض لا تعزّه آيات القرآن الكريم بل إن

الآيات تدحضه، فما الذي منحه الله سبحانه للرجل ولم يمنحه للمرأة وفق نص القرآن الكريم ذاته؟ إن الجواب الصريح والوحيد على هذا السؤال يكمن في حصته من الميراث أي المساندة والدعم في الرزق فحصته هنا هي ضعف حصة المرأة. صحيح أن الله سبحانه وتعالى كما نص في بعض آياته منح الرجال إمكانيات أكثر من التي منحها للمرأة، ولكن أي تفسير آخر لما منحه للرجل ليس له دليل قط في القرآن الكريم في حين أن هذا الأمر واضح وجلي في الآية الكريمة. قال تعالى: ﴿لَهُوَ صَاحِبُكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنْتُمْ نِسَاءً فَوْقَ اثْتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلَّا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النَّصْفُ وَلِأُبُوِيهِ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا السُّلْطُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرَثَةٌ أَبُواهُ فَلَأُمُّهُ الْثُلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْرَوَةً فَلَأُمُّهُ السُّلْطُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيبَةٍ يُوصَسِي بِهَا أَوْ دَفَنَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنْ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١/٤]. والإشارة إلى حظ الذكر من الميراث وحظ الأشيى جاء في آية طويلة في مطلع السورة حول موضوع يرتبط بالزواج والميراث. إن السبب الكامن وراء جعل حصة الذكر ضعف حصة الأنثى واضح جدًا، وكما بيانًا أعلاه فهو جزء من اختبار لقدرة الذكور على تحمل المسؤوليات في المجتمع. نشير إلى أن جميع المذاهب تقر بأن الآية الكريمة [٣٤ من سورة النساء] وهي قوله تعالى: ﴿الرَّجُلُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ...﴾ تلزم الرجل بأن يكون مسؤولاً مالياً عن أقاربه الإناث^(١).

(١) إن الادعاء بأن هذا يمكن أن يكون وضعاً افتراضياً لا يمكن الدفاع عنه بتحليل قواعدي أو لغوي. فالآلية الكريمة ليست مجرد اقتراح وإنما هي أمر صريح ولم يستخدم فيها أي حرف جر افتراضي، بل حرف جر سببي. وبالمثل فإن عبارة ((ما فضل بعضهم عن بعض)) يمكن أن تدل على أن بعض الرجال مفضلون على بعض النساء، وهذا أمر غير مقبول. إن الإشار في هذا النص هي للرجال والنساء الذين ورد ذكرهم في القسم من الآية الكريمة. أضف إلى ذلك أن هذا يجعل القرآن غير منسجم مع نفسه حيث أن التنصيب المضاعف من الميراث للرجل وليس للأئشى. كما أنه لا يمكن أن يقصد امتلاك بعض الرجال أكثر من رجال آخرين. بالطبع فقد ترفض النساء الدعم المالي بيد أن ذلك لا يغفي الرجل من المسؤولية لا من الناحية الأخلاقية ولا من الوجهة القانونية.

الآن أصبح نص الآية الكريمة متألفاً لغوياً وذا معنى متكملاً ومثالياً: فالرجال مسؤولون عن النساء وذلك لأن الله سبحانه وتعالى زود بعض (الرجال) أكثر مما زود به آخرين (من النساء) ولإنفاقهم من أموالهم. وينذكر الشطر الثاني من الآية الكريمة الرجال بأنه حتى ولو لم يكن هناك ميراث فإن الرجال مسؤولون عن الإنفاق مما يكتسبون، فالمؤولية لا تأتي من الميراث بذاته وإنما من الالتزام بأن يكونوا شريكين في الأسرة. واستخدام كلمة ((ما)) في الآية الكريمة تغدو مبررة تماماً وبالتالي يمكن ربط جزأي الآية بحرف العطف ((و)).

وإذا عاد المرء إلى المقطع من القرآن الكريم الذي يشتمل على هذه الآية فإنه يجد أن النص ينسجم تماماً مع الآية التي سبقته، ففي الآيتين السابقتين لها ذكر الله تعالى موضوعاً يتعلق برغبة المرأة امتلاك حنص ما زود الله سبحانه به بعض الناس أكثر من بعض، قال تعالى: **﴿هُوَلَا تَتَمَنَّوْ مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى النَّاسِ أَكْثَرُ مِنْ بَعْضٍ﴾** [آل عمران: ٣٢-٣٣]. وهنا لا يكون الموضوع نفس موضوع الآية [٣٤] من سورة النساء التي ترتبط بالوسائل المالية وحنص الميراث بل إن المرء يرى أن البنية ذاتها كانت في الآية الأخيرة **﴿هُوَلَا تَتَمَنَّوْ مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾** التي تعني حرفيًّا ((لا تمنوا ذلك الذي فضل الله به بعضاًكم على بعض)). ويجمع المشرعون والمفسرون أن لفظة فضل هنا لا تشير إلى حالة التمييز وإنما تفيد المدد والعون، وفي الحقيقة وبوجه خاص إلى حنص الميراث التي ينالها الرجال دون النساء. ومع ذلك فإن هناك آيتين لاحقتين تستمران في معالجة الموضوع المالي ذاته، ويهملا المفسرون هذا المحتوى والبنية اللغوية المماثلة ويقدمون تفسيراً منحرفاً للفظة فضل لا أساس له في سياق الكلام ويتناقض مع آيات أخرى في القرآن الكريم.

وتستمر الآية [٣٢] من سورة النساء كما يلي: ﴿لِلرِّجَالِ نَصْرِيبُ مِمَّا
أَكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصْرِيبُ مِمَّا أَكْتَسَنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ
شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾. معنى أن جزاء الرجال والنساء يرتبط بما يقدمونه من أعمال
وليس بأي شيء آخر وهو أمر يكرره القرآن الكريم في مواضع عديدة. ولا
يعتمد على ((منحة تميز)) ولسوف لا يخضع خلقهم الذي خلقوه لأي تساؤل.
أما وقد أوضح القرآن الكريم بأن المرأة مثلها كمثل الرجل يمكنها أن تستفيد مما
تكتب، فإنه يستمر ليؤكد بأنه على الرغم من ذلك فإن كلاً له حصة محددة
من الميراث وفق التشريع الإلهي، قال تعالى: ﴿وَلَكُلُّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ
الوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ فَاتُوهُمْ نَصِيبُهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ
كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾. إنه يوضح السبب في اختلاف الحصص وهي حصص لا
يمحاسب عليها في الآخرة ولا تبني على أساس الحسد. قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ
قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا﴾. والأمر
الذي فضل به الله بعضاً على بعض هو جعل حصتهم من الميراث أكبر. وخلافاً
لما ورد في الشرط الثاني من الآية وهو إنفاق الرجال ((شيئاً ما)) من أموالهم،
فإن الشرط الأول من الآية ينص صراحة على أن الله سبحانه منح الرجال حصة
أكبر من حصة النساء، وذلك كي يقوم الرجل بما ألزم به من مسؤوليات، وبناء
عليه واعتماداً على الآية السابقة التي تنص على أن حصة الرجل تختلف عن
حصة المرأة في الميراث، وذلك وفق الأمر الإلهي فإن الآية [٣٤] من سورة
النساء تبين السبب في عدم حسد الرجل حيث أنه سيكون هو المعني بتحمل
المسؤوليات في الأسرة وفي المجتمع.

ويجب على المرأة أن ينظر كذلك في الظروف التي قادت إلى تنزيل الآيات
الواردة أعلاه. إذ تسمع هذه الظروف للمشرعين بتفسير محتواها أكثر فأكثر.
وبالطبع يبقى القرآن الكريم بالتعريف هو أفضل تفسير وأوثقه. قال الله تعالى:

﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْسِيرُهُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلَيْنَ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدًى اللَّهُ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادِي﴾ [الزمر: ٢٣/٢٩]. وهذا هو المبدأ الأول في تفسير الآيات الكريمة والذي يقبله الجميع ويلتزم به أي مفسر للقرآن الكريم - إن لم يرغب المفسر في معارضته الآية التي أتينا على ذكرها للتوضيح. وهذا هو بالضبط المبدأ الذي أخذت به في تفسيري لمعنى تفضيل الرجل على المرأة (كالحصة المضاعفة في الميراث). وإن أي تفسير آخر (كذكاء الرجل أو تقواه) ينبغي أن يستند إلى القرآن ذاته كدليل وأن يوائم السياق بالطريقة ذاتها التي يتبعها هذا التفسير. والفشل في تحقيق هذا الأمر يجعل التفسير مجرد استقراء واستنتاج في أحسن الأحوال وخطئ في أسوأ الأحوال.

يشير المفسرون وجامعو الحديث الشريف أن الآية [٣٢] من سورة النساء (التي تنصح المرأة بأن لا يحسد الآخر على الحصة التي منها الله له) نزلت جواباً لسؤال امرأة رعاها كانت إحدى زوجات النبي ﷺ. فقد شغل بها أن لا تمنع المرأة الثواب الذي يناله الرجل في يوم الحساب، خاصة إذا حاز الرجل في هذا العالم حصة أكبر من المعونة والمدد. لذا فقد جاء القرآن ليطمئن النساء والقلقين بشأن الحسد غير المبرر الذي يمكن أن يشعر به البعض بسبب توزيع الميراث. ويقال إن الآية [٣٤] من سورة النساء المتعلقة بمسؤوليات الرجل نزلت في مناسبة أخرى حيث قدمت امرأة إلى النبي ﷺ تشكو زوجها لأنه ضربها. فنزلت هذه الآية وما تلاها. قال تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَحَافُونَ نُشُوزْهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ إِنَّمَا أَطْعَنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٤/٣٤].

دعني أنظر في بادئ الأمر فيما إذا كان نزول الآيتين في مناسبتين مختلفتين وما إذا كان ذلك يجعل التفسير الذي أورده لآلية [٣٤] من سورة النساء غير

صحيح، فبحسب قوانين التفسير وفلسفة التشريع (وهو ما يهمنا هنا) فإن من الضروريأخذ مناسبات النزول بعين الاعتبار، أقول إن التفسير القانوني للقرآن بالتعريف يعتمد على كامل النص وينبغي أن يأخذ كامل محتواه بعين الاعتبار. إن التفسير المعزز بأيات من القرآن بحد ذاته هو أقوى من التفسير المعزز بمصدر غير القرآن، إذ قد يكون المصدر الخارجي غير صحيح أو غير كامل بالضرورة في حين أن آيات القرآن الكريم تعد مرجعاً مطلقاً لاريب فيه. وبناء عليه فإن أي تفسير يعتمد على مصدر خارج القرآن الكريم (كما هو شأن حالات ترتبط ببعض الآيات) ويتعارض مع القرآن ينبغي استبعاده. فإذا أخذنا بهذه القواعد مجتمعة فإن المرء يستنتج أن تفسير الآية [٣٤] من سورة النساء الذي أوردهناه يقف على أرض صلبة. وعليه فلو افترضت أن الآية بأكملها نزلت في ظروف العنف الذي تعرضت له امرأة فإن على المرء أن يدرك المعنى اللغوي للآية بحيث يصل كييفما نظر إليها إلى نتيجة مفادها أن الآية نزلت وشطرها الثاني فحسب هو الذي يرتبط بالحادثة. وهذا لا يسيء بأي حال إلى التفسير الذي أوردهناه أعلاه. إنها تسيء فقط إلى افتراض أن ((الضرب)) سببه الجزء الأسبق الذي يعالج المسؤوليات الاقتصادية وأنه يجب استخدامه لفهم الجزء الأخير. والقرآن مليء بالحالات التي تكون فيها أجزاء من الآيات غير مرتبطة بعضها البعض. وبناء عليه فإن مادة الموضوع هي الأهم في ربط بعضها بعض بهدف إدراك المعنى القانوني.

إن لدى هنا موضوعين مختلفين. فالشطر الأول يرتبط بالمسؤوليات المالية والتي تقع على عاتق الرجل فيما يتعلق بجميع أقاربها من النساء. وهذا ما يشكل استمراً منطقياً، بل إنه استنتاج منطقي، كما أوضحت للتوك مادة موضوع الآيات التي سبقته. أما الشطر الثاني فيعالج موضوعاً آخر جديداً ألا وهو موضوع النشوز وما يتضمنه. فالقصاص هنا يرتبط أساساً بالنشوز وليس له علاقة بالمسؤوليات الاقتصادية للرجل. ولو كان الأمر خلاف ذلك كان يعود

لأساس اقتصادي، فإن على المرأة أن يقول إنه بغض النظر عما تفعله النساء فإن الرجال مخولون بتأدبيهن وهو أمر لا يرغب أي مشروع أو مفسر القول به. ففي حين أن الشطر الأول من الآية يعالج المسؤولية القانونية للرجل تجاه المرأة فإن الشطر الثاني يعالج مواضع محددة بين الزوج وزوجته، أي إلى انقطاع في العلاقات الودية بين الزوجين وليس بين الأب وابنته مثلاً. واضح إذاً أن جزءاً قرآنياً قد انتهى في منتصف الآية [٣٤] من سورة النساء وأن النصف الآخر يبدأ جزءاً جديداً.

بالرغم من وضوح هذه الحقيقة فإن بعض المفسرين يستخدمون الشطر الثاني (وهو ما يتعلق بحق الرجل تأديب زوجته) للتفسير بشكل معكوس بأن منح الرجل حصة أكبر من الميراث يخول الرجال حالة تميز. إن اعتبار تأديب الزوج لزوجته أضحت الدليل الخزين (والوحيد) لتمييز الرجل على المرأة هو ميشار للسحرية يجعل المرأة يتسم لسطحية وجهة النظر تلك على أن تسب لله سبحانه وتعالى.

بيد أنه علىَّ أن أحلل محتوى الشطر الثاني من الآية الكريمة. فحتى لو قبلت بالروايات المرتبطة بهذا الشأن، فإن من المحتمل جداً أن يكون الشطر الثاني من الآية الكريمة قد نزل في تلك المناسبة. ومن المحتمل أيضاً أن رواة الحديث أشاروا لاحقاً إلى الآية ككل (بدلاً من الإشارة إلى شطراها الأول) وذلك لأن القرآن كان قد جمع عندئذ بحيث وضع هذان الجزءان معاً. (إن ترتيب القرآن جاء وفق توجيهات النبي ﷺ وبالهام رباني وذلك وفق قواعد جمالية وليس وفق قواعد موضوعية أو زمانية). وعليه فإن الحالة التي قادت إلى تنزيل الشطر الثاني من الآية ربما لا ترتبط لا من قريب ولا من بعيد بالشطر الأول (وهذا كما يقول المفسرون شأن ((الرجال قوامون على النساء)) الوارد في الآية [٣٢] من سورة النساء والذي هو جزء منها). بيد أن هناك بعض المشاكل الجاسمة

المربطة بنصوص الحديث حول المرأة التي حاولت تشكي إلى النبي ﷺ. فهو غير مكتمل لدرجة تثير الشك (الطبرى، ١٩٩٢، المجلدات ٣-٤). فالمرأة تشكو العنف ولا تبين السبب؟ ييد أن القرآن - والنبي ﷺ - حظر العنف الوحشى، وبالتالي إن منح غطاء من الاستحسان له دون التأكيد من أن الزوج كان حقاً يريد أن يؤذى زوجته أمر ليس له أي معنى. وكان ينبغي سؤالها (إذا كان الحديث صحيحاً) عن السبب لفعل زوجها، أو أن يكون السبب معلوماً مسبقاً. ولابد أنها قدّمت جواباً يجعل الآية تنزل على الفور. ذلك أنه ينبغي أن يتذكر المرء حديثاً آخر (صحيح البخاري ١٩٩٤، المجلد ٧/١٥٠) والشوكاني (١٣٤٤هـ، ٣٤/٧ ف ف) صرحت فيه امرأة للنبي ﷺ أنها لا تحمل أو لا تطبق زوجها وأنها تطلب الطلاق منه على هذا الأساس وهو ما سمح لها به. فالأولى أن تلقى امرأة تشكو عنف زوجها معاملة مماثلة.

لقد حث النبي ﷺ أصحابه على الرفق بالمرأة وعدم استعمال العنف معها، أضف إلى ذلك أن القرآن الكريم أوصى بالمعاملة الحسنة للجميع فسمح بالطلاق لكل من الرجل والمرأة. قال تعالى: ﴿الطلاقُ مَرْتَانٌ فِيمَا سَكَنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيغٍ بِإِخْسَانٍ وَلَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩]. واضح إذا أنه لا يمكن للقرآن الكريم أن يسمح للرجال بضرب زوجاتهم إذا لم يُظهرن لهم المحبة أو إذا شققن لهم عصا الطاعة (وهو ما فهمه المفسرون من كلمة نشوز) وأن يتوقع من النساء أن يقبلن بهذا الأمر دون أن يطلبن الطلاق. فالمرأة التي تكره زوجها سوف لا تصح مسيرتها وتشريع بمحبته إذ هو شرع بضربيها (علم النفس ١٠١). وعليه فإنه ما لم يمنعها القرآن من الطلاق (الأمر الذي لم يفعله) فإن عليه أن يخبر الرجال بأن

إمكانية ضرب زوجاتهم أمر مناف للعقل ويجوز أن يترتب عليه فك عرى الزواج. وينبغي أن ترتبط الآية بأمر أكثر خطوره من مسألة ابتهاج الرجل بما حمل من مسؤولية سوف تغدو غطاء له كي يتمتع بامتيازات لا مسوغ لها.

فينبغي إذاً أن تشير الكلمة نشور إلى معنى مختلف جداً من معناها الضيق إذا أردنا أن يكون القرآن ككل منسجماً مع نفسه، وفي الواقع فإن هذا المعنى موجود، فكلمة نشور (التي تدعو للتأنيد) لا يمكن أن تعني التمرد البسيط، إذ أن القرآن الكريم يبحث المرأة وغيرها على إتباع القانون الإلهي دون اتباع رغبة أزواجهن أو آباءهن، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِسِّنُكُمْ وَأَعْلَمُو أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال: ٢٤/٨]. كما أنه لا يمكن أن يشير القرآن إلى أمور تافهة متضارب مع أوامر القرآن ووصاياته. كما لا يمكن أن ترتبط الآية بمشاكل خطيرة ((الخلافات المستعصية)) التي تعد أرضية أساسية للطلاق في القرآن، فإذا أعطى القرآن المرأة حق العمل وحق الامتنالك وحق الطلاق فماذا يمكن أن يكون حق الرجل الذي تمرد عليه المرأة والذي يبرر عقابها؟

إن مجال الإمكانيات يغدو ضيقاً جداً، يلتفت العديد من المفسرين والمشرعين إلى الحق الواضح الذي يربط الزوجة بزوجها إلا وهو الجماع، فيقول معظم المفسرين بأن الزوجة التي تحول دون جماع زوجها لها، ترتكب النشور ويتمكن الزوج أن يؤدبها على ذلك. إلا أن هذا التفسير له مشاكل عديدة، فإذا كانت المرأة تمنع زوجها من جماعها فلربما كانت تكرهه، وإذا حاول الزوج أن يصل إلى مأربه بالضرب، فإن الزواج عندها بالتأكيد يمضي بالاتجاه الخاطئ. فالقرآن الكريم الذي أعطى المرأة حق الطلاق، الأمر الذي ينبغي تذكره دوماً، لا يمكن بأي حال أن يقدم حلّاً بسيطاً كهذا يتناقض مع المنطق الأساسي ومع العقل، أضعف إلى هذا، أنه من غير المعقول أن يشير على الرجال بعقاب

زوجاتهم عن طريق هجرهم في المضاجع! واضح أن هذا التفسير يمكن أن يكون ذا معنى لذكر أناي لا لذكر ذي عقل وحكمة.

إن جلوء معظم المفسرين والمرجعين إلى موضوع الجماع ليس خطأ بالكلية ذلك لأن الآيات المتعلقة بالنشوز في القرآن الكريم تشير إلى الزوج والزوجة وليس إلى الرجل والمرأة. واضح إذاً أن الأمر يرتبط بالعلاقات الزوجية وجوهر هذه العلاقات هو الجماع. وبالتالي فإن الأمر يتعلق بصنف من السلوك الجنسي غير القويم، وأفضل سبيل لمعرفة معنى النشوز بالطبع هو أن نلجم إلى القرآن ذاته (وهو يأمر به قارئه) وأن ننظر في كل الآيات المرتبطة بالموضوع، بما في ذلك نشوز الزوج.

عادة ما يهمل نقاش حقيقة يمكن أن يتهم فيها الرجل بالنشوز، قال تعالى:

﴿فَوَإِنْ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلُحُ خَيْرٌ وَأَحْبَرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحُّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَقُولُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ٤٢٨].
فهنا لا يلجم المفسرون إلى إيصال نشوز الزوج على أنه تمرد على زوجته بالرغم من استخدام الكلمة ذاتها وفي السياق ذاته أي في سياق الحديث عن العلاقات الزوجية. وبدلاً من ذلك فهم يشيرون إلى أن الكلمة هنا تعني سلوكاً سيئاً يمارسه الزوج يمكن أن يبرر الطلاق (كما هو شأن الضرب!). إلا أن استخدام القرآن للكلمة ذاتها في سياق الحديث ذاته لا يسمح بالانتقال لهذا التفسير الغريب. واضح أن شيئاً ما يمارسه الرجل والمرأة وهو على درجة منسوء بحيث يتطلب التأديب في الآية المتعلقة بالمرأة ويستوجب الطلاق في الآية المتعلقة بالرجل.

بدلاً من التركيز على ((الجماع)) ينبغي على المفسرين التركيز على الأبعاد القانونية التي تطرأ على رباط الزوجية بالذات دون الجماع. فهناك صنف وحيد من سوء السلوك الجنسي يؤيده المنطق والذي يتطلب التأديب ألا وهو الاتصال

الجنسى خارج إطار الزواج. لقد عالج القرآن الكريم موضوع الزنى في موضع آخر منه ولم يسمّه نشوزاً. أضف إلى هذا أنه يقرر عقوبة أشد بكثير لكلا الطرفين، وبالتالي فيتمكن أن يفترض المرء أن النشوز مرحلة دون الزنى وأنه يشير إلى سلوك غير مبرر يقوم به الزوج أو الزوجة تجاه الفريق الآخر دون ممارسة أمر غير قانوني. فالنشوز إذن ينبغي أن يبلغ درجة الشجب أو اللوم لا عقوبة الزنى، وفي الحقيقة فإن هذا التفسير تويده مباشرة الآياتتان: قال تعالى: ﴿الرَّجُالُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَاتِنَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزُهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنَّ أَطْعَنْكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْنَا كَبِيرًا، وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعُثُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ بُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوقَنِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِمَا خَبِيرًا﴾ [النساء: ٤/٣٥-٣٤].

إن كلمة ((الغيب)) الواردة في الآية الكريمة تعني العلاقات الودية التي ينبغي أن تبقى قائمة بين الزوجين. وكلمة نشوز التي تعني حرفيًا التصدى أو التمرد لم تستخدم على نحو غامض وغير مقيد. فهي تشير إلى الجملة التي سبقتها مباشرة ألا وهي ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَاتِنَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ أما أولئك اللاتي لا تتصفن بهذه الصفة فـ^{فيَّ}نتم بالنشوز ويعاقبن بالتأنيب. واضح إذاً أن تفسير كلمة نشوز ينبغي أن لا يترك للقارئ كي يفسره على هواه بل إنه يرتبط بالجملة التي سبقتها مباشرة. وهناك أمر صريح بالحفاظ على المودة في الزواج، ويعالج النص حالات أولئك الذين لا يمثلون لهذا الأمر الإلهي فيصمهم بالنشوز. فهناك إذاً معنى منسحاماً مع نص الآية الكريمة ومع المعنى الذي تشير إليه كلمة نشوز وإن أي تفسير آخر (كالتمرد على الزوج) هو استقراء لا يؤيده النص.

فالنساء الصالحات هن أولئك اللاتي يحافظن على الود الذي هو السمة المميزة للزواج. أما إذا لم يكن كذلك وإذا سعين لإغضاب أزواجهن من عدم الاهتمام بهم والالتفات لرجال آخرين فإن القرآن الكريم يرشد إلى اتخاذ عدد من الخطوات. ويأتي في مقدمة هذه الخطوات تقديم النصائح لهن وتذكيرهن بقواعد السلوك السليم، بلي ذلك الهجر في المضاجع الأمر الذي ينسجم مع سياق النص، وفي نهاية المطاف إذا أصرت الزوجة على سلوكها فيمكن أن يلحأ إلى القصاص والتآديب وهو خطوة من الخطوات التي ألغى بها القرآن الكريم ممارسة ((قتل للشرف)) التي كانت شائعة في شبه الجزيرة العربية والتي تسللت إلى القانون الإسلامي عن طريق ((العادات والتقاليد)). إن إغضاب الآخرين ناهيك عن الزوج مرفوض قانوناً ويوجب العبوس والتجهم، وهو يستأهل العقوبة (بخلاف عدم طاعة هو الزوج ورغباته)، والسبب في سماح القرآن الكريم للعقوبة الجسدية يعود إلى الفعل المستحق للتوبیخ الذي كان يقابل بالعنف بل القتل في شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام.

ربما كان هذا هو السبب الكامن وراء تصرفات الزوج الذي تنزلت بسيبه هذه الآية، وهو ما لم تصرح به الزوجة وربما كان النبي ﷺ على علم به. فالهدف من الآية إذاً ليس منع الرجال غطاء وسلطة لتأديب النساء وإنما منع سلوك الفسق والحد من رد فعل الذكور والحايلولة دون تطبيق العقوبة التي كانت سائدة قبل الإسلام، فالجريمة كانت خطيرة في الجاهلية، وظلت كذلك في إطار الأخلاق الإسلامية (وفي معظم المجتمعات التقليدية). ينص القرآن الكريم على أن هذا الصنف من السلوك لا أخلاقي ويسبب غيظ الزوج ويقرر بأن ذلك العنف غير مقبول وينبغي أن يكون مجرد تلميح أو إيماءة وليس شكلاً من أشكال الأذى أو القتل، وعليه فقد نص على أن لا يؤدي التأديب إلى الأذى كما يشير إلى ذلك بالإجماع المشرعون والمفسرون ولهذا يضيف القرآن الكريم

قائلاً: ﴿فَلَا تَغُوْلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾، بمعنى الامتناع عن الأذى غير القابل للإصلاح، فمعنى الآية إذن هو الحد من استخدام العنف العادي، فالزوجة التي تسلك سلوكاً كهذا مخطئه ولذا فإن القرآن الكريم يدين مثل هذا السلوك ويتوقع لها التأديب وهذا طبيعي. ولو كانت المشكلة أكثر خطورة وإذا بلغ غضب الزوج حداً لا يطاق فإن القرآن يطلب تدخلاً خارجياً الأمر الذي يخفف من استخدام العنف.

يمكنا الإشارة إلى أن المعنى ذاته لكلمة نشوز موجود في الآية الكريمة المتعلقة بالرجال، قال الله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتَيْكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُنْتُبَ لَهُنَّ وَتَرْغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعِفَاتِ مِنَ الْوَلْدَانِ وَأَنْ تَقْوُمُوا لِيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا، وَإِنْ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِغْرِاصًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلُحُ خَيْرٌ وَأَخْضَرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّرُّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَقْرُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا، وَلَئِنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَئِنْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمْلِلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُّوهَا كَالْمُعْلَقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوهَا وَتَتَقْرُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا، وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِي اللَّهُ كُلُّاً مِنْ سَعْيِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٢٧-١٣٠].

يعالج هذا المقطع من الآيات الكريمة موضوع تعدد الزوجات، وهو ما سمح به القرآن الكريم بالنسبة لليتامي [النساء: ٢-٣]. من المؤكد أن البنية الاجتماعية والاقتصادية كما يقررها القرآن الكريم سمحت بالزواج من اليتامي وبتقدير العون لهن وهو أحد الأسباب الرئيسية للسماح بتعدد الزوجات. إلا أن زواج الرجل من أكثر من امرأة يجعله يعامل إحداهن على نحو مختلف عن الأخريات. وعليه فإن الزوجة، أو إحدى اليتيمات المتزوجات (والتي كانت سبباً للزواج الثاني) قد تخشى النشور أو اهتمام زوجها جنسياً بامرأة أخرى، أو

نخشى أن يتخلّى عنها نهائياً (إعراضه عنها)، ففي هذه الحالة بالطبع لا يعد النشوز غير شرعي كما هو الشأن بالنسبة للمرأة (التي لا يمكن أن يكون لها زوجان)، وبالتالي فهو لا يخضع للعقوبة. بيد أن ذلك عملاً يستحق الشجب، ويقى للزوجة حقها، وعليه ينصح الرجل بعدم ممارسة النشوز أو الإعراض (وهو إبداء مزيد من الاهتمام الجنسي بشريكة أخرى في الحالة الأولى أو إهمال الزوجة السابقة تماماً في الحالة الثانية)، وجرى إفهامه بعبارات واضحة بأن تعدد الزوجات يكاد يكون مستحيلاً لعدم إمكانية تحقيق العدل بينهن. فالنشوز إذاً بالنسبة هو إظهار مزيد من الاهتمام الجنسي بزوجة دون الأخرى. وإذا بقيت الزوجة متزعجة فإن الشريكين ينصحان بالبحث عن تسوية (فينبغي أن نشير هنا إلى أن القرآن الكريم لا يعطي الأولوية للطلاق ويؤكد على ضرورة أن يستمر الزوج في إعالة زوجته وذلك لأن استمرارية حياتها وأمانها يأتيان في المقام الأول) وإذا فشلت التسوية فالحل يكون في الطلاق.

نستنتج من ذلك أن النشوز الذي تشير إليه الآية الكريمة يعني عدم احترام المرأة في الزواج وإبداء الرغبة في امرأة أخرى غير الزوجة، وإن استخدام كلمة نشوز دوماً عند الحديث عن شريكة أخرى واضح من حقيقة أن القرآن الكريم يعالج موضوع تعدد الزوجات عند الحديث عن نشوز الرجال، وانسجاماً مع ذلك فالقرآن الكريم استخدم الكلمة ذاتها وبنفس المعنى في الحالتين. إلا أن الأمر في حالة النساء يستحق توبيخاً أشد في حين أن الأمر بالنسبة للرجل يتم في إطار تعدد الزوجات وبالتالي فهو شرعي إلا أنه يوبخ عليه ويعد ذلك أساساً للطلاق، وعما أن النشوز يتعلّق بسوء السلوك وليس بالزنّي (وهو شكل من أشكال المضايقات الجنسية حقيقة)، فإن كلمة ((ضرب)) ليست ترجمة صحيحة (خصوصاً وأن الشريعة الإسلامية تفسر الانضباط بأنه تصرف رمزي بصورة واضحة وتحرم أي سلوك عنيف يترك أثراً في الجسم كما هو الحال في ((الضرب))).

إن نشوذ الرجل خارج إطار الزواج يعرضه للعقوبة ذاتها التي تتعرض لها المرأة، وذلك بنص القرآن الكريم: وهو التأنيب القاسي أو إجراء مناسب للتأديب يقرره القاضي.

الآية [٢٢٨] من سورة البقرة آية أخرى أسيء تفسيرها وهي ترتبط بالنظام الاجتماعي والاقتصادي وبحقوق الطلاق، تنص الآية الكريمة على ما يلي:

﴿وَالْمُطْلَّقَاتُ يَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ وَلَا يَجِدُ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا حَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِعُولَتِهِنَّ أَحَقُّ بِرَدَهُنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨/٢].

وهنا أيضاً اختلاف دور الرجل عن دور المرأة في إطار الحديث عن الحقوق الاجتماعية والاقتصادية ومسؤولياتهما وليس في إطار النقاش العام للاختلاف الطبيعي بين الرجل والمرأة. فالفقرة الشرطية في خاتمة الآية الكريمة لم تستخدم كتحريف لما ورد في الآيات [٣٣-٣٥] من سورة الأحزاب المذكورة أعلاه التي تقرر المساواة التامة بين الرجل والمرأة، فقد جاءت للتذكير بأن للزوج والزوجة حقوق متساوية بيد أنها ذكرت درجة بهذا الصدد: فللرجال حق محدد يزيد على حق المرأة حتى ولو أن حقوق كل من الرجل والمرأة سبق ذكرها بوضوح.

إن الحقوق التي سأعلجها ليست حقوق التعليم ورفاهية العيش وإنما سأعالج الحقوق المرتبطة بالطلاق، وكما جرت العادة فإن آية أخرى من القرآن الكريم - هي الآية التالية مباشرة - توضح موضوع الدرجة التي منحها الله للرجل على المرأة. فالآية التالية توضح، كما قرر القرآن سابقاً، حق المرأة المطلقة بالنفقة أي حقها الأساسي. إلا أن القرآن الكريم يضيف بأنه إذا رغبت المرأة بالطلاق أو قدمت أسبابه (بمفردها أو مع زوجها) بأن لا تبقى على الروابط الزوجية

والسلوك الذي حدده الله سبحانه وتعالى فإن من المستحسن أن تعيد المهر إلى الزوج ذلك لأن الطلاق لم يكن بسبب خطأ من الزوج (أو ليس راجعاً إليه تماماً). ففي مثل هذه الحالة يمكن للمرأة أن تتخلى عن مهرها، وهو المهر الذي خولها إياه القرآن الكريم كحق مطلق. في الحقيقة إنه حق مطلق لدرجة أن الآية الكريمة لا تكره المرأة على إعادة المهر وإنما يقدم لها مجرد النصيحة بإعادته إليه، وذلك لأنه ولو أن حقوق الرجل والمرأة قد حددت وأنها سوف لا تتغير، فإن من العدل في هذه الحالة الخاصة، أن يجوز الرجل على حق وأن على المرأة أن تعيد لزوجها ما منحها إياه بطيب خاطر، قال الله تعالى: ﴿الطلاق مرتان فإمساكاً بمعروفٍ أو تسريرٍ بِإحسانٍ وَلَا يحلُّ لَكُمْ أَنْ تأخذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً إِلَّا أَنْ يَعْفَوَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودَ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩/٢]. إذن لا حرج على الزوجة أن ترد المهر إلى زوجها رغم أن هذا يخالف للقاعدة العامة التي تمنح الزوجة حق الاحتفاظ بمهرها لنفسها^(١). فالآية الكريمة لا تقيد حق المرأة بالطلاق كما أنها لا تجعلها تتخلى عن ممتلكاتها. فهي إذاً تتصحّح في هذه الحالة بأنه هو الإجراء الصحيح الذي عليها أن تلجأ إليه. إنني أفسر هنا ثانية مصطلحات القرآن من القرآن ذاته. فالموضوع - حقوق الطلاق - وكل ما أحتاج إليه هو الآية التالية لإظهار هذا الفرق في ((الأفضلية)) أو ((الدرجة)). أما استقراء أمور أخرى يمكن أن تشملها هذه ((الدرجة)) فليس له أساس في نص القرآن الكريم سواء كانت رغبات وهمية للرجال في أن يكونوا أكثر وساماً من النساء، أو كانت رغبات وهمية للنساء في أن تكون عقوبة الرجال في الآخرة أعظم من عقوبتهن.

(١) حتى حين يقذف الزوج زوجته ويتهمنها بالزن尼 ولا تقر بذلك فإنه يحكم له بالطلاق ولكنه في هذه الحالة لا يسمح له باسترجاع المهر كما ذكر الإمام البخاري في صحيحه ١٩٩٤.

في الحقيقة هناك تمييز بين حقوق والتزامات الرجل والمرأة وفق الآياتين الكريتين [النساء: ٤ / ٣٤] و[البقرة: ٢ / ٢٢٨]. وفي كلتا الآيتين يتعلّق الأمر بحقوق الأسرة ومسؤوليات الزواج والطلاق. وليس ثمة ذكر لفوارق بيولوجية تجعل من الرجل والمرأة أي شيء سوى أنهما شريكان. بل على النقيض من ذلك فالآيات التي تؤكد أنهما شريكان يكمل إدراهما الآخر ولهم حقوق متماثلة عديدة في القرآن الكريم. والفارق بين الذكر والأثني يعود إلى توزيع المهام والمسؤوليات الاجتماعية والاقتصادية وليس إلى الجنس. فلا يوجد في القرآن الكريم حديث عن المرأة الجاهلة المحطمة التي ينبغي حمايتها وإنما منحت جميع الحقوق التي منحها الذكر وعليها أن تقوم بواجباتها تجاه المجتمع تماماً كما هو شأن الذكر، فالهدف النهائي للبنية الاجتماعية والاقتصادية في القرآن الكريم هو خلق نظام التكافل المتبادل حيث تكون واحdetه هي الأسرة الموسعة والذي يقوم فيه المجتمع بالعناية الكاملة بأفراده على أساس قانونية وأخلاقية بحيث يحمي الفرد مهما حصل من تغيرات اجتماعية أو سياسية. إنه يضبط انعدام التوازن في المهام البيولوجية عن طريق الالتزامات الاقتصادية، كما يضمن إمكانية الاستقلالية الفردية من خلال الملكية الخاصة، ييد أنه يجب المرأة الانزلاق في مهاري الأنانية والفردية (الأمر الذي يدمر المجتمع ويفككه) وذلك عن طريق جعل أفراده مسؤولين قانونياً وأخلاقياً بعضهم عن بعض.

المرأة في الشريعة الإسلامية

يتبع التشريع الإسلامي بوجه عام بدقة أوامر القرآن ونصائحه، والنظام الشرعي الخلاق الذي يعد مفخرة للحضارة الإسلامية شاهد على ذلك، فقد أدرك المشرعون أنهم بصدّ التعامل مع قانون إلهي وأن عليهم أن يوضّحوا مقصد الإله ذاته. فكان رائدتهم في أعمالهم التواضع والعناية، إلا أنهم مخلوقون بشر وتتعلق ممارسة القانون بالمحاكمة البشرية، ومن جهة أخرى فالمحاكمة

البشرية ترتبط بالوسط الثقافي وبالفهم النسبي للزمان والمكان. وبالتالي فليس من المستغرب أن يغدو هذا الأثر واضحاً عندما لا يشجع المشرعون على تطوير تشريعات جديدة تناسب الأوضاع الجديدة، ويضطرون إلى العودة إلى القوانين السابقة التي أخذت في بعض الحالات من العادات والتقاليد، وهو أمر سمح به القانون لمعالجة حالات خاصة أو حل معضلات ملحة. مع هذا، فإن هذا التغيير لدى ربطه بحقيقة مفادها أنه ما أن يستخلص رأي شرعي حتى يوضع موضع التنفيذ. ولو أجمع القضاة على كونه رأياً خاطئاً أو مناقضاً للقرآن الكريم، ولدى ربطه بالتفسير الخاطئ للآيتين الكريمتين يقود إلى نظام مادي ينبع ضمهن المجتمع في تقليص حقوق المرأة إلى حد كبير.

من المؤكد أن معظم مشاكل المرأة تنشأ من العادات وليس من التشريع الإسلامي، ومع هذا فهناك بعض المشاكل التي قد تكون ناشئة عن التقاليد أو عن فهم المشرعين والتي يجدوها في الشريعة الإسلامية تتعارض مع أحكام القرآن الكريم. وكمثال واضح على ذلك أذكر الطلاق. إذ يسمح للرجل أن يطلق امرأته دون انتظار المدة التي نص عليها القرآن الكريم. فالمشرعون لا يستحسنون ذلك بيد أنهم يسمحون به في الواقع الأمر، وهم يضعون العاقيل أمام طلب المرأة للطلاق من حلال إجبارها على الحضور إلى المحكمة في حين أن القرآن الكريم لم يأذن بذلك. ويفزع المشرعون إلى تبريرات تستند إلى تقلب المرأة وجهها وعدم استقرارها، في حين أن القرآن الكريم يقرر ذكاءها واستقرارها بحيث تعامل مع ممتلكاتها وتدير شؤونها بنفسها، بيد أن المشرعين يظنون بأنها تعجز عن إدارة شؤون حياتها الزوجية، وفي غضون ذلك فإن السماح للرجال بالطلاق السريع متتجاوزين بذلك اعترافات القرآن الكريم لا يخدم إلا الزوج غير المستقر والمقلوب. وبالتالي فقد منع القانون في الواقع ميزة للرجل لا مبرر لها وقيد الحقوق التي منحها القرآن الكريم للمرأة.

إلا أن على المرء أن يقول بأن هذه التحديدات والقيود ليست إلا اجتهادات مشرعين وليس معتقداً أساسياً شرعاً. وبالإجمال فإن المشرعين لم يحاولوا قط إلغاء حقوق مصدرها القرآن الكريم. كما أن النساء المسلمات ليس لديهن أية مشكلة مع التشريعات القرآنية وبنيتها الاقتصادية والاجتماعية التي تعد في نظر المسلمين نظاماً حكيمًا ويدعو إلى الاستقرار ويرعى مجتمعًا سليماً في الوقت الذي يحمي فيه الفرد، كما أنه لا توجد مشكلة مع معظم التشريعات الإسلامية - باستثناء تلك التفسيرات التي تتناقض مع حقوقِ منحها لها القرآن الكريم نفسه.

وبالنسبة للمسلمين يعد القرآن المرجع الأول والأسمى، وكذلك التشريع الإسلامي وما يشتق منه اعتماداً على فلسفة التشريع وعلى المسلم اتباعه، إن القيود التي وجدت في التشريع الإسلامي فيما يتعلق بالمرأة ليس مصدرها القرآن، وقد اشتقت هذه القيود عادة من عزل النساء عن العالم وجهلهن بما يدور حولهن. وربما كانت الأسباب الكامنة التي سمح بها التشريع للمجتمع أن يقيم جدران ((الحماية)) هذه فيما يتعلق بقضايا الزواج والطلاق وحرية الحركة وغيرها من الأمور تستند إلى تحليلات نفسية (مشكوك فيها) لنفسية الأنثى، والتي لا تشكل أرضية قانونية، أو لتفسير الآيات المتعلقة ((بتميز)) الذكور أو ((الدرجة)) وفق نصوص القرآن الكريم وهي أرضية قانونية. يمكن للمرء أن يرى كيف الفسirيات المنحازة لهذه الآيات تقدم عدداً من الإيضاحات التي تقود إلى وضع قيود قانونية على المرأة تحرمتها في نهاية المطاف من الحقوق التي منحها إياها الله سبحانه وتعالى، وهنا يرى المرء الحاجة الملحة لقراءة لغوية وقانونية صحيحة لآيات القرآن الكريم.

ينبغي على المرء بالطبع أن يكون حذراً من أن يتخطى محكمات عقلية ذات شأن تمت في زمن مضى دون الأخذ بظروف ذلك الزمان الخاصة، ما من شك

في أن الإمكانيات الاقتصادية التي أتيحت للرجل وللمرأة بعد الثورة الصناعية لم تكن موجودة في زمن تطوير التشريعات الإسلامية، لقد كان من الأهمية بمكان تأمين مصدر الرزق الأساسي والأمان لكل فرد، وقد تطلب ذلك حماية أشد للمرأة، وما من شك في أن المشرعين كانوا يعالجون وضعًا على الأرض وكان في ذهنهن تحقيق أفضل الشروط للمرأة في مجتمعاتها، وانصافاً للحقيقة ينبغي على المرأة أن يقر بأنهم لم يلقوا آذاناً صاغية إلى تفسيرات العلماء التي حافظت على حقوق المرأة الأساسية في الوقت الذي لم يمنحها أي نظام تشريعي في العالم أي حق. إن كفاحات المرأة جميعها تقريباً التي يمكن أن تقوم بها اليوم المتعلقة بالقوانين المناسبة للزواج والطلاق ليست إلا نتاج مُشروع أو آخر تحرّر من محیطه الثقافي، مع ذلك، فإنه نظراً لغلبة المنظور الذكري لعدة قرون فقد شاع تفسير معن لآيات القرآن الكريم لم يكن دائماً كاملاً ودقيقاً - كما رأينا في الحالة التي درسناها.

إن كل هذا لا يلغى حقيقة وهي أن حقوق المرأة قد بترت وأنه ينبغي في الوقت الحاضر أن تطلب المرأة (و كذلك الرجل) مراجعة هذه القوانين التشريعية في ضوء القرآن الكريم - على أن نقرأ القرآن هذه المرة قراءة صحيحة. فالمشرعون الذين لم يدعوا ارتباطاً خاصاً بالربوبية أدركوا أن معرفتهم كانت نسبية. إن بإمكانهم أن يتقدمو على تشريعات خاطئة وقد فعلوا ذلك، كما فعلوا بمحاجهم لممارسة الطلاق السريع ولو أنهم يدينون من يلجأ إليه. وقد ارتكب الخليفة العادل عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه خطأ في التفسير رغم شهرته بدقة استنتاجاته مما دعا امرأة تصحيح له ذلك قائلة: ((يا أمير المؤمنين لم تحرمنا حقاً منحنا الله إياه؟)) فقد حاول أن يضع قيوداً على هذه الحقوق الأمر الذي فعله بعض المشرعين لاحقاً، وبالتالي فقد حرموا المرأة من بعض حقوقها. إلا أن عمر رضي الله عنه سحب مقترنه وهذا ما نأمل أن يفعله المشرعون المسلمين اليوم. من الأهمية بمكان اليوم أن تطرح المرأة مجدداً هذا النوع من

التساؤلات وأن يجهذن أنفسهن لقراءة القرآن الكريم بمحضاً من منظور أنثوي لحقوقهن ولا يعود ذلك إلى محكمة أنوثية ضد محكمة ذكرية وإنما لأن هناك أموراً تستطيع المرأة أن تنظر إليها من منظورها الاجتماعي في الوقت الذي تغيب فيه عن المنظور الاجتماعي للرجل. والأمر صحيح كذلك بالنسبة للطرف الآخر، فالرجل والمرأة مشتركان في هذا الأمر وإذا كانت طروحاتهم صحيحة وتتبع مبادئ تفسير القرآن فإن بإمكانهم إقناع بعضهم بعضاً انطلاقاً من أسس المحاكمة التي منحنا الله إياها.

فهدفنا كمسلمين هو أن نتأكد من فهمنا للتوجيه الإلهي لشلا يؤول بنا الطريق إلى الهلاك، علينا أن نقوم الفهم الخاطئ للقرآن الكريم الذي أصاب جزءاً من التشريع الإسلامي فالمسلمون الذين يعتقدون بأن عليهم الخضوع للتشريع الإسلامي المستخرج والمبرر وفق مبادئ وفلسفه التشريع الإسلامي يقع على عاتقهم أمر تقويم المعتقدات الخاطئة وإلا فإنهم يسيرون في طريق غير طريق الله. إن هذه الدعوة لمراجعة الممارسات غير المبررة في المجتمع وفي القانون ينبغي أن تستمر وتدعم من قبل حركة إسلامية متميزة. إنها لا تمثل حركة ((أنوثية)) حيث أنها تعنى بالتشريع الإسلامي الذي يهم جميع المسلمين على حد سواء. إنها ليست حركة ((للمساواة بين الجنسين)) كذلك لأن منطلقها هو الإسلام وليس الجنس. فأوامر القرآن الكريم ووصاياته ينبغي أن تكون لها الأسبقية على كل شيء حتى ولو كانت بنظره الحركة النسائية الغربية لا تمنع المساواة المطلقة العمياء. وعلى هذه الحركة الإسلامية أن تهتم بالقضايا الإسلامية وحسب في ظل الشريعة الإسلامية مع العلم بأننا نرغب بالطبع أن تنظر المجتمعات الأخرى في تساؤلات مائة ضمن أنظمة معتقداتها. وينبغي أن يسهم في هذه الحركة كل مسلم من خلال تطبيق التشريعات الإسلامية في حياته اليومية ومن خلال البحث عن فهم القرآن الكريم فهماً صحيحاً وإزالة الممارسات والمعتقدات ذات المنشأ الغريب عن الإسلام، وعليها

أن تغير الضمير الاجتماعي المادي لل المسلمين الذي أثقلت كاهله سنوات من العادات والتقاليد الاجتماعية ذلك لأنه ليس باستطاعة القانون وحده بالطبع أن يحدث الغيير. لقد منح التشريع الإسلامي المرأة حقوقاً عديدة تم إهمالها في المجتمع. فالتعليم - وغرس روح المسؤولية الأخلاقية في الجماهير - هو الذي يحدث التغيير عملياً.

إذا نحن أصررنا على ضرورة مراجعة هذه القضايا وتغيير ممارسات المسلم، فذلك لأننا سنقى الله الخالق يوماً ما وسنسأل عما إذا كان قد التزمنا أو أمره أو أننا آثرنا اتباع المفاهيم الخاطئة لعصور سبقتنا. إنها مسؤولية خلقية للرجال وللنساء على السواء فالجميع معرضون للسؤال في يوم الحساب. إننا نعلم علم اليقين أنه بالرغم من عدم منح الرجال ذكاء ((أشد)) أو تقوى أكثر، فإن رجالنا - بالإضافة إلى رونقهم ووسامتهم التي لا تنكر - لا يفتقرن إلى الحكمة والاستقامة والإيمان. وانطلاقاً من الحكم وباسم تلك الاستقامة وتحقيقاً للإيمان ينبغي علينا أن نتأكد من أن جميع أفراد مجتمعنا لا يحرمون حقوقاً منحها إليها الخالق العظيم^(١).

* * *

(١) تشكر المؤلفة السيدة ليلي لطيف لكل مساعدة قدمتها ولجميع مقترحتها.

الفصل الخامس

شرف المرأة

نقد إسلامي لقوانين الاغتصاب في باكستان

من منظور ذي حساسية نسوية

آصفة قريشي

ASIFA QURAISHI

أذكر وأنا طفلاً كنت أصف باكستان على أنه ذلك القطر الصغير المحاور للهند، ولم أستعمل هذا الوصف منذ وقت طوبل. والآن وقد سمع الأميريكيون بالباكستان فإن الإشارة إليها لم تعد غريبة، فبدلاً من ذلك أصبح اسمها يشير إلى الصور المشوّشة عن نساء غير مسلمات يقطنن قطراً من أقطال العالم الثالث ويخضن معركة ضد فكر العصمة الإسلامية. تشير تقارير حديثة إلى التطبيق الظالم لقوانين الاغتصاب الباقستانية التي سُنت كجزء من عمليةأسلحة القانون الباقستاني الأمر الذي زاد من صلابة الانطباع لدى المرأة بأن الإسلام سيء بالنسبة لها. إن التقارير المشار إليها لسوء الحظ صحيحة إلا أن الانطباع عن الإسلام ليس كذلك.

سأنتقل في هذا الفصل لقوانين الاغتصاب الباقستانية من وجهة نظر إسلامية ومن منظور دقيق لتحليل المرأة لها، وخلافاً لما عرض كقانون إسلامي تقليدي

فإن هذا المنهج الإسلامي المهم للمرأة يكشف التساوي الفطري بين الجنسين في الإسلام، الأمر الذي غالباً ما يُهمل من قبل الأكاديميين والمحاكم والمشرعين، سائين هنا الكيفية التي صبغت بها الثقافة الأبوية بعض القوانين الإسلامية في أماكن كالباكستان بحيث غدت ظالمة جداً ويرفضها القرآن تماماً .

نقد قانون الزنى

سلطة القانون – قانون الزنى وتطبيقه في الباكستان

في عام ١٩٧٧م وفي عهد الرئيس (ضياء الحق) سنت الباكستان عدداً من قوانين الحدود^(١) بهدف مواهنة قوانين الباكستان مع أحكام الشريعة الإسلامية PLD (١٩٧٩، ٥١؛ بخاري ١٩٧٩، ١٦٢؛ ١٩٩٢، ١٠). قوانين أساسية

هذه القوانين المحلية التي عَرَفت بعض الجرائم كالسرقة والزنى والقذف وشرب الخمر أصبحت نافذة في شباط ١٩٧٩ PLD (١٩٧٩، ٥١؛ بخاري ١٩٧٩، ١٦٤). قوانين أساسية ١٩٩٢، ١٠) قانون جريمة الزنى ٧ لعام ١٩٧٩ (فرض الحدود) يجعل من الزنى أو العلاقات الجنسية خارج إطار الزوجية جريمة بمحض الشريعة الإسلامية^(٢). ينص قانون الزنى على:

• ظهر هذا الفصل أول مرة بصورة مقال في جريدة ميتشنغن للقانون الدولي (١٩٩٤، ١٨/٢٨٧) إنتسي مدينة لكثير من الناس لمساعدتهم لي في إرشادي وتوجيهي ودعمي ومساندي. وأشكر بتواضع ليلي المرياتي، وعزيزه الخبري، ومحمد فاضل، وباسار هذارا، وحسان حتحوت، والقاضي دافيد إقبال، ومهجة التحف، وفتحي عشان، وكمال سالمي، وأفراد عائلتي وزوجي العزيز.

(١) كلمة حدود هي جمع لكلمة حد وتدل وفق التشريع الإسلامي على حرائم حرى تعريفها وتعريف عقوبتها من قبل الله سبحانه وتعالى (٢٢١، ١٩٨٤). DOI.

(٢) لن أتناول في هذا الفصل عقلانية وخصوصية تشريعات العلاقات الجنسية سواء كانت في ظل القانون الإسلامي أو قوانين الجزاء العالمية التي تعتبر هذا السلوك إجراماً وإنما سأذكر في هذه الدراسة على القانون الخاص بالعلاقات الجنسية غير الشرعية التي وردت في قانون الزنى الخاص بالباكستان وارتباطه بالتشريع الإسلامي.

يقال بأن رجلاً وامرأة ارتكبا الزنى إذا حصل جماع بينهما دون أن يربطهما رباط الزوجية، ويقام على مرتكب الزنى الحد إذا تحقق أحد شرطين:

أ- إذا ارتكب من قبل رجل بالغ عاقل مع امرأة لا تربطه بها رابطة الزواج ولا يُظنُ بأنه سيكون زوجاً لها. أو:

ب- إذا ارتكب من قبل امرأة بالغة وراشدة مع رجل لا يربطه بها رابطة زواج أو لا يُظنُ أنها ستتزوج منه (PLD ١٩٧٩، ٥٢؛ بخارى ١٩٧٩، ١٧٦. قوانين أساسية ١٩٩٢، ١١).

يتضمن قانون الزنى، المندرج تحت عنوان «(الزنى)» ما يعرف بالزنى بالجبر (وهو الزنى بالقوة)، ويعرف وهو يحدد هذا القانون الزنى بالجبر بأنه جماع بغير إرادة أو موافقة الطرف الآخر ويحدد عقوبته، ويصفه بالاغتصاب. وينص هذا القانون على ما يلى:

(يقال إن شخصاً ما ارتكب جريمة الزنى بالجبر إذا جماع امرأة لا تربطه بها رابطة زواج شرعى أو امرأة جامعت رجلاً لا تربطها به رابطة زواج) في أي من الظروف التالية:

أ- ضد إرادة الضحية.

ب- بدون موافقة الضحية.

ج- بموافقة الضحية عندما يكون القبول بالإكراه بوضع الضحية تحت التهديد بالموت أو الأذى.

د- بقبول الضحية عندما يكون المرتكب على علم بأن الضحية ليست زوجة له ويكون قبولها بسبب اعتقادها بأن المرتكب هو شخص آخر تربطها به علاقة زواج.

توضيح: الإدخال كدليل لحدوث الجماع وارتكاب جريمة الزنى بالجبر.

الزنى بالجبر هو الزنى بالإكراه ويقام على مرتكبه الحد في الحالات التي ذكرت أعلاه.

(١١-١٢، ١٩٩٢ الجرائم الخطيرة، ١٨٢، ١٩٧٩، بخاري، ٥٢، ١٩٧٩، PLD).

يُحدد أخيراً قانون الزنى الدليل اللازم للبرهان على حالي الزنى (الزنى، الزنى بالجبر):

فالدليل على حدوث الزنى أو الزنى بالجبر والذي يقام على مرتكبه الحد يكون بأحد الأشكال التالية:

- أ- اعتراف المتهم أمام سلطة قضائية مؤهلة بارتكاب الجريمة أو:
 - ب- إفادة أربعة شهود عدول مسلمين ذكور بالغين تزكيتهم المحكمة بأنهم صادقين ولم يرتكبوا الكبائر بأنهم شاهدوا الفعل بأم أعينهم (فعل الإدخال).
- (الجرائم الخطيرة، ١٢، ١٩٩٢، ١٨٢، وبخاري ١٩٧٩، وPLD ٥٣، ١٩٧٩^(١)).

ذكر مؤيدو هذا القانون عندما سن عام ١٩٧٧ م بأنه ينسجم مع الشريعة الإسلامية المتعلقة بالعلاقات الجنسية غير الشرعية ولسوف نناقش لاحقاً دقة هذا الادعاء^(٢). من المهم بدئ ذي بدء أن نلاحظ أن تطبيق القانون المحلي للزنى في باكستان عانى من اخراج فجيد بحيث أصبح من الملحوظ التساؤل

(١) لم أضمن العقوبات الخاصة بكل جريمة لأنني لا أركز عليها في هذا الفصل، وسأهتم بشكل رئيسي بالتعريف بكل هذه الحالات وتصنيفها باختصار توصف عقوبة الحد لمرتكب الزنى بالرجم أو الجلد، أما بالنسبة لعقوبة الزنى بالجبر فهي إما الحبس أو الغرامات المالية أو الجلد أمام الجمهور (PLD 6 Zina Ordinance 51, 1979). انظر الخاتمة ٢٥ أدناه حيث ترد الآيات التي تحدد عقوبة الزنى وفق التشريع الإسلامي.

(٢) انظر أدناه قسم ١، ب الفقرة .٢

حول صلاحيته، فهو يقضي بأنه عندما تفتقر حالة الزنى بالجبر إلى وجود أربعة شهود فإن النظام القانوني الباكستاني استنبط في أكثر من حالة بأن الجماع كان برضى الطرفين وبالتالي فقد اتهم ضحايا الاغتصاب بالزنى.

نذكر هنا بعض حالات لتوسيع المسألة، ففي عام ١٩٨٢ حملت فتاة اسمها جيهان مينا عمرها خمسة عشرة عاماً نتيجة ما قيل إنها اغتصاب. ونظراً لعدم توافر أربعة شهود فقد أدانت جيهان بالزنى على الرغم من أن الحادثة كانت حادثة اغتصاب، وذلك بسبب حملها غير الشرعي (مينا في مقابل الدولة ١٨٣، ٢٥، ١٩٨٣، محكمة شرعية PLDFed). وقد ولد ابنها في السجن (مهدي ١٩٩٠). بعد ذلك وُجدت حالة مشابهة لها سبب هيجاناً عاماً ولفت أنظار الجماهير للقانون الجديد، ففي عام ١٩٨٥ صرحت صفية بببي عمرها ستة عشر عاماً شبه عمياء كانت تعمل خادمة بأنها اغتصبت مرات عديدة من قبل مستخدمها وأبنته وأصبحت حاملاً نتيجة لذلك وعندما اتهمت الرجلين باغتصابها رُفضت الدعوى بمحنة الافتقار إلى الدليل حيث أنها كانت الشاهد الوحيد ضدهما، وقد اتهمت صفية على إثرها بالزنى لكونها حاملاً وغير متزوجة (دعوى بببي ضد الدولة ١٢٠، المحكمة الشرعية PLDFed، ١٩٨٥)^(١).

وقد تعرض كثير من النساء للسجن لمدة زمنية طويلة لاتهامهن بالزنى نظراً لغياب الدليل لتذر عن بتعرضهن للاغتصاب (Asiwatch، ١٩٩٢، ٤١-٦٠). ففي توز عالم ١٩٩٢ ادعت شميم وعمرها ٢١ سنة وهي أم لولدين بأنها اختطفت واغتصبت من قبل ثلاثة رجال وتقدمت بشكوى الاغتصاب ضد المجرمين ولكن رجال الشرطة ألقوا القبض عليها بدلاً منهم واتهموها بالزنى ولم تستطع عائلتها فكها من السجن لعجزها عن تقديم المال اللازم لذلك.

(١) حُكم عليها بالجلد خمسة عشرة جلدة وثلاث سنوات في السجن وغرامة مالية، إلا أن غضب الجمهور دعا محكمة الاستئناف إلى إلغاء العقوبة (Pate, 1991, 25-26, Jalal 1991, 102). (Mehai 1990, 24-26, KHAN 1986, 27).

وكان أن احتفظ بها رجال الشرطة في السجن لمدة ستة أيام تعرضت خلالها للاغتصاب عدة مرات من قبل اثنين من رجال الشرطة ومن شخص ثالث لم تسمه (المنظمة العالمية للرحمة والغفو ١٩٩٣، ١١-١٢)، ثمة كم هائل من التقارير عن حوادث اغتصاب أثناء الحبس في الباكستان^(١).

وردت تقارير واسعة عن أفعال رجال الشرطة واستنكافهم عن معالجة حالات الاغتصاب في الباكستان كدليل على الظلم، هناك دليل على أن الشرطة عمدت قصداً إلى إخفاء اتهام رجال بالاغتصاب لقاء استخدام التهديد بتحويل تهمة الاغتصاب إلى زني ضد المرأة بهدف تثبيط النساء عن الإعلام بمجادلة الاغتصاب^(٢). وإذا حدث أن كان المركب هو رجل شرطة فإن تعقب الحالة ضده تبدو غير واردة تقريراً، فقد واجهت شهيدة بارفين نفس هذه الحالة عندما صرحت في تموز ١٩٩٤ بأن اثنين من رجال الشرطة اقتحما منزلها وحبسوا أطفالها في غرفة واغتصباهما بعد وضعها تحت تهديد السلاح، وأثبتت الفحص الطبي على أنها اغتصبت من قبل أكثر من شخص ولكن الشرطة رفت تسجيل شكواها (المنظمة العالمية للرحمة والغفو ١٩٩٥، ١٤).

لقد استخدم المنافسون السياسيون النساء باستخدام الاغتصاب كسلاح ضد بعضهم بعضاً، ففي تشرين الثاني عام ١٩٩٢، اختطفت زوجة خورشيد بيهام

(١) انظر (Asia Watch 1992, 41-60) و(Asia Watch 1991, 36)، (Patel 1990, 27)، (Mehdi) حيث أورد تقريراً من قبل الوكيلة أسماء جهنجر عن حسن عشرة حادثة اغتصاب قام بها رجال الشرطة لنساء سجينات في الفترة ١٩٨٨-١٩٨٩. وأورد طاهر محمود في حلقة دراسية عقدت عام ١٩٨٢ في الصفحات ٢٨٦-٢٨٧ حالات اغتصاب سرية (من بينها حادث قام بها رجال الشرطة) وحذر من ازدياد هذه الحوادث في شبه القارة الهندية الباكستانية.

(٢) غفو دولي (٣٥، ١٩٩٥)، تقرير كانون ثاني ١٧، (Patel 1994) عصابة اغتصاب لحسن نساء تقول أن الشرطة ضفت على النساء كي يقررن بأن ما يتعرضن له هو حادث سرقة وليس حالات اغتصاب. (غفو عام دولي ١١-١٢، ١٩٩٣) مستشهدًا بحالة شيم والحالة المشابهة إمامه خاتون. وفي عام ١٩٩٢ حسبت أكثر من ألفي امرأة لاتهامهن بالزن尼 (Asia Watch 1992, 69)، ثم أطلق سراح العديد منهم بعد تحملهن وقتاً طويلاً للمحاكمة (٢٨). (Patel 1991, 28).

وهو أحد المعتقلين في حزب الشعب الباكستاني وهي في طريقها لبيتها بعد أن شهدت سماع محاكمة زوجها، قالت بأنها قد عصبت عينيها وسيقت إلى مركز للشرطة حيث اغتصبت مرات عدّة من قبل رجال الشرطة الذين أكدوا على أن ثمة دوافع سياسية لها جهتها (المنظمة العالمية للرحمة والغفو، ١٩٩٢، Scroggins 1992, A 10، ٢٠٧، راشد، ١٩٩١، ١٤).

تلا ذلك في نفس الشهر صرحت امرأة اسمها فيما حيّة في الأربعين من عمرها وهي ابنة إحدى العائلات الباكستانية الراقية وابنة أحد السياسيين البارزين بأن عصابة اغتصبتها لمدة اثنى عشرة ساعة في كل غرفة من منزلها من قبل خمسة رجال مسلحين. وعلى الرغم من أن والدها ارتكب مجازفة غير عادلة بتصرّفه علناً عن الهجوم فإن التحقيقات العدلية قررت بأنه ليس هناك شواهد كافية لتجريم المدعى عليهم (ضياء، ١٩٩٤، ٥٥-٥٧. العالَم الاقتصادي، ١٩٩١، ٤٣. رشيد، ١٩٩١. روبنسون، ١٩٩٢، ١١).

إن حالات كهذه ناجحة عن سوء تطبيق القانون المحلي للزنى صُرِح بها على نطاق واسع في أجهزة الإعلام الغربية^(١). هذه المسائل أصبحت الآن موضوعاً أساسياً في مناقشات حقوق المرأة وحقوق الإنسان عالمياً^(٢) وفي اللقاءات النسائية التي كانت مثار ازعاج وغضب ودفاع وغضرة من جميع الأطراف. لقد دارت المناقشات حول السؤال التالي: ما هو القانون الإسلامي للاغتصاب؟ إن تحليلاً حقيقياً لقانون الزنى بالجبر وتطبيقه يجب أن يعالج أولاً انطلاقاً من

(١) انظر بريانيون، ١٩٩٤، ٤٢٧؛ كوريتوس، ١٩٩٤، ٢، الرجل الأنثيق، ١٩٨٨، الجزء ١، ٥، هيس CI ١٩٩١ خان، ١٩٨٥، ٧٩١، ٢٧، خان، ١٩٨٦، ٢٧، O.J. سميسون، الأعمال البرقية، ١٩٩٥، رشيد، ١٩٩١، ١٤، روبنسون، ١١، ١٩٩٢، سكرورجنز، ١٩٩٢، AIO، وايت هورن، ٢٢، ١٩٩٤.

(٢) انظر إدارة الولايات المتحدة، ١٩٩٤، ١٣٧٠، ١٣٨٢، عفو عام دولي، ١٩٩٤، ٢٣-٢٢، لجنة حقوق النساء الباكستانيات، عفو عام دولي بـ، ١٩٩٥، ٣٥، ١٤، عفو عام دولي، ١٩٩٣، ١-١٠، جلال، ١٩٩١، ١٠٣-٩، وصف فعالية منتدى الأعمال النسائية في كراتشي، هيدرسون، ١٩٩٤، ١٦، مشيراً إلى رئيس الوزراء بوتو ملحاً عليه بتغيير قوانين الزنى، إقبال، ١٩٩٥، جبار، ١٩٩٥، ٨-٧، سروار، ١٩٩١.

هذا الإطار وهو الإطار ذاته الذي يعتمد القانون عليه، لذا فإنني أسائل السؤال الناقد التالي: هل يرتبط قانون الزنى الباكستاني بدقة بالقانون الإسلامي للاغتصاب؟

القانون الإلهي؛ القرآن يتحدث عن الزنى

يصنف قانون الزنى الباكستاني الاغتصاب - كالزنى بالجبر - تحت القانون العام للزنى الذي يرتبط بعلاقة جنسية محمرة (غير شرعية) لتحليل الفئات المناسبة لهذا التصنيف يجب على الإنسان أن يخلل أولاً التشريع الإسلامي للزنى نفسه. ينص التمهيد لقانون الزنى الباكستاني أن إصداره جاء منسجماً مع متطلبات القرآن والسنة (القوانين الأساسية ١٩٩٢، ١٠)^(١). في الحقيقة، يرد مصطلح الزنى في القرآن الكريم عند تحذيره عن مخاطر الزنى فيقول: ﴿وَلَا تَقْرِبُوا الرَّزْنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سِبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢/١٧]^(٢).

بعد ذلك يضع القرآن قواعد صارمة جداً كدليل لجعل مثل هذا الفعل جريمة، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الرَّازِيَةُ وَالرَّازِيَ فَاجْلِدُوهُ كُلَّهُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذُكُمْ بِهِمَا رَأْفَةً فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُتُّمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ وَلَيُشَهِّدَ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢٤/٢]. وبعد هذا التعريف للإثم، أورد الأحكام الصارمة الواضحة للبرهان على مثل هذه الجريمة: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ

(١) السنة هي مصطلح يستعمل لوصف أعمال ومارسات وأقوال سيدنا محمد ﷺ (كمالي ١٩٩١، ٤٤).

(٢) ثمة آية أخرى عامة تلح على عدم ارتکاب الزنى وتخص عليها: ﴿وَعَيْدُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْثُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُوَنٌ وَإِذَا حَاطَتْهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ، وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ لِرَبِّهِمْ سُجْدًا وَقِياماً ، وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبِّنَا اصْرَفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ، إِنَّهَا سَاعَةٌ مُسْتَقْرَأً وَمَقَاماً ، وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَتَفَرَّغُوا وَكَانَتِيْنَ ذَلِكَ قَوْماً ، وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا آخَرَ وَلَا يَقْتَلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْتَفُونَ وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَنَّاسًا﴾ [الفرقان: ٢٥/٦٣-٦٨]. لاحظ أن جميع الآيات القرآنية المنشورة باللغة الإنكليزية الماخوذة في هذا الفصل عن ترجمة أحمد على ومنتشر باسم القرآن (علي ١٩٤).

الْمُحْسِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ حَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤٢﴾ [النور: ٤٢].

تلا ذلك تحريم العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج^(٢). فالقرآن يضع قيوداً يصعب تحقيقها وهي الحاجة لوجود أربعة شهود للاتهام بسلوك جنسي غير سليم^(٣).

فسرت الشريعة الإسلامية حكم الشهود في القرآن لعملية الزنى بضرورة وجود أربعة شهود عيان للإدخال أثناء ممارسة الجماع وليس أقل من ذلك^(٤).

(١) تضييف الآية الكريمة معياراً توضيحاً مناسباً يخاص بالزوجين أحدهما بين الاعتبار طبيعة العلاقات الزوجية والاتهام الذي يحصل من علاقة مشبوهة، قال تعالى: **هُوَ الَّذِينَ يَرْمَوْنَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنْفَسُهُمْ فَنَهَا دَهَرًا أَرْبَعَ شُهَدَاءٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّابِرِينَ ، وَالْخَامِسَةُ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ، وَيَدْرِأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شُهَدَاءٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَافِرِينَ ، وَالْخَامِسَةُ أَنْ غَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴿٩٦﴾ [النور: ٩٦-٢٤]. وللاستزادة من موضوع زنى الزوجات انظر: Doi: ١٩٨٩، ١٩٨٩، ١٩٩١، ١٩٩١، ١٩٨٧، الشافعي، ١٥٦، كمالى، ١٢٦-١٢٨، ١٤٦، ليس ثمة تباين هنا في وزن الشهادة المبنية على أحد طرفي الجنسيين لأن الاتهام بالزنى بين الأزواج يكون بقول المرأة المعادل لقول الرجل.**

(٢) كما لوحظ من قبل في هذا الفصل فإنني لم أعالج موضوع العقوبات على جريمة الزنى، انتظر الجزء الأول - من المثير أن الجواب ليس صلباً كما يمكن أن تتضمن هذه الآيات. إن ممارسات النبي محمد التي رجم بها الزناة خلقت جدلاً كبيراً بين المشرعين المسلمين فيما يتعلق بعقوبة الموت والعقوبة الجنائية. انظر كمثال أمين ١٩٨٥، ٢٢-٢٧، الاستشهاد بالشريعة الباكستانية (القانون الإسلامي) ١٩٨١، المحاكم التي حكمت بالرجم ليست ممارسة إسلامية صحيحة تجاري ١٩٧٩، ١٨١، نذكر أن الجدل الشرعي بخصوص الرجم كعقوبة للزنى إن التركيز في هذه الدراسة محدود بتعريف الجريمة نفسها وبتصنيف حالات الاغتصاب كزنى، أما موضوع العقوبة المترتبة على مرتكبي جريمة كهذه فيحتاج ل يوم آخر.

(٣) انظر Doi: ١٩٨٤، ١٩٨٤، ٢٣٦-٤٠، ٢٢٦، ملخصاً جريمة الزنى، البرهان على الزنى ١٩٨٢، العوا ١٩٨٢، ١١٧-٢٨، ١٩٨٩، ١٩٨٩، ١٥-١٣، مناقشة عامة لقانون الزنى وفق الآيات القرآنية، البرهان على الزنى كسا ورد في الفقرة المتعلقة بالزنى من قانون الزنى العام، يطالب بوجود أربعة شهود، وهكذا فتضييف الزنى في الباكستان على أنه جريمة ومطالبة القانون الباكستاني باربعة شهود كدليل على حدوثه، يدور في واقع الأمر من حيث البنية منسجمان مع القانون الإسلامي، وكما هو وارد في المقطوع التالية فإن تفاصيل قانون الزنى وخاصة تضييفه للاغتصاب على أنه نوع من الزنى ليس قانوناً إسلامياً.

(٤) كولسون ١٩٩٤، ١٢٧، ١٢٢، ١٩٨٩ Doi: ١٩٨٩، ١٩٨٥، صديقي ١٩٨٥، ١٩٨٢، بسيوني ١٩٨٢، ٥، متواهاً بقاعدة تقريرية بتغير تحرير خطيب افتراضي بين جسدي مرتكبي عملية الزنى دراسة بحث ٢٧١، ١٩٨٢.

يعتمد هذا التفسير على حديث منسوب للرسول محمد عندما جاءه رجل وأصر على ارتکابه فعل الزنى. فقد صرف النبي وجهه عنه عدة مرات كي يتتجنب سماعه وسأله محمد عدة أسئلة محددة ليثبت من الفعل وأنه كان بالتأكيد علاقه جماع حقيقية (البخاري ١٩٨٥، ١٩٨٢-٣٥/٨، الكتاب ٨٢، الأرقام: ٨٠٦-٨١٢-٨١٤. أبو داود ١٩٩٠، ٣، الأرقام ٤٤١٣-٤٤١٤).^(١)

بالإضافة لذلك تطلب الشريعة الإسلامية كدليل أن يكون الشهود بالغين عاقلين وذوي حلق قويم (سلامة ١٩٨٢، ١٠٩، العوا ١٩٨٢، ١٢٦، ٢٧-٤٣)، أضاف إلى ذلك أنه إذا كانت رؤية أحد الشهود صديقي ١٩٨٥، أضاف إلى ذلك أنه إذا كانت رؤية أحد الشهود عملية الزنى نتيجة لانتهاكه حرمة خلوة المدعى عليه أو تخسيسه عليه فشهادته مرفوضة^(٢).

وأخيراً فإن كتاب الهدایة وهو مرجع أساسی في التشريع الحنفي^(٣) لل المسلمين في الهند^(٤) يضع قيوداً إضافية للاتهام بالزنى^(٥).

لماذا وضع الله سبحانه وتعالى قيوداً كثيرة للدلالة على حدوث جريمة الزنى؟
لقد ذكر العلماء المسلمون أن ذلك يعود لمنع إنتزاع العقوبة على مرتكيها

(١) من المهم أن نلاحظ أنه على الرغم من أن عقاب الرجل يكون باعترافه، فإن المرأة لا تحاكم بل لا يحق لها. إن أهمية هذه النقطة سوف تظهر بعد ذلك في مناقشة محتوى الآيات القرآنية للزنى وأثرها في خصوصية المرأة.

(٢) الصالح ١٩٨٢، ٦٩-٧٠ مستشهدًا بجادة في زمن الخليفة عمر بن الخطاب ومرافق له أمام حفل في منزل مغلق أبوابه وداخله أفراد يشربون الخمر. ولما كان الإسلام يرفض التجسس فقد تغاضى الانثان عن المخالف ولم يتعرضوا لساكتيه. صديقي ١٩٨٥، ١٩-٢٠، مستشهدًا بطلب الإذن قبل دخول موضع سكن حتى ولو كان من نفس المعاملة، ولكن انظر إلى الهدایة ١٩٨٢، ١٩٤ (بخاري جزء ٧) الذي يسمح بالشهادة إذا أحرزت من غير طريق قانوني.

(٣) انظر رقم ٥٣ أصل، للشرح مدارس التشريع الإسلامي.

(٤) انظر مصناني ١٩٨٧، ٤٩، ٢٣، فيما يتعلق بتاريخ كتاب الهدایة وأهميته.

(٥) إن قيود أحكام هذا القانون لا تتطابق على تهمة القذف بالزنى، هدایة ١٩٨٢، ١٨٨ [بخاري ٧]، إضافة إلىقيود المذكورة أعلاه حيث يكون الاتهام بالزنى نتيجة اعتراف وليس عن طريق شهود فإن الاعتراف يمكن أن يتراجع عنه في أي وقت (ما في ذلك خلال فترة الحكم بالإعدام) (سلامة ١٩٨٢، ١٩٤).

بتتحديد الإدانة فقط عند توفر أربعة شهود يشاهدون فعلاً العمل الجنسي أثناء تفويذه. وسيعاقب الفريقيان فعلاً إذا ارتكبا هذا الفعل في مكان عام وهم عراة. وهكذا تكون الجريمة حقاً إحدى جرائم قلة الاحتشام العام وليس جريمة سلوك جنسي خاص^(١)، بمعنى أنه إذا رأى أربعة شهود ذكرًا وأنثى يمارسان الجنس ولكن تحت غطاء فسوف تكون شهادتهم كدليل للاتهام بالزنى غير مقبولة وسيعاقبون جميعاً بالجلد^(٢). وهكذا بينما يدين القرآن العلاقة الجنسية اللازوجية كعمل شيطاني فإن نظام الشريعة الإسلامية يسمح بمعاقبة إنسان يرتكب جريمة كهذه عندما تتم بشكل مفضوح وحسب بحيث أن أربعة من الناس يمكنهم مشاهدة الفعل بدون انتهاء لخصوصيتهم وكما أورد شريف بسيوني ((المطلوب للبرهان على الزنى وضروراته يقود لاستنتاج أن الحكمة من العقاب الشديد هو لردع العامة من ممارسة هذا الشكل من العلاقات الجنسية))^(٣).

يتناقض هذا التحليل مع الآيات القرآنية التي تتبع مباشرة الآيات المذكورة أعلاه والمتعلقة بالزنى والدليل المعياري على حدوثها نص القرآن على ما يلي:

إِنَّ الَّذِينَ حَازُوا بِالْإِلْفَتِي عَصَبَةً مِنْكُمْ لَا تَخْسِبُوهُ شَرَّاً لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرٍ يُمْنَهُمْ مَا اكْسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّ كَيْرَةً مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ

(١) سلام٢ ١٩٨٢، ١١٨، إن طبيعة مثل هذا البرهان القاسي يجعلها جريمة قلة احتشام عام أكثر منها جريمة زنى.

(٢) قال الله تعالى: **وَالَّذِينَ يَرْمُونَ النِّسَاءَ نَمَّا لَمْ يَأْتُو بِأَيْتَهُ شَهَادَةً فَاجْلِنُوهُمْ ثَمَانِينَ حَنْدَةً وَلَا تَبْلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبْدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ** [النور: ٤/٢٤]. انظر أيضاً الطبرى ١٩٨٩/١٤-١١٠، يصف حادثة عاقب فيها الخليفة عمر شهوداً اتهموا المغيرة بن شعبة حاكماً البصرة لأنه وجد تفاصيل متضاربة في شهادتهم على عمل رأوه باغتصبهم.

(٣) انظر أيضاً العوا ١٩٨٢، ١٧، الرغبة في حماية أخلاق العامة وحراستها بأمان ضد الفساد الذي تنشر بتعميم الجريمة، تعد سبباً في التشدد في تقديم البرهان. وانظر كذلك ٢٩؛ ((هذا العقاب يوصف في الحقيقة للذين ارتكبوا هذه الجريمة علينا.. دون أي اعتبار للقانون وللشاعر الجمیع)) (شلی ١٩٦٠).

عظيم ، لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكَ مُبِينٌ ، لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شَهَدَاءَ فَإِذَا لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ، وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمْسَكُمْ فِيمَا أَفْضَلْتُمْ فِيهِ عَذَابًا عَظِيمًا ، إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالسَّيِّئَاتِ كُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسِبُونَهُ هَيَّاً وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ، وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ، يَعْظُلُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿النور: ٢٤-١٧﴾ .

فالقرآن يدعو للاستجابة للتهم بسوء التصرف الجنسي إلى القول: ﴿مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا﴾ وهذا صدى للحديث الذي تردد فيه سيدنا محمد للعقاب على جريمة الزنى حتى حين يعترف الزاني بزناه^(١). فالقرآن يتوقع مجتمعًا لا يُشهر فيه الفرد بالآخرين عن طريق نشر سلوكيهم الجنسي الشاذ ففيما يبادىء القرآن الكريم محترم الخصوصية وتضع الكرامة فوق انتهاكات القانون ما لم تمس هذه الانتهاكات كرامة الجمهور.

إن وضع هذه الآيات القرآنية في السياق يعمق أهمية هذا المفهوم في التشريع الإسلامي وبصورة خاصة ارتباطه الدقيق بكرامة المرأة فالآيات التي تتعرض لجريمة الزنى والآيات المرتبطة بها التي تندد بمناقشته الموضوع بين الجمهور نزلت مباشرة بعد القصة المشهورة (قصة العقد) التي من خلالها تركت عائشة زوجة محمد خطأً خلف القافلة في الصحراء عندما ذهبت تبحث عن عقدها المفقود (الطبرى ١٩١٠، ١٨/١٨-٨٦، ١٠١-٨٦). العمري ١٩٩١، ٢/٨٢-٨٤)^(٢). فقد عادت إلى منزلها مع رجل شاب أعزب تصادف أن يمرّ بها فقدم لها راحلته،

(١) انظر الحاشية رقم ١٦ أعلاه.

(٢) هذا هو تفسير أهل السنة لهذه الآيات بالدرجة الأولى: إن العديد من علماء الشيعة لا يفرد هذه الآيات إلى حادثة ((فقدان العقد)) لقد استشهد سبل بيرج ١٩٩٤، ٨١-٨٢، بالكاتب الشيعي الغمي ولكنه أيضاً لفت النظر إلى الكاتب الشيعي الطبرسي الذي تبني موقف أهل السنة.

انتشرت الإشاعات بسرعة حول عودة عائشة برفقة هذا الشاب في هذه المدينة الصغيرة حتى نزلت الآيات في النهاية ووضعت حدًا للإشاعة والقيل والقال. بعد هذه الآيات الخاصة بهذه الحادثة أتت مباشرة آيات تتضمن عدم المس بشرف وكراهة المرأة (كرامة عائشة). في الحقيقة تضع هذه الآيات أمامنا العقاب الأليم مثل هذا القذف خاصة ضد التهم المتعلقة بشرف المرأة. قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شَهَادَةً فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِيَنَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤/٢٤] وكان ذلك تأكيد على تأكيد، يبدو من هذه الآيات أن الرجال غير معنيين هنا بشكل خاص.

لماذا يأتي التركيز هنا على النساء؟ إذا نظرنا للمسألة من خلال منظور ثقافي فإننا لا نجد هذا الأمر مدهشاً، ففي كل حضارة في العالم تقريباً نجد أن علاقة النساء الجنسية أخلاقياً تطفو على السطح كموضوع مفضل للافتاء والقيل والقال والإهانة والتحقير^(١) إن النزعة في المجتمعات الأبوية في الحقيقة تنظر لعفاف المرأة على أنه في حريم شرف العائلة وبصورة خاصة شرف الرجال في عائلتها. وكمثال وفقاً لقانون العوام البريطاني (وهو القانون السائد في الباكستان قبل قانون الحدود الباكستاني)، يُعدُّ الاغتصاب جريمة ويعاقب الرجل عليها، حيث يناظر بزوج المرأة المغتصبة عقاب المعتمدي (هال، ١٧٧٨، ٦٣٧-٣٩)^(٢). فقد كان موضع المرأة على ما يبدو جانبياً حيث يتولى الزوج الشأن مع الرجل المغتصب لزوجته.

(١) انظر على سبيل المثال سيندر (١٩٨٠) الذي يناقش عدم التمازن اللغوي والإهانات المرتبطة بالمارسات الجنسية للمرأة.

(٢) انظر أيضاً مهدي ١٩٩٤، ١١٦-٣٠١ الفقرة التي ينص على ذلك قبل قانون الحدود المحلي، فالقانون الجزائري الباكستاني إشار إلى مخالفة الزنى وعرفها على أنها علاقة جنسية بين رجل وزوجة رجل آخر، دون رضاه، فالنساء لم تكن تعاقب حتى حين تكون معرضة (ضياء، ١٩٩٤، ٢٥-٢٦) يذكر ذلك ضمن النظام القانوني لجرائم ما قبل الحدود الموروث من بريطانيا، فالشكوى بالزنى -

هذه الظاهرة الحضارية - بأن شرف العائلة يكمن في فضيلة المرأة - موجود في عدة أقطار حتى اليوم. والباكستان هي أحد هذه الأقطار. تشير الدراسات إلى أنه عندما تسجن النساء في الباكستان لمدة طويلة من الوقت لاتهامها بالزنى فإن عائلاتها وصديقاتها يتربden عن مساعدتهن وحتى زيارتهن ((لأن اتهامهن بالزنى موضوع خطير يمس الشرف)) (باتل ١٩٩١، ٢٧). بل إن الأمر لمثير لمزيد من القلق هو اعتبار الانتحار حلاً لمشكلة الخزي والعار الناجمة عن انتهاكات جنسية. نذكر على سبيل المثال أنه عندما اغتصب خورشيد بيجام عام ١٩٩٢^(١)، ثمن زوجها وأبنتها أن لو ارتكبت الانتحار حتى بعد أن بين المدافعون عن حقوق الإنسان لهم بأن الاغتصاب لم يكن خطأ صادر عنها [سکروینگز (Scroggins) ١٩٩٢، AIO]. مثل هذه النظرة من السهل أن تصبح مطروحة للتصور القبلي حيث ينظر إلى جسم المرأة كأداة لتأثير الرجال بعضهم من بعض. في الحقيقة فإن حالات كهذه هي في ازدياد في الباكستان ((في حالات التأثير ضد الأفراد بروزت حالات تعرضت فيها نساؤهم للاغتصاب)). باتل ١٩٩١، ٣٦)^(٢)، بل إن النساء تعرضن للأذى جسدياً (بالقتل أحياناً) من

- تناول بالزوج وحسب دريس ١٩٩٢، ١٧٨٢، ١٧٨٢، ((حتى القرن العشرين.. الاستقلال الجنسي للمرأى لا علاقة له بقانون الاغتصاب إلا القليل، عوضاً عن ذلك وإن القانون ما بين اهتمامات الذكور أصحاب العلاقة ونظرائهم المعذبين)). القانون الجزائري الباكستاني قبل ١٩٧٩ استعار من القانون العام البريطاني للاحتجاب (القانون الجزائري الباكستاني ١٨٦٠، ٣٧٥)، فقد عرفت أحكام الاغتصاب على أنه جماع امرأة دون رضاها أو تحت التهديد بالقوة والخوف والإرهاب، أو الخداع كما ورد في القانون العام البريطاني السابق.

(١) انظر الجزء أ، ١ أعلاه.

(٢) انظر أيضاً ضياء ١٩٩٤، ٣٠ حيث يقول: ((إن البواعث العدوانية الضغينة والتأثير للشرف عن طريق علاقة المرأة الجنسية، وتواطؤ سلطة الذكور بوضع اللائمة كلّياً عليها وعقاب الدولة بالتحكم بالمرأة حتى في حال الجريمة الأشد شناعة كل ذلك يدفع إلى ارتكاب معظم الجرائم الجنسية [في الباكستان]]) جابری ١٩٩٥، ١٦١ يناقش الاغتصاب السياسي على أنه شكل حديث للعداء ((عداء اغتصاب الشرف)). سرووار ١٩٩٥ الذي يقول ((تعد النساء ثروة ومصدر)) لشرف الذكور، إذا أراد شخص ما أن يثار من آخر، فالطريقة الأمثل للتأثير هي عبر شرفه، إما زوجته أو ابنته.

قبل الأسرة لاتهامن بالخيانة أو لأنها سببت بعض الارتباط لأسرتها غالباً ما يأخذ شكلاً من الحرق وهي عادة لسوء الحظ مطبقة في شبه القارة الهندية الباكستانية^(١)، وبما أن منظمة حقوق الإنسان العالمية دعمت بالوثائق ((قتل للشرف)) لنساء يشك بأن لهن علاقة جنسية طائشة تنفذ من قبل أفراد العائلة الذكور فإننا نجد أن هذه العادة هي لسوء الحظ غير محدودة في هذا الجزء من العالم^(٢).

على أية حال فإن القرآن يشير بكلمات قاسية لاستغلال كرامة النساء وشرفهم بهذه الطريقة وكأن يتوقع حدوث أمر ما في المجتمع أولاً يؤكد بأنه يجب ألا يكون هناك تخمين في تحديد سلوك المرأة الجنسي. فلا ينبغي لأمرئ أن يثير الشكوك حول شخصية المرأة اللهم إلا أن يكون الاتهام منهجاً ومحدداً جداً وبدليل قاطع (أربعة شهود عيان يرون العمل الجنسي الفعلي) يرون فيه المرأة تسيء إساءة بالغة للأدب العام بسلوكها^(٣). أما إذا لم يتوافر الدليل القاطع لمن يتهم بمثل هذه العلاقة فإنه يعرض نفسه لعقوبة الجلد لقاء هذا الافتداء (بل إنه حتى لو كانت المعلومات صحيحة فإن أي شاهد لا يؤيده شهود ثلاثة آخرون سوف يعاقب بالجلد على مثل هذا الافتداء) كما نص على ذلك القرآن الكريم [النور: ١١-١٧]. أما بالنسبة لعامة الناس فيجب أن يتركوا المرأة وشأنها بغض النظر عما يترتب على ذلك. إذ إن رفض العامة تأييد الإشاعة ونشرها، استجابة للقرآن الكريم: **﴿مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾** [النور: ١٦-٢٤] يفقد النزعة الأبوية قوتها في حصر شرف المجتمع في ممارسات المرأة الجنسية. ففي مواجهة أي تلميح بعلاقة غير محتشمة للمرأة

(١) عفو عام دولي ١٩٩٥ C، ٣ يتناول تقارير عن حرائق، سروار ١٩٩٥ ((أضاف إلى ذلك أن المجتمع الباكستاني يفترضنا ((قتل للشرف)) - قتل المرأة من قبل قريب لها عند شكه بعلاقات غير مشروعة لها)).

(٢) انظر عفو عام دولي ١٩٩٥ A، ٩٢، والذي يناقش القتل للشرف في مصر والعراق.

(٣) انظر الجزء ب، ١ أعلاه.

يشير القرآن إلى أن نترك الأمور وشأنها وحيدة وألا يمس شرف المرأة لأن شرفها ليس أداء، ولكنه حقها الأساسي.

الحمل كدليل على الزنى؟ أعطى القرآن قواعد صارمة للبرهان على حدوث الزنى، وللمرء أن يتساءل هل يمكن تحرير المرأة بالزنى باعتبار أن الحمل وحده هو^(١) دليل عليه مثل قصة جيهان مينا وصفية بسي وهل يؤيد ذلك التشريع الإسلامي. تتفق معظم الآراء في التشريع الإسلامي التقليدي^(٢) على أن الحمل وحده ليس دليلاً كافياً على حدوث الزنى لأن القرآن لا يقبل بأقل من إقرار أربعة شهود والمبدأ الأساسي في دعاوى الاجرام الإسلامية هو أن المتهم يستفيد من الشك. يقر علماء مسلمون آخرون^(٣) بأن الحمل دليل كافٍ لوجود علاقة جنسية غير شرعية إذا كانت غير متزوجة ولم تدع الاغتصاب. وقد اعتبر الإمام مالك والإمام أحمد بن حنبل أن حمل المرأة غير المتزوجة هو إشارة بدائية على الزنا^(٤). هذا الرأي يستند أساساً إلى مراقب ثلاثة من الخلفاء الراشدين هم عمر بن الخطاب، عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب) فقد اتفق هؤلاء على

(١) انظر الجزء أ، ١ أعلاه.

(٢) تطور التشريع الإسلامي من قبل المشرعين عن طريق تفسير القرآن والسنّة وأدى إلى ظهور مذاهب في (محضاني ١٩٨٧، ١٥-١٧). تعرف اليوم خمسة مذاهب أربعة منها سنّية وهي: (المختفي، المالكي، الشافعي، الحنفي) والمذهب الشيعي (الجعفري) لمزيد من المعلومات وللتعرف علىخلفية الموضوع انظر محضاني ١٩٩٧، ١٥-٣٩.

(٣) انظر المقدسي ١٩٩٤، ٨/٩٢-١٢٩، والذى نص على أن رأى المذهبين الحنفي والشافعى هو بأن الحمل وحده لا يكفى للإقرار بعقوبة الزنى، المذهب المالكي يقر بالعقوبة ما لم توجد إشارات تدل على الإكراه إلا أن صديقى ١٩٨٥، ٧١، يذكر بأن موقف سيدنا عمر هو أن الحمل دليل كافٍ على الزنى ضد امرأة غير متزوجة، دراسة تحليلة ١٩٨٢، ٢٧، نص على أن معظم المشرعين لا يعتبرون الحمل دليلاً كافياً على الزنى.

(٤) انظر مالك ١٩٨٢، ٣٩٢، فقرة ٤، ٤١ التي تنص على أن المرأة غير المتزوجة والحامل ما لم يكن لديها دليل على إكراها لمارسة العلاقة الجنسية هي عرضة للعقوبة سلامنة ١٩٨٢، ١٢١. انظر أيضاً كولسون ١٩٩٤، ١٧٤-١٧٥ والذى ينص على أن المالكية يعتبرون الحمل دليل كاف على الزنى، العوا ١٩٨٢، ١٣٠-١٣١. إن حمل امرأة غير متزوجة هو دليل مادي على ارتكاب جريمة الزنى، نذكر أن المذهب المالكى ينظر إلى الدليل المادى على أنه مهم ويؤخذ به.

أن كشف الزنى للعيان يتم إما بالحمل أو بالإقرار، (سلامة ١٩٨٢، ١٢١)^(١)، إن الاختلاف في الآراء ناشئ عن اختلاف التغيرات حول دور الدليل المادي لإقامة الحد^(٢).

إن التفسير الجدلی بأن «الحمل دليل على حدوث الزنى» أمر مثير للتساؤل، فالرغم من أن الجدال يُقرّ بأن اعتبار الزنى جريمة يكون بارتكابه أمام جمهور فإن هذا التحريم يفشل في الصمود أمام التمييز المحتمل ضد المرأة أو ابصال الأذى إليها. وكدليل عملي في هذا المنظور فإن هذا المنظور لا يأخذ بعين الاعتبار التقدم الطبي الحديث مثل الحمل الصناعي الذي يمكن أن يكون تفسيراً مغايراً للحمل عن طريق القسر والإكراه. والأمر الأهم هو أن الحمل يزيح عباء الدليل بشكل غير عادل ضد المرأة. فإذا كان المرأة بتقديم الدليل على أن الجماع كان برغم عدم رضاها لتجنب تهمة الزنى فإن المرأة توضع بشكل آلي في وضع تدافع فيه عن شرفها، الأمر الذي لا يتفق مع توجيه القرآن الكريم بطلب أربعة شهود. هذا الظلم الذي لا تؤيده الآيات القرآنية والذي لا يشجع على الافتراضات حول النشاط الجنسي للمرأة وذلك بالإصرار على عدم اللجوء لهذه الافتراضات دون وجود أربعة شهود للفعل^(٣)، ثم إن انزياح عباء الدليل يغدو أشد ظلماً عندما تكون المرأة الحامل ضحية اغتصاب، ففي تلك الحالة ينبغي على المرأة الحامل وغير المتزوجة أن تتغلب على عباء أمر واقع تواجهه وهو أن الاعتداء عليها نتج عنه حمل.

(١) انظر أيضاً أبو داود، ١٩٩٠، ٣ رقم ٤٤-٤ مستشهاداً بحكم عمر بن الخطاب بأن إقرار جريمة الزنى يمكن بتوافق الدليل أو وجود الحمل أو الاعتراف البخاري ١٩٨٥، الجزء ٣٧-٥٣٦/٨، البخاري رقم ٨٢.

(٢) سلامة ١٩٨٢، ١٢٠-١٢١ الذي يلخص دور القرآن في إقامة الحد.

(٣) انظر القسم ب، ١ أعلاه.

علاوة على ذلك فإن إصرار القرآن الكريم على وجود أربعة شهود كما أشرنا سابقاً يؤكد على أن فعل الإدخال هو الذي يكون علينا، وليس نتائجه^(١) الأمر الذي يتوجب الردع هو ممارسة الجنس أمام جمهور وليس الحمل، فالمرأة تبدو أمام الناس بوجه واحد سواء أكان حملها نتيجة اغتصاب أو زنى أو اتصال جنسي شرعي وفي المجتمعات الحديثة الضحمة يبدو هذا الأمر غير واضح فسواء أحملت امرأة من زوج شرعي أو من زنى وإذا كانت تحول في الطريق فلا ينبغي على الناس أو المحاكم أن تنظر إليها نظرة شبهة إلا إذا توفر الدليل القاطع من شهود يرون فعل الإدخال حسب الشريعة الإسلامية، وبعد فإن الحمل يحصل للمرأة فقط. وبالتالي فإذا اعتبرنا الحمل وحده كدليل على الزنى، فالنتيجة تبدو نسيان الهدف الأساسي لآيات الزنى وهو حماية شرف المرأة وكرامتها. إن النساء أكثر عرضة للاتهام ويعالج القرآن هذا الشك مباشرة بالتحريض لرفض أي اتهام ضدهن دون توافر دليل قاطع^(٢) - إذا اخز الحمل كدليل واحد على الزنى فإن الزانية الحامل ستتهم بالزنى دون شهود في حين شريكها في الزنى يفلت من العقاب دون أن تمس سمعته بأذى. فالآيات المرتبطة بالزنى في هذه الحالة تفقد معناها.

بيان الإشكالات في قانون الزنى

الأمر سيان: لماذا الاغتصاب يعد شكلاً من أشكال الزنى؟. كما أشرنا فإن الآيات القرآنية المرتبطة بالزنى لا تناط普 الجنس اللارضائي: ويعد هذا الإغفال منطقياً. إن آيات الزنى يعتبر العلاقة الجنسية العلنية وغير المحتشمة جريمة، ييد أن الاغتصاب جريمة مختلفة جداً ويستحق إدانة المجتمع الذي له مصلحة في منعه

(١) انظر ٣٩.

(٢) انظر ٣٩.

سواء ارتكب عليناً أو غير ذلك. لذا فإن الاغتصاب لا ينتمي منطقياً لمجموعة جرائم اللاحشمة (الزنى). ولكن لسوء الحظ فإن قانون الزنى الباكستاني مكتوب تماماً على عكس ما حذفه القرآن، حيث يعرف الاغتصاب على أنه جريمة الزنى بالجبر وبالقوة والذي يندرج تحت فئة جريمة الزنى^(١).

إذن من أين أتت فقرة الزنى بالجبر في قانون الزنى الباكستاني إذا لم يكن ذلك النوع وارداً في القرآن؟

لدى معاجلة الفقه الإسلامي للزنى وردت مناقشة هامة تبين ما إذا كان هناك عقوبة للزنى الذي قد تم بالإكراه^(٢)، ييد أن لغة المقطع الخاص بالزنى بالجبر في القانون الباكستاني لا تبدو أنها مشتقة من هذه النقاشات (يعنى أنها لم ت تعرض كحالة مستثناة من الزنى في حالة الإكراه). بدلاً من ذلك فإن لغة الزنى بالجبر مطابقة تقريباً لقانون العوام الباكستاني القديم الخاص بالاغتصاب وهو قانون مستعار من القانون الجنائي البريطاني الذي كان مطبقاً في الباكستان قبل قوانين الحدود - ينص القانون العوام الباكستاني للاغتصاب على ما يلي:

يقال بأن شخصاً ما ارتكب عملية الاغتصاب، ما لم يستثنى من الحالات الواردة أدناه، إذ قام بعملية إدخال جنسي مع امرأة في أي من الظروف المذكورة فيما يأتي:

أولاً: ضد إرادتها.

ثانياً: دون رضاها

ثالثاً: برضاها الذي جاء نتيجة إرهابها أو تهديد بالموت أو الأذى

رابعاً: برضاها عندما يعلم الرجل بأنه ليس زوجها وأن رضاها جاء نتيجة اعتقادها بأنه رجل آخر سوف تتزوجه في المستقبل أو تعتقد أنهما متزوجان.

(١) انظر الجزء ١ أعلاه

(٢) انظر الجزء ٢ في الأسفل.

خامساً: برضها أو بدونه عندما تكون دون الرابعة عشرة من عمرها.

تفسير: يعتبر الإدخال شرطاً كافياً وضرورياً لارتكاب الاغتصاب.

استثناء: إن جماع رجل مع زوجته لا يعد اغتصاباً إذا كان عمرها دون الثالثة

عشرة (قانون العقوبات ١٨٦٠ - الفقرة ٣٧) ^(١).

باستثناء قسم القانون التشعيعي للاغتصاب وال موجود (تحت رقم خامساً)،

فإن اللغة التي تحدد ما هو الاغتصاب مطابقة للغة المستخدمة لتحديد الزنى

بالجبر في قانون الحدود الباكستاني، حتى أنه يتطابق مع تفسير الإدخال للدلالة

على الجماع، فهل عمد المشرعون الباكستانيون ببساطة عند كتابتهم لقانون

الزنى بالجبر إلى تعديل القانون المدني القديم الخاص بالاغتصاب وأدرجوه تحت

العنوان الرئيسي وهو الزنى في الإسلام (كالزنى بالقرة أو الزنى بالجبر) فأعادوا

سن تفعيله كجزء من القانون الباكستاني للحدود ضمن عملية أسلامة القوانين

الباكستانية جنباً إلى جنب مع قاعدة الشهود الأربع التي هي فريدة للزنى؟ إذا

كان الأمر كذلك فإن عمل القص واللصق، برغم النوايا الحسنة في هذه الجهود

لبقاء الاغتصاب وتصنيفه تحت بند الجرائم في القانون الباكستاني الحديث

(قانون الحدود) يكشف عن نظرة محدودة للقانون الجنائي الإسلامي، الأمر

الذى يؤدى في النهاية، كما بينا سابقاً، إلى إلحاق الضرر بالمرأة.

(١) من أجل المقارنة نورد نص مقطع الزنا بالجبر: ((يقال بأن شخصاً ارتكب الزنى إذا حصل لقاء جنسى بين رجل وامرأة لا تربطهما علاقه زوجية في الحالات التالية:

- دون إرادة الضحية.
- دون رضاها.

٣- برض الضحية الذي جاء نتيجة إرهاب أو تهديد بالموت أو الأذى.

٤- برض الضحية عندما يعلم المترکب للجريمة أنه غير متزوج شرعاً بالضحية وأن رضاهما جاء نتيجة اعتقادها بأن مرتکب الجرم هو شخص آخر سوف يتزوجها أو تعتقد أنه سوف يتزوجها.

الإدخال شرطاً كافياً وضرورياً لارتكاب الزنا بالجبر. بخارى ١٩٧٩، ١٩٨٢ (مع تعليق وحواشي)، القوانين الأساسية ١٩٩٢، ١١-١٢.

العملية الجنسية والشكوك المثارة حولها

لقد عكس قانون الاغتصاب في الولايات المتحدة منذ فترة طويلة افتراضات الثقافة الأبوية حول العلاقة الجنسية للأئتي وموافقتها. إن الحوادث المتكررة في محاكمات الاغتصاب هي سمعة الضحية المغتصبة في محاولات المحكمة تصنify موضوع الموافقة (Drissis 1992، ١٧٨٢). هذه المشكلة تزيد خطورتها في باكستان لأن التوضيح المشيك للاغتصاب ضمن قانون الزنى يشجع على استخدام ادعاء المرأة الفاشل بالاغتصاب كدليل بشكل عفوياً على أنه زنى. وهكذا فهناك ميل شديد للارتكاب في أي تهمة اغتصاب على أنه منفذًا ((لأمومة فاجرة منحلة)) لتفلت من عقوبة الزنى. هنا نرى أن النظرة الشاككة للجنسية الأنثوية تتوضع في قوالب خطيرة بحيث تغذي هذه الحالات بالنار. وكمثال على ذلك نورد ما ذكرته المحكمة الشرعية الفيدرالية الباكستانية لدى استئناف حادثة تحرير بالاغتصاب: ((عندما لا يكون هناك مفر من اللجوء إلى المحاكم، لأي سبب كان، فإنه ينشأ احتمال بعدم قبول موافقة الفتاة، حتى وإن كانت موافقة فعلاً، إن تهمة الاغتصاب، إذ من الشائع أن يمثل إمرأة راضية بالجماع دور المغتصبة، إذا ما فوجئت بأنها رُدّت من الرجل الذي عاشرها وجامعها أو عانقها)).^(١)

تكشف مثل هذه الملاحظات المنحازة والمزارية ضد المرأة في المحاكم الإسلامية في باكستان عن مدى انحياز الثقافة الذكورية حول النساء وعلاقات الجنسية الأنثوية. ويكتشف هذا الانحياز كذلك في الاستنتاجات بأنه يجب أن تم العلاقة الجنسية بموافقة المرأة إذا انعدم الدليل المادي لمانعتها و مقاومتها (هذه

(١) ضيا ١٩٩٤ / ٢٩، استشهاد من المحكمة الشرعية الفيدرالية، أحمد، ١٩٩٥، ٨، استشهاد بحالة اغتصاب مزعوم لفتاة يعمر حمس عشرة سنة بينما برئ المسمى لها ووضعت المحكمة الضحية بأنها فتاة منحلة اعتنقت المتعة الجنسية، تقرير PLD ١٩٨٢ المحكمة الشرعية الفيدرالية ٢٤١ (أحمد ١٩٩٥).

مسألة أخرى مألوفة لدى مصلحي قانون الاغتصاب في الغرب) وقد تحول الكثير من قضایا الاغتصاب في الباكستان إلى حالات الزنى لغياب الدليل الواضح لمثل هذه المانعة (جيلانی، ١٩٩٢، ٧٢) هذا المفهوم المقولب حول النساء يفترض بأنه إذا لم تقاوم المرأة العملية الجنسية فإنها تعتبر امرأة منحلة مما يير تحويل الأمر إلى الاتهام بالزنى. وهو منظور غير عادل يعم رد فعل الإنسان للقوة والتهديد بالعنف، وهذا التعميم يعمل على الإساءة للمرأة التي خضعت لاعتداء مغتصب وسلمت حياتها بالاستسلام له دون أن تبدي مقاومة جسدية.

من السخرية أن نعلم أن هذه هي نماذج التصورات التي أدانها القرآن بوضوح بما يتعلق بالمارسة الجنسية للمرأة في الآيات التي توضح جريمة الزنى^(١). إن التصورات القضائية والاجتماعية حول العلاقة الجنسية المنحلة للنساء لا تتوافق مع التأنيب القرآني (ما يكون لنا أن نتكلّم بهذا). لكن خلط حادثي الاغتصاب والزنى في القانون الباكستاني يشجع مثل هذا التصور فبدلاً من أن يكون الأمر جريمة عنف منفصلة ضد المرأة فإن الاغتصاب - تحت عنوان الزنى بالجبر - صور المرأة وكأنها تحاول أن تدفع عن نفسها تهمة الزنى وبالتالي تخضع لتصورات قضائية^(٢).

الإدلة بالشهادة (الاقتصر على شهادة الذكور): لقد استعرضت المعيار القرآني الذي يتطلب أربعة شهود كدليل على حالات الزنى ويحدد طبيعة الشهود كي تقبل شهادتهم في أن يكونوا بالغين مستقيمين عاقلين وأن تكون لشهادة غير منهكة لخصوصية المحاكم^(٣) - لكن القانون الباكستاني أضاف حداً لقبول

(١) انظر الجزء ١ في الأعلى.

(٢) جيلاني، ١٩٩٢، ٧١، (جريمة الاغتصاب [الزنى بالجبر] الذي عولج أيضاً ضمن قانون الزنى. إن أثر هذا القانون هو أن الاغتصاب أضحى كدفاع عن تهمة الزنى أو الفسق بدلًا من اعتباره جريمة قائمة بذاتها).

(٣) انظر قسم ب، ١ في الأعلى.

الدليل على الزنى لم تأعرض له حتى الآن: وهو الإيجاب أن يكون الشهود كلهم ذكوراً^(١). بمعنى أن معيار البرهان على الزنى في القانون الباكستاني للزنى أو الزنى بالجبر هو إما اعتراف من الزانى أو بقبول شهادة ما لا يقل عن أربعة شهود ذكور بالغين PLD ١٩٧٩، ١٨٣، ١٨٢. بخاري ١٩٧٩، ١٨٢. القوانين الأساسية ١٩٩٢ / ١٢).

لكن الآيات القرآنية للزنى تحدد شهوداً أربعة دون أن تشترط فقط شهادة الذكور^(٢). هذه الآية التي تشير إلى الشهود الأربعة هي في اللغة العربية جمع مذكر لكلمة الشاهد وهي قواعدياً تشتمل على الرجال والنساء معاً^(٣). هنا التخصص لكلمة الذكور في القانون الباكستاني للزنى يطرح السؤال التالي: هل اشتق هذا التفسير من الشريعة الإسلامية أو هو متصل لعرف الثقافة الباكستانية؟

على الرغم من الاستخدام القرآني لاسم الجمع المتضمن كلا الجنسين على حد سواء فإن كثيراً من الفقهاء والدارسين حدد تقليدياً الشهود الأربعة لحادثة الزنى بالرجال فقط^(٤). في الحقيقة فإن المذاهب الفكرية جميعها تبنت التفسيرات المقيدة في قابلية النساء بشكل عام للاختيار كشهود (على الرغم من أن بعضهم لم يقبلوا بشهادتهن أبداً) من فيهم فقهاء مشهورون كالطبرى وابن تيمية وابن القيم^(٥). على كل حال فإن العقلاة أنصار هذه القاعدة هم أيضاً مهمون، نورد هنا كمثال، نص كتاب الهدایة:

(١) يبدو ظاهرياً أن رفض الشاهدة الأنثى قد تم تجديه من خلال استرحام المحكمة الشرعية الفيدرالية، إلا أن شهادة الذكور لازالت موجودة في القانون الباكستاني (مهدي ١٩٩٤، ١١٨).

(٢) القرآن ٤/٢٤ ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ النِّسَاءَ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةَ شَهَادَةَ فَاجْلِدُوهُنَّ ثَمَانِينَ حَلْمَةً﴾.

(٣) ودود محسن ١٩٩٢ الفصل ١ يناقش القواعد القرآنية ونأيكها على الإزدواجية بين الرجال والنساء.

(٤) أجيحولا ١٩٨١، ١٣٤، العوا ١٧، ١٩٨٢، ٢٦-٢٤ يعرف شهود الزنى بأربعة رجال بالغين.

(٥) فاضل ١٩٩٧، مناقشاً التشريعات الإسلامية بالنسبة للمرأة كشاهدة ومشيراً إلى التأثيرات الاجتماعية لتقييد شهادة المرأة وملاحظاً التفاسير المختلفة بين المشرعين، سلام ١٩٨٢، ١١٨ -

((الشهادة أنواع عديدة منها شهادة أربعة رجال كما قال الله في القرآن وشهادة المرأة في هذه الحالة غير مقبولة وذلك لأنه في زمن النبي وزمن خلفائه من بعده مباشرةً كانت القاعدة الثانية بإعاد شهادة المرأة في جميع الأحوال المتضمنة العقاب أو الثناء) وأيضاً بسبب أن شهادة المرأة تتضمن درجة من الشك والتي غالباً لا تقبل شهادتها فقط إلا عندما تكون شهادة الرجال غير كافية. وعلى هذا فشهادتها غير معترف بها في أية مسألة عرضة لأن تكون موضع شك (هدایة ١٩٨٢، ٣٥٣-٥٤، الكتاب ٢١، الفصل ١).

على الرغم من أن مبدأ الشك المعمول يجب أن ينفي اتهام الإدانة بجرائم العنف فإن المحاكمة العقلية التي تقود إليها تتبع من النظرة الفوقيّة الأنبوية للنساء^(١)، ويستمر الوضع كذلك حتى في النصوص الحديثة للشريعة الإسلامية.

إن طلب أربعة شهود ذكور لإثبات الزنى عائد لأن شخصية المرأة ضعيفة (أجيبولا ١٩٨١، ١٣٤) إن التركيز في الشريعة الإسلامية على إعطاء حقائق تامة عن الشهادة وتأكيد البرهان عليها أمر واضح تماماً في قواعد الشهادة، والاقتصر بالإدانة فقط على شهادة شاهد فرد ومعارضة قبول شهادة النساء هي مؤشرات للنظام المحكم على تحديد الإثبات الموصوفة في القرآن والسنّة (مينون ١٩٨١، ٢٣٧). من الملاحظ أن شهادة المرأة في شرب الخمر ضد الرجال غير معترف بها (جهة الإدعاء) لأن شهادة النساء عرضة للتغيير ومن الممكن أيضاً التشكيك في غياب عقلهن أو نسيانهن (صديقى ١٩٨٥، ١١٩).

- إذاً أن جميع المشرعين يرفضون شهادة النساء، ولكن يستشهد بعض الدارسين الذين يقبلون شهادة المرأة في حالات الزنى إذا توافرت أمراً تان لكل رجل، كولسون ١٩٩٤، ١٢٧، العوا ١٧، ١٩٨٢، ٢٦-١١٢، معرفة شهادة الزنى بأربعة رجال بالغين.

(١) لقد استخدم المشرعون التقليديون محاكمة عقلية مشابهة لدى مطالبهم بامرأتين شاهدين مكان رجل واحد في القانون العام باستثناء حالات الزنى، هذه تتضمن: مساعدة غرور الذكر، لأنه بفقدان استثناء الطرف الآخر سيكون الفقدان أعظم بالنسبة للمرأة وحماية المجتمع لأن ممارسة المرأة لترك منزلها سيقود إلى الفوضى والفساد الاجتماعي (فاضل ١٩٩٧).

أما حالات التملك حيث يطلب شاهدان^(١) فإن الإمام الشافعي قال بأن شهادة رجل واحد وامرأتين غير مقبولة إلا في حالات خاصة مثل الكفاله والاستئجار وغيرها حيث أن شهادة المرأة في الأصل غير مقبولة لاعتبار ضعف فهم النساء وحاجتهن للتذكرة وعدم قدرتهن على الحكم وبالتالي تكون شهادتها غير مقبولة في حالات الإجرام (صحيقي ١٩٨٥، ٥٤) وفي حالات التملك حيث يطلب شاهدان فشهادة امرأتين معترض بها لتحمل محل شهادة رجلين إلا أن شهادة أربعة نساء فقط غير مقبولة بخلاف ما يقره القياس لأنه إذا كان الأمر كذلك فإن الأمر يستدعي خروجهن المتكرر أمام الجمهور كي تقدم الدليل بينما خصوصيتهن هي الأكثر جدارة بالثناء (هدایة ١٩٨٢، ٣٥٤، كتاب ٢١ الفصل ١)^(٢).

إن افتراضات كهذه كنقص الذاكرة وعدم الأهلية والشخصية الضعيفة عامة لكل النساء تنسب بوضوح إلى المظور الأبوي في مجتمع تسيطر عليه ثقافة الذكور، لكن القرآن الكريم لا يتبنى هذا التوجه لأنه يساوي بين الرجال والنساء أمم الله كما يقرر مسؤوليتهاما بالتساوي في خلافة الله على الأرض^(٣). ولكن غلبة الثقافة الذكورية وغياب المساهمة الفكرية والفعالة للنساء في الأمور العامة يمكن بالطبع أن تولد مثل هذه التوجهات، وقد شقت هذه التوجهات طريقها إلى تحليل القانون الإسلامي وتطبيقه في مثل هذه المجتمعات والأمكنة في التاريخ.

(١) انظر دود - محسن ١٩٩٢ / ٨٧، لتحليل مغایر للمطلبات القرآنية في اعتبار شهادة امرأتين لرجل واحد في الحالات التي تتطلب شاهدين.

(٢) تبدو توجهات أبوية مماثلة ضد المرأة حتى خارج نطاق تكافؤ الشهادة ويضيف معلق حديث على التمايز بين الزوج وزوجته بسهولة حصوله على الطلاق ويربطه بعدم استقرار عواطف المرأة بفعل الدورة الشهرية ويقول: ((لو منحت المرأة سلطة الطلاق من جانب واحد فإن الملايين منهن ستطلق أزواجهن ولرعا يتبع ذلك الملايين وسيتخرج عن ذلك فرضي في المجتمع)) (DOI: ١٩٨٩، ٩٥). انظر كذلك دود محسن ١٩٩٢، ٣٥ التي تستشهد برأي الزمخشري القائل بأن الله سبحانه وتعالى ميز الرجال على النساء في الذكاء وفي النية الفيزيائية والقدرة الجسدية.

(٣) دود محسن ١٩٩٢، ٣٤-٣٨، ٦٤-٦٦ التي تصنف عدم المساواة بين الرجال والنساء خارج إطار القرآن الكريم، فالتمايز بين الناس يكون على أساس الشخصية فقط، وتقول بأن النساء لا يُعرّفن من خلال بنين البيولوجية.

لكن المسلمين المثقفون اليوم يعکنهم بيسر استبعاد أي دعاوى تقول بأن النساء أقل مقدرة من الرجل في الذكاء أو الذاكرة أو الخلق. أما بشأن مناقشات التنازع الاجتماعي والتي لاتغامر بها النساء في المجال العام فإن النساء المسلمات اليوم لا يتلاءم بالضرورة مع القالب الموصوف في هذه المقولات. وكذلك بالطبع جميع النساء المسلمات في التاريخ^(١). إن القول بأن النساء لا يجب أن يكن شاهدات في حادثة زنى أو الزنا بالجبر لأن ذلك يشجع على اختلاطهن بال العامة يعتبر واهياً في مجتمع تكلف فيه طبيعة نسائية بالكشف عن جريمة الزنى كما يمكن أن يكون محامي الدفاع وكذلك القاضي إناثاً. كما أن الحذر من اختلاط النساء بالجماهير أضحم غير وارد منذ زمن طويل في معظم أجزاء الباكستان وفي أقطار عدة من العالم الحديث.

يبدو أن حصر الشهادة بالرجال أقحمت في القانون الإسلامي وفق تقاليد بالية تغيرت الآن ووفقاً للشريعة الإسلامية، تغير جميع الأحكام الشرعية المبنية على العادات عندما تغير العادات (محصاني ١٩٨٧، ١١٦)^(٢)، في الحقيقة فإن الكتابات الإسلامية الحديثة تقر بأن استبعاد النساء عن النشاط العام أمر فيه ظلم ثقافي وليس في صلب الإسلام:

شرع بعض المسلمين في السبعينيات بالفحص الجدي للوضع المحافظ السائد واستنتاجوا بأن مشاركة النساء في جميع وجوه النشاط السياسي منسجم

(١) انظر العسقلاني ١٩٠٧، ٣٤٢-٣٤١ مناقشاً حالة ليلي الشغا بنت عبد الله التي عينها الخليفة عمر بن الخطاب لمراقبة سوق المدينة، كحالة ١٩٩١، ٣٠١-٣٠٠/٢ والذى ينقاش كذلك حالة ليلي الشغا بنت عبد الله التي سميت قاضية لسامع الخلافات في ساحة عامرة مستشهدأ بالطبرى وابن الأثير وابن الجوزى وابن مسکورى والقادري ١٩٨٢، ٥٧ يصف حالات تشمل على خصومات بين النساء تعرض على حاكم ذكر وولتر ١٩٩٥ واصفاً نساء بارزات في التاريخ الإسلامي بما في ذلك أم التقدير بالله.

(٢) انظر كذلك كمالى ١٩٩١، ٢٨٥، ملخصاً تغيرات القوانين بتغير العرف مستشهدأ بقوانين الإمام الشافعى المطبقة في العراق مقابل القوانين المطبقة في مصر.

تماماً مع الإسلام حيث لم يطلب الإسلام العزل التام بين الجنسين وبأن معظم مواقف المحافظين تستند على العادات وليس على مبادئ إسلامية مطلقة (غاضبيان ١٩٩٥، ٢٧).

نذكر من بين كثير من هؤلاء القادة المحتermen في الحركة الإسلامية الحديثة والذين ينهجون هذا النهج: حسن الترابي من السودان، ورشيد غانوتشي من تونس، ومحمد الغزالى، ويوسف القرضاوى من مصر^(١).

إن حصر الشهادة بالذكر لدى تطبيق أخياز الثقاقة الذكرية على قانون الزنى الإسلامي أمر فيه ظلم، بيد أن استبعاد شهادة النساء يصبح أمراً مريعاً عندما تعمم لتشمل الزنى بالجبر، إن حرمان ضحية الاغتصاب من حق الشهادة في مثل هذا العدوان العنيف مجرد كونها امرأة، يُعد صورة زائفة للعدالة. إن تطبيق حكم شهادة الذكور حصراً بهم في القانون التقليدي لائزنى على جريمة الزنى بالجبر في باكستان نقلَ ما كان مجرد أخياز ذكري قديم ظالم إلى اتهامك مباشر للحقوق الإنسانية للمرأة، إذ من الواضح تماماً أن هناك تناقضاً مع التوجهات القرآنية التي تدعو إلى الوقوف بحزم مع العدالة.

أضف إلى ذلك أن حرمان النساء عامة كحبس من أداء الشهادة في حالتي الزنى والزنى بالجبر - حيث يكون شرف المرأة هو المعنى - له تشعبات

(١) غاد بيان ١٩٩٥، ٢٧، مستشهاداً بورقة حسان الترابي (النساء في الإسلام والمجتمع الإسلامي) الذي وضع الأسس النظرية لإصلاح العلاقات بين الجنسين من خلال مشاركة المرأة في السياسة وفي مختلف مجالات المجتمع وصرح بأن القيود التقليدية لحرية المرأة لا أصل لها في الإسلام، نورد هنا عبارة غانوتشي: (يداننا نسال أنفسنا حجلين إلى أي مدى تعتبر أن حرركتنا تعبر عن وجهة نظر الإسلام تجاه المرأة وإلى أي مدى حررنا أنفسنا من بقایا عهد التحلف والاختلط وعمن ردود أفعالنا تجاه عهد بورقيه؟ ومستشهاداً أيضاً بكتاب محمد الغزالى (السنة النبوية بيان أهل الفقه وأهل الحديث)، (الذى استشهد فيه غادبيان ١٩٩٥)، الذى يرکز فيه على الآيات والأحاديث التى يفسرها المحافظون على أنها تستبعد النساء من تولى السلطة ويؤكد بأن ((بعض التفسيرات التشريعية فى القانون الإسلامي تسمح للمرأة بأن تعمل في أي مجال عام كقاضية وسفيرة، وزيرة وحاكمة)) مستشهاداً بفتوى القرضاوى ١٩٩٠ بأن المرأة تستطيع دخول البرلمان وأن تكون قاضية وأن تصدر الفتوى تماماً كما يفعل الرجال.

اجتماعية خطيرة. أولاً: إنه يحرم النساء من تحقيق الواجب الإسلامي في الإدلاء بالحقيقة وهو أمر يؤكده القرآن الكريم في أكثر من مناسبة^(١). بيد أن الأمر الأكثر أهمية في الحقيقة هو أن الرفض الدائم لشهادة المرأة يعتبر عقاباً بحد ذاته، معنى أنه في الآيات التي حظر فيها القذف حرم القرآن القاذف من حق الشهادة عقوبة له عندما يكون القاذف كاذباً وعدًّا ذلك واحدة من عقوبيتين له جزاء ما فعل. ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَادَةٍ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِيَنَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤٢] (تأكيد إضافي). فالقانون الذي لا يسمح بشهادة المرأة في حالات الزنى هو إذن حكم تخضع له كل النساء كالعقاب القرآني على القذف. وهذا أمر ساخر لأنه يذكرنا حقيقة أن آية القذف عنيت بشكل خاص بشرف المرأة وكرامتها وهو أمر يتزعزع منها عندما ترفض شهادتها. وكما أوضح الأمر أحد النقاد قائلاً: ((إن رفض شهادة امرئ ما في مجتمع إسلامي تكافىء حرمانه من حماية القانون، [وبالتالي] فإن رفض شهادة شخص ارتكب إثماً يتطلب إقامة الحد عليه هو عقوبة رادعة)) (العوا ١٩٨٢، ٣٤). إن رفض شهادة النساء في حالات الزنى يجعلها تناول قسطاً من العقاب نفسه وكأنهن قد ارتكبن جريمة الحد وهذا يعتبر نموذجاً أشد إساءة في القانون الإسلامي. فخلافاً تماماً لاحترام القرآن لكرامة المرأة وشرفها، فإن هذه الممارسة تعد إهانة لجميع النساء لاعتبار عدم أهليتها وضعف خلقها - وهي الصفات ذاتها التي تنسب لشاهد القذف.

أخيراً هناك مشكلة عملية وهي أنه إذا كانت المحاكمة العقلية لرفض شهادة القاذف هي للردع فلماذا لا يطبق هذا الردع لمنع النساء من قذفهم لبعضهن بعضاً؟ معنى أنه إذا كانت شهادة المرأة لا تقبل آلياً فمن الطبيعي ألا ترتدع

(١) انظر كمثال: قال الله تعالى: ﴿هُوَا أَئُلُّهَا الَّذِينَ آتَنَا كُنُونًا فَوَاهُنَّ بِالْقِسْطِ شَهَادَةَ اللَّهِ وَلَزَّ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَتِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ عَيْنَاهُ أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَبْغِيَ الْهُرَوِيَّ أَنْ تَغْيِيلُوا وَإِنْ تَلْسُرُوا أَوْ تُغْرِيَنَّا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا﴾ [النساء: ٤٢].

المرأة عن الإدلاء بشهادة قذف، لأن شهادتها بالأصل غير مقبولة، وبالتالي فإن جزء الآية القرآنية الخاص بعقوبة الحد للاتهام بالقذف (وهو رفض شهادة القاذف لاحقاً وإلى الأبد) تصبح لا معنى لها للنساء. من المؤكد أن عقوبة الجلد يمكن أن تكون رادعة ولكن لماذا تفرض عليه عقوبة إضافية برفض شهادته مستقبلاً؟ ولماذا تطبق على الرجال فقط؟ فالقرآن لا يشير إلى أنه يريد ردع النساء أقل من ردع الرجال في وصاياته ضد القذف^(١). ولتبسيط إلغاء جزء من العقوبة القرآنية في حالة القذف نقول إن هذا يبدو نتيجة متطرفة تستند غالباً إلى التوجهات الثقافية البالية المتعلقة بأهلية المرأة ومكانتها الاجتماعية.

مشاكل الزنى التعزيرية: يقر القانون الجنائي الإسلامي بوجود صنفين من الجرائم والعقاب، الأولى والمعروفة بالحدود وتشمل الجرائم التي ذكرت في القرآن الكريم وفي الحديث الشريف. على كل حال فإن المشرعين المسلمين يقررون بأن المجتمع يمكن أن يسن جرائم وعقوبات لحالات يتطلبهما المجتمع تسمى هذه الجرائم والعقوبات التي سنها المجتمع بالتعزير. تتطلب جرائم التعزير أدلة أقل صراحة وعقوبة مما تتطلبه جرائم الحدود القرآنية^(٢). لقد أصبح شائعاً في الباكستان الحكم على حالات الزنى التي يتعدى فيها أربعة شهود، بأنها جرائم تعزير بدلاً من كونها جرائم حدود^(٣).

(١) انظر الجزء الأول أعلاه.

(٢) لمزيد من التفسيرات وللتمييز بين جرائم الحد والتعزير في الشريعة الإسلامية انظر كولسون ١٩٩٤، ١٢٤، العوا ١٩٨٢، ٢-١، صديقي ١٩٨٥، ١٥٨، العوا، ١٩٧٦ ((خلافاً لما جرت عليه العادة في

(٣) انظر قسم الولاية في الولايات المتحدة الأمريكية ١٩٩٤ / ١٣٧٢ ((خلالاً لما جرت عليه العادة في السنوات الماضية فإن النساء تحكم بالكتفالة بدلاً من إقامة جرائم الحدود، وقد أدى ذلك إلى اختفاض الإدانات بشكل ملحوظ)) آسياراتش ١٩٩٢، ٥٠-٥٢ مهدي ١٩٩٠، ٢٣، يقول إن القانون المعمول به بشأن اغتصاب هو أنها تعالج غالباً على أنها جرائم تعزيرية، رحمن ١٩٩٤، ١٠٠، ((نظراً لصعوبة تأمين أربعة شهود مسلمين ذكور، أصبح الرجال المتهمون بالزنى بالخبر لا يتعرضون للعقوبة القصوى. وعلى الرغم من أن العقوبات القصوى للحد أصبحت الآن مفروضة فإنها لم تطبق على أحد الآن. وبالتالي فإن معظم حالات الزنى أو الزنى بالخبر أصبحت تعامل معاملة جرائم التعزير أصبحت تعامل معاملة جرائم التعزير وبعقوبة أقل)).

وبالفعل فإن القانون الباكستاني للزنى يشتمل على فقرة تنص على جريمة تعزير عندما لا يتوافر الدليل الكافي على جريمة الزنى، فهو ينص على ما يلي:

الزنى أو الزنى بالجبر العرضة لأن يكون تعزيراً

أي إنسان يرتكب الزنى أو الزنى بالجبر ولا يعرض للحد بسبب الافتقار لأحد دليلين (الاعتراف أو أربعة شهود) وكذلك القذف الذي عقوبته إقامة الحد والذي لا تنطبق عليه شروط هذا القانون يعامل على أنه جريمة تعزير (PLD ١٩٧٩، ٥٣، ١٩٩٢، ١٣).^(١)

ثمة مظاهر إيجابي على ما ييدو بشأن مقاضاة الاغتصاب بالتعزير في الباكستان يتعلق بقواعد الدليل المرن حيث سمح بشهادة المرأة بالإضافة إلى أشكال من الأدلة غير مسمومة لدى الحكم بالحد. إلا أن التأثير العقلي على المرأة في حالات الزنى لم يكن على أية حال إيجابياً. يقول أحد الكتاب:

«على الرغم من أن هذا المستوى من العقوبة سمح بشهادة المرأة فإن مراقبى النظام الشرعي الباكستاني لاحظوا الانحياز ضد النساء الضحايا ومحاميهن، فالمحакم تبدو أنها توسيع دائرة الاستفادة من الشك التي تحوم حول الرجال المتهمين بالاغتصاب، في حين أنها تضع معايير صارمة للبرهان على النساء الضحايا المغتصبات اللاتي يدعين بأن الجماع تم قسراً. ولقد قاد هذا الانحياز للجنس إلى».

١- إن النساء اللواتي وجدن صعوبة في البرهان على أن ما حصل هو زنى بالجبر (ضمن مطلب إقامة الحد لوجود أربعة شهود ذكور) وجدن أنفسهن أمام اتهام مفضوح بالزنى [وذلك وفق القوانين المرنة للتعزير].

(١) ويقضي هذا المقطع فينص على عقوبة الزنى بالسجن مدة عشر سنوات والجلد ثلاثين جلددة وغرامة مالية وبالنسبة للزنى بالجبر بالسجن مدة خمسة وعشرين عاماً والجلد ثلاثين جلددة.

٢- الرجال المتهمون بالزنى بالجبر يتهمون تهمة أقل [لأن متطلبات الحدود لم تتوافر].

٣- النساء اللواتي اتهمن خطأ بالجماع منحوا حماية مقيدة ضد ادعاء كهذا (رحمن، ١٩٩٤، ١٠٠٠).

وهكذا فإن القوانين المرنة للتعزير (والمترافق مع عقوبة أخف) فتح المجال للسلطات كي يناوروا بقانون الزنى لدرجة أشد فيهددوا المرأة بالاتهام بالزنى لوجود دليل على التعزير إذا لم يوجد الدليل الكاف لاتهامها بالزنى وتطبيق حده عليها. وإذا دعت امرأة الاغتصاب فهذا يزيد من احتمال الظلم لها، حيث ترى أن مغتصبها يُبرأً للافتقار إلى الشهود الأربع في حين أنها تصبح مدانة بالزنى بموجب قوانين التعزير المرنة فيما يتعلق بالشهود.

قد يرى البعض هذه الظاهرة طبيعية: **﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهِيدَاءٍ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ حَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبْدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾** [النور: ٤٢] هذه هي الآية القرآنية التي بدأت مناقشة موضوع الزنى. إنها تتأمل في إمكانية الاتهام بالزنى ضد المرأة ولكنهم لا يوفروا الدليل المطلوب للزنى وهو أربعة شهود وتدين اللجوء إلى القذف. فالسماح بمقاضاة الزنى كجريمة تعزيرية وبالتالي الاقتصار على أدلة مرنة أضحتى القانون الباكستاني الخاص بالزنى في تعارض مع الآيات القرآنية التي استند إليها^(١). في الحقيقة فإن الزنى هو جريمة الحدود الوحيدة التي جعل لها القرآن عقوبة خاصة لعدم تلبية أحكام الشهادة الصارمة^(٢).

(١) انظر أيضاً باتل ١٩٩١، ٣٠-٣١، وهو يعرض النقاش ذاته وذلك بقوله: لا وجود لعقاب تعزيري في الزنى، استند هذا النقاش في الحقيقة على تحدي العقاب التعزيري المطبق في حالات الزنى في الباكستان، باتل ١٩٩١، ٣٠-٣١ مستشهاداً بتحدد للمادتين (٩A) و ١٠ في القانون الباكستاني على هذه الأرضية.

(٢) الشافعي ١٩٨٧، ٢٤٧ (وهي حمل الشهود في حالة الزنى فقط).

فالقرآن يشير إلى أنه خلافاً للجرائم التي تتطلب إقامة الحد، فإنه لا وجود لعقوبة التعزير فيما يتعلق بالزنى، ففي حال ارتكاب جريمة كهذه، وإذا لم يتحقق وجود أربعة شهود فيجب والخالة هذه أن يكف المجتمع عن الكلام بهذا الشأن مرة أخرى^(١).

بيد أن قانون الزنى الباكستاني يسترسل بعيداً متجاهلاً الأمر القرآني لتوافر كل الشهود على الزنى أو عدم ذلك. إنه يتضمن بنداً لمحاولة الزنى ويلزم بعقاب بالسجن والجلد مع الغرامة المالية (PLD، ١٩٧٩، ٥٥؛ الجرائم الخطيرة ١٩٩٢، ١٤-١٥) وهذا ما يتعارض مباشرةً مع روح التشريع الإسلامي للزنى. فالآيات المشار إليها أعلاه وحديث محمد كلاماً يؤسسان على أنه ما لم يكن هناك جماع فعلاً فلا حق للدولة أن تفرض العقوبة^(٢).

ثمة تنفيير في القرآن الكريم ضد التعزير أو محاولة الزنى. لسوء الحظ فقد غاب عن القانون الباكستاني تصنيف الزنى كجريمة قلة احتشام عامة توجب إقامة الحد. وتوسيع في مجالات لا تخلو من الظلم والتمييز ضد النساء - رغم تركيز الآيات القرآنية على موضوع قلة الاحتشام في المقام الأول.

الاغتصاب في الشريعة الإسلامية

كنت قد أشرت في هذا النقد للقانون الباكستاني إلى أن جريمة الزنى التي نص عليها القرآن هي بالدرجة الأولى جريمة اجتماعية ضد الاحتشام العام ولهذا السبب كانت هناك معايير مشددة للشهود كدليل على ارتكابها وإدانتها. وكما لوحظ فإن تطبيق المعايير القرآنية للشهود في حالة الزنى قد انحرف بفعل الثقافة الأبوية ليحقق الأذى بحق النساء، إن عدم قبول شهادة المرأة في حالات

(١) انظر الجزء ١، ب، أعلاه.

(٢) انظر الجزء ١، ب، أعلاه.

الزنى بما في ذلك حالات الاغتصاب هو أحد هذه الأمثلة. إن خلق التعزير كنوع من الزنى وتصنيف الاغتصاب تحت الزنى في المقام الأول هي أمثلة أخرى على توجهات قانون الزنى في باكستان وجميعها ظالمه لشرف المرأة هناك وكرامتها.

وهكذا فإن الحكمة من المتطلبات الصارمة للشهادة بالزنى هو حماية شرف كل من الذكر والأنثى: إن الجماع الجنسي غير القانوني الذي يقاضى عليه هو عندما يكون مكشوفاً للعامة وبغير احتشام. أما إذا قام الفرد بالجرائم في منزله فإن العمل اللاأخلاقي هو أمر متروك بيد الفرد والله. إلا أن الحكمة ذاتها لا تتطبق على جريمة الاغتصاب، ففي هذه الحالة لا يشكل عرض الأمر على العامة عنصراً أساسياً لتجريم الفعل ولكن الهجوم بحد ذاته هو جريمة انتهاك سواء ارتكب أمام الناس أم ارتكب بشكل خاص، والاغتصاب ليس جماعاً جنسياً يتم ببرضى تام ولكنه هجوم عنيف على ضحيته سواء كان رجلاً أو امرأة، غلاماً أو بنتاً يستخدم المجرم خلالها الجنس كسلاح، وما يتفق مع هذا التحليل هو أن القرآن الكريم لا يشير إشارة واضحة للاغتصاب تحت الجريمة العامة. كيف إذن عالجت الشريعة الإسلامية جريمة الاغتصاب؟

الإكراه بالتهديد: الاغتصاب بصفته غير نية الزنى

أقر الفقهاء والمشرعون الإسلاميون في حديثهم عن الزنى بأن عندما يكون شخص أو أكثر متورطين في ارتكاب الزنى بالإكراه فإنه لا يكونون عرضة للمساءلة بارتكابهم بالزنى^(١)، ويعتمد هذا المبدأ على حديث النبي محمد:

(١) انظر الهدایة، ١٩٨٢، ١٨٧، معرفة الإكراه أو القسر بشكل عام، المقدسي، ١٩٩٤، ١٢٩/٨، ١٤٥، متضمناً مناقشة من الزنى للرجال إذا أكرهوا بالقوة على ارتكاب الزنى سيمينار ١٩٨٢، ٢٦٩ [إن مما تتفق عليه هو أن النساء اللاتي يتعرضن للاغتصاب دون رغبتهن وضد إرادتهن يُبرأن من المسؤولية القانونية لهذا الفصل في ظل الشريعة الإسلامية].

حيث اعترفت امرأة لمحمد بأنها أجبرت بالقوة على ارتكاب الزنى، فلم يعاقبها النبي ولكن عاقب المجرم^(١). وحديث أحكام متشابهة في زمن عمر بن الخطاب^(٢) والإمام مالك (مالك، ١٩٨٢، ٣٩٢).

هذا المبدأ أصبح ثابتاً في الشريعة الإسلامية. ركز المشرعون المسلمين، في الواقع، الانتباه أكثر على مفهوم القسوة لإبعاد نية الزنى وبالتالي لإبعاد المسؤولية القانونية للإثم^(٣). إن تطبيق هذا الأمر على الزنى يتوج عنه تخليل شامل للمسؤولية القانونية للحالات المتعددة للزنى بالقوة. وقد أورد كتاب الهدایة فقرات عديدة لحل عقد قصص متضاربة في علاقات جنسية ادعى فيها أحد الطرفين أن الأمر تم بالتراخي في حين نفي الطرف الآخر ذلك (هدایة ٣٥٣، ١٩٨٢) وتصبح الأمور أشد تعقيداً عندما يكون الشهود للحدث من جنسين مختلفين (هدایة ٣٥٤، ١٩٨٢) وثمة نقاش يعرضه لإقامة الحد عليه (هدایة ١٨٧، ١٩٨٢. المقدسي، ١٩٩٤، ١٢٩: ٨). وهكذا فقد ناقشت كتابات المشرعين موضوع ممارسة الجنس بدون رضا بوصفه نفياً لوجود نية ذهنية لارتكاب الزنى. ولكن هل يعالج التشريع الإسلامي الاغتصاب على أنه جريمة مستقلة؟ يبدو أنه ليس جريمة مختلفة وحسب بل قد وضع (تحت قانون الحرابة) وإنما سمحوا بالتعريض المدني للناجيات من الاغتصاب (تحت قانون الجراح) وسأقوم بمعالجة هذين الأمرين فيما يأتي.

(١) البخاري، ١٩٨٥، ٨: الجزء السابع، مشكاة المصايح، ١٩٩٠، ١/٧٦٢ مستشهدًا بحديث الترمذى وأبي داود.

(٢) انظر مالك، ١٩٨٢، ٣٩٢ مستشهدًا بحالة حصلت زمن الخليفة عمر حيث قضى عمر منتصباً لأبيه ولم يعاقبها، المقدسي، ١٩٩٤، ١٢٩/٨، ١٢٩ مستشهدًا بحالة حصلت زمن عمر بن الخطاب حيث بُرُّرت ساحة المرأة المغتصبة.

(٣) انظر بشكل عام أبو الفضل، ١٩٩١، ٣٠٥.

الحرابة - الاغتصاب بصفته ارتكاباً لفعل بالعنف

الحرابة جريمة أخرى من جرائم المعرفة في القرآن. إنها تأخذ أشكالاً مختلفة (أخذ بالقوة) ((إرهاب)), ((قطع الطريق)), ((شن حروب ضد دولة)). تستند جريمة الحرابة على هذه الآية القرآنية: ﴿إِنَّمَا جَرَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ حِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْنَىٰ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٢/٥].

فسر علماء الشريعة الإسلامية هذه الجريمة بوصفها نوعاً من أنواع التعدي القسري على آناس آخرين مستخدمين بعض الذرائع لأخذ ثرواتهم^(١). إنها تختلف عن جريمة السرقة المذكورة في القرآن حيث أن السرقة هي الأخذ خلسة بينما الحرابة تعد أخذناً بالقوة (Doi) (١٩٨٤، ٢٥٠، ٢٥٤). العوا ١٩٨٢، ٧). وهكذا فإن الترجمة الشائعة لهذه الكلمة هي (السرقة بتهديد السلاح). على الرغم من أن الحرابة تعد عادة فعلاً عنيفاً ضد الحق العام فإن العلماء حملوا ذلك على اعتبار أن عمل غير محصور عمله في العلن (سابق، ١٩٩٣، ٤٤٧/٢).

تظهر جريمة الاغتصاب في النقاشات التي تدور حول الحرابة. إن مراجعة سريعة لأوصاف جريمة الحرابة التقليدية تكشف بأن الاغتصاب هو ضرب من ضروبها المتعددة. وكمثال فإن فقه السنة يقدم موجزاً حديثاً للمذاهب التقليدية الأولية عن الأفكار في التشريع الإسلامي وهو يصف الحرابة كالتالي: ((قيام فرد أو مجموعة أفراد بإحداث فوضى عامة أو ارتكاب جريمة قتل، أو اغتصاب

(١) العوا ١٩٨٢، ١٠-٧. المبرري ١٩٨٦، ٥: ٤١١-٤٠٩، سابق، ١٩٩٣، ٤٤٦-٢. في فصل الخدود واصفاً الحرابة. صدقي ١٩٨٥، ١٣٩-١٢٩. انظر أيضاً Doi ١٩٨٤، ٢٥٠. يشرح مضمون الآية فقد جاء النبي جماعة بصفة صائبين عن دين آبائهم واشتكوا بأن طقس المدينة لا يناسبهم فأخرجهم النبي ليعشروا خارجها مع ماشية تعود للدولة فكان أن قتلوا راعي الماشية وسرقوا الماشية وقد نزلت هذه الآية بعد هذا الحدث بقليل.

متلكاتٍ أو مال، أو مهاجمة النساء (هتك أعراضهن)، أو قتل الماشية أو إفساد الزراعة. (سابق ١٩٩٣، ٤٥٠). وتوكّد اجهادات علماء آخرين في هذا الموضوع على أن الاغتصاب يصنف ضمن جرائم الحرابة^(١).

بالإضافة إلى ذلك يروي القاضي المالكي ابن عربى قصة جماعة هوجمت واغتصبت امرأة من بينهم. كان رد ابن عربى على الذين يقولون إن مثل هذه الحرابة لا تعد ((حرابة)) لأنه لم تسلب فيها أموال ولم يستخدم سلاح، ساخطاً إذ قال إن ((الحرابة)) بما هو خاص أسوأ بكثير من الحرابة التي تستلبه أموال، وأن المرء معرض للنوع الأغير أكثر من تعرضه للنوع الأول. (سابق ١٩٩٣، ٤٥٠/٢) أما المشرع الإسباني الإسلامي ابن حزم ومتبني مدرسة الزهرى فقد قدم أوسع تعريف للحرابة معرفاً مرتکب الحرابة على النحو التالي:

إنه رجل يهرب الناس في الطرق، سواء كان معه سلاح أو أعزل منه، في الليل أو النهار، في الأماكن المدنية أو في الصحراء، في قصر خليفة أو في مسجد مع شركاء أو منفرداً، في الصحراء أو في القرية، في مدينة صغيرة أو كبيرة، مع شخص أو عدد من الأشخاص يهدد الناس بالقتل أو سلبهم أموالهم أو الاغتصاب (هتك الأعراض) سواء كان المقاتلون فرداً أو أكثر (سابق ١٩٩٣، ٤٥٠/٢).

تبين هذه النظرة السريعة الخاطفة للمشروعين المسلمين التقليديين أن جريمة الاغتصاب لم تصنف على أنها ضرب من الزنى، إنما كجريمة عنف منفصلة ضمن صنف الحرابة. إن هذا التصنيف منطقي حيث أنه استيلاء على أملاك الضحية (هو اغتصاب الاستقلال الجنسي للضحية) بالقوة. إن الاستقلال الجنسي والمعنة الجنسية في الإسلام هو حق أساسى لكلا الجنسين النساء

(١) المزيرى ١٩٨٦، ٤١٠-٤١١، ملخصاً تعريف المذهب المالكى لجريمة الحرابة بأنه قطع الطريق حتى بدون ارادته لأخذ المال، أو تبة لإبداء شخص ما أو اغتصاب امرأة (هتك الأعراض).

والرجال^(١). إن أخذ حق شخص ما بالقوة ليس بسيطر على ممارسته الجنسية يصنف منطقياً على أنه نوع من الحرابة. لاحظ أن هذا المبدأ يمكن أن يطبق في قانون الاغتصاب الإسلامي ليشمل اغتصاب الرجال وهذا يعتبر مثالاً آخر على انتهاك استقلالية الفرد الجنسية بالعنف^(٢).

أضف إلى ذلك أن تصنيف الاغتصاب تحت فئة الحرابة يدعم مبدأ شرف المرأة الجنسي وكرامتها المبني على الآيات القرآنية في الزنى. فالاغتصاب كحرابة هو جريمة عنف منفصلة تستخدم خلالها الممارسة الجنسية كسلاح - وفي دعوى تقام ضد جريمة حرابة يتم التركيز على المغتصب المتهم وبناته وأفعاله بدلاً من التخمين حول رضى ضحية الاغتصاب كما هو متعارف عليه في الزنى بالجبر^(٣).

وأخيراً لا تتطلب الحرابة أربعة شهود للدلالة على ارتكاب الجريمة، كما في الزنى فالظروف الواضحة وشهادة الخبراء ربما تشكل الدليل الكافي للاتهام. بعشل هذه الجرائم بالإضافة لشهود العيان والمعطيات الطبية وشهادة الخبرة فإن إدانة الاغتصاب الحديثة بالحرابة يمكن أن تستفيد من المنجزات التكنولوجية الحديثة المتقدمة كالطلب الشرعي واختبار DNA.

(١) انظر البخاري، ١٩٨٥: ٧، ١٣٦-١٣٥. الفزالي، ١٩٨٤: ٢، ١٠٦-١٠٧. كتاب في أداب العاشرة الزوجية مستشهاداً بحديث يؤكد حق المرأة بالمعنة الجنسية. مسلم، ١٩٨٣: ٢٨-٢٨، يتضمن الحديث ومناقشة موضوع معنوي الحمل إذا كان يتعارض مع إشباع الرغبة الجنسية للزوجة. الخبري، ١٩٨٢، ٢١٣، مستشهدة بحديث المداعبة، الخبري؛ ١٩٩٣: ٥ مستشهدة بالذاهب الفكري بشأن دور معنة المرأة الجنسية في شرعية عقد الزواج.

(٢) من المهم أن لاحظ أن مفهوم الجنس للنساء أمر خاص بهن ليس حديثاً على جريمة الاغتصاب، فجريدة الاغتصاب في الغرب نشأت من القانون الروسي القديم في الاغتصاب والذي عرفه بأنه شكل من سرقة مرفقة بصفة يمكن أن يطبق على الممتلكات والأشخاص. (الكسندر، ١٩٩٥، ٢١١).

(٣) انظر أيضاً Dripps، ١٩٩٢، ١٧٨١.

(٤) انظر الجزء، ٢، C، ١ أعلاه.

الجراح: الاغتصاب بوصفه أذيةً جسديةً

إن استجابة المشرعين المسلمين للاغتصاب ليست محدودة بتهمة جريمة الحرابة فقد أوجد المشرعون المسلمين كذلك مجالاً للتقويم المدني لمن ينحو من الاغتصاب في قانون الجراح. فالقانون الإسلامي يخصل حقوق الملكية لكل جزء من أجزاء جسم الإنسان وحقه في طلب التعويض عن أذية غير قانونية لحقت بأي جزء من أجزائه^(١). يسمى هذا القانون في التشريع الإسلامي (الجراح) وبالتالي، فإن أي عضو جنسي يتعرض له يخول صاحبه المطالبة بتعويض مالي في ظل التشريع الإسلامي التقليدي (الجراح) (المقدس ١٩٩٤، ٣٦)^(٢). وهكذا ذهب كل مذهب في القانون الإسلامي إلى القول بأن المرأة التي تتعرض للأذى أثناء الجماع الجنسي (يشمل بعضهم جماع الزواج) تعطى تعويضاً مالياً مقابل أذيتها. وإذا كان الجماع بدون رضى المرأة فإن الآثم يجب أن يدفع للمرأة كلاماً من التعويض الأساسي مقابل إينادها وقدراً إضافياً من المال تعتمد على الديمة (تعويض مالي بجريمة القتل وهو مماثل لما يدفع مقابل القتل خطأ)^(٣).

ونظراً لأن الاغتصاب يمكن أن يحصل حتى بدون تهديد واضح بالقوة (رما لا يشكل حرابة في حين أنه اتصال جنسي بدون رضى) فإن تصنيف الاغتصاب في الشريعة الإسلامية مع الجراح منطقى، حيث يمكن ضمن هذا التصنيف أن تمنع الضحية غرامة مالية لقاء أي أذى لحق بجسمه أو جسدها نتيجة لهذا

(١) المقدسى ١٩٩٤، ٣، المقدمة يصف قانون الجراح، تصنيف الأذىات وغيرها.

(٢) لاحظ أن قانون الجراح (بالإضافة إلى المبادئ الأخرى في الشريعة الإسلامية) يقر بالتعويض للأذى الجسدي حتى ولو كان بين الزوجين وهذا ما يدعم التشريع الإسلامي الحديث ضد الإيذاء الجسدي العائلى.

(٣) المقدسى ١٩٩٤، ٣٦، مناقشة التطبيقات المتفرعة لقانون الجراح وفق المذاهب السننية الأربعية؛ بخاري ٢١٩، ١٩٧٩ والذي ينص على أنه إذا ألمت امرأة بالقوة على ارتكاب الرنى فإنها لا تعاقب لزناها ولكن تمنع تعويضاً مقابل ذلك.

الاعتداء. وإذا تعمقنا في التحليل أكثر فإنه بسبب حق المرأة لضبط نشاطه الجنسي وفق قانون إسلامي وإنساني أساسي فإنه يمكن طرح النقاش بأن اعتداء الغريب على الأعضاء الجنسية للإنسان ضد إرادته هو بمثابة أذى له حتى ولو لم يكن هنالك علامات (خدمات أو خدوش) جسدية أو تمزيق. وبالتالي فالتشريع والفقه الحديث يمكن أن يختار هذا الأمر بدلاً من أو بالإضافة إلى عقوبة جرم الحرابة ضد الاغتصاب، فيمكن للمرأة أن تطلب عوضاً مكافئاً تعديها وفق مبدأ الجراح. ومرة أخرى نجد أن هذا التحليل يمكن أن يفيد منه ضحايا الاغتصاب من الذكور.

ما يلفت الاهتمام حقاً أن نعلم أن الحديث في الغرب شرع مؤخراً يدور حول إعادة تقييم جريمة الاغتصاب وما زال النضال متقدماً للتغلب على طريقة معالجة الجريمة وارتباطها بالمنظور الذكري. وإذا أراد المشرعون الإسلاميون أن يتبعوا تطوير هذا النقاش باتجاه الأفكار المذكورة أعلاه فإن مبادئ الجراح يمكن أن تقدم خياراً ملائكاً للاهتمام كعلاج للأمر – فللشرعية الإسلامية مصدر وحيد هو نظام الجراح المبني على قانون التعويض الجنسي ليطبق كاستجابة لجريمة الجماع بدون رضى إذا ميّزت في التشريع الإسلامي الحديث. نشير إلى أنه في التاريخ الغربي وعوجب القانون الروماني القديم لوحظ دفع تعويض كوسيلة لحل منازعات الاغتصاب بيد أن ذلك أخذ منحى أقرب إلى السلطة الأبوى: فقد وجد أن والد الضحية المغتصبة (أو ذكر آخر من ذوي السلطة عليها) قد ناله الأذى وذلك لأن الاغتصاب يعني أنه غير قادر على حماية المرأة (Dripps، ١٩٩٢، ٨١-١٧٨٠). فالشرعية الإسلامية ومقدمتها الأساسية التي تمنح المرأة حقها فيما تملك تستخدم المساواة بين الجنسين في هذا المجال من التشريع. الواقع أن هناك حدثاً حوثاً حوال المسلمين الأوائل عن هذا الموقف الأبوى لمنع التعويض للذكر لقاء ممارسة الأنثى للجنس. خلال حياة سيدنا محمد ارتكب شاب الزنجي مع زوجة مولاه فأعطي والد الشاب زوج المغتصبة مائة من

المعز وخدمة تعويضاً له فقبله الزوج. وعندما بلغ النبي ذلك أمر بإرجاع الماعز والخادمة لوالد الشاب. وأمر بمقاضاة الرانبي (أبو داود، ١٩٩٠، ٣: ٣٣، رقم ٤٤٣٠، البخاري، ١٩٨٥، الكتاب ٨١/٨: ٨١٥، ٨٢١، ٨٢٦). وهكذا فقد أسس المسلمون الأوائل المبدأ القائل بأنه لا مجال للتسامح والمقايضة لقاء أفعال المرأة الجنسية لأن هذا أمر لا يقايس عليه ولا يرهن وليس هو مجال للثرة ولا هو ملك للرجال اللذين لهم قرابة معها. فالمسؤولية الشخصية لكل إنسان عن أفعاله من (ذكر وأثنى) تُعدَّ مبدأً أساسياً في الفكر الإسلامي.

إن المناقشات الحالية لاغتصاب الزوجات بين علماء الغرب^(١) يمكن مقارنتها بالنقاشات القانونية بين علماء الشريعة المسلمين بما إذا كان على الزوج أن يعرض زوجته عن أي أذى جسدي يلحق بها بسبب جماعها، الأمر الذي يستدعي سؤالاً هاماً: هل يعترض بالاغتصاب الزوجي في الإسلام^(٢)؟ إذا نظرنا لمحنوي الجراح نجد أنه حينما وجد أذى جسدي تسبب فيه الزوج لزوجته نجد أن الزوجة تستطيع المطالبة بتعويض الجراح^(٣). حتى في هذه المناقشات للتعويض المناسب للجراح فإن السؤال عن رضى الطرف الم تعرض للجراح يلعب دوراً مركزاً. يرى بعض المشرعين الإسلاميين أن المواقفة مسلمة بها في ضوء العلاقة الزوجية بينما أكد الآخرون على أنه حينما يقع الأذى فإنه يوجد اعتداء بغض النظر عن الموقفة وهكذا يتلزم التعويض (المقدسي، ١٩٩٤، ٣٦/٨)^(٤). في هذا العصر الحديث يمكن للإنسان أن يأخذ هذه السوابق ويركز

(١) انظر كمثال (De La Mothe, ١٩٩٦، ٨٥٧).

(٢) يلاحظ أن تقسيم القانون المحلي الباكستاني نفي هذه الإمكانية بتعريفه الزنى بالغير بأنه جماع بالقروة يتم بين رجل وامرأة لا تربطهما علاقة زواج (الجزء ١ أعلاه)، وهو وصف شائع في تعاريف الاغتصاب في القانون العام القديم.

(٣) انظر الجزء C، ٢ أعلاه.

(٤) انظر أيضاً جيلاني ١٩٩٢ مستشهدًا بحالة كشفت الشهادة الطبية عن علامات عنف على جسد المرأة ولكن دون وجود اغتصاب نظرًا لوجود صك زواج (في أفضل الحالات يمكن أن يقال بأنه إساءة في المعاملة من طرف الزوج لزوجته) وهذا هو نص الحكم.

على المراقبة ويطبق المبدأ الإسلامي في الاستقلال الجنسي ليصل بالنتيجة إلى أن أية علاقة جنسية بدون موافقة هي أذى مثله مثل انتزاع شرف الطرف غير الراضي وانتهاك استقلاليته الجنسية. وهكذا فقد أخذ المشرعون الإسلاميون والقانونيون حديثاً منظور المساواة بين الجنسين، يتبين عن ذلك أن القانون الإسلامي يعرف بالاغتصاب الزوجي وحدد ملابساته والتعويض الملائم للأذى الشخصي الناجم عنه.

الخاتمة: قانون الاغتصاب الإسلامي الحديث الذي يساوي بين الجنسين

وهكذا فإنني أعود إلى السؤال المبدئي: هل تعد القوانين الجنائية الباكستانية عن قوانين الاغتصاب الإسلامية؟ لقد بینا هنا أنها لا تقویم لذلك. ولكن من الممكن أن تكون كذلك: فالتشريعات الإسلامية تتضمن قانون الاغتصاب وتطرح طريقين ملائمين جداً للاستجابة بعده للجريمة ولخطورتها ولآثارها على المرأة بشكل خاص. لسوء الحظ فإن الذين صاغوا قانون الحدود الباكستاني والمحاكم الشرعية التي تطبقه لم يلحظوا هذه السوابق في وضع القانون الباكستاني للزنبي، الأمر الذي قاد إلى ظلم النساء الباكستانيات وهو ما لا يخدم الشريعة الإسلامية. إن هذا البحث الوجيز في بعض التشريعات الإسلامية التقليدية حول الاغتصاب يبين أنه يمكن للمشرعين المسلمين الحديثين أن يتبنوا الوسائل التي قدمها المشرعون الإسلاميون في الحرابة والجرح لوضع صيغة شاملة تساوي بين الجنسين في قانون الاغتصاب بحيث يحافظون على إيجابية كرامة المرأة المتّصلة في الآيات القرآنية المتعلقة بالزنبي. إذ يجب أن يعالج الاغتصاب على أنه نوع من الحرابة في القوانين الحديثة للحدود حيث يعرّف بأنه جريمة عنف يتعرض فيها المجرم لعقوبة شديدة. في الحقيقة فإن الباكستان وضعت فصلاً حول الحرابة في قانون الحدود (القوانين الأساسية

(٧، ١٩٩٢). كما يمكن للتشريع الإسلامي الحديث أن يعالج الاغتصاب كأذى ينطوي تحت الجراح وهذا يشكل أرضية لضحايا الاغتصاب حيث يستطيعون تلقى بعض التعريض مقابل الأذى الذي لحق بأجسامهم ولاستقلاليتهم الجنسية. على المشرعين المسلمين الحديثين والقانونيين والقضاة والمحامين أن يستخرجوها تفاصيل منطقية لهذه القوانين واستبانت مجموعات من الحرابة والجراحة يمكن تطبيقها في موقف مماثل أو مجتمع مشابه. وربما كان التحدي الأكبر هو تغيير المواقف الثقافية تجاه المرأة التي ساعدت على وجود القوانين الحالية في المقام الأول. وينبغي أن تستمر المحاولات الحاربة بالتزامن مع آية تغيرات تشريعية رسمية ليكون لها أثر حقيقي على مثل هذه التشريعات وتحnung الحياة للآيات القرآنية التي تحافظ على كرامة المرأة وشرفها.

* * *

الفصل السادس

العالمُ والفتوى

**قضايا شرعية تواجه المجتمعات المسلمة
الأفريقية الأمريكية والهاجرة في الولايات المتحدة**

أمينة بفرلي ماكلاود

AMINAH BEVERLY MACCLOUD

مازال العلم والمرجعية في الإسلام حكراً على نخبة من الرجال الذين استغرقوا في الأساليب والتفسير التقليدية. فعندما يفكرون المسلمون، وحديثاً، غير المسلمين في الشرعية في الإسلام، تتجه كل الأفكار إلى ((الفتوى)) وترنو جميع العيوب إلى الشرق لتنهل من منبع التراث والمرجعية. يخوض هنا في الولايات المتحدة، ذوو الثقافة الأمريكية الإسلامية في حقل المعرفة الذي هو عادة من اختصاص العالم والمفتى والقاضي في العالم الإسلامي. ولسوف يكون هناك بالتأكيد مدخلات حركية جديدة إلى مجموعة الشريعة الإسلامية بمرور الزمن، وسوف يكون هناك مزيد من إصلاح أبواب القياس، والاستحسان، والاستصلاح لتكريرين تراث جديد.

تشمل القضايا الشرعية التي تواجه الأميركيين المسلمين أبواباً عديدة بما ذلك قانون الأسرة، وقانون الحقوق المدنية، والقانون الجنائي. إذ تتشابك الفروق الثقافية والدينية تشابكاً لا ينفصل، وتقدم أساساً لجميع التزاعات تقريباً. وكما هو الحال مع معظم المجتمعات الدينية في أمريكا، لابد وأن يمر زمن ما ريشما يُوطد ذلك المجتمع نفسه في النظام (التقليدي) وقبل أن يجاذف بمحاولة الانحراف في المجتمع الأكبر.

يقوم، في الوقت الحاضر، علماء الإسلام، وأحياناً الأئمة من ذوي العلم بإعطاء غالبية الأجرة على الأسئلة المطروحة حول الإسلام - حول فلسفاته، وتراثه، ومعتقداته، ومارساته. وبوصفهم «المرجعية الجديدة» يدعون لتقديم شهادة خبير تشكل رأياً شرعياً وفهمها عاماً للإسلام والمسلمين في هذا البلد. وغالباً ما أجد نفسي في مثل هذا الموقف المحفوف بالمخاطر، وسواء أدت هذه الشهادات إلى ما هو أفضل أو إلى ما هو أسوأ، فإنها تشكل سابقة شرعية، ولكنها تظل مجهلة في المجتمع المسلم.

وغالباً ما ينظر المسلمون إلى الأمور بصورة مختلفة، ويتصرون بصورة مختلفة ويتبعون بالتأكيد بطرق مختلفة أكثر مما يفعل المجتمع الأميركي الأوسع. والنتائج المباشرة لهذا الخلاف ظهور ألوان متنوعة من التعصب والخروقات للحقوق المدنية. فتبادر وسائل الإعلام المحلية إلى تغذية العداوات ضد الإسلام والمسلمين. ويتبع ذلك عادة تمييز في الوظائف، وخرق للحقوق المدنية الأخرى. ومن أبرز منظمات المسلمين التي تتبع عمليات التمييز العنيفة وغير العنيفة ضد المسلمين هي مجلس العلاقات الإسلامية الأمريكية - Council on American Islamic Relations (CAIR). وبفضل جهودها، لم تعد حوادث التمييز الوظيفي والعامة معزولة بل أصبحت تحد استجابة على صعيد الأمة. وإذا ما دخل المسلمون ميدان السياسة والقانون وأصبحوا قادرين على موازنة فهم الإسلام بالقانون الأميركي، فإن المرء يأمل بالخسار حوادث التمييز الخساراً كبيراً.

فضلاً عن أن النضال من أجل الحقوق بين أكثر خصوم أمريكا خصوبة وشهرة من المتهمين - المودعين في السجون - مازال مصدراً للكثير من نظام السوابق الذي يحدد الدين. فالسجناء المسلمين، مثلاً، يقيمون دعاوى للحصول على حق تغيير أسمائهم إلى أسماء عربية، وحق دراسة الإسلام، وحق ممارسة الصيام في رمضان والاعتراف به كطقس إسلامي. وهنا يدخل العالم في دور الخبر الشاهد، ليقرر بعد أداء القسم ماهية الإسلام، وما ليس إسلاماً، ومن هو مسلم ومن هو غير مسلم.

عمر هذه الأسئلة لا يقل عن ألف وأربعين سنة في الدوائر الإسلامية، وأجيب عليها عبر القرون إجابات متنوعة. إن ما تريده المحكمة، أو محامي المنطقة، أو مكتب الحكم، على أية حال، هو جواب فوري محدد يمكن أن يصدق أمام الاستئنافات و/أو مزيد من المقاضاة (مور Moore ١٩٩١م، ١٣٦). (٥٦)

يبدو أن عالم الإسلاميات الذي تلقى ثقافته في جامعة أمريكية سيعطي أوسع وجهة نظر ممكنة واضعاً في الحسبان جميع انحرافات التاريخ وشهادته للعلاقة الخالدة بين القوة والمعرفة وانعطافاتها. يعرف علماء الإسلام ما يعنيه مصطلح ((فتوى)) ومن المؤهل لإصدار فتوى. ويعلمون كذلك أن طبقة ((العلماء)) قد تطرق إليها الفساد في كثير من الأحيان، وأن الفتاوى التي أصدروها كانت تعكس مصلحة للراعي. يسعى موظفو المحاكم في الولايات المتحدة، ومستشارو الإرشاد، والمحامون، والوسطاء إلى الحصول على معلومات يستطيعون استخدامها وتعليقها بمحض مفهوم القانون الأمريكي. فالعالم يغدو الوكيل الذي يعطي النصيحة الشرعية التي يؤمن المرأة أن تكون مبنية على المعرفة الإسلامية، سواء أدرك ذلك أم لم يدركه.

تُعد تضمينات هذا الموقف بعيدة المنال على الفهم الذاتي للعالم الإسلامي. فالعلم بقضايا الشريعة مازال محصوراً قبل كل شيء بالرجال في العالم الإسلامي، فضلاً عن أن حظ الرجال المتراكم هو الموثوق في كل مرحلة باكملها. وبغض النظر عن ذكر علم الشريعة، فإن دراسة الشريعة الإسلامية تماثل دراسة القانون في أي مكان في العالم. ففي الولايات المتحدة، على أية حال، لا توجد بحوث استقصائية مستمرة في الشريعة الإسلامية، كما أن تاريخ الإسلام في هذا البلد مازال يافعاً. إن الافتقار للمعرفة بالشريعة الإسلامية في هذا البلد يعني أن كلمتي «الإسلام» و«المسلمين» يمكن أن يكونا أي شيء يختاره المرء. لأن العديد من المجتمعات الإسلامية قد وصلت إلى هذا البلد بمظاهر ثقافية إسلامية مختلفة، وفهم متباين لما يعنيه أن يكون المرء مسلماً، فكل الادعاءات تعد صالحة ما لم يثبت عدم صلاحتها. وعلماء المسلمين من كل مذهب من مذاهب الشريعة الإسلامية المتنوعة يغدون إلى الولايات المتحدة مع كل مجتمع عرقي لا يتكلمون الإنكليزية إلا قليلاً، ولا يعرفون من القانون الأمريكي والثقافة الأمريكية إلا النزر اليسير.

ينقسم مجتمع المسلمين في أمريكا بطرق عده، يتأتي الانقسام العرقي في مقدمتها. كما أن الانقسامات الداخلية في العالم الإسلامي تبدى جلية في السياق الأمريكي على هيئة عنصرية، أو قومية بأشكالها المختلفة، على غرار أنماط التمييز الطبقي الأوروبية والأمريكية، في غالب الأحيان. إن المجتمعات الأمريكية المسلمة تعزل نفسها ذاتياً رغم الادعاءات بالمساواة العرقية و«الأخوة» الإسلامية (ماكلارود ١٩٩٥). ومع ذلك لا تقبل الأمور القانونية سوى الطبقة و«الأمريكانية». والنتيجة هي أن المسلم أو المسلمة يكون مسلماً ما لم يكن ثرياً أو ذا حصافة دبلوماسية، وكلاهما يتجاوزان القانون. هنالك ممارسات تمييز ومظالم متزايدة فيما يتعلق بالأكثريية المسلمة، كما ذكرنا آنفًا.

في ذلك داخل المجتمع الإسلامي)، الأمر الذي يؤدي إلى مزيد من احتكاك المسلمين بالقانون الأمريكي، حيث يتوخى أصحاب دوائره - كما أعلم - الوضوح والعدالة في الفهم. وغالباً ما تقودهم هذه المحاولات إلى البحث عن العلماء الأكاديميين في الإسلام. ويمكن أن يكون هؤلاء العلماء مسلمين أو غير مسلمين، ذكوراً أو إناثاً، موضوعين أو غير موضوعين. ومهما كانوا فإنهم يعبرون عن آراء تسجل كحقائق. وربما يتساءل المرء، لماذا لا يستشير العلماء المجتمعات وقادتها؟ ويأتي أحد الأجوبة أن أولئك الذين تلقوا ثقافة شرعية إسلامية ضمن المجتمعات الإسلامية يرفضون مثل هذه الاستشارات. ويأتي جواب آخر هو أن ذلك لم يحصل أبداً. إذ يتبع المسلمون، حتى الذين هم ضمن قطاعاتهم العرقية، ((ما هو قائم)) عادة. وعندما يواجهون بلعبة جديدة ولاعبين مختلفين، لا يكون لديهم دراسة منطقية متوافرة لاستراتيجية جديدة، وبالتالي يتجه الأمر إلى ألا يكون هناك استراتيجية أبداً. وتستمر اللعبة، على أية حال، وتضييف نتائجها بالتأكيد شيئاً إلى حوليات الشريعة الإسلامية.

إن وضعى، بوصفى إسلامية ناشئة ومسلمة أمريكية أفريقية، في الأكاديمية ضعيف وغامض، في حين أنه في المجتمع الإسلامي غير موئي عادة. إذ مازالت الدراسات الإسلامية جديدة نسبياً. فما زالت دراسة الإسلام فئة فرعية في أقسام اللغة العربية، ودراسات الشرق الأدنى، ودراسات الشرق الأوسط، و/أو تاريخ العرب في دراسات الاستشراق الجامعية. ونتيجة لذلك، لا يفهم المتخصصون في هذه الحقوق وجهة نظر الإسلام العالمية، وبالتالي فإن منظورهم للدين غالباً ما يكون حاماً أو ضيقاً. ومع ذلك، فإن صوتي يسمع بصورة متزايدة في الوثائق القانونية، والمقالات، والاستشارات في قضايا تشمل المسلمين وتصل إلى درجة المقاضة باعتبار أنه لا يمنع حق إبداء الرأي في مدى شرعية أمر ما في الإسلام إلا إلى إسلاميين غير مسلمين ومسلمين ذكور؛ فإن موقفى يغدو موضع جدل.

لقد طُلبَ إلى أنْ ألقِي نظرَةً على عددٍ من المواقف بدءاً من تحديد من هو المسلم، إلى كيف تميّز الصوم من الأعياد الدينية الأخرى، إلى قضايا تتعلق بحقوق المرأة والزواج الإسلامي، وأن أعطى فيها رأياً إسلامياً. ولسوف أستكشف في هذا العرض المختصر قضايا تتعلق بالمرأة المسلمة وخصوصاً قضيتي الزواج والطلاق، بإيجاز.

تعد النسوة المسلمات الأمريكيةات من أكثر النساء المسلمات حرية على وجه البساطة، وذلك فيما يتعلق بإمكان مساهمتهن العامة في أي مجال من المجالات العامة التي يختزنها. فهناك تعليم عام إلزامي يتبع للمرأة الحصول على ثقافة أساسية. وإذا ما أرادت المرأة أن تعمل، وكان باستطاعتها العمل، فالوظائف متوفّرة لها. وفيما يتعلق بالنساء المعتمدات عليهم بالعنف؛ توجد ملاجئ مزوّدة بمكونات التدريب على مهارات مختلفة. وتستطيع المرأة أن تقود سيارة وتعيش بفردها وعلى حسابها الخاص دون انتقام الجوار. والقائمة طويلة. والنساء المسلمات معرّضات، كذلك، لمجتمع يستطيع أي فرد فيه أن يفعل أي شيء بحرية، سواء كان ما يفعله خيراً أم شرّاً، ويؤكد أن ذلك حق من حقوقه.

لكن حرية النساء الفعلية الحية في أمريكا، تتطابق، مع ذلك، مع مستوى قبولهن بالنظام الأبوي التاريخي السائد في العالم الإسلامي. ونتيجة لذلك تجد النساء المسلمات أنفسهن في مواقف ذات أهمية شرعية ضمن نظام الشريعة الإسلامية، والنظام القانوني الأمريكي، معاً، ومع ذلك لا يعرفن كيف يفدن من الحقوق التي يمنحها أي من النظمتين.

يُعد عقد الزواج في الإسلام إذا ما نُفذَ بصورة مناسبة، وثيقة حماية وأمن. يُسجّل الزواج في بلدان إسلامية مختلفة وفق عادات خاصة وبصورة علنية تماماً. وعندما يهاجر المسلمون إلى الولايات المتحدة يخظى زواجهم بحماية المحاكم. وينظر إلى عقد الزواج على أنها اتفاقات زواجية أو ما قبل زواجية.

بعد الزواج الإسلامي (الزواج بدون إجازة مدنية) زواج عرف في البلدان التي لديها قوانين وتقاليد غير مكتوبة؛ ويعرف قانون الأسرة في الولايات المتحدة، عادة، بالزواج القائم على قانون العرف والعادة. ولكن ما زالت هناك بعضة ولايات تتطلب تسجيل عقد مدني لدى الدولة.

تستخدم قوانين العرف من قبل محاكم الولايات المتحدة في توطيد الأبوة، وفي الميراث، ونفقة الزوجة المطلقة، والوصاية على الأطفال، وحقوق الملكية في النزاعات والمقاضاة. وبعد الزواج الذي عُقدَ في بلدان أخرى مقدسًا جدًّا في حين أن الزواج الذي تم في الولايات المتحدة يتعرض للمخاطر إن لم يكن موثقاً بعقد مدني. غالباً ما يؤمن المسلمون الأمريكيون أن الزواج الوحيد المهم هو «الزواج الإسلامي»، ولكن غالباً ما يتم هذا الزواج بدون عقد، الأمر الذي يجعل نوايا طرف الزواج موضوع شك وتساؤل. وهذا أمر، ليس فقط غير شرعي، بل مدعاة للتهكم، منظور الشريعة الإسلامية لأنَّه لا يكون الزواج، من الناحية التقليدية، نافذًا بدون عقد زواج.

فضلاً عن أن الزواج الإسلامي لا يكون نافذًا إلا بعقد يحدد المهر. وبغض النظر عما يمكن أن يتضمنه عقد الزواج من أمور أخرى، فإن المهر يجب أن يحدد ويشهد على ذلك شهد. وينبغي أن يدفع المهر كاملاً، أو الجزء المتفق عليه من المهر، حتى وإن كان في بعض الحالات رمزاً، عند الزواج. أما باقي المهر، فيمكن تأجيله إن كان ذلك ضروريًا. ولكن يجب تحديد المتأخر من المهر ويشهد عليه شهد. هنالك عدة ظروف مُحْفَفَةٌ محتملة تضطر المرأة المسلمة الأمريكية إلى دراسة عقد الزواج بعناية فائقة؛ كأن تتزوج امرأة، مثلاً، ولديها أطفال من زيجات سابقة. وهذا يتطلب تحديد الرعاية والتربية التي ينبغي تقديمها في الزواج الجديد، بعناية. وفي حال وفاة أحد الزوجين فإن عقد الزواج (بالإضافة إلى الوصية) ينفذ حسب الترتيبات المتفق عليها. وعندما تكون

الزوجة طالبة، أو مهنية، أو مجرد ثرية، فلا بد أن يحتوي العقد شرطًا متفقًا عليها تتعلق بهذه القضايا.

فضلاً عن أن الزواج في الإسلام مرتبط بصرامة بقضية الميراث، الذي يُعد من الدعامات التقليدية للمجتمع الإسلامي. إذ لا يمكن تطبيق قوانين الإرث الإسلامية على ((غير المتزوجين)). وبرغم ما يقدمه القرآن الكريم من إرشاد وحماية للمرأة، فإن النساء المسلمات في أمريكا ما زلن يخزنن أنفسهن في المشورات والمقاضاة لأنهن لا ينفذن التزامتهن و/أو يمارسن حقوقهن. فما زلن يتزوجن وينجحن أطفالاً بدون عقود زواج. إن النية بالمنظور الإسلامي لن تكون حسنة لأي مسلم أو مسلمة يتزوج بدون عقد. فإذا لم يكن هناك مهر لا يكون هناك زواج وبالتالي لا يتربت على ذلك الحدث أية حقوق.

وعلى الرغم من أن قانون الأسرة في الولايات المتحدة يعترف بالزيجات الدينية بوصفها زيجات عُرف في كثير من الولايات، إلا أنه لا يعترف بالطلاق الدينية في معظم الولايات. وهكذا، إذا لم يكن هناك زواج (مشروع حسب القانون الأمريكي) ثم حصل الطلاق في طلاق ((إسلامي)), فإن على المرء أن يحصل على طلاق مدني إضافة إلى الطلاق الديني ليتم الطلاق حقاً وليترتب على ذلك الطلاق حقوق (مثل: الإعاقة، ورعاية الأطفال، وحتى الحق في الزواج ثانية). إنني أشك أنه يوجد هناك بعض من النساء والرجال من يوصفون بالمضاريين^(١). فالمحامون والقضاة يلحوظون باستمرار إلى الأكاديميين طلباً للمشورة بشأن ما هو مشروع دينياً من أعمال وما يدور في الجماعات.

ومن الأمثلة المتكررة لجوء امرأة إلى المحكمة طلباً لإعاقة طفل. فتطلب المحكمة أوراق الطلاق للتأكد مما اتفق عليه عند وقوع الطلاق. فيظهر أنه كان هناك حالة من الطلاق من زواج ((إسلامي)) غير صالح (نافذ). فكيف

(١) المشار: الرجل المتزوج امرأتين، أو المرأة المتزوجة رجلين في وقت واحد. (المترجم).

تقرر المحكمة؟ إذ لا يشعر معظم القضاة والمحامين بأن لديهم الحرية للتحدث بخصوصيات تفسير ديني فردي، لأنهم يتجاوزون بذلك حدودهم القانونية. ولسوء الحظ، يسفر ذلك أحياناً عن نتائج وخيمة بما في ذلك انتزاع الطفل من كلا الزوجين الراغبين. من الواضح أن الاتفاقيات المشفوعة بالشهود، والملزمة بالتالي حسب القانون الأمريكي (والإسلامي) هي في صالح المرأة المسلمة العاقلة. إن عدم وجود عقد مكتوب يسفر عن أي شيء يمكن لقاضٍ نزيه أن يحكم به. يعتمد حق المرأة في نفقة الطلاق، ورعاية الطفل على دخل الأسرة مالم يكن هناك اتفاق مسبق يقرر غير ذلك.

من القضايا المتعلقة بالزواج والطلاق قضية تعدد الزوجات سواء في حالة الزواج التالي (حيث لا يكون الرجل قد حصل على طلاق حقيقي للزوجة الأولى) أو في حالة الزواج المترافق. يسارع الرجال المسلمين إلى تعدد الزوجات وفي أذهانهم تأكيد القرآن حق الزواج بأربع (متناصين السياق التاريخي لذلك التأكيد وشروطه). ويضرب زعماء مجتمعات مختلفة أمثلة على زيجات أصحابها اضطراب وفرضى بعد سنين من الوفاء والإخلاص. إذ غالباً ما تجد نسوة مسلمات أنفسهن في مأزق ديني: فمن يستطيع أن يعارض ما يسمح به الله؟ فقد وجد بعض النساء المسلمات أنفسهن في المحكمة ليس لمتابعة اتهامات أزواجهن بزواج ثان، بل ولسخرية القدر، نتيجة اتهامات خداع، مثلهن في ذلك كمثل النساء الأمريكيةات. لم تظهر بعد جميع النتائج الشرعية المحتملة المرتبطة على تعدد الزوجات في السياق الإسلامي الأمريكي، ولكن لابد وأن تجد طريقها إلى المحاكم كلما جأ إليها المزيد من النساء المطالبات بنفقة الطلاق أو نفقة الأطفال. ويبدو لي جلياً أن الافتقار إلى السجلات التي تبين ((من تزوج من، ومتى، وأين تم الزواج))، إضافة إلى تنقل الأفراد والأسر من مكان إلى

مكان بصورة مستمرة، سوف يسفر حتماً عن زواج الأخ بأخته في المستقبل القريب.

كما يواجه المسلمون الأميركيون إشكالات محتملة وهم يسعون لتزويع أولادهم أو بناتهم دون السن القانوني، وعندما يتعاملون مع الشباب المسلم الذين يؤكدون حقوقهم في اختيار أقرانهم واتباع حقوقهم القانونية. عوجب القانون الأميركي فكثير من الأسر المسلمة تخشى ((الخلال)) المجتمع الأميركي و((إياحيته)). ومع ذلك، برغم الجهد المتزايدة التي تبذلها التجمعات الإسلامية المتنامية، وبرغم الأحداث الاجتماعية، فإن أبناء المسلمين يتربون في مجتمع أمريكي ويشربون الثقافة الأمريكية. فيحدث ((هروب)) من ظروف الأسرة ((الاضطهادية)) الأمر الذي يستدعي تدخل هيئات اجتماعية ومحاكم. وقد وقعت حادثة موت، في قتال واحد على الأقل من هذه المشكلات، على يد والد غاضب ((مُسَّ شرف)) بسبب سلوك ابنته.

ومن الأمور الأخرى الهامة والتي تستدعي تداولًا قانونياً متروياً تربية الأطفال التي تختلف في الثقافة الإسلامية اختلافاً كبيراً عنها في الثقافة الأمريكية. فالحب وحماية الأطفال هو المبدأ السائد في المجتمع المسلم. إن التأديب الجسدي مسموح في بعض الثقافات، ولكنـه يعد بالمقاييس الأمريكية العامة تصرف (كالصفع على الكفل بالحزام أو الحذاء، أو غير ذلك). وإذا ما شاهد مثل هذا الفعل غير المسلمين فإن ذلك يؤدي إلى تدخل الخدمات الاجتماعية. كما أن هناك أوضاعاً يسمح فيها بمعايير من الحب لدى بعض الثقافات الإسلامية لا تلقى استحساناً في السياق الأميركي. وأعرف حالة أبدى فيها أباً حبه لابنته علينا (وهو أمر مقبول في ثقافته المحافظة) فاتهم بالتعسف الجنسي. لقد كلف تدخل المحاكم المختلفة، الأسرية والجنائية كليهما، هذه

الأسرة كل ما تملك حتى غدت أسرة معوزة. حتى ولو استطاعت الأسرة استرداد أطفالها فإنها ستكون في وضع بائس عاجزة عن رعايتهم.

تعد التعسف الروحي وما يتعلّق بها من تسامح عام بين المسلمين - القائمة على سوء تفسير إحدى آيات القرآن الكريم - سبباً للقلق. فالنساء المهاجرات اللاتي نشأن معاملتهن ينزعن إلى اعتبار هذا التعسف أمراً طبيعياً من أمور الحياة، ويخضعن إلى التعسف وخصوصاً التعسف اللغظي والعاطفي، دون شكوى. أما بناتهن فهن أكثر يقظة واحتراساً من أن يتحول التعسف اللغظي إلى تعسف جسدي، ويؤكّدن أن التهديد باللجوء إلى الشرطة يعدّ جهداً للتخفيف من غلواء سلوك آبائهن. وأصبحت المؤشرات على المستوى القومي تعقد مزيداً من الجلسات حول مشاكل الأسرة وإجراء مناقشات بشأن المعاملات المعتسبة: ماهيتها، وما هي الحلول الممكنة للنزاعات، وما هي الخيارات البديلة عندما لا يتيسّر الحل. وقد اضطررت المعاملة المعتسبة بعض النسوة، في بعض الحالات، إلى البحث عن خدمات ملاجئ النساء اللواتي خبرن التعسف. وفي بعض هذه الملاجئ نشأ هم آخر فيما يتعلق بالمسلمات؛ إذ يُشَجّعن، أحياناً، على التحول إلى المسيحية، بذريعة أن الإسلام يجيز عقوبة الضرب للمرأة.

وبوصفني مفكّرة طموحة، وفعالة اجتماعية، أجده نفسي، في كثير من الأحيان، مغمورة بفداحة بعض هذه القضايا، وبالحاجة إلى إيجاد ثقافة إسلامية أمريكية تجمع بين القديم والحديث. لا يُنظر، حسب خبرتي، إلى العالmas المتخصصات بأي شأن من الشؤون الإسلامية، نظرية استحسان في المجتمعات الإسلامية، أو أنه يتم تجاهلهن ببساطة، كما أنه يتم تجاهل ما يمكن أن تسهم فيه هؤلاء العالmas في التفكير بشأن هذه المجتمعات الإسلامية الجديدة. ومع ذلك يجدن أنفسهن مطالبات من قبل المجتمع غير المسلم بتوضيح ما يجري على الصعيد المحلي والذاتي. يضع هذا الموقف العالmas اللاتي لا يُنظر إليهن على

أنهن علامات عموماً - كما ينظر إلى المسلمات عامة في مجتمعاتهن - في مأزق. إذ عليهن أن يكنَّ حريصات فيما يبدين من ملاحظات وتأكيدات. ولا يستطيعن ضمان الأمن والسلامة جرَّاء انتماههن لمجتمع إسلامي واحد لأن ذلك يقلل، بصورة آلية، من منظورهن وقدرتهن على ((رؤيه)) المجتمع الأوسع. ومع ذلك، تتطلب معرفة المجتمعات الإسلامية ومراقبتها، مستوى أدنى من القبول كثائر. ومن السخريَّة أنه من الصعب جداً على العضو المقيم في هذه التجمعات أن يتحذَّز هذه الوضعية. إذ يمكن لل المسلمين، كأي مجتمع ديني، أن يناصبوا مجتمعهم العداء إذا ما شكوا بوجود تحدٍ نقي أو أيديولوجي. وينبغي أن تكون العلامات المسلمات متوازنات في إجاباتهن على الأسئلة المطروحة عليهن وأن يُحسِّنْن توقيت تلك الإجابات لأنهن يعلمون أن إجاباتهن يمكن أن تسفر عن خطر ونحامل من الداخل ومن الخارج.

كما أن العالم المسلم يدرك أن للمجتمع الحق في حمايته رغم أنه قد لا يعلم ما قاله العالم بشأنه. وهكذا، فإن العالم المسلم، وخصوصاً إذا كانت عالمة، ينحصر بين مطالبه العلمية والمطالبات المتزايدة برأي ((خبرة إسلامي)) من جهة، وبين مساحتها في دينامية النمو والتغير الجاريين في المجتمعات الإسلامية الأمريكية، من جهة أخرى، أثناء قيام المجتمعات الإسلامية بصياغة هوية إسلامية على خلفية تجربتهم وثقافتهم الأمريكتيين. وما زال هناك الكثير من العمل أمامنا.

القسم الثالث

الأدب / الروحية

ويتضمن:

- الفصل السابع: حبك الحكايات، فصاحة النساء في صدر الإسلام.

مهمة قحف

- الفصل الثامن: قراءة الآيات، كشف الحقيقة وتحوّل السلطة .

ربيعة نيري هاريس

الفصل السابع

حبك الحكايات

فصاحة النساء في صدر الإسلام

مهجة قحف

MOHJA KAHF

مدخل: نُدبَةٌ نُسِيَّةٌ

فصاحة النساء منتشرة في أدب صدر الإسلام

لقد نُسِيَتْ كلمات النساء في مدى نصوص صدر الإسلام بأكملها. إن ظروف النساء في بيتهن الثقافية، وفي البيئة الثقافية للرجال الذين نُقلتْ كلمات النساء من خلال كتاباتهم، جعلت حضور النساء الاستطرادي في هذه المادة غامضاً. فكيف يمكن استرجاع هذا الميراث؟

كانت أم عمارة، نسيبة بنت كعب النجاشي (المازنية)⁽¹⁾ تروي عن النبي محمد، عليه سلام الله وبركاته، وقامت بأمور خارقة بالنسبة للرجال، وبلا شك

(1) لم أجد في المصادر كنية ((التجارية / التجارية)) بل كنية ((المازنية)).

أكثر روعة بالنسبة للنساء: فقدت يدها في القتال، مثلاً، وبأيوب النبي في العقبة مع اثنين وستين رجلاً وأمرأة أخرى. ومن أشهر ما ثرثراها دفاعها عن النبي عندما بدأ المسلمون يتراجعون في معركة أحد. يستشهد ابن حجر (المتوفى عام ٤٤٩ / ٨٥٢) بالواقدي أحد أقدم المرجعيات^(١) الوصف التالي: قالت أم سعيد بنت سعد بن الربيع: زرتها وقالت: ((حدبوني (وفي رواية أخرى ((أخبرني)) يا عمته عن ما حرى في يوم أحد)). ثم قالت: ((خرجت يوم أحد ومعي قرب مملوءة ماء، إلى أن وصلنا قرب الرسول، عليه سلام الله وبركاته، وهو في وسط أصحابه، وكان الوضع لصالح المسلمين والنصر لهم. وبعدئذ، عندما أخذ المسلمون يتراجعون شقت طرقهم إلى رسول الله، وبدأت القتال، أصد الأعداء بالسيف وأرميهم بالسهام حتى أنهكتني الجروح)). ثم رأيت ندبة على كتفها ذات تجويف عميق، فقلت لها: من الذي ضربك بهذا المكان؟)) فقالت: ((ابن قمة)) (ابن حجر ٤ : ٤٧٩)^(٢).

أضاف ابن حجر أن عمر بن الخطاب (المتوفى ٦٤٤ / ٢٤) روى عن النبي ﷺ قوله: ((لم ألتقي بيميناً أو يساراً في يوم أحد حتى رأيتها تقاتل في مكان)). وهذا يضيف مستوى آخر إلى النسيج المتعدد للرواية التي تشكل حكاية ندبة نسبية. تُعد صورة نسيبة لدى النبي ﷺ واحدة من تلك الصور التي تتضاعف فيها شخصية المرأة وتُملأ الآفاق بدوامة من النشاط تماماً كما يملأ وصف نشاط نسبية صفحة من التواريХ.

لقد ورثنا صفة ممسوحة من كلام النساء في صدر الإسلام عوضاً عن وجودها المتعدد الصور. وتبدأ استعادة كلامهن مع حديث أم سعيد: ((عمتي،

(١) المصدر الذي استشهد به ((المغازي)) للواقدي (المتوفى ٢٠٧ - ٢٢٢ م). لدى إعطاء التاريخ الهجري والتاريخ الجورجي (الميلادي) من الآن فصاعداً، يوضع التاريخ الهجري أولاً ثم الميلادي ويُحذف الرمزان (هـ) و(م).

(٢) لقد أوردتها تحت بندين أحدهما تحت اسم ((نسبية)) والأخر تحت اسم ((أم عمارة)) وما اقتبسناه مأخوذ من بند ((أم عمارة)). ربما يكون اسمها نسبية. وربما يكون اسم أم سعيد هو ((أم سعد)).

أخبريني وضعك)). لم تكن أم سعيد تسعى لجمع الأخبار، فحسب (المعلومات المتعلقة بالمعركة متوافرة في مصادر أخرى) بل كانت مفتونة بالطريقة التي جعلت ندبة نسبية علامة غامضة تحمل لغز أم سعيد وتحولها إلى قارئة. فأفعال تصصيها: حديثني، وأخبريني تعد ذات دلالة غنية في أدب صدر الإسلام^(١). ((حديثني / أخبريني)) يصفان صورة الباحثين في التاريخ الأدبي للنساء في صدر الإسلام: فأصبحنا كلنا أم سعيد.

يتضمن جمع الأوراق المبعثرة قدرًا كبيراً من المخطوطات اليدوية. لقد أُنجز مثل هذا الجمع إلى حد ما، ولم يعط أدب النساء قوة ثابتة في مقدمة الذاكرة الثقافية باستثناء أو استثناءين. ومن أجل توسيع الآثار الأدبية، لابد للعمل النظري من أن يتغلب على نزعة معاملة هذه النصوص كمسألة فضول بدلاً من معاملتها كأليل لإسهامات في الخطاب الأدبي. والخطوة الأولى هي الخروج من التعريف الضيق للأدب وتوسيع مجالنا ليشمل كل التأليف التي تعد فصاحة بيانية (بلاغة). وتوجهها نحو تنظير إسهامات النساء الاستطرادية في البلاغة في صدر الإسلام، أقترح فكرة ((محادلة)) تلك التي تُفند، أو ((محاورة)). إن هذه البنية النظرية توقف الميل إلى اعتبار تأليف النساء البلاغة عرضية، وتهدى الرياح العاتية التي تمزق أحاديث النساء إلى شظايا منعزلة بعضها عن بعض مثل ((زوجة فلان، وزوجة فلان قالت)), و((أم المحارب الفلاني صاحت قائلة)), وأحاجبت ((امرأة منبني حنيفة)). تعد فكرة ((محادلة)) طريقة بدائية لإضفاء مفهوم على تأليف النساء المتأثر في المادة النصية المسهبة في صدر الإسلام، على التأليف التي تقف على حدود (الأجناس) الأدبية المعترف بها.

(١) ((حدث)) لها علاقة بـ ((الحديث)), أو ((كلام)), أو ((تقرير)), وغدت وحدة من علم التاريخ الإسلامي. و((أخبريني)) مشتقة من ((خبر)), أو ((نبأ)), أو ((تقرير)) الأمر الذي يعني ((إرشاد)), أو ((معلومات)). (حالدي ١٩٩٤، ١٨)

تبدأ فترة صدر الإسلام بهجرة النبي محمد ﷺ عام ٦٢٢ م، وتنتهي بآخر خليفة راشد بعد أربعين سنة. ويشمل «أدب صدر الإسلام» كما يُعلم في البلدان العربية تقليدياً، إلى جانب القرآن والحديث؛ وخطب النبي، والخلفاء الراشدين وحفنة من رجال آخرين؛ وشعر حسان بن ثابت، وكعب بن مالك، والنابغة الجعدي، وغيرهم مع اشتغال شعر المنساء كامرأة وحيدة^(١). وبما أن المعلومات المتعلقة بهذه الفترة تصل العلماء من خلال سجلات مكتوبة في أوقات لاحقة، فإن البحث في هذه الحقبة يجب أن يخاطب مسألة المصداقية. فهل نحن نقرأ كلمات النساء بذاتها دون تدخل منذ صدر الإسلام أم نقرأ مبتكرات الرجال الذين كتبوا هذه الآثار بعد عدة أجيال توجد فيها تلك الكلمات؟ ففترض دراسات عربية عديدة الاحتمال الأول (غريب ١٩٤٨؛ غريب ١٩٨٥؛ معبادي / معبادي ١٩٨٣)، ويفترض الكثير من العلم المبني على أسس غربية الاحتمال الآخر؛ علماً بأن أيّاً من الموقفين غير مقنع. جعلت سبيلبرغ (Denise Spellberg) النقل أم الإشكاليات في دراستها لأكثر النساء ذكرًا ((عائشة)) (الموفاة ٦٧٠/٥٠)^(٢). لا يجد هذه الدراسة أية آثار لذاتية عائشة وكان آثارها المبعثرة قد خيطت معاً بصورة كلية من قبل شارحيها السنّيين والشيعيين. لماذا يُعدُّ دور عائشة في إعادة سرد حياة النبي وحكاية صدر الإسلام مسألة ((محافظة)) فنية على التراث خالية من الإبداع، في حين أن دور الرجال في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي الذين ينقلون كلام عائشة هو الأمر الوحيد المهم (سبيلبرغ ١٩٩٤، ٥٣-٥٤)؟ يدين مثل هذا الموقف بالكثير إلى ما يقوله جوزيف شاخت (Joseph Schacht) من أن أدب الحديث يعتمد كلياً على النقل الشفوي حتى أواخر العهد الأموي وهو نتاج القرن الثالث / التاسع

(١) من أجل الاطلاع على مثال حديث للآثار التقليدية، انظر حسن ١٩٩٢.

(٢) عائشة بنت أبي بكر زوجة النبي ﷺ ورواية هامة للحديث ومرجعية دينية بحد ذاتها في التراث السنّي.

(١٩٥٣)^(١). يعارض هذا القول حديثاً طريف خالدي (Tarif Khalidi) الذي يؤكّد أن «المواد المكتوبة كانت موجودة جنباً إلى جنب مع النقل الشفوي منذ البداية» (١٩٩٤، ٢٧)^(٢). يقول خالدي أنه «إذا ما عُدلت مواد القرن الأول هذه في العصور المتأخرة بطريقة التواتر، فإن كل ما يمكن قوله هو أنه كان تعديلاً صيفاً. إن حالة التشظي والتناقض التي غالباً ما وجدت بها هذه المواد ربما تكون خيراً برهان على أنها نُقلت بتعديل عشوائي ملحوظ عموماً، كالنمط والكمية التي يتყعها المرء في تراث مماثل منقول بصيغة مكتوبة وصيغة شفوية معاً. وبعد أن أتيح لنا مثل هذا التعديل (فيما يتعلق بالإشكالات العديدة التي أثيرت فيه) مازال لدينا كم هائل من المواد يتزايد باستمرار ويحتاج إلى فحص مجهد» (خالدي ١٩٩٤، ٢٧-٢٨).

تُعد مناظرة خالدي مفيدة لنقل أدب النساء لأننا نعالج المواد الأصلية ذاتها. إذ إن أدب النساء أكثر تشظياً وعشوانية. توجد سمة النقلة في طريقين (يمكن تمييزها عموماً) الأولى هي نزعة توفيق خطاب صدر الإسلام مع افتراضات الشرعية السياسية السائدة زمن إعداد الكتب. أما السمة الثانية فهي تعتمد الطرق التي ساهمت بها نساء صدر الإسلام بسلوك مختلف عما يراه المؤلفون في عصور متأخرة وكأنه شيء لا يصدق، أو غير مقبول في صدر الإسلام، حسب رأيهم. بعد هذه المقوله؛ ليس من المعقول إنكار الحضور النسوى المتبعش في صدر الإسلام كلياً. تشير المؤرخة ليلى أحمد (Leila Ahmad) إلى أن النساء كن «مساهمات مهمات للنصوص الإسلامية الشفهية، والتي

(١) انظر كذلك، كرون وكوك (Crone and Cock) (١٩٧٧؛ ١٩٨٦) وهو تبغ (Hawting)، ١١-١٨.

(٢) انظر كذلك، إسماعيل (Ismail) ولا يوجد تاريخ ١٣-٢٩. خالدي (١٩٩٤، ١٩-٢٠) يصف التطوير الذي حصل من صحائف من رقع منفصلة في مطلع القرن الأول الهجري إلى الكتب المتخصصة في مطلع القرن الثاني للهجرة. إن انفجار الكتب الذي أنتج معظم المراجع الموجودة حول فترة صدر الإسلام قد حدث في القرنين الثالث والرابع للهجرة. إضافة إلى مناقشة خالدي وإسماعيل انظر فروخ (Farrukh) (١٩٨٤)، ١: ٢٨.

صاغها الرجال أخيراً كتابياً، وأصبحت جزءاً من التاريخ الإسلامي الرسمي، ومن الأدب الذي وَطَّد الممارسات المعيارية للمجتمع الإسلامي»). وتتابع القسول إن هذا ((يعني أن الأدب في العهود الأولى تضمنَ على الأقل بعض المواد التي تعبّر عن آراء النساء بصورة مباشرة)) (٤٧-١٩٩٢). تمثل النصوص الموجودة مواجهة بين المحررين من الرجال في القرن الثامن لغاية القرن الخامس عشر للميلا德، والمؤلفات من نساء صدر الإسلام.

فأي النصوص هي مصادر تأليف النساء؟ يحتاج كل نص عربي نُقل عن تأليف النساء في صدر الإسلام إلى تمحیص. وتشمل هذه النظرة الماسحة المواد التاريخية - الدينية والنصوص التي تعد، تقليدياً، أدبية. لقد درست إسهامات النساء إلى (genes) الشري من الأدب العربي وهو ((الشعر)), إلى حد ما منذ العهود الكلاسية^(١). (وهذا يقول شيئاً مشجعاً بشأن الرجال الذين جمعوا شعر النساء والمجتمعات التي ألقوا الشعر بشأنها). يتبع الفكر الحديث (فكـر سالم التنبير ١٩٨٨) بجمع شعر النساء من أعمال الأدب الكلاسيـي مثل ((الأغانـي)) و((العقد الفريد)) مبيـناً أن هذه الأعـمال الكلاسـية تعد مصـادر ليس فقط لما يقدمـه الرجال عن النساء كما تقول فدوـى مـالطـي - دوغـلاـس Fadwa (Malti - Douglas ١٩٩١، ٤٣-٢٩)، بل لـأـثارـ تـأـلـيفـ النـسـاءـ أـيـضاـ. وهناك أيضاً دراسـاتـ حـديثـةـ لـنسـاءـ معـينـاتـ مثلـ الـخـنسـاءـ وـلـيلـيـ الـأـكـحـلـيـةـ (وـهـماـ شـاعـرـاتـ مـخـضـرـ مـتـانـ)^(٢). إنـ المـوـادـ التـارـيـخـيـةـ -ـ الـدـيـنـيـةـ،ـ بماـ فيـ ذـلـكـ ((ـالـحـدـيـثـ))ـ

(١) المرزباني (المتوفى ٢٨٤ / ٩٩٤) جمع شـعـراـ فيـ كـتابـ ((ـأشـعـارـ النـسـاءـ)). السـيـوطـيـ (المـتـوفـيـ ٩١١ / ١٤٤٥) جـمعـ شـعـرـ النـسـاءـ فيـ مـقـالـةـ ((ـالـعـصـرـ الـحـدـيـثـ))ـ فيـ كـتابـ ((ـنـزـهـةـ الـجـلـسـاءـ فيـ شـعـرـ النـسـاءـ)). تـارـكـ الـجـاهـلـيـةـ وـصـدـرـ الـإـسـلـامـ لـأـنـ،ـ كـمـاـ يـقـولـ،ـ يـوجـدـ كـثـيرـ مـنـ شـعـرـ النـسـاءـ فيـ تـلـكـ الـمـهـرـوـدـ فـلـاـ يـسـتـطـعـ نـظـيـطـهـ.ـ وـيمـكـنـ العـشـرـ عـلـىـ عـدـدـ مـنـ قـصـائـدـ نـسـاءـ فيـ الـمـوـاـرـيـنـ الـشـعـرـيـةـ الـكـلاـسـيـكـيـةـ.ـ فـحـمـاسـةـ أيـ تـامـ (المـتـوفـيـ ٢٤١ / ٨٤٦)،ـ وـهـيـ أـوـلـ دـيـوـانـ مـنـ هـذـاـ النـمـطـ،ـ تـحـويـ بـعـضـ الـقـصـائـدـ نـسـاءـ.ـ كـمـاـ غـتـرـيـ مـفـضـلـاتـ الـمـفـضـلـ الدـابـيـ (المـتـوفـيـ ١٧٨ / ٧٩٤)ـ قـصـيـدةـ لـأـمـرـأـ غـيرـ مـعـرـوـفةـ مـنـ بـنـيـ حـنـيفـةـ.

(٢) لـلـاطـلـاعـ عـلـىـ قـصـائـدـ الـخـنسـاءـ الـمـحـمـوعـةـ مـعـ مـلـاحـظـاتـ حـولـهـاـ،ـ انـظـرـ خـنسـاءـ ((ـبـلـاـ تـارـيخـ)).ـ وـلـلـاطـلـاعـ عـلـىـ شـرـوحـ قـصـائـدـهـاـ،ـ انـظـرـ الـحـرـقـيـ بـلـاـ تـارـيخـ.ـ وـلـلـاطـلـاعـ عـلـىـ درـاسـةـ نـقـدـيـةـ مـطـوـلـةـ كـامـلـةـ لـشـعـرـ الـخـنسـاءـ،ـ بماـ فيـ ذـلـكـ تـأـلـيفـهـاـ عـلـىـ الـكـاتـبـاتـ الـعـربـيـاتـ فيـ الـعـصـرـ الـحـدـيـثـ،ـ انـظـرـ الـكـومـيـدـاـ (Al-Komida)ـ.ـ ١٩٨٨ (Kawamila).

وسيرة الرسول، والتاريخ، ومعاجم الأعلام، غنية بآثار النساء المعاشرة. نادرًا ما كانت تأليف النساء في المجال التاريخي - الديني تدرس أدبياً^(١). اقترب ابن طيفور (Ibn tifur) (المتوفى ٨٩٣/٢٨٠) كثيراً من جمع هذه التأليف في مجموعات، فقد جمع ثرثراً وشرعاً ومتنواعات في كتابه ((بلاغة النساء)). لقد تمت مقاربة الآثار الأدبية للنساء من زاويتين: الأولى بوصفه جزءاً عرضياً من دراسة الجنس، والثانية بوصفه جزءاً هامشياً من دراسة أدبية. وهناك عدد ضئيل من اتبع مقاربة ثالثة، لحسن الحظ، تجمع تحليلات أدبية وجنسية معاً (عبد الرحمن .^(٢))

بلاغة / فصاحة

لا بد من يشرع في تنظير تأليف النساء العربيات الأوائل المعاشرة من أن يدقق في معايير مصطلح ((أدب)). فالاسم ((أدب)) لم يكن مستخدماً من قبل العرب حتى العهد الأموي رغم أن الفعل ((أَدَّبَ)) يعني إضفاء التربية الأخلاقية على المرء، كان مستخدماً (حسين ، ١٩٩١ ، ١ : ٢٤-٣٣). ويعُدُّ مصطلح ((بلاغة)) تصنيفاً تولّد من السياق العربي القديم، والذي يتبع تضمين نصوص تاريجية دينية وأدبية أيضاً. ومصطلح ((بلاغة)) بالعربية هو مرادف لمصطلح ((بيان)), أي فن التأليف والأسلوب الفصيحين. وأما جذر المصطلح فهو الفعل ((بلغَ)) أي ((وصل)) أو ((حصل))^(٣).

(١) عبد الحليم أبو شقة (Abu Ahaqqa) ١٩١٠) جمع الحديث الذي روتة نساء والحديث الذي تذكر فيه نساء أيضاً، الأمر الذي يسرّ البحث في هذا الاتجاه.

(٢) انظر كذلك عبد الرحمن (١٩٧٠). أحمد الحلواني (١٩٧٢) وهو يكتب عن صورة المرأة في أدب الجاهلية، كما يتوجه إلى ضياع أدب النساء. قام خالف (Khalif) ١٩٩١، بإحياء تحليل للموضوعات وللشكل، وللطبقات الاجتماعية فانتج آراء عميقية البصر يشعر النساء.

(٣) القاموس المحيط معجم الاستخدامات الكلافية والقديمة التي جمعها فیروز أبادي (المتوفى ١٤١٥/٨١٧).

ومن معاني كلمة ((بلغ)) بلوغ سن الرشد، والي سن الاكتمال الجنسي، والحصول على أكثرية قانونية، بلوغ سن الرجولة. أما الاسم ((بلاغة)) فيصف الإنشاء (التأليف) الذي تصل فيه الرسالة إلى متلقبيها كاملاً المعنى. ويمكن تطبيق مصطلح ((بلاغة)) على الأقوال الموجزة الجزلة التي تعد فصاحتها وظيفة لتلائم سياق الكلام وتلائم جميع النصوص المنفردة بذاتها. وتخص صفة البلاغة الكلام المكتوب والمنظوق، والثر والشعر، على حد سواء، ويعد مصطلح ((بلاغة)) مفهوماً فعالاً تفتح به الدراسات الثقافية في صدر الإسلام في الوقت الذي تؤكد فيه معايير صارمة للنصوص المدروسة.

كانت مقدرة المرأة على التعبير عن نفسه بصورة جميلة ومؤثرة قد رُسخت في العربية منذ عصر الجاهلية (مبارك، ١٩٨١، ٢٣). يشير أحد اللغويين المحدثين إلى أن تقدير العرب للبلاغة منذ عصر الجاهلية ((يوضح سبب ترؤس طليقى اللسان والشعراء والخطباء الروفود بين العرب، وكانوا سفراءهم وممثلיהם؛ وكانوا بين العرب مكونى الأفكار وصانعي القرار)). ويضيف قائلاً إن حب الفصاحة كان منتشرًا بين العامة، وكانت نساؤهم يشاركن في الفصاحة، وأطفالهم يسهمون فيها أيضًا). (مبارك، ١٩٨١، ٢٤).

هل ((البلاغة)) مفهوم له جنس؟ كيف يمكن للمعنى الإيثيمولوجي لكلمة ((بلغ)), أي الوصول إلى الاكتمال الجنسي، أن ينطبق على احتمال بلاغة المرأة مع افتراض وضع المرأة المعقد في الجahلية وفي صدر الإسلام؟ فإذا كانت ((البلاغة)) سبيلاً للسلطة والنفوذ، فتحت أية ظروف احتلت ((بلاغة)) المرأة حيزاً اجتماعياً لتطور فيه؟

الثقافات مرَّكات متغيرة تتعايش فيها المتاقضات. كانت ((البلاغة)) في الواقع مثلاً عاماً يتبع مشاركة النساء والرجال على حد سواء، مع كون ((الروعة الموضوعية)) لما يولف أو ينشأ المقياس الوحيد. كانت النسوة، على أية

حال، مكبلات **بالمثل الثقافية** المتناقضة المتعلقة بطمس المرأة لذاتها، كما ورد في وصية أمامة بنت الحارث لابتها يوم زفافها: «... ثم إياك والفرح بين يديه إذا كان مكتباً، والكافية بين يديه إذا كان فرحاً... واعلمي أنك لا تحصلين على ما تريدين حتى تفضلي رضاه على رضاك ورغبته على رغبتك في ما تحبين وما تكرهين»). (معبدي ١٩٨٣، ١٧). في هذا الوضع الجاهلي الموجود أيضاً في المجتمعات الغربية، تعلم الأم ابنتها على الإذعان لهيمنة الذكر. إن مثالية صمت الأنثى تعايش في حالة توتر مع مثالية التعبير. ومن السخرية أن ينوه إلى نصيحة أمامة على نطاق واسع (في أمكنة متعددة: من العقد الفريد الكلاسيكي وحتى كتب النصوص المدرسة الحالية)^(١) كمثال على ((البلاغة)).

غالباً ما كشفت اللغة التي قُيمت فيها ((البلاغة)) عن تخيز للرجال: فأولئك الذين كانوا يُعذّبون شعراء عظام (ومازالوا) يُسمون أحياناً ((الشعراء الفحول)) رغم أن النساء يمكن أن توصف بهذا الوصف. أما الشعر المنسن بالرقعة والمرونة فكان يعد ضعيفاً. وفيما يتعلق بالنشر، فكان مصطلح ((أساطير)) وهي كلمة ازدرائية، يطبق على حكايات النساء. فقد قال الخليفة معاوية (المتوفى ٦٠/٦٨٠) لأروى بنت الحارث ((دعني عنك أساطير النساء)): (ابن طيفور ١٩٨٧، ٤٢). لا يوجد عبارة مثيلة ((أساطير الرجال)) رغم وجود عبارة ((أساطير الأولين))^(٢). أما النساء اللائي استطعن موازنة عجزهن الأنثوي مع عوامل أخرى - مثل الطبقة الاجتماعية العالية - فكنّ أكثر احتمالاً ليشمن بأولئك اللاتي حفظهن التاريخ (خليلات) البلاغة. كانت النسوة من جميع الطبقات ينحصرن بين شقي رحى القيم المتصارعة عندما يحاولن التعبير عن أنفسهن، في حين أن الرجال كانوا يحيطون بتشجيع أقل غموضاً للتقدم نحو المنصة، ما خلا أولئك الأدنون.

(١) إن منهاج اللغة للصف العاشر لعام ١٩٩٦-١٩٩٧ في الإمارات العربية المتحدة، مثلاً، يحتوي على وصية أمامة.

(٢) انظر القرآن الكريم (٦: ٢٥، ٨: ٣١، ١٦، ٣١: ٢٣، ٢٤، ٨٣، ٨٣: ١٣).

لم تكن صفة ((فحولة)), على أية حال هي المعيار الوحيد لتقييم الشعر؛ بل صفة ((الجزالة)) كانت مصطلحاً لا ينتمي إلى الجنس، تطبق أيضاً على الشعر. ويستطيع المرء القول بأن في كل طبقة وجموعة اجتماعية، عبيداً كانوا أم أحراراً، ذكوراً أم إناثاً، حيزاً يستطيع أعضاؤها أن يؤلفوا أعمالاً بلية ويعبروا عن أنفسهم، حتى الجاريات كانت لهن مملكة الغناء^(١).

وعلى الرغم من وجود أمثلة على الاستخفاف بقصص النساء، توجد أمثلة على استحسان لها. فمن الذين كانوا يصنعون إلى قصص النساء النبي محمد ﷺ في حديثه عن الإحدى عشر امرأة (المنذري ١٩٧٧، ٤٤٢-٤٤٤)^(٢). روت عائشة، التمكناة بالتراث الشعبي الجاهلي، أن إحدى عشر امرأة جلسن وتعاهدن على ألا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً. فقالت الأولى: ((زوجي لحم جمل غث على رأس جبل وعر، لا سهل فُيرتقى، ولا سمين فُيتقل)). ووصفت كل امرأة زوجها بسجع بلية. وقالت الحادية عشر كلاماً مفعماً بالحنين عن زوجها الفذ ((أبي زرع)). وعلى الرغم من أنها تزوجت ثانية بعد أن تركها الرجل العزيز عليها إلى امرأة أخرى ناهدة ككوزي رمان، فإنه سيظل دائماً زوجها المفضل. تقول عائشة أن النبي، بعد سماع هذا السرد الجاهلي غير المحتشم، قال لها: ((أنا بالنسبة إليك ما كان أبو زرع لأم زرع)). وتقوم هنا عائشة برواية ونقاولة، في حين يرد النبي بتسودد على ((شهرزادتها)) كالرد على شخصيات الحكاية ضمن الحكاية.

وهكذا ازدهر تراث الفصاحة النسوية ذي الجنون الثقافية الجاهلية، في صدر الإسلام في سياق تشكل بفعل التوتر بين الاعتراف بخطاب النساء وتهميشه. من الأسباب التي استخدم من أجلها الأدب الكلاسي مصطلح ((بلاغة النساء)) هو

(١) للاطلاع على دراسة نقدية مطولة كاملة لربط الشعر بالأغنية في مكة المكرمة والمدينة المنورة، انظر ((ضيف ١٩٩٢)).

(٢) ورد الحديث في مجموعة أحاديث مسلم في كتاب فضائل الصحابة تحت مادة ((فضائل عائشة)).

الندرة ((المفترضة)) مثل هذا الأمر (مبارك ١٩٩٦). إذ ليس هناك تعرف بـ ((بلاغة الرجال)). فهل، في استعادة هذه الفعلة من بلاغة النساء، يعيد المرء فصل النساء في التراث الأدبي، أو أنه يطرح طريقة لإعادة إدخال النصوص النسائية إلى المسار العام؟ إن المرء ليفعل الأمرين معاً.

المجادلة / المحاورة

إن مفهوم ((المجادلة)) يساعد المرء على جمع فصاحت النساء المجزأة والمبعثرة في المصادر النصية. إذ يحتاج المرء لإضافة ((المجادلة)) كأسلوب للدخول إلى تاريخ الأدب لأن هذه التأليف ليست شعرًا عاماً، ولا خطباً، ولا حكايات شعبية، ومع ذلك فهي غيبة بالمسادة التي يمكن أن تُعدَّ أمثلاً وأقوالاً مأثورة. وتتسم هذه التأليف ((بصفة الحوارية)) كما ورد في عمل حول كتابات النساء الأميركيات من أصل أفريقي (هندرسون ١٩٩٤، ٢٥٨). تقوم المجادلة أو المحاورة بمقاطعة المرأة الأخرى التي تتكلم، وتعترض بما تقول بآن واحد. وهي داخل الحديث الذي ينجم عن هذه المواجهة بين نفسها والأخريات، وخارجه في الوقت نفسه، وهي تروي حكاية، وترويها الحكاية، معاً.

وجاء نموذج ((المجادلة)) من مادة ((الحديث)) المتعلقة بسورة ((المجادلة)) أو ((المجادلة)) في القرآن الكريم. إذ تبدأ السورة بقوله تعالى^(١) : ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُحَاوِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ، الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أَمْهَاتُهُمْ إِلَّا الْأُلَقَى وَلَدَنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكِرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌ غَفُورٌ﴾ [المجادلة: ٢-١/٥٨]. وتصف الآيات القليلة التالية العقوبات التي تنزل من يلحد إلى الظهور. والظهور عادة جاهلية يقول، موجها الزوج لزوجته: ((إنك أنت على

(١) الترجمة للإنجليزية هي تعديل المؤلفة لما كتبه على، ١٩٩٤.

كظهر أمي» وبالتالي يحرر الزوج نفسه من واجباته الجنسية نحوها تاركاً إياها معلقة، فلا هي متزوجة ولا هي مطلقة. وتخاطب بقية السورة تحديات مواجهة المجتمع المشكل حديثاً في المدينة لدى رؤية المجتمع الجديد القائم على القيم الإسلامية، حتى إنها تضع قواعد الأفراح في المجالس من أجل تحقيق تماسك المجموعات الاجتماعية الجديدة: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحَ اللَّهُ لَكُمْ...﴾** [المجادلة: ١١/٥٨].

إن مادة الحديث فيما وراء هذه الآيات توضح، كما قال ابن سعد (المتوفى ٢٣٠ / ٨٤٥) وغيره^(١)، أن خولة بنت ثعلبة زوجت إلى ابن عمها أوس بن صامت ذي النزعات الغريبة. إذ غضب ذات يوم وقال لزوجته كلمة ((ظهور)), فأوقعت هذه الكلمة أوس وخولة في حالة بائسة، فكلاهما لا يرغبان في وضع حد لزواجهما، ومع ذلك لم يكن بالإمكان الرجوع عن الظهور في الجاهلية. فسارعت خولة إلى النبي الذي كان في بيته عائشة. فيري النبي ألا مفر من الطلاق. فتحتاج خولة قائلة:

((يارسول الله؛ هذا أوس الذي تعرف. إنه أب ابني وابن عمي وأحب الناس إلي. أنت تعلم جيداً أنه مصاب بنبوات خَرَف وفقدان الملائكة، وبقوته خائرة ولسان ذرف. والشخص الذي يتوجب عليه أن ينظر في أمري إن وجد سبيلاً لعونه هو أنا. والشخص الذي يتوجب عليه أن ينظر في أمره إن وجد سبيلاً لعونه هو، هو. قال كلمة. والذي أنزل عليك الكتاب أنه لم يقصد بها الطلاق. بل قال: ((أنت على كظهر أمي)). (ابن سعد ١٩٥٧، ٨: ٤٧٨ - ٤٨٠).

(١) وردت روایات أخرى عن هذه الحادثة في العسقلاني ١٩٠٩، وابن عبد البر ١٩٦٩ (المتوفى ٥٦٣ / ١٠٧٠)، وابن الأثير (لا يوجد تاريخ) (المتوفى ٦٣٢ / ١٢٣٢)، ولكن ابن سعد (١٩٥٧) هو أقدم المصادر. هناك خلاف وفرضي بشأن اسمها (مثلاً: خولة أم خربلة، بنت ثعلبة وكنتة صامت أم بنت صامت) هي من الروایات التي وردت بشأن اسمها.

وفي رواية أخرى تضيف قائلة: ((إنه لا يملك شيئاً وليس له معيل سوائى))^(١).

ولكن النبي مازال لا يرى حلاً آخر. وأصرت خولة على مناقشة المسألة مع النبي. وأخيراً تقول: ((ياربي الحبيب، أشكوك إليك قسوة حالي وصعوبة الفراق؛ ياربي الحبيب، أوح بلسان نبيك ما يريحنا)). (ابن سعد ١٩٥٧، ٨: ٣٧٩).

ورد في رواية ابن سعد قول عائشة عن هذه النقطة، ((فبكيت حقاً، وبكي من كان معنا من آل النبي رحمة بها وعطفاً عليها)). وتروي عائشة بقية الحكاية كيف أن الوحي نزل على النبي، وخولة تنتظره بفارغ الصبر، وعاد بالآيات الآنفة الذكر. فانفرجت خولة، وقفزت فرحاً^(٢). ثم أخذت تقوم كل عقوبة تفرضها الآيات على مرتکب ذنب الظهار ((بأسباب مقنعة لتعفي منها أوس)): إنه ضعيف فلا يستطيع صوم شهرين، وفقير مدقع فلا يستطيع إطعام ستين فقيراً ثمراً. فيقدم لها الرسول، في النهاية، منحة نصف الشمر اللازم، وتقدم خولة النصف الآخر، فأخرجا هذا الرجل الآسف من الشرك الذي وقع فيه. وذكر أن أوس قال: ((لولا خولة لهلكت)). وردت الحكاية بأكملها في رواية ابن عبد البر ضمن حكاية تروي كيف أن الخليفة عمر يلتقي امرأة عجوزاً خارج المسجد، فتقول:

((رويدك يا عمر، عهدي بك وأنت تسمى عميراً في سوق عكاظ تصارع الفتيان، ونهش على غنمك بعصاك؛ فلم تذهب الأيام حتى سُمِّيت عمر، ثم لم تذهب الأيام حتى سُمِّيت أمير المؤمنين، فاتق الله في الرعية واعلم أنه من خاف الموت خشي الغوث، ومن خشي الآخرة التف الناسُ حوله)). (ابن عبد البر

(١) للمقارنة بين الروايات، انظر: ((عمر رضا كحالته)), ١٩٩١، ١: ٣٨٢-٣٨٤.

(٢) عن سنن ابن ماجه (الطلاق) حديث ٢٠٥٣، قول خولة: ((يارسول الله أكل شبابي ونثرت له بطني حتى إذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم إني أشكوك إليك....)) فما برحت حتى نزل حبريل بهذه الآيات *هـَفَذْ سَعَيْ اللَّهُ قَوْلَنَّ لَيْ تَحَاوِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْكِي إِلَى اللَّهِ* المترجم

((المجادلة)) اسم فعل معلوم يعود إلى شخص. وجذر الفعل هو ((جَدَلَ)) والاسم ((الجَدَلُ)) يعني المناقشة والمعارضة ((المناورة يساراً ويميناً في الحوار))^(١). ((المجادلة)) امرأة تناقش وتُفند بمهارة. إن ما أسميه خطاب المجادلة هو إنشاء بيانٍ رائع يشكل جزءاً من حوار أو حديث. إنه مجدول مع أقوال الآخرين أو نصوصهم لتوليد معنى عاماً. ففي نص الحديث المذكور الذي روتته خ حول، وعائشة، وعدد آخر غيرهما، حُبِكت أقوال خ حوله في إطار وصف تاريخ السياق المرتبط بالوحى. إن تبادل الحديث بين عمر وخولة يضيف سياقاً آخر إلى حبكة الحكاية.

تقارب السورة القرآنية المشكلة التي واجهتها خولة في زواجهما مع مشكلات الانتقال من نظام الجاهلية إلى نظام الإسلام الذي يواجهه مجتمع المدينة برقيه، رابطة قضية خولة بسياق اجتماعي أوسع. إن الاستجابة القرآنية لجدل خولة إنما هو لزيادة مرونة الشريعة. إذ تبع استجابة الله لخولة تذكير لأهل المدينة وحث لهم بأن تكون اجتماعاتهم أكثر شمولاً؛ فهذه هي الأحداث الخاصة وال العامة لمجتمع المدينة وهو في حالة انتقال في فترة ما بعد الهجرة.

تكمن بلامة خولة في الطلاق والسهولة والسحر الذي عبرت به عن أفكارها، في مقدرتها على استشارة عطف السامعين. المحادلة تطرح التساؤل

(١) حتى إنه يوجد وصف جنسى شهوانى لامرأة من قبيل امرأة أخرى (ما معبدى ١٩٨٣، ٢٣-٢٤).

على الآخر، وتدق إسفيناً في الثقافة القائمة. في هذه الحالة، تناقض خولة مع النبي قانون الطلاق المأثور الذي أكدته النبي دون نقاش. إذ كان وصف خولة لخصوصيات زوجها وزواجهما احتجاجاً على حرفيّة الأمر الواقع الذي لم يأخذ بالحسبان الخصائص الفردية لهذين الزوجين، ولم ينظر إليها بأية مرونة. فقد أرسّت افتتاحية كلامها دعواها لأولوية القرابة والعلاقة العاطفية على حرفيّة القانون. وكان كلامها التماساً لبديل رحيم ذي مضامين أكثر من مضامين القضية الراهنة. يعترف النص القرآني بما قالته خولة ويجتكه في سياق السورة، مردداً عبارة خولة ((يارب، أشكرو إليك...)) في الآية: ﴿قُدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلُ الَّتِي تُحَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ...﴾.

من الإنصاف أن نسأل فيما إذا لم يُحمل كلام امرأة كانت تحاول إنقاذ زواجهما، وليس بالضرورة بكلام بلغ، أكثر مما يحمل. ومع ذلك كان لا بد لها من استحضار مواهبها الجمالية لتناقض أمراً بأسلوب مماثل لأسلوب الرجال الذين كانوا يستخدمون أسلفهم للدفاع عن قبيلتهم ونالوا بذلك مكانة خطباء البلاغة العظام. إن طبيعة الأدب الشفوي هي أنه غالباً ما يؤلف تحت ضغوط المناسبة. ولا يعني هذا أنه لا يستطيع أن يتجاوز دافعه الأولي ولا يعني أنه لا يتضمن إحساساً بالجمال ومهنة الكلام. فكما أن هناك أمثلة على بلاغة تمت صياغتها حول تجربة حياة الرجال، فإن بلاغة خولة قد نجحت بوحي هممها كامرأة. وثانياً، عندما تكلمت مع عمر، كانت قد اتخذت بوضوح دور المتكلمة المدركة لذاتها. وهذا واضح من التشر الإيقاعي (السجع الذي من معالمه القافية، وتكرار بعض الحروف، والجمل القصيرة). السجع سمة معروفة من سمات التشر العربي الجاهلي للكاهنات والكهنة. لقد استخدمت خولة مفردات تعتمد على تراث الكاهنات الجاهليات، وعلى الأسلوب الإسلامي في الوعظ كذلك. وثالثاً، يرسم نمط المحادلة هذه الصورة الناطقة للمجادلة الأمر الذي يتبع للمرء أن يجمع حولها أمثلة أخرى تسهم في تنظير إسهام المرأة في أدب صدر الإسلام.

يمكن للمرء أن يشير إلى فئات من الموضوعات. فوصف خولة لزوجها يُعدُّ جزءاً من تراث تمثيل النساء للرجال والذكورة. ونقد خولة للأحكام الشرعية الدينية الذكرية يربطها بموقف آخر هو موقف المرأة. تناقض تفسير الرجال للعقيدة، وهو موقف أكثر ما اشتهرت فيه السيدة عائشة. ومن أنواع تأليف المجادلة ما تواجه به امرأة شخصية في موقع السلطة بتقديم عريضة أو بتحدي. فحكايات الشيعيات الأصوليات الالائي كن يواجهن معاوية في اجتماعه عديدة بحيث أفرد بحث في القرن الثالث الهجري للحديث عن ستة عشر امرأة منهن (أخبار الوفادات من النساء العلويات)، يُغزى البحث إلى العباس بن يكابر (الدَّيْبِي). ترتبط درجة جراءة هذا النمط من خطاب المجادلة مباشرة بالظروف الاجتماعية للجنس: فالنساء يوغلن في القول ويبالغن فيه أكثر من الرجال لأنهن كن ساء كان ينظر إليهن على أنهن لا يشكلن تهديداً حقيقياً للسلطات. وبما أن هذه النصوص مندرجة في فن المجادلة والمناظرة الشيعية - السننية فإنها تثير قضايا كثيرة جداً لا يمكن معالجتها هنا. ومع ذلك، يجب ألا تستبعد خطابات المجادلة العائد للشيعة والخوارج بوصفها تخصيصاً لفصاحة النساء في خدمة قضايا الاضطهاد الكبرى. وعندما يحاول الرجال مصادرة أصوات النساء، ربما يستدعي الأمر إلى رؤية النساء على أنهن أفراد متحدثة بدلاً من كونهن مذعنات للصمت، وبالتالي يمكنهن تعديل تحديات غير مقصودة لوضع الجنس المتعارف عليه.

أوصاف الرجال من منظور نسائي بحث

كانت أم أبان بنت عتبة إحدى نساء مكة البارزات، ارتحلت إلى سوريا مع أول موجة توسيع إقليمي للإسلام. استشهد زوجها في معركة أجنادين ضد البيزنطيين. إن ابن قيبة مؤلف مجموعة موسوعية بعنوان ((أخبار)) تجمع بين

الكتابة الأدبية والتاريخية، كما هو حال الكثير من الأعمال العربية الكلاسية، يقول: ((تقدمنا عمر بن الخطاب إلى أم أبان بنت ربيعة بعد أن توفي زوجها يزيد بن أبي سفيان، فقالت: ((لا يدخل إلا عابساً، ولا يخرج إلا عابساً؛ يغلق أبوابه ويُشح بعطائه)). ثم تقدم إليها زبير، فقالت: ((يضع يداً على صدغي ويداً على السوط)). ثم تقدم إليها علي، فقالت: ((ليس للنساء حظ عنده سوى أنه يجلس بين أدوارهن الأربع، ولا يحصلن منه على أي شيء آخر)). ثم تقدم لها طلحة، فاستجابت له وتزوجها. فزارها علي بن أبي طالب وقال لها: ((رفضت من رفضت، وقبلت ابن بنت حضرمي)). فقالت: ((قضاء وقدر)). فقال: ((إذن، تزوجت من يبتنا من هو أوسمنا وجهها، وأبسطنا يداً، وأكرمنا لعياله)). (١٩٢٥: ٤: ١٧).

تضييف الرواية التي ذكرها ابن عساكر في كتابه ((تاریخ دمشق)) ما يلي:

((ثم تقدم لها طلحة... فقالت: ((إنني أعرف جيداً ميله وطباوه. عندما يدخل، يدخل ضاحكاً، وعندما يغادر، يغادر مبتسماً. وإن سأله، كَبَّاني، وإن صَمَّ بادريني، وإن عملت شكرني، وإن أخطأت صفح عنني))). لذلك عندما سُكِنَ معها قال علي: ((يا أبو محمد، اسْمَحْ لي أن أحدث أم أبان)). فقال: ((افعل)). فقال علي: ((السلام عليك يا من تعز على نفسها)). فقالت: ((عليك السلام)). فقال: ((تقدمنا إليك أمير المؤمنين فرفضته؟)). فقالت: ((هو كذلك)). فقال: ((تقدمنا إليك فرفضتي رغم أنني من رسول الله؟)) فقالت: ((هو كذلك)). (كحالة ١٩٩١، ١: ٢١)).

لقد التقطنا ومضة في حکایة السيدة عائشة عن الإحدى عشر امرأة، عن التقليد الذي تتقى به المرأة رجولة الرجال وتصف المثاليين منهم وتُسخر من مواضع الضعف لديهم وتهجورها كما تراها. وهنا تعرض أم أبان منظوراً نسائياً كاملاً في أربعة رجال يمثلون مكانة عالية بين صحابة النبي، إلا أن الثلاثة

الآخرين أكثر رفعة منه حسب معيار ((سبق)) أو المسارعة للدخول في الإسلام المتعارف عليه. إن أم أبان، القادمة من مجموعة تتألف من ثلاث أخوات معروفات بجرأتهن وتأخرهن في دخول الإسلام، تُغفل معيار الفضيلة هذا، وتُوضع مكانه معياراً نسرياً بحثاً تحدد بموجبه محاسن الرجال. إذ ترسم بأناقة صوراً مصغرفة لشخصية كل رجل، وإسهامها إلى معرض النساء الإحدى عشر. يتشكل هذا التراث من صور إيجابية وسلبية تعرض توازنَ ليس فقد لما تصف النساء به الرجال، بل لما يصف الرجال به الرجل المثالي. فأول متقدم لأم أبان كان سيء الطبع مقبوض اليد. وكان الثاني قاسيَاً كثير المطالب من الزوجة، وهكذا. إن معيارها للرجل المثالي معيار نسائي بحت (ناهيك عن كونه معياراً بهيجاً): الزوج الجيد كريم، تواق لأهله، مقدر لزوجه حق قدرها، يسير في معاملتها. ومن المعالم المثيرة في وصفها لكلمة تلك السمة التركيبية المشتركة بينهما والتي عبرت عنها بقولها: ((إن سأله لباني، وإن صمتُ يبادرني؛ وإن عملت شكرني، وإن أخطأت صفح عنني)).

تعد كلمات أم أبان جزءاً من حوار ليس فقط مع كل رجل يتقدم إليها، بل مع كل مسترق سمع ضمني، مع المجتمع المهم ب والاستجاباتها، والتي مثلها، في النهاية، على في الحكایة. ولما أن الموضوع هو الزواج، فلم يتوجب عليها النضال من أجل الإعلان عن حقها في الكلام كامرأة. فقد اغتنمت اللحظة الخامسة التي يهتم فيها الناس فيما ستقوله المرأة وتستخدمه كي تضيف إلى المحرzon الثقافي عبر قوة البلاغة، وهي طريقة جديدة لكي تسلك المرأة سلوكاً فرعياً، يعبر عن احترامها لذاتها. إنها عبارة علي ذاتها. لقد قرأ علي حوار أم أبان وفسّرها علي أنه تعبر عن تقدير المرأة لذاتها، وشعورها بالكرامة الشخصية الكبيرة بما يكفي للتغلب على القيمة الثقافية المتمثلة بنكران المرأة لذاتها والقيمة الثقافية المتمثلة بصمت المرأة. أضاف علي بوصفه قارئاً وشارحاً مهتماً

ضفيرة مناسبة بجديلة حكاية أم أبان. تعد المرأة التي ترفض عدداً من طالبي يدها موضوعاً أساسياً في الأدب الكلاسي. فقد اقترح أن تضاف الحكايات في باب الحوارات السياسية، إذا ما كان المتقدمون للمرأة من الشخصيات السياسية البارزة [روديد (Roded) ١٩٩٤، ٣٧]. إن رفض أم أبان لأشخاص يحترمهم السنة والشيعة على حد سواء لا يعزز الحكاية بوصفها نتاج حوارات شرعية الحكم. كما أن قراءة هذه الحكاية بوصفها سياسات شرعية ذكرية لا يجدي. أما قراءتها كنقد نسوي بحث للذكورة يجعلها تفتح على سياق غني من خطاب نسائي مماثل.

وتعد أم معبد عاتكة بنة خالد الخزاعية مسهمة أخرى في الصور التشفورية التي رسمتها النساء للرجال. كانت أم معبد كهلاً تقدم الطعام والشراب لمحارري الكعبة. أضيفت عليها سمة البلاغة بما وصفت به النبي حسب رواية ابن طيفور في كتابه ((بلاغة النساء)) مع سلسلة من الرواية تصل إلى ابنها. والحكاية هي أن النبي توقف هو وأبو بكر ودليهما عند خيمتها أثناء خروجهما من مكة مهاجرين إلى المدينة، بحثاً عما ينعشهم. ولم يكن لديها سوى عنزة عجوز جف لبيها. ولكنها، بعد مسح النبي عليها يده ودعا دعاء دَرَّت العنزة فأعطت قصة بعد قصة من اللبن الحليب، فشربوا وتابعوا طريقهم ليصنعوا تاريخ الهجرة. وفي آخر النهار يأتي زوجها فاندهش لما رأى من اللبن وما سمع من حكاية، فطلب من زوجه وصف الرجل. ((كثيرون هم الذين وضعوا النبي عليه صلاة الله وسلامه)). كما يقول مؤرخ معاصر للأدب: ((منهم ملوك الكلام وأمراء الوضوح، ولكن أياً منهم لم يبلغ المستوى الذي وصلت إليه تلك البدوية، أم معبد)). (معبد ١٩٨٣: ١٥):

«رأيت رجلاً ظاهر الوضاعة، حسنَ الخلقِ، مليح الوجه، لم تَعْبُهْ تجلة، قسيم وسيم، في عينيه دَعَج، وفي أشفاره وَطَفَ، وفي صوته صَحَل، أحوز، أكحل،

أَرْجَحُ، أَفْرُنُ، فِي عَنْقِهِ تَسْطِعُ، وَفِي لَحْيَتِهِ كَثَاثَةً، إِذَا صَمَتْ فَعَلَيْهِ الْوَقَارُ، وَإِذَا تَكَلَّمَ سَمَا وَعَلَاهُ الْبَهَاءُ، حَلَوَ الْمَنْطَقُ، كَلَامُهُ فَصَلُّ لَا نَزَرُ وَلَا هَذَرُ، كَأَنَّ مَنْطَقَهُ خَرَزَاتٌ نَظَمٌ يَتَحَدَّرُنَّ، أَبْهَى النَّاسُ وَأَجْمَلَهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَأَحْسَنَهُ مِنْ قَرِيبٍ، رَبْعَةٌ، لَا تَشْتَنُؤُهُ عَيْنٌ مِنْ طَوْلٍ، وَلَا تَقْتَحِمُهُ عَيْنٌ مِنْ قَصْرٍ، غَصْنٌ بَيْنَ غَصْنَيْنِ، فَهُوَ أَنْصَرُ الْثَّلَاثَةِ مُنْظَرًا، وَأَحْسَنُهُمْ قَدَّاً، لِهِ رَفَقاءٌ يَحْفَّوْنَ بِهِ، إِنْ قَالُوا اسْتَمْعُوا إِلَيْهِ، وَإِنْ أَمْرَ تَبَادِرُوا لِأَمْرِهِ، مَحْفُودٌ مُحْشُودٌ، لَا عَابِسٌ وَلَا مَفْنَدٌ). (ابن طيفور

(٦٧، ١٩٨٧)

ويضيف ابن طيفور أن رجلاً سأله علياً (المتوفى ٦٦٠/٤٠) لماذا لم يصف أحد النبي بمثل ما وصفته أم معبد، فيجيب علي: ((النساء يصفن الرجال برغباتهن، فيتفوقن في وصفهن)). إن تعليق علي يلفت القارئ إلى الحسية الفاتنة للصورة التي رسمتها أم معبد، في حال فات القارئ الانتباه إليها. يعُجُّ الأدب العربي بالوصف الحسي للنساء من قبل الرجال (معبادي ١٩٨٣، ٢٣-٢٤). تشغل صورة أم معبد حيزاً في فقة أكثر تناراً هي الأوصاف الجسدية التي ترسمها النساء للرجال.

يصف ابن طيفور أم معبد بـ ((البَرْزَةُ، الْجَلَدَةُ)). وتعني كلمة ((جلدة)) كما ورد في القاموس المحيط ((الشديدة، القوية)), والمرأة ((البرزة)) هي التي تتمتع بمحاسن بارزة، أو المرأة الكهله الوقورة ذات المكانة، الطاهرة العفيفة، والتي تظهر أمام الناس ويجالسونها ويتحدثون إليها) (عبادي ١٩٩٣، ١٤٦). وصفت أم معبد، إذن، بعبارات توحى بدورها كمتكلمة أمام العامة. أما إدراكها المهنة الرسم الشفوي، فيدل عليه اعتمادها على أسلوب السجع الذي كانت الكاهنات يتبعنه في الجاهلية (ابن سعد، ٨: ٢٨٩).

لقد درست الصور التي رسمها رجال للنساء في الأدب العربي القديم دراسة وافرة لا نهاية لها. تقدم تأليف أم أبان وأم معبد جماليات أنوثية للرجلولة يمكن

مقارنتها بالأدب الذكوري عن الأنوثة مع الإعجاب بجمال الذكورين النساء، كذلك^(١).

كتاب قيئه

تروي قيلة بنت مخرمة حكاية امرأة على أطراف المجتمع الإسلامي الجديد وهي تحاول شق طريقها إلى مركزه، مادياً وحسرياً. فتعرض منظوراً فريداً لأحداث الانتقال الاجتماعي الدرامية والمركزية جداً في صدر الإسلام. تقول قيلة:

((تزوجت من رجل من بني عباد بن الحارث بن جهبا بن عدي بن جندي ابن العبر، كان يدعى الزهر بن مالك. مات تاركاً وراءه بنات، إحداهن اسمها الفُزيرة، وهي أصغرهن... فخرجت أبحث عن رفاق سفر إلى رسول الله؛ وكان ذلك في بداية الإسلام. فبكت حديباء فأشفقت عليها وحملتها معي على جملي، مخفية إياها عن عمها أثوب بن مالك. خرجننا مبطدين حملنا عندما انتفخت منا أربب. فقالت الحديباء حسنة المحتد، ((الفصيبة؛ والله لا يزال كعبك أعلى من كعب أثوب))، ثم سخ التعلب، فسمته اسماً (غير التعلب)، ثم قال فيه مثل ما قالت في الأربب، في بينما هما تربكان الجمل إذ بر크 وأخذته رعدة. فقالت الحديباء: ((أخذتك - والأمانة إخنة أثوب)). فقلت لها: فما أصنع؟ وَيَحْكَ)). فقالت: ((قلبي ببابك ظهورها لبطونها، وادحرجي ظهرك لبطنك وقلبي أحلاس حملك، ثم خلعت سبيّجها فَغَلَبَتْهُ، ثم ادحرجت ظهرها لبطونها، فلما فعلت ما أمرتني به انتقض الجمل، ثم قام فَنَأَجَ وبال. فقالت: أعيدي عليه أدائك. ففعلت، ثم خرجننا نُرِيكَ، فإذا أثوب يسعى وراءنا بالسيف صَلَّتْنَا فاؤلنا إلى حواء ضخم فداراه، حتى ألقى الجمل إلى رواقه الأوسط، وكان جمالاً ذلولاً،

(١) يتبارد للذهن هنا إعجاب نسوة المدينة بجمال يوسف؛ انظر ((سورة يوسف)) من القرآن الكريم.

واقتحمت داخله، وأدركتني بالسيف فأصابت طبته طائفة من قرون رأسيه، ثم قال: ألق إلّي ابنة أخي يا دفار. فألقيتها إلّي، فجعلتها على منكبيه وذهب بها، وكنت أعلم به من أهل البيت، وخرجت إلّي أخت لي ناكح فيبني شيبان أبغى الصحبة إلّي رسول الله ﷺ؛ بينما أنا عندها تحسب أني نائمة إذ جاء زوجها من السامر، فقال لها: وأبيك، لقد وجدت لقيلة صاحب صدق. قالت أختي: من هو؟ قال: حارث بن حسان الشيباني، وافد بكر بن وائل في الصباح إلى رسول الله ﷺ. قالت أختي: الويل لي، لا تخبرها فتبين أخا بكر بن وائل بين سمع الأرض وبصرها، ليس معها أحد من قومها؛ قال: لا ذكرته. قالت: وسمعت ما قالا، فغدوت إلى جملي فشدّدتُ عليه، فتشدّدتُ عنه فوجدته غير بعيد، فسألته الصحبة؛ فقال: نعم وكرامة، وركابه مُناخة عنده. ثالث: فسِرْتُ معه صاحب صدق، حتى قدمنا على رسول الله ﷺ وهو يصلي بالناس صلاة الغداة، قد أقيمت حين شق الفجر، والنجمون شابكة في السماء، والرجال لا تكاد تعارفُ من ظلمة الليل فَصَبَعْتُ مع الرجال وأنا امرأة قريبة عهد مجاهلية. فقال الرجل الذي يليني من الصف: امرأة أنت أم رجل؟ فقلت: لا، بل امرأة؛ فقال: إنك كدتِ تغشيني، فَصَلَّى في النساء وراءك. فإذا صفت من النساء قد حدث عند الحجرات لم أكن رأيتها إذا دخلتُ، فكنتُ فيهن، حتى إذا طلعت الشمس دنوتُ، فجعلت إذا رأيتُ رجلاً ذا رواء وقسر طمح إليه بصرى لأرى رسول الله فوق الناس، حتى جاء رجل فقال: السلام عليك يارسول الله، فقال: وعليك السلام ورحمة الله؛ وعليه - تعني النبي ﷺ - أسماء مُلينين، كانت بزغفران قد نفستها، ومعه عُسَيْبٌ مخلة مقوشاً غير خوستين من أعلىه، وهو قاعد القرصاء، فلما رأيت رسول الله ﷺ متخفشاً في الجلسة أرعدت من الغرّ؛ فقال جليسه: يارسول الله، أرعدت المسكينة. فقال رسول الله، ولم ينظر إلى وأنا عند ظهره: يا مسكينة عليك السكينة. قالت: فلما قالها ﷺ

أذهب الله ما كان دخل في قلبي من الرعب، وتقديم صاحبى أول رجل فبایعه على الإسلام، عليه وعلى قومه، ثم قال: يارسول الله، اكتب بيننا وبين تميم كتاباً بالدهناء لا يجاوزها إلينا مسافر أو مجاوز. قال: ياغلام، اكتب له بالدهناء. قالت: فلما رأيته أمر بأن يُكتب له، شخص بي، وهي وطني وداري، فقلت: يارسول الله، إنه لم يسألك السوية من الأرض إذ سألك، إنما هذه الدهناء مُقيّدة الجمل ومرعى الغنم، ونساء بني تميم وأبناؤها وراء ذلك، فقال: امسك ياغلام، صدق المسكينة: المسلم أخو المسلم، يسعهما الماء والشجر ويتعاونان على الفتان. فلما رأى حرث أنه قد حيل دون كتابه، قال: كنت أنا وأنت كما قال في المثل: حتفها تحمل ضئلاً بأظلافها؛ فقلت: أما والله إن كنت لدليلاً في الظلماء، جواداً لدى الرجل، عفيفاً عن الرفيقه (حتى قدمنا على رسول الله ﷺ)؛ ولكن لا تُلمني أن أسأل حظي إذ سألت حظك؛ قال: وأي حظ لك في الدهناء، لأبالك؟ قلت: مُقيّد جلي تريده جمل امرأتك؛ فقال: لا حرام، إنني أشهد رسول الله أنني لك أخ ما حبست إذ أتيت عليَّ عنده؛ فقلت: إذ بدأتها فلن أضيعها. فقال رسول الله ﷺ: أَيْلَامَ ابْنَ هَذِهِ أَنْ يَفْصِلَ الْحُكْمَ، وَيَتَصَرَّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَزَةِ، فَبَيْكِيتُ: ثُمَّ قَلَتْ: فَقَدْ وَلَدْتَهُ يَارسُولَ اللَّهِ حَزَاماً، فَقَاتَلَ مَعَكَ يَوْمَ الرِّبَّةِ، ثُمَّ ذَهَبَ يَمْتَرِي مِنْ خَيْرٍ، فَأَصَابَهُ حُمَّاهَا وَمَاتَ، فَقَالَ: لَوْ لَمْ تَكُونِي مَسْكِينَةً بِلَرْنَاكَ عَلَى وَجْهِكَ، أَيْغَلَبُ أَحْيَدَكَ عَلَى أَنْ يَصَاحِبْ صَوْبَجِهِ فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا، فَإِذَا حَالَ بَيْنِهِ وَبَيْنِهِ مِنْ هُوَ أَوْلَى بِهِ اسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ: رَبِّ آسِنَى لَمْ أَمْضِيَتْ، وَأَعْنَى عَلَى مَا أَبْقَيْتَ. فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ يَيْدَهِ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيُكَيِّي فِي سْتَعْيَرِهِ صَوْبَجِهِ، فِي عِبَادِ اللَّهِ، لَا تَعْذِبُوا إِخْرَانَكُمْ. ثُمَّ كَتَبَ لَهَا فِي قَطْعَةِ أَدَمَ أحمر: لَقِيلَةٌ وَالنَّسْوَةُ مِنْ بَنَاتِ قِيلَهُ أَنْ لَا يُظْلَمُنَ حَقًا وَلَا يُكْرَهُنَ عَلَى مُنْكَحٍ، وَكُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُسْلِمٍ لَهُنَّ نَصِيرٌ، أَحْسِنُ وَلَا تُسْيِنَ.

وفيما يلي خاتمة لحقت بهذه الرواية بسلسلة منفصلة من الرواية، تعزز إثبات مصداقيتها لدى جامع هذه الروايات:

((عرفت إحدى بنات قيلة في عهد الحجاج. طلب يدها رجل من سوريا فرفضته. فاستدعاها الحجاج (نائب الخليفة) ليجبرها على الزواج من الرجل، فلجمأت إلى الكتاب، وكان يدها، قائلة: ((إنه في كتابنا ألا نُجْرِّب على زواج؟)). ولكنه لم يأبه بالكتاب ودفع بها إلى السوري))).

حكاية قيلة غامضة منحوطة بصورة غير منتظمة، فلم تُنْسَب نهائياً إلى قضايا الخلافة السياسية، إذ تبدو نقلأً مباشراً لحكاية امرأة. وموقع قيلة على هامش المجتمع الإسلامي الجديد بطرق عديدة. فكان المجتمع مدينياً التمترك، قائم في المدينة، أما هي فكانت بدوية. لم يبدُ أنها من طبقة عالية، ولهذا لم يكن لديها امتياز في الجاهلية تعتمد عليه، وليس لديها سبق إسلامي، أو مكانة تأتي من اعتناقها المبكر للإسلام أو خدمتها للرسول. عمّلت قيلة، من قبل عشيرة زوجها، معاملة سيئة؛ ومات زوجها وولدها، وتركت لتعيل بناتها. ويبدو أن عَمَّهُنَّ لا يرغب في إعالتهم إعالة مناسبة، ولا يسمح لأمهن أن تغادر معهن. فتدخل المدينة وحيدة، بلا حليف ولا راع لها في المدينة، دخلت كامرأة ((جديدة على الحقبة)). وإحساسها بنشأتها من نمط حياة قديم ينعكس في تكرار ورود عبارتي ((تركتُ، وخرجت)) وكلامها تعنيان ((خرجت)) في النصف الأول من حكايتها، في حين أن إحساسها بالجاذبية الغربية والخوف في فجر هذه الحقبة فمتشير في وصفها ((الوصول إلى رسول الله)). فلم تكن جديدة على الحقبة فحسب، بل الإسلام أيضاً مأيزاً في بداية ولادته يقف على ساقين مرتاحتين، رسوخ البنية لم يأخذ شكله المستقر بعد. نحوه ضبابية، أتباعه يصعب تمييزهم، نبيه لا يُميّز بعلامات الهيئة الملكية القديمة، ولا يعرف إلا بعبارة ((السلام عليكم)) الموجهة إليه من الآخرين.

ما هي المصادر التي جمعت منها قيلة الشجاعة لتكلم في ندوة النبي؟ من الواضح أن تجربتها الشخصية في حياتها الجاهلية لم تمنحها الكثير رغم أنها استطاعت اللجوء إلى مكارها (المتمثلة بأختها وزوجها ورفيق دربها الأمين الصادق) هرّباً من قسوتها (المتمثلة بأنوثب). ومن الواضح أيضاً أن مصادرها الداخلية غنية بما في ذلك البلاغة. وحكايتها حكاية صوتها المعبر عن ذاتها ما هي حكاية تنازع القبائل على الماء.

لقد أنشأت قيلة منبراً لنفسها من مواد عديدة متباعدة. فأولاًً إن ما دعاها للكلام هو ((بيتها وموطنها)). إنها تجربة وطنية لإحدى نساء ذلك العصر، وتجربة حقوق غير رسمية للوصول إلى منابع المياه والمراعي التي تطالب بها نسوة القبيلتين وأطفالهما في إطار نظام قديم لم يعد قادراً على الاحتفاظ بمثله لحماية الضعيف. إنها تناضل من أجل الإبقاء على مكان المرأة في حيوب الحياة البدوية. وبفضل قدرة قيلة المؤللة على رؤية عيوب النمط القديم، فهي تعد مرشحة أولى للعقيدة الجديدة التي تعقدُ القوة الوحشية وتدعو إلى الأخوة الشاملة كي تخل محل القبلية. والأمر الآخر الذي مكّنها من الوقوف والإفصاح عما تريد هو تطمين النبي وإدخاله السكينة عليها، والسكنية، قواعدياً، صفة أنثوية مقتنة، يفهمون السُّكُن والإقامة. ويقدم لها النبي الذي كان هدف سعيها منذ بداية الحكاية، ملجاً من ضربات النظام القديم. تُعدُّ مباركة النبي، على أية حال، موقعاً مؤقتاً ضدَّ التغيير الذي كان أكثر من مجرد تغيير في الدين، بل كان انتقالاً إلى حكومة مركبة، إلى حياة مدنية، واستقرار. وتشابك في روایتها لغتا النظامين الاجتماعيين اللذين شهدتهما؛ لغة المعتقدات الشعبية، والطقوس والشعائر ((المقلوبة)), ((ورب الكعبة)), وهي عبارات نطق بها الحديباء، من جهة، ولغة مثل الأئحة المجردة، وكتابة الطقوس والشعائر، وكلمة ((الله)) التي نطق بها النبي، من جهة أخرى. وظهرت هشاشة مكانة قيلة لمرأة

في خاتمة الحكاية؛ إذ عجز بناتها عن الصمود في وجه كراهة النساء السائدة في المملكة اللاحقة، أي عن الاحتفاظ بحقوقهن التي منحت لهن كتابة في بداية الإسلام.

هل الخطاب المجموع تحت مفهوم ((المجادلة)) حكر على المرأة؟ من الواضح، كما في حالة قيلة أنه كان للرجال إسهام في مواقف الجدال، أيضاً. فأولاً إن الذي أطلق ما ي قوله هؤلاء النسوة كأمثلة على بلاغة النساء هو الأدب نفسه. وكذلك الأمر مع فصاحة النساء. وثانياً، ربما يكون هناك أمر ما في الرابطة القائمة بين خطاب ((المجادلة)) بالظروف الاجتماعية للجنس. فالنساء قادرات على الالتماس لدى ذوي السلطة بطريقه يتجنّبها الرجال خشية أن يتعرضوا للتجرّيغ والنقد. ولنعد إلى خولة وأوس فنجد أن ابن سعد يقول إنها طلبت من زوجها أولاً أن يذهب إلى النبي، فيجيبها أوس قائلاً: ((أخجل أن أسأله عن مثل هذا الأمر، فاذهبي أنت إلى رسول الله، عليه السلام، فربما تحصلين منه على ما ينفعنا ويريحنا مما نحن فيه، لأنه أفضل علماء)). (ابن سعد ١٩٥٧، ٨: ٣٧٩). فإذا ما نقاش أوس حالته فربما يكشف ذلك خرف لسانه وارتباكه، وهي الصفات التي لم تتردد خولة في وصفها. فالنساء يتجنّب خطاباً بطريقه ((المجادلة)) بسبب التهميش المتفرع عن طرق أخرى للوصول إلى السلطة. قيلة من قبيلة بدوية نائية يُحل النزاع الشبيه بقضيتها بالسيف أكثر مما يُحل بالكلمة. لو كان في أسرتها رجل قادر على حمل السلاح. إضافة إلى أن وضع ((المجادلة)) بوصفه موسوماً بخصائص الجنس الخارجة عن مدى الذكرورة، كل المقدرة على بحث خفايا الحياة الخاصة، فهو ينتمي إلى الدفاع عن موقف الضحية المظلومة. وكان التأكيد على تحفظ المرأة وصمتها على وشك الانهيار بفضل القيم الثقافية المعارضة عندما أصبحت ذريعة المرأة للكلام هي الدفاع عن مجموعة معارضة أو حركة سياسية تمنحها الشرعية. وكان هذا هو حال

المجادلات الشيعيات. فل تكون مثل هذه المجموعة معارضة، فإنها تكون أقل تنظيماً، ومنبرها أقل رسميةً، وبالتالي أقل إفضاء للمرأة من استبعاد السلطان. ييرز خطاب ((المجادلة)) من الظروف المتعلقة بالجنس. فقيلة تتحدث باسم كتلة اجتماعية غير منظمة وغير معترف بها - وهن النساء البدويات اللائي يستخدمن مياه الدهماء.

خطبة أسماء

ربما تتحدث قيلة دفاعاً عن أماكن المرأة غير الرسمية دون أن تعبّر عن موقعها بالتحديد بدلالة الجنس، بيد أن أسماء بنت يزيد الأشهلية تتكلّم من موقع الوعي الجنسي الكامل. فإذا كان التنظيم الاجتماعي لأدوار الجنس قد منح الرجل منابر الواقعية ينطّب من عليها، فإن أسماء بنت يزيد تدخل موقع الكلام المصاغ عن وعي على غرار موقع الخطيب من الرجال. منحت أسماء لقب ((خطيبة)) النساء (ابن هاجر، ١٩٠٩، ٤: ٢٣٤). اقتربت أسماء من النبي وهو بين الرجال، وقالت:

((... أنا وافدة النساء إليك، إن الله عز وجل بعثك إلى الرجال والنساء كافة، فأماننا بك وبالهلك؛ إنا عشر النساء محصورات مقصورات، قواعد بيوتكم ومقضى شهواتكم، وحاملات أولادكم، وإنكم عشر الرجال فضلتكم علينا بالجمع والجماعات، وعيادة المرضى، وشهود الجنائز، والحج بعد الحج، وأفضل من ذلك الجهاد في سبيل الله، وإن الرجل إذا خرج حاجاً أو معتمراً أو مجاهداً، حفظنا لكم أموالكم وغزلنا لكم أثوابكم، ألمما نشاركم في الأجر؟) (ابن عبد البر، بلا تاريخ، ١٧٨٧-١٨٨).

وذُكرَ أن النبي أدار إلى جماعة الرجال الذين كانوا معه، وقال: ((هل سمعتم امرأة قط أحسن من مساعلتها في أمر دينها من هذه؟)). ثم أدار وجهه إلى أسماء

وقال: ((افهمي أيتها المرأة وأعلمي من خلفك من النساء أن حُسْنَ تَبَعُلِ المرأة لزوجها، وطلبتها مرضاته، واتباعها موافقته يعدل ذلك كلّه)). فانصرفت وهي تهمل.

دمج أسلوب أسماء بعض عناصر الجاهلية مع مفردات قرآنية. لم تستخدم السجع؛ رغم وجود بعض القوافي الداخلية، ولكنها جعلت ثانية بالنسبة لتدفق الفكرة. إذ يسمع المرء أصداء بعيدة لمفردات سورة السور (انظر: ٦٠: ٤٣) في عباره أسماء ((قواعد في بيوتكم)), ويرى ظلال الحور العين (فاصرات الطرف) اللائي يذكرون في سور عديدة (مثلاً: ٣٧: ٤٨، ٥٥: ٥٦، ٣٨: ٥٢) في نسائها ((المقصورات المُخْدِرات)). تبدأ أسماء بتقديم نفسها باستخدام الصيغة الذكرية العامة ((رسول)). وتطرح بعناية المبدأ الذي تريد اختباره، وهو أن الله أرسل النبي إلى الرجال والنساء على حد سواء. ثم تصف الأحوال الاجتماعية لكونها امرأة في خضم تجربة النساء اللائي تمثلهن، وكيف أن هذه الأحوال تعيق مقدرة النساء على الحسنات الدينية بالمقاييس الكمي (عدد صلوات الجماعة التي تؤدي، وعدد الجنائزات التي يلتحق بها النساء) الذي يبدو أنه هو السائد وتصف أنشطة النساء من منظور نسوي كامل لتكتشف الأساليب الخفية التي تعتمد بمحاجتها أعمال الرجال المجزية على التقليل من أهمية عمل المرأة، ثم تطرح سؤالها الذي يلخص هذا التحليل الجنسي المعقد: كيف سيصلح الله عدم عدالة معايير الحسنة الدينية التي لم تأخذ بالحسبان أن الظروف الاجتماعية للنساء تحد من مقدرتهن على ممارسة الأنشطة المجزية؟

ويجيء حواب الرسول بأن الله سيصلح ذلك بفضل سياسة جديرة عادلة لا تأمر المرأة بالبقاء في البيت ولا تطلب إليها الخضوع لفهم الرجال للحسنات. إن حواب النبي يعترف، براغماتياً، بالضغط الممارس على النساء حسب نموذج الزواج السائد في عصره، ويحاول رفع قيمة عمل النساء ضمن الحياة الزوجية

ولكنه لا يعني أن زواج الخضوع ذاك (كما تسميه أمينة ودود) يفرض قاعدة عامة.

إن تعين قيمة متساوية لأدوار المرأة التقليدية لا يوحى بأنه ينبغي للنساء أن يلزمن أنفسهن بهذه الأدوار، حسبما تقرأ هذه الحادثة عادة. فهناك قراءة نموذجية من كتاب حول الأدب في صدر الإسلام تذكر الحادثة كمثال على مساهمة النساء في الخطابة. ((روي أن امرأة ذهبت إلى رسول الله (عليه سلام الله وبركاته)، وقالت: يا رسول الله، أنا مندوبة النساء إليك، ثم ذكرت الجزاء الذي يحصل عليه الرجال، ثم سالت: ماذا لنا من ذلك، يا رسول الله؟ فقال لها: أخبرني النساء اللاتي تلقينهن أن إطاعة الزوج ومراعاة حقوقه تساوي ذلك الجزاء، وقلة منهن يفعلن ذلك)). (حسن ١٩٩٢، ١٠٧) لم يذكر المؤلف اسم النساء ولا نص كلمتها. فتلخيصه لجواب النبي يفترض أن الحقوق المترتبة على سلوك الزوجية الجيد للنساء تجاه أزواجهن هي الحقوق نفسها المترتبة على الطاعة. وبالتالي يطمس قوتها نقداً للأدوار الجنسية. بل جعل تابعاً للافتراض بأن المرأة المسلمة في حقبة صدر الإسلام المثلية لا تستطيع تحدي الأدوار الجنسية التقليدية. ويعتقد على ما يبدو أن المرأة المسلمة المعاصرة فقط هي القادرة على مثل هذه التحديات؛ وأنه لا بد من وجود سبل لللوم هذه الأفكار لدى النساء المسلمات، على أنها نتيجة التأثير الغربي.

إن المدى الذي يقدم فيها خطاب أسماء نقداً مبيضاً لعقود المرأة التقليدي في البيت وليس صورة معيارية لذلك، واضح في حياتها. فمن بين ما قامت به مشاركتها في معركة اليرموك، حيث قيل إنها قتلت تسعة من الجنود البيزنطيين بعمود خيمتها (العَسْقَلَانِي ١٩٠٩، ٤: ٢٣٤-٣٥). أعتقد، من تمجيد المستوى المرتفع للعنف في دنياهما، أنه لا غضاضة في القول إن امرأة مهيبة للقيام بمثل هذه المآثر لا يوجد في ذهنها، معظم الأوقات، أي زخارف من زخارف

الحياة التافهة. وإذا ما بالغت بالقيود المفروضة على المرأة في الورقت الذي تدل فيه الحياة أن النساء لم يكن حبيسات البيوت تماماً، إنما تفعل ذلك لأنه نفذ صبرها منهن. وخلافاً لأم معبد، تعد أسماء في طليعة الأنوثة هنا. إنها تبرز سمة الجنس لديها عندما تقول ((خن)) النساء نشبع ((شهوة)) الرجال. إن تقدمها نحو النبي وهو بين الرجال لتلقي إليه بهذا الكلام الخاص يُعد تحدياً واعياً لعلم سياسة الجنس في الفضاء العام. ويفسر هذا التحدي لماذا كان أول ما فعله النبي هو إضفاء الشرعية على وجودها وكلامها كما لو كان يدراً عنها عداوة الرجال. وقد حاول المسلمون الرجال في الأجيال التالية أن يحولوا دون قيام ((أسماء)) أخرى بتحاوز تلك الخطوط.

استخلاصات: أخبريني / حديثي

يبدأ بناء تاريخ المرأة الأدبي في صدر الإسلام بتسائل أم سعيد ((أخبريني حديثي)): ((أخبريني يا عمتي حكايتك)). لقد أسفر التساؤل عن تأليف نسائية تنضوي تحت أحناس أدبية موطدة كالشعر والخطابة ويثرم نصوصاً لا تأخذ أشكالاً يُعرف بها أنها أدبية. وتتميز هذه التأليف القصيرة في الأدب العربي كنصوص بلغة. فماذا يمكن تسمية مثل هؤلاء النساء إن لم يكن شاعرات، ولا خطيبات، ولا راويات حكايات، ومع ذلك يقدمن تأليف أكثر من كونها أمثال، أو أقوال مأثورة قصيرة؟ اقترح، كمفهوم عمل، فكرة تسميتها ((مجادلات)), أي محاورات. إن فكرة مساهمة النساء في جدل خطاب حواري في نصوص صدر الإسلام يتبع للمرء أن يسترجع هذه النصوص البعيدة المنال ويعيدها للتاريخ الأدبي النسووي في التراث العربي. تضيف هذه النصوص البليغة فضاءات مبهجة إلى مدى الثقافة الإسلامية المبكرة. وتخلق الأمثلة التي ضمنتها هاهنا خطاب رجولة بمصطلحات ذات تمركز نسوي، وتسجل خبرات النساء

وتحاربهن في أحداث صدر الإسلام، وتبادر بنقد المواقف الذكرورية تجاه الدين. أي الكوكبات الأخرى من بلاغة النساء وفضاحتهن يمكن أن يُسلط عليها التركيز في هذا الحقل الذي مازال غير واضح المعالم؟ ماذا يعني هذا كله بالنسبة لفهم علاقات الجنس، والأدب، والقيم في هذا المكان المتنازع عليه بشدة في الثقافة الإسلامية.



الفصل الثامن

قراءة الآيات

كشف الحقيقة وتحوّل السلطة

ربيعة تيري هاريس

Rabia Terri Harris

﴿سُرِّيْهُمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوْلَمْ يَكُفِرُ بِرَبِّكَ أَنْهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [فصلت: ٤١-٥٣].

حقيقة جديدة

﴿فَقُلْ جاءَ الْحَقُّ وَمَا يُؤْدِيُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾ [سما: ٣٤-٤٩]

يعدُ الإسلام عند المسلمين دين الحق. والحق هو كون الأشياء كما هي على حقيقتها خلافاً لما تظهر عليه. ومن الأشياء التي على حقيقتها جوانب مشهودة وجوانب غير مشهودة (وبالتعبير القرآني ((الشهادة، والغيب)). ويرسل لنا التوجيه من رب العالمين بشأن الأشياء التي على حقيقتها في عالم الغيب. ويرسل التوجيه لنا لأنَّه يختنا: فلكي نقوم بعهاداتنا بصورة مناسبة، فإننا نحتاج إلى الاستجابة إلى ما يمكن وراءنا.

من مبادئ هذا الإرشاد هو أن الحقيقة التي يعرفها المرء ويخبرها تحوي مؤشرات إلى الحقيقة التي يجهلها ولم يخبرها. وتسمى هذه المؤشرات في القرآن ((آيات)), وآيات القرآن كذلك تسمى ((آيات)). وهاتان المجموعتان من الآيات يؤكّد بعضها بعضاً. فمن يقرأهما معاً يقترب من المعرفة العليا. وتلك المعرفة تجمع هذا العالم بالعالم الآخر، العالم الروحي بالعالم المادي، عالم الشهادة وعالم الغيب. والاقتراب من الحقيقة يولد إيماناً وعملاً. والإيمان والعمل يولدان كمال الإنسان.

﴿وَيَسِّرْ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلُّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِّزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأَتَوْا بِهِ مُتَشَابِهًًا وَلَهُمْ فِيهَا أَرْوَاحٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا حَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥/٢].

لا يدرك الإنسان الحقيقة، في سياق وجوده البشري في أي مجال كان، إلا عندما تظهر هذه الحقيقة. لا خطأ في إدراك ((حلقة الحقيقة)) - التي يصورها القرآن بوصفها ((مزاق الحقيقة)). فالحقيقة لا تدرك فحسب، بل هي متماضكة عبر الظروف، وتغذينا: لأنها طعام الروح. إن حقيقة هذا العالم ((التي غذينا بها من قبل)) ستكون منسجمة مع الحقيقة التي غلوكها. ومع ذلك لا نمسك بالحقيقة إلا ضمن تجربة جديدة بحيث تكون قد هضمنا الحقيقة التي التقيناها من تونا.

﴿...لَتَجْدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا يَهُودٌ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجْدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بَأَنَّ مِنْهُمْ قَسِيسِينَ وَرَهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ، وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَي الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَأَكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [المائدة: ٨٢-٨٣].

استطاع القسيسون والرهبان أن يتلقوا تأثير الإسلام لأنهم كانوا قد تلقوا تأثير المسيحية. وبما أنهم تذوقوا طعم الحقيقة في مكان، فإنهم يستطيعون إدراكتها في مكان آخر. فقد أفادوا من تجربتهم الدينية: فهم ذوو معرفة.

المعرفة ثمرة التجربة وبذرتها. إنها جوهر الخبرة المركز. ليس بالضرورة أن المعرفة الحقيقة معرفة فكرية عرضة للبرهان الفكري. فالمعرفة الموجة في هذه الآية تخاطب القلب بحيث فاضت العيون من الدمع؛ فكانت تلك الدموع خير برهان على حقيقة تلك اللحظة. ولكن المعرفة الحقيقة تحدث تغييرات دائمة، وتنمي النفس. ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾ [الإنشقاق: ١٩/٨٤].

ليست المعرفة في حيواننا كمية ثابتة. فالحقيقة التي نعيشها ماكرة زائلة تنشأ عندما تحول المعرفة التي نتقاها من مكان آخر، في نفوسنا، إلى اعتراف وعمل. إذ يمكن قياس المعرفة، على أية حال؛ فيمكن أن تكون أكثر أو أقل. ويمكن أن تنمو وتزيد أو تتشطى... ولا بد لها من ذلك. والشعوب والمجتمعات كذلك ربما تنمو أو تذوي، ولكن لا يمكن أن تبقى كما هي إلى الأبد.

﴿وَلَكُلُّ أُمَّةٍ أَجَلٌ...﴾ [الأعراف: ٣٤/٧].

مزيد من المعرفة خير من معرفة أقل، وإدراك أن الكل التكامل خير من المجزأ المتفتت. سنجد هذه المبادئ مؤكدة بالخبرة والوحى، حتماً، لأن توسيع المعرفة وتعلُّمها هما أساس مهمة الإنسان.

يففترض أن الإسلام هو دين الحقيقة. على الأقل في القرآن. وكان كذلك في كلام النبي وأعماله. فهل هو كذلك في حياة المسلمين اليوم؟ لماذا يبدو «الواقع الإسلامي»، في أغلب الأحيان فضاءً أصغر وأفقر وأكثر إزعاجاً من «الواقع المتنظم»، فلا يستطيع المرء إشغاله. لماذا يذهب مشروع «أسلحة المعرفة» إلى غير هدى؟ ولماذا يكون المؤمنون إما مدافعين أشداء عن عقيدتهم، أو عدوانيين جداً على غيرها؟

جاء الغرب - هذه الظاهرة التي عُرفت خطأً بالغرب - صدمة مخفيّة لأباتانا وأجدادنا وأسلافنا. كانت صدمة لا يمحى أثرها. بحثنا هذا الأمر فيما يبتنا،

حتى الغشيان، خلال المقتى عام المنصرمة: فلم تعد الأمور كما هي تلائم منهجنا لما ينبغي أن تكون عليه الأمور. فـأين أخطئنا؟ وكيف نصلح ذلك؟ التشخيص يكون دائمًا إما ((دين مفرط)) أو ((دين غير كاف)) ويكون العلاج إما ((دين أقل)) أو ((دين أكثر)). ولكن القرآن يقول بشأن الفوضى والاضطراب: ﴿فَإِنْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَرْبِيعٍ﴾ [ق: ٥٠].

فلم يقل القرآن ((الشريعة)) أو ((الدين)), بل قال ((الحق)).

نحن نعلم أن الله قال: إنه لم يعد ينزل كتاباً سماوية. واعتقدنا أن ذلك يعني أن الله قد أسدل ستاراً على الحقيقة. ييد أن الله يقول في كتابه العزيز: ﴿وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٍ وَالْبَحْرُ يَمْدُدُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةً أَيْخُرٍ مَا نَفِدْتُ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [لقمان: ٢٧/٣١].

إننا نكتفي بالفهم الذي توافر لنا الآن. أما الله عز وجل فلم يكشف لنا بهذا القدر. فالحقيقة التي جاءتنا ورفضناها تتألف من آيات لم نحاول قراءتها.

آيات في الأفاق

﴿أَلَمْ يَحْكُمِ الْأَرْضَ مِهادًا ، وَالْجِبالَ أَوْتَادًا﴾ [النبا: ٦/٧٨]

﴿أَلَمْ تَرَوْ كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طَبَاقًا﴾ [نوح: ٧١/١٥]

في الوقت الذي كان فيه الأمير سلطان آل سعود من العربية السعودية يدور حول الأرض عدة مرات^(١) وهو يحاول توجيه آلة التصوير إلى بقعة سوداء محتملة في مركز المجرة، كانت ذاكرة الناس لا تزال تحفظ بفتوى بعض العلماء بأن الأرض منبسطة وأن من ينكر ذلك فهو كافر.

(١) بعثة الاستكشاف التي أطلق أنواعها سلطان سلمان السعود قمر ((العرب سات)) للاتصالات المزرودة عرصـد أشـعة سـينـية، بـين ١٧ حـزـيران، وـ٤٠ تمـوز مـن عـام ١٩٨٥ مـ. انـظر مجلـة نيـويـورـك تـاـيمـز الصـادـرة فـي ١٩ حـزـيران ١٩٨٥ مـ، المقـطـع ٢، ١١٠:٦، وـ٢٥ حـزـieran ١٩٨٥ مـ، المقـطـع ٣، ٦:١.

لقد أحدث ذلك ارتباكاً واسعاً لدى كل مسلم، كما ولد لدى الآخرين دهشة واستغراباً، يستحق كلاهما مزيداً من الدرس والتأمل في إمكانيات تسرع بعض العلماء بإصدار فتاوى التكفير، وفي النتائج التي تترتب على الجهل بالواقع والحقائق، وفي السهولة التي يتم بها استنتاج مفاهيم خاطئة من القرآن.

إن التكفير أداة لإبعاد الأشخاص والآراء من المجتمع. إنه يرقى إلى إلغاء شامل: فالكافر، بالتعريف، هم الذين اختاروا الباطل، وبالتالي ينبغي طردتهم شخصياً وروحياً وفكرياً. والتكفير أخطر تهمة في الإسلام، ونهى عنها النبي بشدة. وحذر من أن مثل هذه الاتهامات تعد خطراً جوهرياً. وقال محذراً: «إما أمرئ قال لأنبيائه يا كافر فقد باء بها أحدهما إن كان كما قال وإلا رجعت عليه»). (مسلم ١٩٧٦، ٤١) ^(١). [قد يكون هذا الرقم من صحيح مسلم المترجم للإنجليزية].

أصبح معنى ((كافر)) في الدوائر الدينية ((المُنْبُوذ)). بيد أن كلمة ((كافر)) تعني في الاستخدام القرآني والبُوي أمراً آخر. إن ((كافر)) تعني الذي يخفي الحقيقة أو يجانبها. والكليشة المعاصرة لهذا المفهوم هي ((الإنكار)). فالكافر لا يريد أن يعرف ولا يريدك أن تعرف. لأن المعرفة تهديد، ويبدل أمثال هؤلاء الناس جهداً يائساً للتخلص من المعرفة. هذه الاستراتيجية لا تجدي. ولكن على الرغم من أن عادة ((الإنكار)) ربما تتصلب بحيث لا يكسرها شيء سوى كارثة، فإنها حالة مؤقتة. وطالما أن هذا هو حال الإنكار، فيغدو من مسؤوليتنا، ك المسلمين، محاولة مساعدة الناس على الخروج من هذه الحالة.

ربما يتساءل المرء كيف يتصدّف أن يكون نتاج أي نظام ثقافي حالي - وعالم الدين مثقف، بلا ريب - ألا يعرف أن الأرض كروية. والجواب هو

(١) صحيح مسلم: ٩٢ (المترجم)

أن معرفة الكفار غير مقبولة لدى الغالبية الساحقة من المدارس التقليدية. فإذا كان كل شيء موجوداً في القرآن - فهذا الاعتقاد هو جزء من الإيمان - فلماذا، إذن، نبدد الوقت في البحث عن المعلومات في مكان آخر. فلندرس النص القرآني، ومع الزمن وبفضل الصبر تنزل علينا رحمة الله. وإن لم تنزل علينا حقيقة ما، فذلك يعني بوضوح أن علينا لأنّا نعرفها.

بيد أن الله علم النبي ﷺ أن يدعو: «... رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا» [طه: ١١٤/٢٠] وليس «رب أكفي علمًا». وقال ﷺ: «من سلك طريقة يلتمس به علمًا سهل الله له طريقاً إلى الجنة». (الجزوية) وقال أيضاً: «الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها». والقرآن يحذرنا مما نعمل وليس مما نعلم.

بعد مفهوم المعرفة الشريرة المهلكة المتنوعة نتاج سياسات السلطة في القرون الوسطى التي ورثنا استراتيجية الحكومة التي تشرع القوة بالأيديولوجيا. وتطلب هذه الاستراتيجية وضع قيود على الفكر لأن الأيديولوجيات البديلة تشكل خطراً على النظام. ولما أن الأيديولوجيات الجديدة تنشأ من تفسيرات جديدة للحقيقة، والتفسيرات الجديدة للحقيقة تنشأ من معطيات جديدة، لذلك لا بد من السيطرة على آية معطيات مقبولة.

وأسهل وسيلة للسيطرة على الواقع والحقائق، كما علمنا التاريخ، هي إدانة التفكير المستقل وحظر الكتب. إن السعي للحصول على الرضا بفضل تهنة الذات يعد أمراً مؤثراً بفرض وجود الظروف الملائمة. ولحسن الحظ، قال لنا الله، عز وجل، مراراً وتكراراً، إنه لا يقبل آياً من هذا بصورة غير محدودة.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً لِمَا مَعَهُمْ﴾ [آل عمران: ٩١/٢].

لا يمكن لنظام مغلق أن يعطي مصداقية لحقيقة غير منتظمة. وإذا لم تُملِك الحقيقة، ربما لا يعود بالإمكان امتلاكها - أي لا يعود بالإمكان السماح بها بحسب خوف حماة الواقع الرسميين من أن المعطيات الجديدة لا تؤكّد ما لديهم من معطيات. فهل الكثر الذي مازالوا يحرسونه هو في الواقع خاس؟ فعندما يبني دين الناس بالتلقين والتقليد، وإذا لم يطوروا ((مذاق الحقيقة)), فإنهم لن يعرفوا شيئاً. إن ملاحظة غير مسؤولة تضع عالم العقيدة في خطأ: غاليليو (Galileo) يجب أن يُقمع لأنه إذا قبل الكتاب المقدس ما يناديه فإن المسيحية تنهار! حسناً، لم تنهَ المسيحية، ولكن هيمنة الكنيسة في أوروبا هي التي انهارت؛ وكان ذلك خيراً للعالم وللكنيسة. ((ومع ذلك، فهي تتحرك)).

لم تنهَ المسيحية لأنَّه كان فيها، في واقع الأمر، عون جيد للحقيقة: الحقيقة التي يمكن إثباتها في العلاقات الاجتماعية، وعلى محك القلب. ومع ذلك لم يعد يُبحثُ عن الحقيقة الفكرية وواقع النظام الطبيعي عند شارحي الكتاب المقدس، إلا من قبل أقلَّ المسيحيين تقدماً. إذ تم التنازل عن تلك الميادين إلى العلماء الحرفيين على هيمنتهم على هذا المجال بقدر حرص الكهنة القدماء. يعرض أكثر رجال الدين العلمانيين من ذوي العقول المفتوحة حقيقة مزدوجة: هناك أخلاق، وهناك دين، وكذلك حقيقة علمية، وكلاهما لا يلتقيان. مثل هذه الصياغة ملائمة للانشقاق الذي حصل بين ما هو روحي وما هو مادي لدى المسيحيين، ولكنها لن تتناسب المسلمين أنصار التوحيد^(١).

إننا نعلم أنَّ واقع القرآن مختلف عن واقع الكتاب المقدس: فالقرآن لم يرافقه أياً من التعقيديات وتبنيات النقل التي خضع لها الكتاب المقدس. وكلنا نفتخر

(١) التوحيد يعني وحدة الإله. لقد شهد هذا المفهوم تطويراً ديناً عميقاً وواسعاً. وعلى الصعيد العملي يُعرَّف التوحيد بأنه الإعلان عن وحدة الإله أو القبول بذلك كما تم التعبير عنه في أول بيان يقول المؤمن: ((لا إله إلا الله)). إن هذا القبول، إضافة إلى القبول بأنَّ مُحَمَّداً عبد الله ورسوله يجعل من المرء مسلماً. فقد سمع النبي ﷺ نفسه بأن اعتناق الخصم للدين في ساحِ الوعي يقول ((لا إله إلا الله، مُحَمَّداً عبد الله ورسوله)) فقط يكفي لعدم مقاولة الخصم.

دائماً كيف أن الآيات القرآنية تعكس، أو تلمح إلى آخر مكتشفات العلم. ولكن من الجدير ملاحظته أن الذين قاموا بهذه الاكتشافات هم علماء العلم وليسوا علماء الدين. فعالم الدين حين يصرح بأن الأرض منبسطة، فإنما يصرح بذلك لأنه قرأ في القرآن أن الله قد بسط الأرض للأئم، ولم يتتبه إلى اكتشافات أهل العلم.

يقول القرآن عن نفسه في الوصف الشهير الوارد في سورة آل عمران، الآية السابقة، مايلي:

﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرُ مُتَشَابِهَاتٍ فَمَمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَيْغَمٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَكُرُ إِلَّا أَوْلُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٢/٧]

فمن الواضح أن تصوير الأرض بأنها منبسطة هو من الآيات المتشابهات، أي مجاز غير منقوص، وليس من الآيات المحكمات، أي تعريف محدد. ولكن ذلك لا يتوضّح لنا إلا من خلال تجربتنا الخاصة: وذلك لم يتوضّح لعالم الدين. لا يقدم لنا القرآن معايير للتمييز بين الآيات المحكمات والآيات المتشابهات. وليس لدينا ما يميز المجاز من غير المجاز. إن ما يدو لنا محكماً هو بالضبط ما يدو لنا محكماً. نحن نعلم أن بعض الآيات محددة الدلالة، فإذا ما وطدناها نكون قد فعلنا خيراً. من الأفضل لنا أن نبني ممارستنا على ما هو واضح لنا، بدلاً من أن نبنيها على ما هو غامض. إن الآيات التي تبدو واضحة لا خلاف حولها سوف تختلف من عصر إلى عصر، ومن مكان إلى مكان، وتتغير بتغيير معرفة الإنسان. فالأرض المنبسطة تبين أنها مكورة، ثم تكتشف الأجرام السماوية ((تبسّع في أفلاكها)) في القرآن (سورة الأنبياء ٣٣، وسورة يس ٤) فعندما نقرأ الكلمات المقدسة سعيًا وراء المعرفة، سوف نفشل إذا ما استغفينا عن العالم في الخارج.

ليست هذه مثابة في مُطلقيه الوحي. بل هي ضرورية لوظيفتها كدليل مرشد. فما الذي نُهدى بفضله، إن لم يكن عالمنا الواقعي؟ إن القرآن يأمرنا مراجعاً وتكراراً إلى أن نسير في الأرض وننظر في السماء والأرض وما بينهما، ونستخدم عقولنا، ومن ثم نقرأ الآيات.

علوم القرآن قد حدّت بالسفر أو التأمل في الآفاق. فقام العلم الغربي بالمهمة نيابة عنا. إن تحدي العلم لصيغ قراءة القرآن التقليدية بسيط جداً: كيف يمكن أن يكون نصُك صحيحاً، ومشاهداتنا أيضاً صحيحة بالطريقة ذاتها وفي الوقت نفسه، في حين أن النص والمشاهدة لا يتتفقان؟

ولكن، لا يكون التحدي هائلاً إلا إذا اعتبر القرآن موضوعاً ثابتاً جامداً بدلاً من اعتباره منهاجاً دينامياً متحركاً.

فهناك الكثير من الآيات التي ضربت أمثالاً في النص القرآني كانت أكثر وضوحاً لمستمعيها الأوائل مما هي عليه اليوم. فمن منا أدرك، فعلماً، المقصود من قوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْأَيْلِ كَيْفَ خُلِقُوا﴾ [الغاشية: ٨٨/٨٧]. ولكن العرب المستمعين للنبي فهموا المقصود من الآية بصورة أقرب إلى الحقيقة واستخدموها هذا الفهم. ومن خلال قراءة القرآن نستطيع أن نستوعب كيف فهموها، من أجل أن تخدو حذوهم:

﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الحجر: ١٥/٨٥]

الدعوة هنا - والتي تكرر في القرآن - هي أنه حيثما تتقاطع معرفة الإنسان مع الخلق، تكتشف آيات الله. فالكون أنشئ من الحق - بكل معيار وعلى جميع الصعد، في الأعلى وفي الأسفل وفي الداخل وفي الخارج - وكل حقيقة تعد دليلاً على الله.

آيات الله ((واضحة)). واضحة لأنها موجودة في معرفة مدركتها وخبرته. وبالتالي، فإنه حيث نبين الحالة الفعلية للمعرفة الإنسانية أن الأرض منبسطة فإن كونها منبسطة يُعدُّ آية؛ وعندما تبين أنها مكورة، فإن كونها مكورة يعد آية كذلك.

لم يكن عالم الدين مختلفاً في اعتقاده حين أفتى أن الأرض منبسطة. إنها منبسطة عملياً، في التجربة الحسية لكل شخص. لكنه كان مختلفاً في اعتقاده بأنها فقط منبسطة، إنها مجرد منبسطة.

إن الأمر العظيم المتعلق بالنظام الروحي العميق الذي انفجر في الغرب ردًا على القيود التي فرضتها استبدادية الكنيسة المتاتمية - ذلك النظام المعروف اليوم بالعلم - هو أنه أثبت أمرين لا جدال فيما. الأول هو أن عالم الشهادة واقعي ويمكن الوصول إليه؛ الأمر الثاني هو أن وصفنا لهذا العالم ليس إلا وصفاً مؤقتاً.

لم يفسد ظهور فيزياء أنشتاين علم فيزياء نيوتن، بل أضاء حدود الرؤية السابقة. فما يكتشف يكون فرعاً من الآخر.

كذلك لم تفسد معرفة الأرض المكورة معرفة الأرض المنبسطة ومارستها. إنها تبطل حسمية المعرفة الأولى وكفايتها. فالأرض ليست منبسطة فقط، بل مكورة أيضاً. وربما تكون شيئاً آخر، كذلك.

هُلُوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَهُ
[الأنباء: ٢٢/٢١]

لكتنا حتى عندما نكون عالمين بأن قراءتنا لا يمكن أن تحوط بالنص كاملاً، لا نفقد مسؤوليتنا في قراءة القرآن.

آيات في أنفسنا

﴿أَوَلَمْ يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ ، وَضَرَبَ لَنَا مثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ﴾ [بس: ٢٦-٧٧]

إننا نعرف الآن عن كيفية تخلق الطفل أكثر مما كنا نعرف قبل وقت قليل. أما فيما يتعلق بالغيب فليس لدينا معرفة مباشرة، لا أكثر ولا أقل مما أنتجه لنا معرفته. ييد أن عالم الشهادة - الذي نستطيع ملاحظته والذى ندعى إلى مشاهدته - مفتوح أمامنا. فالآيات التي كانت خفية علينا هنا فيما سبق، أصبحت مكشوفة لنا الآن. وبالتالي علينا تعديل الرؤية من أجل أن نخدم الحقيقة.

وفيما يتعلق بفترات السعادة البشرية والعدالة، يشعر الناس أن التنازل معادل لزرع البذور. فالأم التواقة للخلف معادلة للأرض، والأب التواق للنسل معادل للمزارع - الزوج الرجل - الذي يضع البذرة في الأرض لتتفتح وتتغذى في الأعماق التي تمنحها الحياة. ويشير القرآن إلى هذه الصورة العميقة عندما يجري حواراً عاماً ضد الخرافية في الممارسات الجنسية - **﴿نِسَاءُكُمْ حَرَثُ لَكُمْ﴾** [البقرة: ٢٢٣/٢] - لكن رنينها تتردد أصواته من خارج الوحي. حتى في العصر الذهبي المزعوم للمساواة الجنسية والذي ادعاء بعض دعاة المساواة بين الذكر والأثني قبل ظهور الدين الأبوى، كانت الراهبة المتخدنة شخصية الإلهة ((إناثاً)) تسأل في طقوس الزواج المقدس: «من سيحرث حقلك السامي؟» و كان الجواب، ((أنا، الملك، ساحرث حقلك السامي)). [فولكشتاين و كرامر (Wolkstein and Kramer ١٩٩٥، ٦٩]. لا يتضمن التشبيه الزراعي بالضرورة اضطهاداً، بل يعين حدود معرفتنا لزمن طويل^(١).

(١) إن نصيحة القرآن للأزواج في سورة البقرة، الآية ٢٢٣ **﴿نِسَاءُكُمْ حَرَثُ لَكُمْ فَاثْرَا حَرَثَنَّكُمْ أَنَّى شَيْمَ...﴾** فهمت على أنها خط من قدر المرأة. ومثل هذا التقسيم ليس جوهرياً في المحاذير كما هو ملاحظ هنا؛ ومع ذلك يرتبط التقسيم مع الصورة باستمرار. ويقول الشارحون الأولون إن هذه الآية قد نزلت عندما أبرز نزاع عائلي التصور التقليدي بأن جماع المرأة من الخلف يؤدي إلى ولادة طفل أحوج.

ومن التطورات التي طرأت على هذه العلاقة هي أنه طالما كانت المرأة معادلة للأرض فإن الرجل يكون معادلاً للسماء التي يجعل الأرض مثمرة بالمطر. هناك، في واقع الأمر، الكثير مما ينبغي استيعابه بفضل المساهمة البشرية التجريبية في آية السماء والأرض المحبوبة جيداً في النسخة القرآنية بأكمله. ييد أن الخطوة التالية في خط القياس هذا تعد كارتية، فسارع الوحي يحذر منها: إذ أنا إذا وافقنا على أن المرأة قريبة روحياً من الطبيعة، ومن ثم نقرر أن السماء أسمى من الأرض - وأن الحياة تأتي دائماً من فوق، وليس من تحت إطلاقاً - فعندئذ ربما يكون الرجل متوفقاً على المرأة وقريب من رب.

ربما تكون هذه الخطوة فاجعة، ولكن المرجعيات من العلماء تعاملوا معها بحيوية بدءاً من أرسطو ومروراً بالأحبار والآباء المسيحيين وانتهاء بعلمائنا المسلمين، حتى بما فيهم العديد من علماء اليوم. ومع ذلك يرفع أكثر الأعلام حمرة في وجه كل مسلم لمجرد أدنى تلميح يصدر عنه بهذا الشأن، ألا وهو علم ((الشرك)). إذ إن الاقتراح بمساواة أي مخلوق بالله يعني الخروج عن الحقيقة والحق: بلا شك. إذ يكف تصورنا عن كونه آية ويصبح صنماً. والصنم، بغض النظر عن كيفية تقديسه واحترامه، فهو نوع من الكذب.

إذاً هناك شيء ما خطأ فيما يتعلق بالمحاجز - إما بنسبة الذكورة إلى السماء أو بنسبة الفعل الإلهي إلى السماء، أو بكليهما. لا يقول القرآن بشأن النسبة الأولى إلا قليلاً ولكنه ينصحنا فيما يتعلق بالنسبة الثانية. يجب ألا تحدد فعل الله يمكن. فالله **هُرَبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا يَبْهَمُهَا** [مرims: ٦٥/١٩]. كما أن وجود الله لا يحدد ببؤرة واحدة، أي بوجهة نظر واحدة. **فَإِنَّمَا تُوَلُوا فَشَّمَ وَجْهَ اللَّهِ...** [البقرة: ١١٥/٢].

ولكن ما يمكن أن يجعل الأمر يبدو معقولاً هو ادعاء فرعون **فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى** [النازعات: ٧٩/٢٤]. وأخيراً، المرأة أرض، ويجب أن تكون مادة، جسداً.

أما الرجل فهو قناة الشكل، الذي يحدث عمله الحياة، إنه هو القناة المقدسة للروح. والجسد يوجد لخدمة الروح، أليس كذلك؟ وبالتالي فإن المرأة موجودة لخدمة الرجل ولتنفيذ أوامره التي يصدرها، ولا تكتمل إلا بالطاعة التامة، وبالتالي فإن الناس موجودون لخدمة زعيمهم الذي يملك الحق وحده لقيادة الشعب، وهو وحده الذي يمنحه العظمة؛ وهكذا يحقق للرجال الاساءة للخلق وظلمهم لأغراضهم الخاصة وليستخلصوا منه شيئاً، ليسخروه لمنفعتهم؛ وهكذا دواليك.

ليس ذكراً ما كان سوى ذلك. فلقد يَبْيَّن لنا الله الآن، بجلاء، أن الشكل الحي - وعاء الروح، حرق التناغم والنظام - ذكر، جزئياً، فقط. ((لقد شبه الرجال أنفسهم بنا (الله)) بسبب افتانهم بوهم التفوق، ((ونسوا خلقهم)). ليست مهمتهم صياغة الأمور وتحديد أشكالها. والشكل الذكري فقط يغدو معطلاً وفاسداً.

يتحدث القرآن بصورة متنوعة عن ((نقطة السائل)) (الطفة)، ذرة الحياة التي يشكل الله منها أشخاصنا الأحياء. تقدم سورة القيامة، في الآية ٣٧ هجاء لاذعاً للغطرسة والغباء فيشير إليها بعبارة ((مَنِيْ يُمَنِي)). وتوصف ((نُطْفَةً)) بـ ((أَمْشَاجً)) ضمن سياق أكثر نشوءاً وسماوية في سورة الدهر (الإنسان)، الآية (٢). أما بقية الآيات فتستخدم الكلمة دون وصف أو بوصف غامض. ليس مطلوباً أن نقرأ بالضرورة كلمة ((نقطة)) في معظم الظروف بوصفها ((مني)) على الرغم من أنها تترجم عموماً هكذا. ربما كان من الأفضل أن نتجنب قراءتها كذلك في هذه الأيام لأننا نعلم أن التناسل لا يحدث بهذه الطريقة.

فالمادة الذكيرية المولدة ليست مصدر الحياة. وعلى الرغم من أن الذكر هو الذي يطلق العملية في الأنثى، فإنه لا توجد سلبية في إعادة الإنتاج. إذ الحياة لا

تكمّن في جانب واحد من الفراش كي تمر إلى الجانب الآخر كالشعلة الأولبية. فالنساء لا يقدمون أنفسهن لهنّة، بل كلا الرجل والمرأة يقومان بتضحيّة متبادلة. إذ لا بد من فقدان ثلث وعشرين صبغية أبوية، واكتساب ثلث وعشرين من كل جانب كي يتكون الطفل. فالنظام لا يفرض على المادة من جانب واحد. بل ينشأ الشكل من اتجاهين بآن واحد.

ولا بد أن نستخلص من هذه الحقيقة التي لا نستطيع إخفاءها دون إيذاء ضميرنا بعنف، أن صورة الفيض القديمة لم تعد صالحة لإبداعية الله. ولن تسرّ أنظمة التحكم القائمة عليها وحدها عن درجة كافية من الحقيقة.

إننا نعرف ذلك الآن، ولا نستطيع التظاهر بغير ذلك. بالطبع ليس كلنا نعرف هذه الحقيقة. أوردت صحيفة نيويورك تايمز حديثاً تقريراً عن فتاة أفريقية نجحت من اختناق، إذ عَبَّرَ عمها - الوصي عليها بعد موت أبيها - عن هلعه لتواظط أمها على تهريبيها. قال مرتعباً: ((تصرفت وكأن طفلتها طفلتها)). (دوجر (Dugger) ١٩٩٦، B6).

إننا نتلقى، من بين كل عشرة آلاف حالة حمل أو ما يقارب ذلك العدد، دليلاً لما ينظر إليه بشكل مثالي على أنه مرجعية أحادية. إنها تسمى ((حملًا مشيمياً)) (بير كوفيتزر Berkowitz، وغولدشتاين Goldstein، وبرنشتاين Bernstein، ١٩٩١، ٤٠-٤٤). إذ لا تتحد مادة الأب الجينية مع مادة الأم الجينية داخل بضة الإخصاب، بل تضاعف نفسها بدلاً من ذلك وتخل محلها. ويغدو رحم الأنثى المادة المضيفة فعلاً وحصرًا للشكل الجيني الذكري. وتكون النتيجة عدم نمو الجنين، وتنمو المشيمة بدلاً عنه بصورة متفرجة غارسة أصابع التغذية عميقاً في مورد الدم الأمومي. وما لسم يتر هذا العضو الخطير الكليل جراحياً فإنه سوف يتمزق في النهاية ويسبب نزيفاً للأم حتى الموت.

﴿إِذَا زُلْزَلتِ الْأَرْضُ زُلْزَالَهَا ، وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ، وَقَالَ إِنْسَانٌ مَا لَهَا ، يَوْمَئِذٍ تُحَدَّثُ أَخْبَارُهَا ، بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا ، يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِيَرَوُا أَعْمَالَهُمْ ، فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزال].

ربما نكون قد دخلنا الحالة الموصوفة هنا، وربما لا نكون: فالله وحده هو عالم الغيب. وربما لا يكون هناك حساب، لكنه لا بد من إجراء تعديل في حيواتنا لتوافق مع الآيات.

الأمر الإلهي

﴿فَلَمْ يَسْتَوِي إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلأَرْضِ اتَّبِعَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَتِنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ٤١]

علينا الآن أن نتمثل هذه الآية، وهي: أن الإثماء ينشأ بيتنا فقط من حلال المشاركة المتبادلة في عملية الخلق. ومع ذلك فقد ألقنا الاعتقاد بأن الأمر إنما هو شرط مفروض من كيان أقوى على كيان أقل قوة. وكثيرون منا يتمسكون بذلك الرأي؛ إذ إنه يبدو ((صحيحاً)) وآمناً. ولكنه ليس صحيحاً تماماً. بل ربما يؤدي بنا في هذه الأيام إلى كارثة.

إن استخدام القرة يُعدُّ إغواءً كبيراً للبشر، خصوصاً للذكور منهم. هناك ظروف طارئة بالتأكيد تجعل من استخدام القرة أمراً لا مفر منه، وهكذا فقد زوّدنا الله بالقدرة على استخدامها. بيد أن هذه الظروف ليست شائعة. ولا نؤكد على القليل مما هو موجود فحسب، بل نسعى بانتظام لزيادة عدده. هنالك نسخة مخفية في القهري. قال تعالى في حديث قدسي: ((رحمتي سبقت غضبي))^(١) فلماذا يختار الكثيرون منها طريق الغضب؟).

(١) حديث قدسي، مسلم، ١٩٧٦، ١٤٣٧.

من المغربي أن نعتقد بضرورة التحكيم بمحりات الأمور. وعندما نكتشف فشلنا، نخاول ثانية بقسوة أكثر.

يقول روس إرفين فونك (Rus Ervin Funk) في ((وقف الاغتصاب: تحدي للرجال)) مابلي:

((أشعر بأنني خرجت عن طوري، لذلك سأمسك بيده هذا الشخص لأبين أنني أضبط نفسي. ولكن ذلك لا يجدي، فهي ليست تحت سيطرتي بعد... فأشعر برغبة يائسة لأسطير عليها، ولكنني أشعر أنني خرجت عن طوري أكثر لإحساسي بضرورة اللجوء إلى مثل هذه المحاولة التافهة لأكون أكثر قوة... فأشد على يدها أكثر... ولكن ما زال ذلك لا يجدي. ولكي أكون ((رجال)) يفترض أن أكون متمالكماً لأعصابي)، ولكنني أفقد السيطرة على نفسي، ولهذا فأنا بحاجة إلى أن أكون أكبر وأكثر تمسكاً، ولكن ذلك لا يجدي)). (فونك ١٩٩٤، ٤٥-٤٦).

سرعان ما يتردى القلقون من الناس، وخصوصاً الرجال، إلى مهاوي العنف عندما يشعرون أن الطرف الآخر يجب أن ين الصاع، ولكنه لا يفعل. ونادرًا، ما نسأل أنفسنا في حالة الإحباط بما إذا كان هناك سبب لفعل ذلك. من الأمر ومن المؤثر؟ من الذي ينبغي أن يكون تحت السيطرة، وسيطرة ماذا؟ وهذا من الصعب فعله ما لم نتيقن من أن شخصاً آخر مسؤول حقاً وأن خير صيغة لذلك الموقف ربما ليست هي الصيغة التي في أذهاننا.

هناك نوعان من الأمر الموصوف في القرآن. أحدهما هو أمر الشيطان أو ((النفس الأمارة بالسوء)). والآخر هو أمر الله. ومن بين الطرق التي تميّز فيها بين نوعين، هي أن الأمر الأول يخرج فيما ما هو أسوأ، ورغم ما يهدد به من كوارث إذا ما عصي ذلك الأمر، فإنه لا يملك المقدرة على أن يجعلنا نتصاع إليه مالم تكن لدينا الرغبة في ذلك. وإن انصعدنا فإن قدرنا ينحط.

أما النوع الثاني من الأمر فهو ببساطة «(كن)». فإن انصعنا فإن قدرنا يعلو.

﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [س: ٣٦ / ٨٢]

لا يتطلب أمر الله إجباراً. إنه ينمو داخل طبيعة الأشياء. إنه لا يقاوم أبداً. فعندما يحاول أمر السيطرة على آخر، تكون النتيجة طغياناً. ولكن عندما يأمر الله السموات والأرض أن يأتيا، فإنهم تأتيان طوعاً.

إننا نقاوم، أحياناً فكرة التسلیم بالسيطرة لأننا نخلط بين الثقة بالله وبين الاستسلام المرفوض. وأحياناً نجد الفكرة لأننا جبناء، أو كسالي، أو ضعفاء. ولكن الذي يشق بالله لا يسمح له بأن يكون سليماً مستسلماً. فنحن نعلم أن ((الجهاد)) ضروري لسلامتنا^(١). فالبisher خلقوا ليعملوا: وبدون العمل لن تكون هناك عبادة. فالله يفضل أن نستخدم إرادتنا وأن نستخدم ذكاءنا في عبادته:

﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِيرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلُّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوْجَهُهُ لَا يَأْتِ بِعِيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ١٦ / ٧٦]

فالسلبية والاستسلام اختياراً في عبادة الله لن تكون إلا جهلاً. والاستسلام للقيود اضطهاد، ونحن أمنا أن نأمر بالعدل.

أما العمل الاجتماعي (الجهاد الأصغر) فموجة إلى تخفيف حدة الاستسلام القسري. إذ لا يمكن أن يكون موجهاً لفرضه. في حين أن الجهاد الخارجي يُتبَع عندما يمنع الناس من العودة إلى الله برغبتهם. ولا يمكن اتباع الجهاد من أجل

(١) يزداد المسلمون قلّاً لدى تفسير مصطلح ((الجهاد)) - الذي يترجم روتنباً إلى اللغات الأجنبية بـ ((الحرب المقدمة)) - والواقع أنه لا يعني ذلك. والترجمة المناسبة الوحيدة لهذا المصطلح هي ((الجهاد)) أو ((النضال)). والحديث عن الجهاد هو الحديث عن الفعل. ففي عهد النبي ﷺ كان بعض هذا الفعل الذي اضطر المجتمع إلى ممارسته هو القتال. إن القرآن يخاطب العديد من الزعامات التي كانت تنشأ أثناء تلك الفترة المعقّدة عندما كان بناء الإسلام في الميزان، بصورة منفردة، ولم يحصر هدف الفعل في مساعدة الدين في نطاق القتال.

إجبار الناس على العودة إلى الله. فممارسة القوة والخضوع لله لا ينسجمان ولا يتتفقان.

﴿فَلَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشُدُ مِنَ الْغَيْرِ﴾ [البقرة: ٢٥٦/٢]

لا ينبغي أن يجعل الكون يسير، بل علينا أن ندعه يسير. إن محاولة جعل الأمور تيسر تخلق الإشكالات. فالعدالة تعمل في واقع الأمر بالطريقة التي تعمل فيها الفيزياء. فالله لا يدعونا أبداً إلى ما لا يعمل ولا يسير.

اكتشاف القدرة

﴿أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِي حَاجَ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحِبِّي وَيُمِيِّزُ قَالَ أَنَا أُحِبُّكَ وَأَمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأَتَتْ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ﴾ [البقرة: ٢٥٨/٢].

على الرغم من أن القدرة هي التي تسير الأحداث في العالم، فإن القدرة الظاهرة ليست كالقدرة الحقيقة. القدرة الظاهرة هي تلك التي يستطيع المرء استخدامها. أما القدرة الظاهرة قدرة حقيقة طالما أنها نرفض قراءة الآيات.

يتيح الله لنا أحياناً مقدرة خاصة لنترى فيما كنا سندعها لأنفسنا ونضل السبيل. ويسمى ذلك ((فكراً)، أي خدعة الله (سورة الأعراف ٩٩). فخصص إبراهيم (عليه السلام) سُمح له أن يتذوق المقدرة: المقدرة حقيقة. فظن أنها قدرته، حقيقة، فلُدُّمْ.

إننا نواجه موقفاً ماكراً دقيقاً، إذ يطلب إلينا أن نعمل، ومع ذلك لا نعمل من تلقاء أنفسنا. فهناك فرق شاسع بين الصفة التي أمتكها بنفسك والصفة المعروفة بأنها من صفات الله. الصفة الأولى، مهما كانت، لافائدة منها. أما الثانية، مهما كانت، فلا ثُمَّنْ.

يرى التراث الإسلامي الروحي صفات الله أنها تنقسم إلى فنتين عريضتين. الجمال الذي يعزز الموجودات، والجلال الذي يتغلب عليها. والتوازن فيما بينهما يسمى ((الكمال)). وللبشر صفة المرأة، وميراثنا الفريد هو انعكاس كلية الصفات الإلهية فينا. ومهمنا، عن طريق الجهاد الأكبر، هي تحقيق هذه الصفات بأدق أشكالها بفضل إزالة ما يمحوها أو يهجهما. وإزالة ذلك يعد شكلاً من أشكال التطور.

﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أُوْدِيَّةً بَقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَيْدًا رَأِيًّا وَمِمَّا يُوَقِّدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْغَاءً حَلْيَةً أَوْ مَتَاعً زَيْدًا مِثْلُهُ كَذَلِكَ يَصْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَمَمَّا الزَّبْدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَمَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٧/١٢]

بعد تحقيق صفة من الصفات عملية تشذيب وتهذيب، تماماً كصهر المعدن لإخراجه من فلزه. وتحدد المادة الأولى نوعية التاج المنجز، ولكنها أبعد ما يكون عن التماثل. فالخيث الذي ينبغي فصله لتحرير فضة الفضيلة أولاً ومن ثم ذهب التوحيد، إنما تلك هي مهمتنا.

هذه هي حال صفات الجلال، كما هي حال الصفات الأخرى. فالشجاعة والقوة يجب أن يستخلصا من القسوة والاندفاع، والحكمة ينبغي أن تنقى ت نقية كاملة من الحقد والغضب قبل أن تكون مرايا إلهية. ومع ذلك نادرًا ما تخضع الصفة الجلالية فينا للتشذيب، بل هي لا تُشذَّب، إن سمتها خطيرة فالجلال يسعى لأن يسود. والأنا تسعى لأن تسود. ويمكن للجلال فينا أن يجدب مكر الله. فعلينا أن نحرص جداً على تجنب ادعائه لنا. ومع ذلك نشعر أن في ادعائه جدأً وبهاء.

يمختار بعض المسلمين أن يخصوا الذكور بالجلال الإلهي، في حين يخصصون الإناث بالجمال الإلهي (انظر مراته (Murata) ١٩٩٢). ورغم كون هذا المجاز

مربيحاً لكونه عرضياً، إلاً أنه يفتقر إلى معايير الآية. فليس هناك أي إشارة قرآنية تدل على ذلك وليس هناك أي برهان مقنع في حياتنا العملية. فهل الرجال لا يكونون رجالاً إلاً إذا أظهروا قوة؟ وهل النساء اللاتي يظهرن قوة يكفين عن كونهن نساء؟ مثل هذا الحوار يجعل ما شرعه الله في طبيعة البشر «غير شرعي». كما أنه يعد تسويفاً ضمنياً لقصوة الرجال والمجتمعات، الأمر الذي ينبغي ألا نسمح به بهذه السهولة.

ربما تتركز المواد الخام للصفات الجلالية في الذكور، وفيما هو قوي، أكثر مما تتركز في الإناث أو فيما هو ضعيف. فإذا كان الأمر كذلك، فلا بأس. فالسادة الخام ليسوا هي الغاية. عندما نعم النظر في المكانة الروحية - التي تعني إحداث تناغم مع الأمر الإلهي - فلا تكون المادة الطبيعية الأولى ذات علاقة أو أهمية. فنصف أوقية من الذهب الخالص تساوي جبلاً صغيراً من الخام غير المكررة. كما أن امتلاك مصادر زائدة، من أي نوع، لا يُعد دلالة على التفضيل الإلهي. والسؤال الحقيقي هو: كيف سوف تستخدم هذه المصادر؟ والمهم هو التكرير مقابل عدم التكرير، وليس الذكر مقابل الأنثى - أو آية ثنائية.

ربما يكون هذا التعميم شائعاً لأن الرجال يشعرون بأنهم أقل قلقاً عندما يواجهون في نسائهم صفات جمالية فقط كالألقة واللطف والرحمة والعفو. وكذلك النسوة يشعرن بأنهن أقل قلقاً عندما يجدن في رجالهن صفات جمالية. أما الصفات الجلالية فهي خارج الملكة الحميمية، ماعدا في حمأة العواطف الحارة المتبادلة. ومع ذلك نفيد منها جميعاً بفضل تمييذها في شخصيتنا.

ما زلنا، مهما كنا، حكماء يادراكنَا كيف نتابع ميلانا الجلالية. إنه ليس من السهل تنقيتها، وليس مفضلة إليها. ربما ينظر إلى الصفات الجلالية في شخصية ما أو مجتمع ما على أنها «رجولة». لا نستطيع، بناء على ذلك، أن نعتبرها تمثل حالة مثالية.

فالآيات ليست كذلك، إنها أمر آخر. فقد وصف الله دور مثلنا الحية بـ «صلح» («رحمة للعالمين») (سورة الأنبياء، ١٠٧). فاسم الله الذي قدمه النبي للناس، الاسم الفريد الذي لم يسمعوا به من قبل، هو «الرحمن الرحيم». ويفتح الله كل سورة من سور قرآن، ماعدا واحدة، بـ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» (اسمان جماليان). هذه هي الطريقة التي نكرس بها أعمالنا.

وُصفَ لذا كرتنا المستمرة اسمان من الرحمة، وليس اسم من الرحمة واسم آخر من القسوة. ولربما نبحث عن عون في مسألة الجنس هناك. تلقينا مئة وثلاث عشرة سورة متوجةً بالبسملة. سورة واحدة فقط لم تتوج بها. ربما كان هذا هو التوازن المثالى بين الجمال والحلال في مجتمعاتنا وحياتنا؛ هذه هي خير نسبة تعودنا على الأمر الإلهي، [١: ١١٢]، أي أن الرحمة تفوق كثيراً جداً الغضب.

الإرادة البشرية موجودة. والسؤال الموجه لكل مسلم هو هل غارس هذه الإرادة لتعكس أسلوب الأنماط غایتها أم لتعكس أسلوب الله وغايته. ولكي يعطينا القرآن درساً للتعرف على الأسلوب الأول، يعرض لنا فرعون والنمرود وأبا جهل والمجتمعات الطاغية التي انهارت^(١). ولكي يعطينا درساً للتعرف على الأسلوب الآخر، بين لنا الطاعة الحرة التي تضيء السماء والأرض.

* * *

(١) فرعون معروف للجميع. أما نمرود («الصياد القوي») في الكتاب المقدس، فهو اسم يرمز عند المسلمين إلى الطاغية المعارض لإبراهيم (عليه السلام). وأبو جهل كان يمثل المجتمع المكي الاستراتي، ومن أوائل أعداء النبي ﷺ. يعنى القرآن على عدد كبير من الإشارات إلى مجتمعات فاسدة استغلالية مهيمنة تحاول النصيحة التي كانت سوف تنقلهم.

الاجتئاد والسلطان

﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَفْنِدُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَأَنْفَدُوا لَا تَفْنِدُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ﴾ [الرحمن: ٥٠/٣٢]

السلطان ليس هو القوة ذاتها. بل هو الحق في التصرف، والحق في اتخاذ القرار. في هذه الآية من سورة الرحمن، نقرأ أن الحدود التي نعرفها لا يمكن تجاوزها إلا بإذن. والتعبير القرآني الدال على هذا الإذن هو كلمة ((سلطان)).

يوافق المسلمون عموماً أن ((السلطان)) كان في عهد النبوة مصهوراً بالأنباء. فلديهم معرفة خاصة جداً. ولهم الحق في اتخاذ القرار بطريقة فريدة، لا يمكن الوصول إليها من قبل أي شخص الآن. يتمتعون بسلطان لا ينزع.

لقد انتهى عصر النبوة، ونحن ورثة. وترك لنا المثل النبوي والقرآن الكريم كدليل لنا، إذ ما زال في هذين المصادرين سلطان. ولكن من هو المحول لتطبيقه في هذا العصر المتأخر؟ من الذي يمكن أن يفسر ما قاله الله وما فعله؟

ياله من سؤال مربك طيلة هذه السنين كلها!! لقد افترضنا طيلة هذا الوقت أن للمفسر الحقيقي الحق في أن يطاع. ومع ذلك، هناك في النص دليل صغير ثمين يدعم مثل هذا الافتراض، وهناك ما هو أقل وأقل من الأدلة في العالم.

إذا كان الاجتئاد لا يشرع القوة، وإن كان لا يشرع القوة سوى الطغيان، لماذا إذن لا يفتح باب الاجتئاد (التفسير)؟! فطالما أنه لا يوجد مطلب ضمني بضرورة موافقتنا، فإنه لا يوجد وبالتالي ادعاء بـ ((أنا ربكم الأعلى)). إن من ينبغي إرشادهم، أي من بعثت لهم الرسالة، هم بالتأكيد الذين أريد لهم أن يتمثلوها. والله قادر بالتأكيد على مخاطبة الناس كما نحن، جميع الناس كما نحن، تماماً كما نستطيع مخاطبة بعضنا بعضاً. لقد أراد الله لنا أن نسمع منذ البداية.

قال تعالى: ﴿... أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ فَأَلُوا بَلَى...﴾ [الأعراف: ١٧٢/٧]

فإما أن نسمع وإما لا. ففي سورة البقرة يقول موسى (عليه السلام) لقومه إن الله يأمركم أن تذبحوا ((بقرة)). وبدلاً من تناول أية بقرة ويضخوها بها قرباناً، ألحوا على معرفة أي بقرة يريدها الله. فتابع موسى السؤال، وتتابع الله تحديده الحال، وتغدو التضحية رويداً رويداً أكثر إيلاماً طالما أن الناس مستمرون في رفض القيام بهذه التضحية. فكيف يجرؤون على الاختيار بأنفسهم، من ضمن البديل العديدة جداً؟ فلا بد أن يخبرهم أحد ماذا يفعلون.

﴿فَالْأُولُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ مُبِينٌ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٧٠/٢]

ولكنهم عزفوا عن الهدایة، إذ رفضوا الحرية التي منحهم الله إياها ليستجيبوا بعفویة. بل طلبوا أن يُقيّدوا. ولم يوافقوا في النهاية على أن يفهموا أمر الله إلا عندما أصبح تعريف بقرة معينة محدداً بحيث لم يعد بالإمكان تجنبه - عندما فرّزت العجلة من بين القطط المتشابهة لتكون ((محكمة))^(١). وحتى بعد ذلك ﴿... وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ...﴾ [البقرة: ٧٢/٢] كان يمكن أن يفعلوا ما أمرروا به في أي وقت. وكان يمكن أن تكون أية عجلة هي العجلة المطلوبة، المحكمة. كان الأمر عائداً إليهم.

إن خالقنا يتسامّل. عطّالبتنا لفرض القيود على حريتنا في الاجتهاد ولكنّه لا يحبّذها. إننا نرى في قصة البقرة أن ضيق التفكير والجمود في الدين هما نتيجة مباشرة لعدم الرغبة في السمع، ولعدم الرغبة في تحمل مسؤولية السماع. ولكن عندما نسمع فإن المعنى يصعد إلى السطح ليلتقي بنا ويسعى إلينا بقدر ما نسعى إليه. فقد ورد في الحديث القدسي ما معناه ((اسع يا عبدي أسعى معلك)) [غراهام ١٩٧٧، ١٧٥-١٧٦].

(١) التشابهات هي المثلثة بصورة مشتركة، ويمكن قراءتها أحياناً على أنها ((بمحازات)) كما أشرنا سابقاً. ييد أن المفزي الواحد نارداً ما يعالج رنين المصطلح القرآني بصورة شاملة.

إذا ما شعرنا بإخلاص إننا نفتقر إلى المعرفة الكافية لفهم ما يقال لنا فيغدو لزاماً علينا أن نبحث عن تلك المعرفة. وإذا ما شعرنا بإخلاص إننا نمتلك المعرفة الكافية، فإنه يغدو لزاماً علينا أن نفعل. بيد أن ((المعرفة الكافية)) تتغير. إن فهم الوحي ليس مواعيده سلبية مع ثوذاج مفروض من عَلِيٍّ. إنه يتكون من اتجاهين في آن واحد. إنه فعل إلهي تصرف ضمنه كذلك. ولو لم تكن الحقيقة تولد باستمرار معانيها، وإن لم تكن تدعونا دائماً لسماعها، فلا داعي إذن لفحص الحقيقة خمس مرات يومياً.

﴿...كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ...﴾ [الرحمن: ٤٥/٢٩]

ربما تتجاهل أو ترفض الحقيقة الحالية، أو تتلاعب بها، أو نعتقد أنها من لحظة إلى أخرى، ومن حالة إلى أخرى. ولكن بوصفنا مسلمين، فإن هدفنا المحدد هو مزيد من التوكّل وتبني الحقيقة: لنكون أوفاء لها. ويطلب هذا الهدف امتحاناً صرامةً وقاسياً لأنفسنا، لعلمنا، ولهدايتنا. وهنا يصطدم مشروع الوفاء الاجتماعي بالعقبة الكبرى، لأن مثل هذا الامتحان يتطلب درجة من الطاقة لا يرغب الكثيرون أن يبذلوها، أو عاجزون عن أن يكرسوا أنفسهم لها.

﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ أَمَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلُ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلْتَكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المجرات: ٤٩/١٤]

يمكن أن ينفع مساق أبسط من ذلك، ولكن بقدر ما تكون المعرفة المتوافرة لدى مجتمع ما في متناول شخص معين أو مجموعة أشخاص. عندئذ نسلّم، صادقين، لأولئك الأشخاص بإتقان تلك المعرفة لأن مهنتهم تجذبهم إليها، وتنحthem السلطة ليقرروا عنا؛ وننصرف إلى أعمالنا واثقين بتناغمنا مع الطريقة التي تسير بموجبها الأمور.

ولكن في أزمان كزماننا هذا، عندما تندفع المعرفة التي لم يرحب بها أحد إلينا من كل حذب وصوب، فإن ذلك يتطلب مزيداً من الانخراط في عملية الاجتهداد. ولكن نحيا حياة صادقة اليوم لا بد من مزيد من الجهد الوعي. ورغم أننا سنحتاج دائماً إلى معلمين - لأننا بحاجة دائمة إلى الثقافة - فإن الأنبياء، قد ذهبوا، ولا يستطيع أحد أن يصل محلهم. إذ لا يمكن لرؤيه أي خبير أن تحدث أزمنة بهذه بكفاءة، ولا يستطيع أي عالم أن يتمثل بذلك كلياً نيابة عنا. ليس أمامنا إلا أن نفعل ما حثنا الأنبياء على فعله في المقام الأول: اتباع مثالهم. إذ ينبغي لنا، أن نعرف بمذاق الحقيقة وأن تكون متعلمين في كلمات الله.

كثير من المفكرين المحدثين يوجهون دعوة ملحّة إلى الناس العاديين لتحمل المسؤولية الروحية المباشرة. ويعتقد عدد لا يأس به منهم أن تحقيق هذه الغاية يعني التخلّي عن دين الماضي. ييد أن الحالة المسيحية هي الحالة المسيحية، والحالة الإسلامية هي الحالة الإسلامية. إذ ليس من الضروري عندنا الانفصال جوهرياً عن التراث. (إنه جزء كبير مما يوجعنا) فالذي علينا فعله هو التمسك بالخطيط الحي.

﴿وَأَنْتُمْ بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرُّقُوا﴾ [آل عمران: ٣١]

لا يدعى المسلمين إلى صياغة عقدية، بل يدعون إلى قراءة آيات الله. فنحن أنفسنا لا نحسن صنعاً إن حاولنا إقامة كنيسة صغيرة أنيقة. ولا يكرّم المفسرين العظام الذين سبقونا بربطنا بما توصلوا إليه من نتائج وإغلاق أعيننا بالقوة. فربما يرتعب معظمهم إن فعلنا ذلك! إذ ليست هذه هي الطريقة التي واجهوا بها زمانهم.

﴿هُيَا إِيَّاهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَبَإِلَّا لَتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاصُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ٤٩]

ليست الحقيقة ملكية، فلا يمكن امتلاك الوحي، بل يسمع ويستجاب له. وقراءه، أيضاً، يشكلون قبائل تحتاج إلى أن يتعرف بعضها ببعض.

فإذا ما اعترف ببعضنا ببعض، عندئذ يمكن أن نهدم دفاعاتنا ونفكها. وعندما نكون أحراضاً في أن نعتبر القراءات العديدة كلها صحيحة في آن واحد، فإننا نكون قد تحررنا للعمل معًا نحو أكثر القراءات صحة بالنسبة لنا الآن، القراءة ((الأكثر وعيًا للله)). وعندما يكون باستطاعتنا القبول بأنه حتى قراءاتنا هذه هي دائمًا مؤقتة فإننا سنكتشف أن عظمة القرآن ستظل خالدة فوق الأحداث. عندئذ نكف عن محاولة حماية الله، ونترك الله يحمينا.

إننا لن نتخلص من احتمال تحولنا إلى كثرة ضئيلة من الفراعنة، أو إلى رسل مزيفين يدعى كل منا إلهاً خاصاً به ونطلب من الآخرين جميعاً أن يبعدوه، إلا بالاعتصام بحبل الله الحي القويم الواحد الأحد.

﴿إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌ تَخَاصُّمُ أَهْلِ النَّارِ﴾ [س: ٣٨ / ٦٤]

إن ما يجعلنا نمسك بأعناق بعضنا ببعضًا هي الغطرسة التي تزيغ أبصارنا إلى التمجيد الذاتي فتحول دوننا وقراءة آيات الله - سواء في العالم أو في النص القرآني - في حين نكون بأمس الحاجة إلى التحذير.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كَثِيرٌ مَا هُمْ بِالْغَيْرِ فَاسْتَعِدْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ، لَخَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [غافر: ٤٠ / ٥٦ - ٥٧]

ومع ذلك يمكننا أن نعرف ما إذا فتحنا أنفسنا على التعلم. فقد تكلم الله عبر الأنبياء عن الغيب وما زال يتكلم عبر عالم الشهادة - في الكون وفي أنفسنا.

﴿فَوَرَبُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌ مِثْلَ مَا أَنْكُمْ تَنْطِقُونَ﴾ [الذاريات: ٥١ / ٢٢]

فما الآيات الموجودة في القرآن والآيات الموجودة في الكون إلا محاولة لإشراكنا في الحديث. إنها تنقل إلينا معلومات نستطيع استخدامها: ((وعد ووعيد)). إنها تساعدنا على توجيهه أنفسنا في الوضع البشري البالغ التعقيد. وترسم لنا السبيل، وتبين لنا أين نحن، بحيث يتاح لنا السفر بأمان مما نعلم إلى ما لا نعلم. ﴿لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلطَانٍ!!﴾ [الرحمن: ٥٥/٣٢]. إن آيات الله علامات دالة على الطريق. ((...وَمَا يَدْكُرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ...)) [آل عمران: ٢/٧]. إن إدراك خلوود القرآن - بدلاً من مجرد تبيهه - يدعونا إلى إدراك الخلود في أنفسنا. ﴿... إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [آل عمران: ٢/١٥٦].

وهذا الإدراك يتطلب أن ينضبط كل مسافر ضمن نظام نفسه أو مركزه. إنه يتطلب من أولي الألباب، ذوي اللب والنواة والجوهر، الذين لهمرأي. ولا يرتبط الإمساك بذلك المركز بأية خبرة صوفية غامضة. بل مرتبط بانتزاع الخوف من تيار الحياة الدافق. ولم تخاف نحن المهددين، الذين نعرف أين نحن، وإلى أين نسير؟!

بالطبع، نحن بشر ونخشى التغيير، ييد أن خوف التغيير ليس هو الخوف من الله. الحقيقة تدوم، ويقوم الإيمان عليها. إذ نهانا الله الأول والآخر، الظاهر والباطن، عن أن ((نلعن الزمان)), ((لا تلعنوا الزمان لأن الزمان هو الله))^(١).

الله خير العالمين. والصلة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. والحمد لله رب العالمين.



(١) الاقتباس من وينستوك ومينسينج (Wensinck and Mensing) ١٩٤٣ عن مسلم، ألفاظ ٤، ٥؛ بخاري، أداب ١٠١، موطأ، كلام ٣؛ أحمد، ١: ٢٥٩، ٢٧٢، ٢٧٥، ٢٧٥، ٣١٨، ٩٣٤. وأكثر الروايات شبيعاً هي: ((لا تقل "يا لحيبة الزمان" لأن الله هو الزمان)).

القسم الرابع

منهج الفاعلية

ويتضمن:

- الفصل التاسع: الكفاح من أجل حقوق الإنسان للمرأة المسلمة قبل مؤتمر بكين وبعده.

غوبيندولين زوهارة سيمونز

- الفصل العاشر: هل يسمح الإسلام بتنظيم الأسرة؟ حق المرأة في منع الحمل .

رفت حسان

الفصل التاسع

الكافح من أجل حقوق الإنسان

للمرأة المسلمة

قبل مؤتمر بكين وبعده

منظور أمريكي ذو أصول إفريقية

غونيدولين زوهارا سيمونز

GWENDOLYN ZOHARA SIMMONS

إنني أستكشف في هذا الفصل بعض القضايا التي تواجه المرأة المسلمة التي تسأعل حول التقاليد والآراء المتعلقة بدور المرأة في الإسلام والمجتمع عموماً. يأتي في طليعة محور بحثي الأنشطة الثقافية والتنظيمية للمرأة المسلمة في أجزاء عديدة من العالم ذات الصلة بتأمين حقوق الإنسان للمرأة ضمن المجتمعات الإسلامية. ولسوف أقدم عرضاً موجزاً لبعض التيارات والمواضيع الحاربة حول قضية «(المرأة والإسلام)» في الخطاب الحديث. وسوف أصف أيضاً بعض أنشطة المرأة المسلمة المتعلقة بتأمين حقوق الإنسان للمرأة في المجتمعات

الإسلامية كماً عَبَر عنها في المؤتمر العالمي الرابع حول المرأة (FWCW) الذي عقد في سبتمبر (أيلول) من عام ١٩٩٥ م في بكين، عاصمة الصين، والذي ساهمت فيه.

تمهيد

لقد شاعت اليوم لدى الأكاديميين ممارسة الكتابة حول قضايا علوم الإنسان، والقضايا الاجتماعية والسياسية ليعيّمو الأسس التي يقفون عليها والمنظور الذي ينطلقون منه في بحوثهم وكتاباتهم في واجهة الأبحاث. ولسوف أحذو حذوهم. إنني مسلمة ممارسة وطالبة إسلامية جامعية أقوم الآن بالإعداد لدرجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية، ولشهادة في الدراسات النسائية في جامعة تمبل (Temple) في فيلادلفيا، بنسلفانيا. قضيت خمسة عشر شهراً من عامي ١٩٩٦ و١٩٩٧ م في الأردن، ولفترة أقل في فلسطين أبحث في الحركات النسائية هناك. لقد تيسّرت أنشطتي البحثية بفضل زمالة قانون التدريب على بحوث الشرقين الأدنى والأوسط لوكالة المعلومات الأمريكية (USIA NMERTA) والتي منحها المركز الأمريكي للبحوث الشرقية (ACOR)، وبفضل زمالة فولبرايت لبحوث الأطروحة. إن قدرًا كبيراً من أنشطة الحركة النسائية التقدمية التي شاهدتها في البلدين تتعلق بعملهن السابق للتحضير لمؤتمر بكين، وبأنشطة المتابعة لتأمين تنفيذ برنامج العمل (PFA) المصدق في المؤتمر العالمي الرابع حول المرأة (FWCW). وترأست وقد لجنة خدمات الأصدقاء الأمريكيين (AFSC) إلى بكين، المؤلف من تسع نساء. وانخرطت هناك بنشاط مع ورشات عمل النساء المسلمات، خصوصاً الورشات المتعلقة بتأمين حقوق الإنسان.

إن الانخراط في هذا البحث وكتابة هذا المقال يعد بالنسبة لي، كامرأة أمريكية معتنقة الإسلام، أكثر من عمل أكاديمي. إنه قضية مهمة حقاً بالنسبة لي وأنما أشق طريقي عبر جوانب ديني الروحية والثقافية والشرعية. كما أنني من

أنصار المساواة بين الرجل والمرأة ومن نشطاء هذا الاتجاه. وانطلقت بعملي كمؤمنة بمنهج الفاعلية في حركة الحقوق المدنية الأمريكية في ستينيات القرن العشرين. كنت زعيمة، وجندية من المشاة في ذلك النضال من أجل العدالة والمساواة. نشأت في جنوب جيم كرو (Jim Crow South) [مفيس، تينيسي (Memphis, Tennessee)] حيث عانيت من الأبارتيد العرقي الأمريكي. إذ كنت أُبعد إلى مؤخرة حافلة الركاب، وإلى المرحاض، ونافافير الماء، وشرفات المسارح، و محلات بيع الهايمبورغر المخصصة للملوئين (إن وجدت). كنت قد أفتُ ألاً يقدم لي تسهيلات في الفنادق أثناء السفر أو لدى دخول مكتبة عامة أو حديقة حيوان (إلا في أيام معينة؛ وفي مفيس كان يوم الثلاثاء من كل أسبوع هو يوم الملؤين). كما عانيت من إهانات كثيرة أخرى، ولكنني لم أقبل بها أبداً، مثل مناداتي من قبل البيض بكلمة ((nigger)) (التي تتضمن ازدراء لكلمة ((زنحية))) أو بكلمة ((gal)) (التي تتضمن ازدراء لكلمة ((بنت)) أيضاً، مثل الكلمة ((بت المصرية))، إضافة الخوف الدائم من أن أكون ضحية جريمة الكراهية المحفزة بالعنصرية العرقية دون أمل كبير في العدالة. وبوصفني امرأة سوداء، هناك خوف آخر من أن أكون ضحية اعتداء جنسي من رجل أبيض، علماً بأنه لو حدث ذلك، فإن العدالة لن تسود لتشمل مثل هذه الحادثة.

إن ما أعرفه في هذه الاستعادة لأحداث الماضي هو أن أسوأ ما في كوني الأمريكية إفريقية في تلك الحقبة هو محور تراث شعبي وإسهاماته التي قام بها على مسرح التاريخ الجليل، محوا تماماً. إذ عملت أمريكا البيضاء العنصرية بإتقان على شطب إفريقيا وأطفالها من كتب التاريخ والسينما والبرامج التلفازية. وبالتالي كنت أعتقد أن تاريخي ((ال حقيقي)) قد بدأ بالعبودية، وينبغي لي أنأشكر هذه البداية، كما قيل لي، لأن المستعبدين قد أنقذوا أسلامي من ((الحياة البربرية والأراضي غير المتمدنة)) في أدغال إفريقيا. وبما أن معرفتي بإفريقيا قد حصلت عليها إجمالاً من أفلام طرزان التي كنت أشاهدها بحلقات متواتلة كل يوم سبت

مسرح السود في المنطقة المجاورة، فإني كنت أشعر بخجل خفي لكوني سليلة ((القاراء السوداء)) بصورة واضحة (فأنا امرأة سمراء داكنة ذات ملامح إفريقية). فكبتُ التاريخ العنصري والإيديولوجيا العنصرية في داخلي، وكانت أشعار بتوق خفي إلى أن أكون غير ما أنا عليه. وغالباً ما كانت رؤيتي لنفسِي في المرأة تسبب لي ألماً.

لقد تسارعت رحلتي نحو استكمال هويتي الشخصية منذ اخراطي في أعمال لجنة التنسيق الطلابية السلمية (اللاعنف) (SNCC) للاشتراك في المظاهرات الداعية لإزالة الفصل العنصري في المطاعم، والفنادق، والمكتبات العامة، والقطارات، ومحطات حافلات الركاب، وغيرها من الأماكن التي كانت محظورة على الأمريكيين الأفارقة. كما أن مواجهة أصحاب المؤسسة العرقية وعمالها، إضافة إلى قوات شرطة أطلانتا (Atlanta) [حماة الظلم]، بصورة متكررة قد منعني العزة والشجاعة. وشرعت أزيد من اخراطي والتزامي بتأمين العدالة لي ولشعبي، انطلاقاً من بدايات هذه التأكيدات على شخصيتي. ولم يزدني السجن، والضرب، والهجمات العرقية الشريرة، وشجاعة أقراني الوطنيين الذين كانوا مازالوا في المرحلة الابتدائية أو السنة الأولى من المرحلة الثانوية، إلا تعزيزاً لقرارِي في الاستمرار في النضال، وعندما قررت الذهاب إلى الميسيسيبي (Mississippi) في صيف عام ١٩٦٤ كمشاركة في مشروع الميسيسيبي الصيفي للحرية، كان ذلك ضد رغبة أسرتي، وتحدياً لخوفي من الحالة الأسوأ في الاتحاد من أجل السود. وكانت أسمع طيلة حياتي كطفلة في ممفيس، تينيسي عن الأحداث المرعبة في الميسيسيبي. وكانت أسرتي تعرف سوداً نجوا بأعجوبة من مزارع احتجزوا فيها كعبيد (خدم بعقود ملزمة) حتى أواخر خمسينيات وستينيات القرن العشرين. وما أنتي أصبحت جزءاً من قيادة الطلبة في SNCC. فقد شاركت في قرار SNCC القيام بالمشروع. وكما كان بوب موسى (Bob

(Moses) مدير الولاية لمشروع المسيسيبي، يقول دائماً إن هدف المشروع الصيفي هو ((كسر الحالة)).

كنت أعرف قرع نوافيس موت السود في الولاية، إن الصورة التي نشرتها مجلة جت ماغازين (Jet Magazine) لجثة إميت تيل Emmet Till البالغ من العمر ثلاثة عشرة سنة، والتي سجّلت منتفخة من نهر المسيسيبي (حيث قتل وربط بآثقال وأُلقي في نهر بدعوى أنه صَفَرَ لفتاة بيضاء) عندما كنت في العاشرة أو الثانية عشر من العمر، لاتَّمْحِي من ذاكرتي. وكانت أعلم ماجري لم يذغاري إيفرز (Medgar Evers) زعيم الحقوق المدنية اللامع الذي قُتل على شرفه الأمامية في جاكسون، المسيسيبي بسبب جهوده من أجل تأمين حقوق السود، ولا زلت أذكر أيضاً الكثير من حوادث موت السود التي ذكرتها صحافة السود في ممفيس. ومع ذلك كان لا بد من أن أشارك مشاركة كاملة في الحركة لأحرر السود رغم مخاوفي. لقد امتد التزام الأشهر الثلاثة بمشروع المسيسيبي إلى سنتين تقريباً. إذ أصبحت، بسبب خلو المنصب، مدير مشروع لوريل (Loreil) في المسيسيبي (لأن المدير الأصلي قد اعتقل وهرب من المدينة). فلم أستطع المغادرة في نهاية الصيف لأن عملياً كان في بدايته، وكان المحليون بحاجة إلىبقاء بعضنا ((من غير المواطنين)) لمساعدة الحركة الناشئة النامية. وعلى الرغم من أنني كرست كل جهودي إلى المشروع، فقد غادرت بأكثر مما أعطيت. إذ تبددت كل الأساطير التي انغرست في نفوسنا، ومشاعر السعادة لدى السود بالأمر الواقع أو بالإحساس بعجزنا عن تنظيم حركات قوية للتغيير. كما أزيلت من نفوسنا كل القوالب الفكرية المغروسة فيها بشأن ضعف النساء، والافتقار إلى المهارات، والعجز عن القيادة. كنت، بالطبع، مدركة لقوة النساء كقادة دينيات وسياسيات، انطلاقاً من معرفتي؛ أثناء حياتي، بنساء ذوات سلطان وشجاعة، بدءاً بوالدة جدتي لأمي ((روضة دوغلاس)) Rhoda Douglas. وبذلت أشعر أنني من دعاء المساواة بين الرجل والمرأة أثناء وجودي في المسيسيبي. كانت

النساء الأميركيات الإفريقيات في لوريل وفي جميع أنحاء ولاية المисسيسيبي يشكلن العمود الفقري لحركة الحرية. وكان عددهن يفوق عدد الرجال. وكان التزامهن وتحملهن أكبر من التزامهم وتحملهم. وكان زعيمات وجنديات بآن واحد. إن كلاً من فاني لوهمرز (Fanny Lou Hammars)، وفيكتوريَا غريز (Victoria Grays)، ويونيتا بلاكويلز (Eunita Blackwells)، وآندي ديفانيز (Annie Devines)، ويوبريرتا سبينكس (Euberta Spinks)، وسوزي روفينز (Ruffins)، وكاري كلاريتونز (Carrie Claytons)، وأخريات عديدات لا يتسع المجال لذكرهن هنا قد حُررن في القلب والذاكرة إلى الأبد. لقد من الله على أن تعرفت عن كثب على هؤلاء النساء القويات وعملت معهن عن قرب في المساعدة على بناء حركة المисسيسيبي. لقد أسْهمنَ في تشكيل شخصيتي.

ونتيجة للسنوات التي قضيتها في حركة الحقوق المدنية وحركة القوة السوداء التي ساعدت على إطلاقها، علمت أن أكثر، إن لم يكن كلُّ، ماتشرَّبَت به من عنصرية البيض العرقية أثناء طفولتي، كان أكاذيب ترسخت بفضل نظام يصر بعناد على إبقاء عقلي رهينة الاستبعاد، حتى وإن ((حرر)) أجساد شعبي جزئياً وبصورة محدودة. كما انفضحت الأكاذيب والنماذج التي تشيع بأن المرأة ((جنس ضعيف)), وتبين أنها محاولات الرجال للحفاظ على سيطرتهم على النساء بفضل عملية غسل دماغ منظمة. واستخدم الدين، والترااث، والثقافة، تاريخياً، كما علمت، لإقناع المرأة بتخلّفها وいくونها من الدرجة الثانية، تماماً كما كانت تستخدم لإقناع الأميركيين الإفريقيين بأنهم كذلك.

لقد اخترطت في العقود التي قضيتها في حركات زمانى المتنوعة (مثل حركة الحقوق المدنية، وحركة السلام، والحركة النسائية) في تفكيك عملية البرجمة، ومسح كل الاضطهادات التي غذينا بها منذ طفولتنا؛ حتى تمكنت، تدريجياً،

من الوقوف متتصبة القامة ومن أخذ موقعه بوصفي كائناً بشرياً كاملاً النمو على مائدة الحياة. وهذا يعني أنني جرّدتُ نفسي من الصور العرقية والجنسية التي توحّي بتحلّفي المقدر عليّ إلهياً. لقد طرحت الكثير من العرقية والجنسية المتأصلة في نفسي قبل أن أصبح مسلمة في أواسط سبعينيات هذا القرن. من الواضح أنه ليست لدى الرغبة في أن أضطهد نفسي ثانية باسم الدين. فقد اكتشفت أن المفهوم القائل بأن المرأة مخلوق ثانوي خلق لاستخدام الرجل، مفهوم غير مقبول إطلاقاً.

لذلك، كانت علاقتي بالدين الذي اختerte، الإسلام، مصنوعة من التناقض والتوتر. إذ كانت كبيرة مشكلاتي مع التصوير التقليدي للمرأة ودورنا في الدين والمجتمع. وربما تتساءل، كيف أصبحت مسلمة مع هذا الوصف الموجز لحياتي والصورة النموذجية عن الإسلام في الغرب بوصفه أكثر التقاليد الإبراهيمية كرهًا للنساء. وكان اعتنائي للإسلام السنّي من خلال قدوتي ومرشدِي المعلم الصوفي من سري لانكا (Sri Lanka)، الشيخ محمد رحيم باوا محبي الدين (Muhammad Raheem Bawa Muhaiyadeen). لقد جذبتُ إلى الدين بفضل مظاهره الصرافية والروحية كما كان يعلمه. إذ جذبته إلى الدين طقوس الصلاة الجميلة، وشهر الصيام، والحج إلى مكة (الذي كرمني الله مؤخراً بالقيام به)، والممارسات الصوفية الخاصة مثل الذكر والموالد، وحكايات المناجاة الصوفية التي تؤدي إلى التوحد مع الله. كان باوا، كما كان يسميه مریدوه تحبباً، يعلم إسلام الحب، والعطف، والحكمة، والوحدة الإنسانية. وكانت حياته الخاصة تعكس ما يعلمه. كان حكيمًا، عطوفاً، ومحباً، كان يدعو المستمعين إليه من رجال ونساء الذين يحضرون دروسه بصورة مختلطة إلى أن يحبوا بعضهم بعضاً، ويحبب العنف، والتتعصب العرقي، والفصل، والأنانية، والغضب، والظلم. وكان يبحث أتباعه الذين يتممون إلى تقاليد دينية مختلفة أن يتمسكوا بحق ولادتهم

والعيش ((كبشر حقيقين)) (كإنسان كامل)، وأن يتمثلوا في أفكارهم، قولهً وعملًا، صفات الله الثلاثة آلاف المتعلقة بالرحمة، وأسمائه الحسنى التسعة والتسعين، والتي تتضمن الصبر، والتسامح، والعطف. كتبت العالمة الصوفية آن ماري شيبيل، والأستاذة المتقدعة للثقافة الهندية- الإسلامية في جامعة هارفارد، في مقدمتها لكتاب باوا ((الإسلام والسلام العالمي)) تقول: ((الإسلام الحقيقي هو الفقة العميقية التي لامراء فيها بالله، والاعتراف بحقيقة أن لا إله إلا الله)) والمظاهر الثلاثية للحياة الدينية: الإسلام، أي الاستسلام الكامل لله؛ والإيمان به وبمحكمتهإيمانًا لا يرقى إليه الشك؛ والإحسان، أي السلوك السليم والجميل، لأن المرء يعلم أن الله دائمًا يراقب سلوك الإنسان وأفكاره. (محبي الدين ١٩٨٧م، iii).

كان باوا يعلم الناس أن الإسلام هو ((مساواة، وسلام، ووحدة)); والتي تمثل في حياة البشر بـ((الصبر الداخلي، والقناعة، والثقة بالله، وشكر الله)). مثل هذا الشخص يغدو خليفة لله على الأرض. إذ سوف يظهر المرء في حياته الخاصة صفات الله، فعل الله، وسلوك الله. وَضَّحَّ باوا تماماً أن الناس، ذكوراً وإناثاً بالتساوي يستطيعون الوصول إلى هذه الحالة الروحية.

هذا هو الإسلام الذي اعتنقته بفرح وبدون مواربة. إذ ليس هناك شك لدى الذين يجالسون باوا ويفهمون رسالته بالمساواة بين الرجل والمرأة (روحياً وفكرياً). وقد اختار باوا، منذ البداية، نساء للقيام بأدوار قيادية في المجتمع، وهذه ممارسة مازالت قائمة حتى اليوم. فالنساء والرجال يعملون جنباً إلى جنب في جوٌ من الأنوثة والمحجة الأنثوية. وعلى الرغم من مراعاة التواضع والطهر، فإن ذلك لم يكن أبداً بفرض الفصل القسري بين الجنسين. كما لا حاجة لترتيبات جنسية طبقية. فتقسم النساء بعهتم كان يقال عادة إنها من اختصاص الرجال وبالمثل يقوم الرجال بعهتم كان يعتقد خطأً أنها من اختصاص النساء فقط. فمثلاً، ترأست المرأة العديد من أقسام الزمالة، إذ إن أحد الرؤساء الثلاثة

للمنظمة امرأة، ومنصب السكرتير التنفيذي الذي يدير عمليات الزمالة تشغله امرأة، وهناك نساء عديدات عضوات في مجلس المنظمة وجانب المساجد. وغالباً ما ترأس النساء اللجان التي تشرف على الأعياد والاحتفالات الدينية التي يحتفل بها. كما تقود النساء اللقاءات الأسبوعية العامة لعرض شروحهن ومنهجهن لتعاليم باوا. كما تشغله المرأة منصب الرئيس لبعض فروع الزمالة الموجودة في جميع أنحاء الولايات المتحدة. وكثيراً ما كان باوا يستخدم في خطاباته صوراً أنثوية في وصفه لعنابة الله بخلقه، وفي وصفه لعلاقته بالأعضاء بوصفه شيخهم. إذ كثيراً ما كان يشير إلى نفسه بأنه ((ولدنا، نحن مریديه، جميماً))، وأنه كان ((يرضعننا من ثدي حكمته)). وكان يكرر باستمرار صفات الله ((الأنوثية)), عطفه، ورحمته بخلقه كأهم صفتين من صفات الله.

لم يكن باوا الذي يعتقد الكثيرون أنه ((قطب)) (محبي الإيمان وحكيماً يوحى إليه الله الحكمة) مهتماً في إعادة مریديه إلى إسلام القرن السابع العربي الثقافة. إذ كان إسلامه هو إسلام القرن العشرين الملتزم بأسس الدين والمبادئ الدينية الخالدة والشاملة التي تحضن المعرفة والفهم السائدرين في هذه الحقبة. إن القول الذي أشعاعته الحركة النسائية الصينية منذ بضع سنين -((تلük النساء نصف السماء))- قد تمثل ببساطة في مجتمع الزمالة.

وبوصفها مسلمة، عندما أبقى ضمن مجتمعي الديني معظم الوقت، لا يكون هناك لدى أية مشكلة تتعلق بالجنس أو بالعزلة. ولكن لدى خروجي إلى المجتمع الإسلامي الأمريكي الأوسع أو عندما أدخل في الممارسات الإسلامية التي وجدتها في الشرق الأوسط، فإني أجده وضعاً مختلفاً، من الصعب على قبوله. فهنا في الولايات المتحدة، يبدو أن العديد من الأئمة وغيرهم من القادة الدينيين، بما في ذلك من هم في المجتمع الإسلامي الأمريكي الإفريقي، يعتقدون وجهات نظر محافظة جداً فيما يتعلق بالتفسير الإسلامي للدور المرأة الإسلامية.

هناك ممارسات متعددة هنا تنتقد بصورة قوية أو تهاجم في الشرق الأوسط الإسلامي وفي أجزاء أخرى من العالم الإسلامي من قبل الرجال المسلمين التقديمين والنساء المسلمات التقديمات. من الأمثلة على هذه الممارسات المتعددة في الولايات المتحدة مالي: ((زيادة تعدد الزوجات، وتشجيع الفتيات على الزواج المبكر، إنجابأطفال كثُر، وحتى يعطّلُون دراستهم من أجل الزواج والإنجاب، عدم تشجيع النساء على المشاركة في صلوات الجمعة في المساجد، وتحث المرأة على الانسحاب من الحياة العامة، والإصرار على أن دورها ينحصر في الأئمة ورعاية البيت، وتعاظم حجاب الوجه، الطاعة العميم للذكور في الأسرة، وفصل جنسي صارم. ووُجِدَت أن بعض النصوص المعادية للمرأة المأخوذة من الحديث، والتفسيرات الجنسية للنصوص القرآنية كانت تقنيات لتسويغ وجهات النظر والممارسات المتعددة. إنني أرى أن هذه الاتجاهات مزعجة لي وغير مقبولة لدى شخصياً.

إضافة إلى أن هناك مقاومة واسعة لتبادل الأفكار ضمن المجتمع الإسلامي، خصوصاً إذا بادر بها النساء اللائي يتوقع أن يقبلن وجهات نظر الرجال وتفسيراتهم. إن هذه التفسيرات المحافظة تتحدى مآراءه، ويراه الكثيرون من المسلمين التقديمين، أنه رسالة المساواة بين البشر الجوهرية التي يحملها القرآن الكريم والمجتمع الإسلامي الأول. تعد هذه الآراء المحافظة انتهاكاً لما أتصور أنه عدل. فضلاً عن أنه، مع وجود الدور التاريخي الذي تلعبه المرأة الأمريكية الإفريقية في نضالها من أجل العدالة، لا يمكن أن يصدق المرء أن القادة المسلمين من الأمريكيين الأفارقة يسعون إلى تهميش المرأة في المجتمع الإسلامي، محاولين حصر مهمتها فقط في أدوار بيته صامته. برأيي أن هذه الممارسات لن تسفر إلا عن تسريع الانحطاط في المجتمعات الأمريكية الإفريقية الفقيرة في حين أنها بحاجة إلى اخراج أفضل عقول دينية (رجالاً ونساء) في مشروع إعادة بناء

مجتمعات المدن الداخلية وإنقاذ أعداد غفيرة من الأطفال من الجريمة والمخدرات واليأس. إن المثل القائل ((لا تعلو أمة عن وضع المرأة فيها)) صحيح اليوم كما كان صحيحًا من قبيل. وأخشى أن تكون محاولة الحط من دور المرأة وحصরه في الشؤون البيتية تعبرًا عن الأنانية الذكورية والاعتقاد السائد منذ زمن بعيد عند السود من الرجال أن المرأة السوداء قوية جداً. لسوء الحظ، أن هذه عقيدة قدية في المجتمع الأمريكي الإفريقي موجودة قبل إقبال السود الواسع على الإسلام. وكثيراً ماخبرت هذه القضية في الحقوق المدنية وفي حركات القوة السوداء. وكانت سائدة في مايسى ((حركة السود القومية)) في سبعينيات وثمانينيات القرن العشرين. كان الكثيرون من الرجال السود توافقن للمشاركة كأعضاء كاملi العضوية في نظام ((الأبوة)). كان هذا ((الحق)) قد انتزع منهم نتيجة للعبودية وما نجم عنها. إذ وضع نظام العبودية بطريقته المرعبة الخاصة الأفارقة المستعبدين، رجالاً ونساء، على قدم المساواة بقدر ما يتعلّق الأمر بالعمل والمسؤولية. وبعد زوال نظام العبودية، تطلب الوضع الاقتصادي أن تستمر المرأة السوداء في العمل لإعالة أسرتها. فأعطي هذا مظهراً خارجياً من الاستقلالية للمرأة السوداء، والذي مازال يختقره الرجال السود منذ زمن طويل. وأخشى أن الإسلام يستخدم لتغطية استمرار هذا التضليل المديد من أجل إخضاع المرأة السوداء للرجال.

لقد اكتشف العديد من القادة في العالم الإسلامي أنه من الصعب بناء دول وطنية حديثة في الوقت الذي يضطهد فيه نصف السكان. ومن الخير أن يتعلم القادة المسلمين الذكور من الأمريكيين الأفارقة من خبرة هؤلاء القادة بشأن النتائج السلبية التي تحل بالمجتمع كله بسبب اضطهاد نصف سكان بلادهم.

المرأة المسلمة تناضل من أجل حقوق الإنسان

السياق

يقول معظم غير المسلمين أن الإسلام هو السبب الجذري لاضطهاد المرأة في العالم الإسلامي. كتبت كل من رملة الخالدي وجوديث تكر (Judith Tucker) في تقرير خاص عن الشرق الأوسط عنوانه «حقوق المرأة في العالم العربي»، ما يلي:

((إن قضية حقوق المرأة العربية، والمشكلة الأوسع المتعلقة بالجنس والسلطة في المنطقة يمكن تلخيصها لدى الكثير من الغربيين بكلمة واحدة ((إسلام)). إذ إن صورة الإسلام كمنع لاضطهاد المرأة الكامل، وكأساس لنظام جنسي ينكر على المرأة حق المساواة بالرجل ويخضعها له، تتكرر في دور السينما والمجلات والكتب في ثقافتنا الشعبية وفي الخطاب الأكاديمي، على حد سواء)).

(خالدي وتكر، بلا تاريخ ، ٢)

ولكن ليس الأمر بهذه السهولة. إذ بدأ عدد متزايد من العالmas المسلمات يتحدين مفهوم كون الإسلام مرادف لاضطهاد المرأة. إن العديد من هؤلاء النساء اللائي يعتبرن أنفسهن دعاة المساواة بين الرجل والمرأة يناقشن تفسيرات للمعتقدات الإسلامية من قبل الذكور وغالباً المعادية للمرأة؛ ويركزن عدسات المرأة وعدسات المساواة بين الجنسين على الشريعة الإسلامية، ويستخلصن تفسيرات مختلفة عن التفسيرات التي كانت سائدة طيلة قرون. وكما تقول الكاتباتان اللتان استشهدت بهما أعلاه: ((لقد ثبت أنه من الصعب رؤية جوهر واحد أو روح واحدة للإسلام أو اعتباره برنامجاً وحيداً للأدوار الجنسية. فالإسلام ليس شيئاً واحداً، بل هو مجموعة معتقدات وقيم تتطور مع الزمن بالتناغم مع الظروف التاريخية المتغيرة والعادات المحلية والممارسات التي يحيط بها)). (خالدي وتكر، بلا تاريخ، ٢).

هؤلاء هن العلامات الالائي أتین بهذه البصيرة وهذه المعلومات إلى الواجهة. ويجادلن، وياقناع، بالقول إن الإسلام ليس غطأً واحداً محفوراً في الصخر لا يتغير. إنهم يحاولن فصل الإسلام، الدين، عن الثقافة والتراث والمبادئ الاجتماعية. وينادين بإعادة تفسير النصوص المقدسة، ويقمن بذلك بأنفسهن. ويراجعن تاريخ الدين، ويزرزن أحياناً تفسيرات طوائف أو جمومعات إسلامية قديمة وصفوا بأنهم هراطقة ورفضت آراؤهم حينذاك. وكما يحدث بين دعاء المساواة بين الجنسين من المسيحيين واليهود، تعبر بعض النساء المسلمات عن غضبهن من المعاهد الدينية التي ترسى قواعد اضطهادهن واضطهاد أخواتهن. ولكن هؤلاء النساء ينزعن إلى العمل ضمن التراث الإسلامي والبحث عن إعادة تفسير الإسلام وإعادة صياغة مفهومه وقرائته وسياقه وتاريخه، وإعادة صياغة طقوس مجتمعاتهن وممارساتها. تدرك جميع من حدثنهن من النشطيات أو فرأت لهن صعوبة مهمتهن. إذ من الصعب تغيير ثلاثة عشر قرناً من العقيدة والتراث.

عما أن العديد من دعاء المساواة بين الجنسين، إن لم يكن معظمهمن، يرین ضرورة تغيير مجتمعاتهن ضمن السياق الإسلامي، فإن الشك يساورهن تجاه النماذج الغربية من الداعية للمساواة بين الجنسين. كما أن هناك مشكلة أورتها الاستعمار. إذ استخدمت قوى الاستعمار، طيلة القرنين التاسع عشر والعشرين قضية الجنس لتحقيق تقدم في برنامجهما المرسوم للمنطقة. فكانوا يدعون أن اضطهاد المرأة يعلل تدخلهم الاستعماري، وأن المشروع الإمبريالي سوف يرفع من مستوى المرأة إلى المساواة المزعومة في أوربا الشمالية. وكما تقول الحالدي وتكر إن «ربط قضايا الجنس بالتدخل الغربي وباستحضار المعاير الغربية التي ينبغي أن يستوحى منها الجميع خلف تركة مريرةً من عدم الثقة. وبقيت هذه التركة تلقي بظلالها على العلاقات بين المرأة في الغرب والمرأة في العالم العربي (الإسلامي)). (حالدي وتكر، بدون تاريخ، ٢).

تستخدم النسوة هنا في الغرب مظاهر معينة في المجتمع معياراً لقياس موقع المرأة ضمته. من هذه المظاهر المساواة القانونية، والحرية المنتجة، وفرصة التعبير وتحقيق الذات من خلال العمل، ومن خلال الفن، ومن خلال المسائل الجنسية. ولكن، هل هذه هي المعايير الوحيدة التي ينبغي أن تُقيِّم وضع المرأة في مجتمع معين؟ وهل هذه هي كليات ((المساواة بين الجنسين))؟ وإذا مانظر المرأة إلى ماتعتبره النسوة في العالم الإسلامي اهتماماتها الأساسية، فإن المرأة ستحصل على قائمة أولويات مختلفة. إنهن يرددن مساواة قانونية، ومشتركة سياسية، والتعليم، والرعاية الصحية، وحق التوظيف (حالدي وتكر، بلا تاريخ، ٢). وعلى الرغم من وجود تشابهات وتشابك، فإنه من الجلي تماماً أن الحلقة المفقودة هي التأكيد على فرصة التعبير، وتحقيق الذات من خلال العمل، والفن، أو من خلال المسائل الجنسية.

التقينا أثناء قيامنا برحلة جماعية في الشرق الأوسط في أكتوبر من عام ١٩٩٤ م بداعة مسلمة للمساواة بين الجنسين، عالمة النفس في إحدى كليات جامعة الأردن في عمان ، الدكتورة أروى العامرية. فتحدثت معنا عن حالة المرأة في الأردن. وعلى الرغم من إشارتها إلى وجود خطوات متقدمة واسعة في التربية والتعليم، والرعاية الصحية، ومساواة الأجر للرجل وللمرأة لقاء الأعمال المتماثلة، لم يكن هناك سوى تقديم قليل في مجال العلاقات بين الجنسين، وخصوصاً في البيت. قالت الدكتورة العامرية أن نموذج العلاقات الجنسية في الغرب ليس جذاباً للمرأة في الجزء من العالم الذي تقع فيه بلادها. وتحدثت عن مواهيم الجنسانية النسوية وملاءمتها مع أجسادهن لأغراض تجارية في الغرب، ووصفت الطريقة التي يرى النسوة الأردنيات المسألة بوجها: ((يتحكم الرجال في العالم الإسلامي بالنساء بمحبهم وعزتهم؛ أما في الغرب فيسيطر الرجال على النساء بنزع ثيابهن وعرضهن عاريات من أجل الإشباع الجنسي والتجارة

بأجسادهن»). وتعتبر الدكتورة العامری وزميلاتها الداعيات للمساواة بين الجنسين في المركز النسائي كلا الموقفين مرفوضين.

لابد من فهم عاملين لدى تقييم قضايا الجنس في العالم الإسلامي. العامل الأول هو وجهة نظر الإسلام في الجنس المبني، بالطبع على النصوص الإسلامية المقدسة. ويأتي القرآن في مقدمة هذه النصوص، لأنه وحي من الله إلى النبي محمد، ولا تناقش نصوصه، في أغلب الأحيان. يصف القرآن الفروق الجنسية بدلالة المسؤوليات والحقوق. والسورة التي يستشهد بها غالباً للدلالة على هيمنة الرجل على المرأة هي سورة النساء، الآية ٣٤. يقول تفسيرها التقليدي: ((الرجال حماة النساء والمنفقون عليهن (قوامون عليهن))). في حين أن عالمات مسلمات مثل أمينة ودود وعزيزه الحبرى يشكك فى هذه الترجمة وفي تفسير هذه الآيات بالذات. تقول العالمات المسلمات إنه من الصعب ترجمة الكثير من آيات القرآن التي يبني عليها إخضاع المرأة، وتحضر لتفسيرات مختلفة (ودود ١٩٩٢م؛ الحبرى ١٩٨٢م). وأكثر آية قرآنية تستخدم لفرض قواعد اللباس على النساء هي الآية ٣١ من سورة النور ﴿...وَلَا يُدِينَ زَيْتَنَهُنَّ...﴾ والتي تفهم بأن على المرأة المسلمة الصالحة أن تتحجب أو أن ترتدي لباساً متواضعاً معقولاً.

إن مسألة المساواة في القرآن مسألة مُختلطة. فالقرآن الكريم يساوي بوضوح بين الجنسين في الشؤون الروحية والدينية. فالرجال والنساء متساوون في المسؤوليات الدينية ويتلقون الجزاء والعقاب نفسه على سلوكهم. ومع ذلك هناك ما ييدو أنه يشير إلى فروق بين الرجال والنساء لغير صالح المرأة، وتنبع امتيازات للرجال على النساء: مثلاً، تعد شهادة المرأة نصف شهادة الرجل، وتحصلها في الميراث نصف حصة الرجل من أقربائها.

تقول بعض دعاء المساواة بين الجنسين من النساء المسلمات أنه بالرغم من أن لهذه الشروط أسبابها، وربما ما يعللها في أواسط القرن السابع الميلادي، فإنه

وتطرح كانديوتي، أيضاً، السؤال الهام التالي: «هل الطبيعة المحافظة هذه في مجال المرأة والأسرة مشتقة من مركبة الإسلام في القومية الثقافية العربية، وتمثل محاولة للحفاظ على الهوية الثقافية العربية في وجه الإمبريالية الغربية، كما يقول العديد من المعلقين العرب؟» (١٠، ١٩٩١م). برأيي أن الجواب على هذا السؤال هو ((نعم)), ولسوء الحظ.

لقد ثقت فاطمة ميرنيسي (Fatimah Mernissi) هذه الظاهرة في العديد من كتبها (ميرنيسي ١٩٩٦، ١٩٩١، ١٩٩٦م). وتقدم عرضاً تاريخياً لكيفية حدوث هذه العملية، وكيف أن ((شرف الرجل))، الهوية الإسلامية، وحرية الإرادة قد أُلقيت على كاهل أجساد النساء في العالم الإسلامي. إنها ليست مشكلة سياسية واجتماعية فحسب، بل هي مشكلة تؤثر في الشعب على الصعد النفسية العميقية. وبوصفها أمريكية قضيت ثمانية عشر شهراً متواصلة في الشرق الأوسط، فقد شهدت مباشرةً كيف يجري التمسك بشدة في الفصل الجنسي، وحقوق ملكية الرجل للمرأة. إذ تشعر المرأة الأجنبية بذلك، لدى سيرها في الشارع. فالتهديد الجنسي والمضائق الجنسيّة أمور شائعة. إذ كان الرجال بوصفهم يملكون ((الفضاء العام)) يصرخون في وجهي كل يوم وأنا أقوم بأنشطتي في الشوارع في الشرق الأوسط. كان الأمر مزعجاً جداً في البداية (إذ ظنت، مبدئياً، أن مستوى التهديد ربما كان نتيجة مظهرِي الأجنبي). بيد أن نساء مواطنات أخبرنني أنهن يعنين من الأمر نفسه سواء كن في زي غربي أو زي إسلامي تقليدي). وعلمت كذلك أن ارتداء الزyi الإسلامي التقليدي (العباءة) وغطاء الرأس لم يحْمِنِي من المضائق الجنسيّة السمحجة. ويبدو أن التصور السائد هو أن وجود المرأة وحدها في مكان عام (مكان الذكور) يعرضها للمضائق؛ وهذا هو ثمن كون المرأة في ((المكان)) غير المناسب.

تعاني المرأة المسلمة، كحقيقة النساء في العالم، تحولاً سريعاً في حياتهن. فالنساء، عموماً، في معظم المجتمعات يعشن مدة أطول، وبخلفن أطفالاً أقل،

ويعملن بأجر بصورة متزايدة. وفي الوقت نفسه، تشكل النساء أكثرية الفقراء والأقل حظاً من التعليم. إذ تبلغ نسبة النساء من بين ١,٣-١,٢ مليون فقير في العالم اليوم ٧٠٪. وأن ٦٠٪ من العمل العالمي تقوم به النساء، ومع ذلك يبلغ ما يكسبنه ١٪ فقط (وتقول بعض التقارير أن النسبة هي ٥٪) من الدخل العالمي، وعلكن أقل من ١٪ من الأرض في العالم. وتبلغ نسبة البالغات الأميات من النساء ثلثي مجموع الأمين في العالم البالغ عددهم ٨٠٠ مليون حالياً.

وللشرق الأوسط أسوأ سجل في هذا المجال رغم حدوث تحسن كبير في ميدان تعليم المرأة خلال العقود المنصرمين من القرن العشرين. وبمتوسط حوالي مليون ونصف امرأة سنوياً لأسباب تتعلق بالحمل. إن ٨٠٪ من اللاجئين والمشردين بسبب النزاعات هم من النساء والأطفال، تتحرك الأصولية الدينية والمحافظة الدينية في العديد من أنحاء العالم لتجريد المرأة من الحقوق الأساسية التي اكتسبتها بشق الأنفس مثل حق التعليم، والتوظيف، وحرية التعبير، وتحديد النسل (أفغانستان، في ظل حكم طالبان، يمثل هذا الاتجاه في حده الأقصى [مصادر اليونسكو ٧١، يوليو-أغسطس، ١٩٩٥]). وعلى الرغم من الاعتراف بمحدود تحولات سريعة في المظاهر الاقتصادية والسياسية وبعض المظاهر الاجتماعية في حياة المرأة في معظم أنحاء العالم، فإن القراني الثقافية التي تشكل الممارسات الدينية والتراثية، والتقاليد مازالت تعيق تقدم المرأة نحو المساهمة الكاملة في الحياة السياسية والثقافية والاجتماعية في كثير من المجتمعات. إذ مازالت هذه القراني تحصر المرأة في المرتبة الثانية أو الثالثة وتدعى اضطهادهن. وقد طرقت المسلمات المشاركات في مؤتمر بكين، وفي العديد من اللقاءات وحلقات البحث والأنشطة الأخرى، هذه القضية بصورة مباشرة. كانت هناك حالة طوارئ بالنسبة للعديد من هؤلاء النساء، بسبب ظهور حركات إسلامية محافظه وانتشارها في العديد من بلدانهن.

على الرغم من أن جوهر التقارير الواردة من بكين منصب على النشطيات المسلمات الالائي يكاد ينافي من أجل حقوق الإنسان المحددة من قبل الأمم المتحدة، لابد من ملاحظة وجود منظوريين مختلفين للمسلمات طرحا في بكين وفي بعض اللقاءات التحضرية التي شاركت فيها. لقد ناصرت نساء عديدات من الموجودات وجهة النظر التراثية أو الإسلامية دافعن عنها. وتوكّد وجهة النظر هذه أن المرأة قد منحت حقوقها كاملة من خلال الوحي الإلهي المحفوظ في القرآن الكريم. ويرى أنه لا ضرورة لإضافة أي شيء إضافي لما جاء في القرآن.

اعترف العديد من هؤلاء التراثيات أن المسلمات لم يمنحنن كل حقوقهن في معظم المجتمعات الإسلامية، ولذلك فإن جوهر دعوتهن هو تعليم المرأة حقوقها الإسلامية. أردن أن يعرفن حقوق المرأة على أساس المبادئ الإسلامية. وقد حضرت المؤتمر بمجموعة ثانية، أقل بروزاً، ولكنها ذات حضور واضح، من النشطيات المسلمات الالائي يساورهن الشك بشأن الدوافع الاقتصادية والسياسية الكامنة وراء تحديد اضطهاد المرأة المدعوم من قبل الأمم المتحدة والهادفة إلى ((خلاص)) المرأة. رغبت هؤلاء النساء في جلب الانتباه إلى معاناة المرأة في جميع أنحاء العالم نتيجة لسياسة الولايات المتحدة الخارجية والمصالح الغربية المهيمنة. وتضمنت الأمثلة الصارخة التي قدمتها مأذق المرأة الفلسطينية والعراقية والبوسنية. التحق النساء المهتمات بهذه الأشكال من الاضطهادات بآخواتهن من العالم الثالث الالائي تحدثن عن معاناة المرأة الناجمة عن برامج التعديل البنوي (SAPs) (Structural Adjustment Programs) المفروضة من قبل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي (IMF).

إن المسلمات الالائي يعملن بصورة خاصة من أجل حقوق الإنسان ضمن السياق الخلاصي المعروف من قبل الأمم المتحدة يؤمن بأن حقوق المرأة ضرورة

عالية جوهرية غير قابلة للنكر من أجل تطوير إمكانات المرأة الكاملة. ويعتقدن اعتقاداً جازماً بأن حقوق المرأة هي حقوق الإنسان ولا يمكن اختصارها على أساس الدين، أو العرف، أو الثقافة. ويساور هؤلاء النشطيات قلق كبير من أن الحكومات الإسلامية المسجلة بأنها تدعم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام ١٩٤٨ م قد تجنبت هذا الدعم في مؤتمر فيينا التابع للأمم المتحدة والذي انعقد عام ١٩٩٣ م. وتصف إحدى دعاة حقوق الإنسان، ماهناز أفحامي (Mahnaz Afkhami) المديرة التنفيذية لمعهد الأخوات العالمي [SIGI] (Sisterhood Is Global Institute) في كتابها ((الإيمان والحرية: حقوق الإنسان للمرأة في العالم الإسلامي)) كيف أن هذه الحكومات الإسلامية انصرفت عن دعم المبادئ العالمية لحقوق الإنسان المتعلقة بالمرأة:

(لقد غيروا مواقفهم على أساس أن «حقوق الإنسان العالمية هي مفاهيم غربية ضيقة تستخدم سلاحاً للإمبريالية الثقافية» ويجادلون بأن الحكم على المجتمعات الإسلامية بوجوب هذه المعايير يؤذى الحقوق المجتمعية الإسلامية، وأن البلدان الإسلامية تقدم العناصر الأساسية لمجتمع عادل تشمل الحقوق الجوهرية للمرأة. وباختصار، لقد رفضوا حقوق الإنسان المتعلقة بالمرأة كما عُرفت في الوثائق الدولية). (١٩٩٥ م، ix)

ترى المسلمات اللواتي أصابهن الذعر من سلوك حكوماتهن وما ينطوي عليه من خطر على مستقبلهن أن ابتعاد هذه الحركة عن دعم حقوق المرأة ناجم عن غلو الحركات الإسلامية في هذه المجتمعات، وبالتالي عن شعور الحكومات بالحاجة إلى التأكيد على التزامها بالدين القويم، والانصياع إلى مطالب بعض هذه الحركات بضرورة احتواء النسوة الأثمات) (كانديوتி ١٩٩٥ م، ٢٣).

أما أولئك النساء اللاتي لا ينويين الوقوف جانباً ومشاهدة ما حصل عليه بشق الأنفس من حقوق الإنسان تضييع، فإنهن يعملن جاهدات على إسماع

أصواتهن ضمن مجتمعاتهن وعلى الصعيد العالمي بشتى الطرق. إنهن يتكلمن بصوت عال، ويؤلفن كتبًا، ونشرات، وكراريس كجزء من جهدهن الثقافي العام في أوطانهن وفي خارجها. إنهن يطورن شبكات من النساء المسلمات محلياً وعالمياً ينادين بمساهمة المرأة مساهمة كاملة في جميع مظاهر الحياة الخاصة وال العامة، بما في ذلك حقهن الدستوري في التصويت في البلدان التي تمنحهن هذا الحق بعد. إنهن يسعين للمناصب المنتخبة، ضد ازدراء المجتمع وشواذه التي لا تصدق، أحياناً. وتسعى النشطيات المسلمات في مجال حقوق الإنسان، إذا ما أتيحت لهن الفرصة، إلى كشف أمثلة من الاضطهاد والعنف اللذين يمارسان ضد المرأة بتحريض من الدولة أو الدين أو الأهل. إنهن يجمعن عرائض، ويضعن مسودات قوانين، وحيث يستطيعن الوصول إلى البنية السياسية يقدمن تشريعات لتغيير بعض معالم التمييز المكشوفة في قوانين الأسرة، خصوصاً تلك المتعلقة بالطلاق، وتعدد الزوجات، والميراث، والوصاية على الأطفال. وتقوم النساء في بعض البلدان الإسلامية بتنظيم خطوط ساخنة للإساءة البيتية، أو الإساءة الجنسية، وفي بعض الحالات القليلة يهيئن ملاجئ للنساء اللائي يهربن من أزواجهن ورآوا أقربائهم الذكور سيئي المعاملة لهن.

تنخرط النساء المسلمات ذوات هذه الاتجاهات (التقليديات، والعلمانيات، وغير ذلك) بتعليم أنفسهن وغيرهن من نساء مجتمعاتهن شؤون الإسلام. فيتقصد النصوص القرآنية والأحاديث التي غالباً ما تستخدم لتسويغ استعباد النساء، ويفرأنها قراءة معتمدة ثم يكتبن تفاسير مختلفة لها وينشرنها.

وتقوم، في حالات عديدة، محاميات مسلمات وغيرهن بتعریف النساء اللائي يعيشن في ظل الشريعة الإسلامية بحقوقهن كما هي موجودة في القوانين المستمدة من الشريعة، ويعلمنهن كيف يستخدمن هذه الحقوق.

القضايا الأربع الملححة بالنسبة للمرأة المسلمة، والتي برزت في مؤتمر بكين هي: (١) حقوق المرأة بوصفها حقوق إنسان. و(٢) تأثير الحركة الإسلامية على مقدرة المرأة على الحصول على حقوق الإنسان. و(٣) العنف ضد المرأة. و(٤) العدالة الاقتصادية.

تقارير العمل الواقعي الحالي باسم النساء في مناطق مختارة من العالم الإسلامي

المغرب (شمال إفريقيا)

في المغرب منظمة اسمها ((اللجنة المغربية التعاونية ٩٥ للمساواة)) وتتألف من شبكة من الجمعيات النسائية، والمفكرات والباحثات العاملات في ميدان الدفاع عن الحقوق الأساسية للمرأة في المغرب. وتتألف العضوية فيها من نساء من الجزائر ومراكش وتونس. ويقلن إن من بين العقبات أمام تحقيق النساء للمساواة، ما يلي: (١) الانحسار الاجتماعي الاقتصادي الناجم عن برامج التعديل البيئي [((SAPs)) (Structural Adjustment Programs)] المفروضة من قبل صناديق النقد الدولي، و(٢) نشوء الحركات ((الأصولية)) (حسب قولهن) ونحوها، الأمر الذي أدى إلى خسوف الأسباب الحقيقة الكامنة وراء أزمات مجتمعاتهن وإلقاء التهم بالإثم على نضال المرأة من أجل المساواة.

تؤكد اللجنة التعاونية ٩٥ في عملها المبادئ التالية: حقوق الإنسان مبدأ عالمي غير قابل للتجزئة. وحقوق المرأة هي حقوق الإنسان. والمساواة بين الرجل والمرأة أمام القانون تعد مبدأ أساسياً. وأخيراً، بعد احترام حقوق المرأة شرطاً جوهرياً مسبقاً لتحقيق مجتمع ديمقراطي عادل.

وتشجب اللجنة التعاونية ٩٥ الأمور التالية بوصفها ضارة بمارسة المرأة لحقوقها الأساسية:

(١) ادعاء المحافظة على الثقافة الإسلامية والهوية الإسلامية بهدف دعم استمرار التمييز ضد المرأة، و(٢) النظام القضائي الذي يميز بين الرجل والمرأة ضمن الأسرة، و(٣) استخدام الدين لخدمة برامج سياسية، و(٤) استخدام الدين لدعم ممارسات تمييزية، و(٥) القوانين المعادية للمرأة والتي تؤدي إلى عزلها عن الحياة العامة، و(٦) الإصرار على استخدام العنف ضد المرأة والصمت الرسمي الذي يلف تلك الممارسات.

تضم قائمة مطالب اللجنة ٩٥ من حكوماتها تصديق «ميثاق إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة» [Elimination of All Forms of Discrimination Against Women] بدون تحفظ، وجميع الأدوات الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق المرأة وإدخال قوانين دولية لحقوق الإنسان ضمن أنظمتهم القانونية. لقد قدمن برنامجاً من مئة إجراء وحكم لتقنين وضع المرأة الشرعي وحقوقها الأسروية التي تضع حدّاً لدونية المرأة وتتيح للمرأة العمل خارج بيتها والتحكم بجميع الجوانب الصحية المتعلقة بها. بما في ذلك صحتها التناسلية وحياتها الجنسية وإنخراطها النشط في الحياة السياسية والحياة الاقتصادية في مجتمعاتها. بما في ذلك خوض الانتخابات للمناصب الرسمية والخدمات إذا ما جرى انتخابها. بما يحقق المساواة بين البشر ذكوراً وإناثاً.

المغرب، بدأ اتحاد العمل النسائي (The Union de L'Action Feminine) عام ١٩٨٣م، ويعد هذا الاتحاد منظمة مغربية غير حكومية (NGO) هدفها إقامة مساواة قانونية فعالة بين الرجل والمرأة في الحياة اليومية، ودمج المرأة في عملية التنمية، وتلقي المرأة رواتب كافية، وباختصار تسعى المنظمة إلى الاعتراف بالمرأة كمواطنة كاملة المواطنة. وتتضمن الأنشطة الرئيسة حملة حشو الأمية، ودعم ضحايا العنف من النساء، وإيجاد مشاريع اقتصادية للمرأة، وشن حملة وطنية لتعديل قوانين الأحوال الشخصية. كما قمن بحملة وطنية ضد العنف. وبعد

نشاط دام عقداً من الزمن هدفه جعل المرأة والناس عامة يدركون المشاكل الناجمة عن تطبيق قانون الأحوال الشخصية الذي يعتبره الاتحاد ظالماً للمرأة ويفرض التمييز ضدها، وبعد عقد من دراسة القوانين والبحث فيها قام الاتحاد بحملة وطنية يدعوا فيها إلى تعديل قانون الأحوال الشخصية. فجمعوا مليون توقيع خلال حملة العرائض في ثلاثة شهور، قدموها إلى الملك الذي اعترف بجور القانون وبشرعية نضال المرأة. فتحت الملك الزعماء الدينيين والنساء على إجراء تعديل للقانون. وعدلت بعض المواد، ولكن النساء شعن بأن المشكلات ظلت مستمرة حتى بعد التعديلات. وعما أنهن لم يكن راضيات عن التعديلات، أطلقت المجموعة برنامجها ((المطالب العاجلة)) التي تتضمن (من جملة ماتتضمنه)، ضرورة اعتبار الأسرة مؤسسة قائمة على المساواة، والمتساوية بين الرجل والمرأة، وأنه ينبغي منح المرأة وضعها الراشد الكامل في الحادية والعشرين من عمرها، وأن يكون لها الحق في تزويع نفسها، مع ضرورة الأزواج والزوجات على حد سواء بالحقوق والالتزامات ذاتها، وإلغاء التمييز ضد النساء اللائي يطلبن الطلاق، وإلغاء تعدد الزوجات، ومنح المرأة حق الوصاية على أطفالها، وضرورة اعتبار التعليم والعمل حقاً مشروعًا للمرأة غير قابل للتصرف ولا يجوز للزوج أن يجردها منه، ومنحها حق الحصول على جواز سفر، والسفر بدون موافقة الزوج.

الشرق الأدنى

الأردن، الاتحاد النسائي الأردني منظمة غير حكومية [Non Governmental Organization (NGO)] تركز أساساً على حقوق الإنسان والعنف ضد المرأة. تتضمن القضايا التي يكافح الاتحاد من أجلها حق المرأة للحصول على جواز سفر، والسفر بدون موافقة زوجها أو الوصي عليهما، وحقهما في منح جنسيتها لأطفالها، وهو حق لم تحصل عليه المرأة حالياً في الأردن وفي بلدان عديدة.

آخرى. ومن أكثر الحملات دقة التي شنها الاتحاد هي التي تتعلق بقضية العنف القاتل ضد المرأة المعروف بـ((قتل دفاعاً عن الشرف)). إذ كشفت المجموعات النسائية بصورة غير مسبوقة عدد مايعرف بالقتل دفاعاً عن الشرف الذي يعم المملكة. فالاردن بلد قليل السكان، حوالي أربع ملايين نسمة، يعرف الناس فيه بعضهم بعضاً. ورغم أن القتل دفاعاً عن الشرف لم يثبت أبداً، فالحديث الصامت عنه واسع الانتشار. فانطلق الاتحاد وغيره من المنظمات النسائية لغغير هذا الوضع. فقد حصلن على سجلات جماهيرية ومن دوائر الشرطة تبين أن ((جرائم الشرف)) هذه هي أعلى نسبة بين جرائم القتل في الأردن حلال السنوات العشر المنصرمة. فالآباء والإخوة الصغار غالباً ما يقتلون الفتيات أو النساء الهرابات من بيتهن بسبب حملهن من زواج غير شرعي، وأحياناً بسبب الشك في أن الفتاة تسلك سلوكاً ((لأخلاقياً)). وكشفت المنظمات النسائية أن حوالي ثلاثة إلى ستين فتاة تلقى حتفها سنوياً على يد أسرهن بدعوى أنهن سببن العار لأسرهن. إن قانون العقوبات الأردني يدعم أحياناً ((قتل الشرف)) هذا، إذ ينص على مايللي:

((من يكتشف أن زوجته أو إحدى قرياته تقرف الزنى، وقتل أو جرح أو أصاب بأذى أحدهما أو كلامهما يعفى من العقوبة)). كما ينفي القانون الأردني العقوبات عن أولئك الذين يقتلون أزواجهم أو قرياتهم المتلبسات بحالة زنى. تعرف المرأة التي تخوض معركة هذه القضية أنها معركة شاقة من أجل تغيير هذا النمط من القوانين في مجتمع يغفر بصورة غير مباشرة قتل المرأة لأسباب تتعلق ((بشرف)) الرجل. لقد ساعدت مراسلات الصحف في الأردن الجهود المبذولة بحلب انتباه الجمهور إلى هذه المسألة، بفضل الكتابة عن كل حادثة ((قتل شرف)) ونشرها في الصحف. ولابد من ملاحظة أن ((قتل الشرف)) هذا غير منصوص عنه في القرآن، وما هو في الواقع سوى تقليد ثقافي.

والواقع أنها مناقضة بصورة مباشرة للأمر القرآني الذي يؤكد على وجود شهود عيان على فعل الزنى قبل تنفيذ أي حكم، ويطلب من هؤلاء الشهود أن يشهدوا مارأوا. غالباً ما تقتل الفتيات أو النساء بالمنطقة فقط.

تتضمن جهود أخرى كبيرة من أجل تأمين حقوق المرأة في الأردن زيادة القوة الاقتصادية للمرأة من خلال تدريبيها وتزويدها بتمويل مبدئي تستطيع به المشروع بمشاريع اقتصادية؛ وزيادة عدد النساء المنتخبات لمناصب رسمية بفضل تدريب المرشحات ودعمهن على الصعد المحلية والإقليمية والوطنية. وقد اخترطت معظم المجموعات النسائية في هذا النشاط عام ١٩٩٧ م. فقد ترشحت سبع عشرة امرأة في الأردن كلها لعضوية البرلمان في انتخابات عام ١٩٩٧ م، ولكن، لسوء الحظ، لم تنجح أي منهن. حتى المرأة الوحيدة التي رشحت لإعادة انتخابها لم تنجح. وقامت نشطيات تقدميات بتنظيم حملة لجعل حصة النساء في البرلمان. فلم تحظ هذه المبادرة بتأييد الملك ولا الحكومة ولا الكثيرين من الأعضاء وماتت في مهدها نتيجة عدم الفعل.

رفعت إلى البرلمان مسودة قانون لتغيير مظاهر التمييز الأبرز في قانون الأحوال الشخصية، بما في ذلك تغييرات في أحكام الطلاق في الشريعة الإسلامية، وتعد غالبية المقترنات المرفوعة ضعيفة وتبقي سلطة جامحة بيد الرجال. فمثلاً، لم تتحدد حق الرجل بالطلاق من طرف واحد ولا حقهم المفتوح للزواج بأربع نساء دونما سبب. هناك خطأ ساخنان عاملان من أجل النساء اللائي يتعرضن لسوء معاملة، حشدتهما محاميات وعاملات اجتماعية، هما: الأول (كما أشير أعلاه) يديره الاتحاد النسائي في الأردن، والثاني يديره النادي النسائي للعمل والحرف. (هذا من الخطوط الساخنة القليلة في العالم العربي). إذ يجري بانتظام إقامة ورشات لرفع مستوى الوعي لدى المرأة وتعزيزها وإقامة ندوات في جميع أنحاء البلاد.

فلسطين، على الرغم من أن المنظمات النسائية الفلسطينية متخرطة في مشاريع مشابهة لأقرانها في المنطقة، فإن المعاناة الناجمة عن استمرار الاحتلال الإسرائيلي يلقي بظلاله على عملها، بل ويشكل بيئة قائمة لعمل هذه المنظمات. فقد توجهت ورشات عديدة لكشف استفحال معاناة المرأة الناجمة عن السياسات الإسرائيلية في الضفة الغربية وقطاع غزة، في منتديات تقيمها منظمات غير حكومية. وتتضمن هذه السياسات إغلاق الحدود، والحصار، ومنع التجول، وإغلاق المدارس، والاستيلاء على مزيد من الأراضي لإقامة مزيد من المستوطنات، ومصادرة أملاك الفلسطينيين، وهدم بيوتهم. وتحدثت المرأة الفلسطينية عن تزايد العنف الأسري الذي تحمله في بيتها والذي يعود سببه بصورة مباشرة لتعاظم التوتر السياسي والأزمة الاقتصادية في المناطق المحتلة، والناجين عموماً عن إغلاقات الحدود، وعدمتمكن الرجال من العمل.

وعلى الرغم من أن الدولة الفلسطينية الجديدة لم تقم بعد، فإن الفلسطينيات يعملن جاهدات للتاكيد على أنهن سيعشن في ظل قوانين تمنحهن عدلاً في دولتهن المستقلة. يُعد التمييز القانوني مشكلة حقيقة للمرأة هنا. فقد عقد المركز النسائي للمساعدة والمشورة القانونية سلسلة من ست ورشات مفتوحة حول المرأة والقانون في رام الله عام ١٩٩٤م. يؤكّد التقرير المنشور حول هذه الجلسات بعنوان ((نحو المساواة، فحص لوضع المرأة الفلسطينية في القانون الساري)), (١٠، ١٩٩٥م) ((التمييز الشرعي الفاضح ضد المرأة في القانون والتمييز الواقع فعلاً ضدها لدى تطبيقه)). و تعمل المرأة في الضفة الغربية، وغزة والقدس لوضع تشريع يرفع إلى السلطة الوطنية الفلسطينية (PNA). ورغم وجود امرأة واحدة، هي انتصار الوزير، عينها رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، ياسر عرفات، في منصب وزير، فإن أكثر من اثنتي عشر امرأة يشغلن مناصب نائب وزير هامة في مجال الثقافة، والتربية والتعليم، والشباب. وانتخبت خمس نساء في الانتخابات الوطنية الفلسطينية التي جرت عام

١٩٩٦م. ومن بينهن المشهورة حنان عشراوي، المسيحية؟ والمنتخبات الأربع الأخريات مسلمات، وهن: دلال سلامة من نابلس، وانتصار الوزير، وجميلة صيدان (Saidan)، وروجحة (Rawjah) الشوّا من غزة. وضعت النشطاء الفلسطينيات برنامجاً نوعياً طموحاً يتطلب حماية القانون. ويتضمن هذا البرنامج مساواة الأجر على الأعمال المتماثلة، والحماية من التسرع من الوظيفة بسبب الزواج أو الحمل، وحق المرأة في الحصول على إجازة إرضاع، وإنشاء مراكز رعاية يومية كفؤة للأمهات العاملات. ويردن إدخال تعليم حقوق العمل إلى المناهج المدرسية؛ واقتراح أن يكون الحد الأدنى لزواج الفتاة هو الثامنة عشر. (متوسط عمر الزواج للفتيات في بعض مخيمات اللاجئين حالياً، هو الرابعة عشر). وتطالب المرأة أيضاً بقانون أحوال شخصية يسمح بالزواج المدني، الموجود فقط في تركيا؛ حتى هناك يتعرض هذا القانون للهجوم. فقد قالت محامية في المركز النسائي إنهن يدركون أن هذا الهدف بعيد. ويتوقعن أن تحقيق الزواج المدني في فلسطين ربما يستغرق عشر سنوات، وهو أمر محظوظ في إسرائيل أيضاً. من الواضح أن كثيراً من النساء يرين في الزواج المدني أكثر الطرق المباشرة لمنع الظلم الذي يلحق بالمرأة في ظل الزواج الديني ((التقليدي)).

تهتم المرأة الفلسطينية، كذلك، بالعنف ضد المرأة، وضد ما يسمى بـ«قتل الشرف» وهو قضيتان حساستان، ليس لدى السلطة الوطنية الفلسطينية استعداد لمعالجتها. انطلقت المنظمات النسائية لتقديم المشورة، والعون الطبي، والمساعدة القانونية للنساء من ضحايا سوء المعاملة الزوجية والأسرية. إذ أنشئت خطوط ساخنة، وهناك على الأقل مأوى واحد يعمل لإيواء النساء اللائي أسيئت معاملتهن، ملجاً القدس للنساء المسحوقات. ويخدم هذا المركز نساء فلسطينيات وإسرائيليات، وفيه قادر من كلا الجنسين. وهناك في المنطقة مركز حيفا لأزمة الاغتصاب. تقوم المنظمات النسائية غير الحكومية بوضع مسودة قانون يحمي المرأة من العنف داخل بيتها، وتدعى السلطة الوطنية

الفلسطينية لرعاية الحماية القانونية، وخطوط الطوارئ الساخنة، وملاجئ للنساء اللائي تساء معاملتهن والهاربات من عنف الرجال. أما في مجال التربية والتعليم، طالب المرأة الفلسطينية أن يكون سن المدرسة الإلزامي حتى الثامنة عشر. فحالياً تتسرّب الفتيات من المدارس في المناطق الريفية ومخيمات اللاجئين بعد الصف السادس.

إسرائيل، هناك تطور هام آخر في المنطقة هو الحركة النسائية التقديمية المزدهرة في إسرائيل. ومن أبرز هذه الحركات على صعيد المتر غير الحكومي هي حركة بات شالوم (Bat Shalom). ويصف أعضاؤها أنفسهن بأنهن يشكلن مركز دعوة للمساواة بين الجنسين، ولتحقيق السلام والعدل الاجتماعي، بهدف الوصول إلى مجتمع ديمقراطي تعددي في إسرائيل، حيث ستكون المرأة أكثر نفوذاً (بات شالوم ١٩٩٧م). وتجمع بات شالوم نشطيات سلام، ومربيات، وزعيمات اجتماعية من أجل رفع سوية الوعي وخلق ثقافة سلام وعدل اجتماعي في إسرائيل. كتعاون بات شالوم تعانواً وثيقاً مع مجموعة نسائية فلسطينية هي مركز القدس لنساء القدس الشرقية، من أجل إنهاء الاحتلال وتأمين حقوق عادلة لكلا الشعرين اللذين يشتراكان في أرض واحدة. وتشرف على أنشطة المنظمتين المشتركة لجنة تنسيق اسمها حلقة القدس. إن المشروع النسائي المشترك من أجل السلام هو برنامج هدفه ((تعزيز الأنشطة النسائية السياسية والاجتماعية والثقافية، والقيادة النسائية في خدمة حقوق المرأة وتحقيق السلام على أساس العدل والمساواة)). (بات شالوم ١٩٩٧م). وتتضمن مشاريعهما المشتركة العمل من أجل حقوق الإنسان في الفترة الانتقالية بفضل جهود المرأة المشتركة الضاغطة باتجاه إلغاء خروقات حقوق الإنسان في المناطق المحتلة، وإقامة ندوات قيادية لتعزيز فاعلية القيادة النسائية في المجتمعين الفلسطيني والإسرائيلي على حد سواء، وإلقاء محاضرات ومحوث حول نظريات المساواة بين الجنسين وقراءتها الفريدة في الشرق الأوسط.

وتقوم المنظمتان بتدريب شابات فلسطينيات وإسرائيليات على قيادة المواجهات والأنشطة المشتركة التي تقوم بها ((الحلقة)), مثل نشرة ((القدس ١٩٤٨-صوت المرأة)), التي هي مجموعة من تاريخ حياة المرأة الفلسطينية والإسرائيلية منذ حرب عام ١٩٤٨.

مصر، تقول نشطيات حقوق المرأة المصريات إن أحطر عدو على تعزيز قوة المرأة في مصر، هو التيار المتضاد للإسلام ((الأصولي المتشدد)). ويعتقدن أن هذا الاتجاه لم يعد مخصوصاً بالحركات المقاتلة التي تؤثر جر المرأة إلى الوراء في عزلة وإخضاعها للسلطة الأبوية الكاملة، بل اخترق المؤسسة الدينية التابعة للدولة. ومن الأدلة على صحة هذه المقوله هو أن الأزهر الجامعه الإسلامية المصرية الوقورة ذات النفوذ القوي، قاتل بعنف منذ مطلع عام ١٩٩٥م ضد لائحة مقترحة لمحظر ختان البنات الذي تخضع له حوالي أربعة آلاف فتاة يومياً (علماً بأنه عادة جاهلية لأساس لها في القرآن). وفي ربيع عام ١٩٩٥م أصدر شيخ الأزهر الجليل فتوى دينية تقول إن ختان البنات ((واجب على كل مسلمة)) بذرية أن هذا الطقس يكبح اندفاع المرأة جنسياً و يجعلها فاضلة. إن القانون المتعلق بمحظر ختان البنات، والذي تعملآلاف النسوة من أجل إدخاله إلى العملية التشريعية، قد لقي دعماً من وزراء الإسكان والعدل في مصر. لم يسأل أي منهم، على أية حال، أن يدحض علينا آراء الشيخ الجليل. قالت إحدى نشطيات حقوق الإنسان البارزات، نجاد البراوي (Nigad El-Broai) أمينة سر المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (EOHR): ((ترغب الحكومة في تهدئة الإسلاميين الرسميين لأنها تريد التركيز على معركتها ضد الإسلاميين المقاتلين الذين يحاولون قلب نظام الحكم وإقامة دولة دينية)). وتقول نجاد إن المرأة تخوض حرباً دفاعية. رفعت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان دعوى ضد شيخ الأزهر الجليل بسبب فتواه وحسن الحظ حققت المرأة انتصاراً كبيراً في نهاية عام

١٩٩٧ م على هذه الجبهة. وفي ٢٨ ديسمبر (كانون أول) ١٩٩٧ م أبقيت المحكمة المصرية العليا الحظر على ختان البنات قائماً. (نيويورك تايمز، ٢٩ ديسمبر ١٩٩٧ م، ٢٧).

ومن التطورات الإيجابية الأخرى في مصر ما كان حينها تنظيمات جديدة تتعلق بالمرأة وعقد الزواج. ومن الأحكام الأخرى في هذا العقد الجديد هو أن المرأة التي تخطط للزواج الآن لها الحق أن توقع عقد زواج يتبع للزوجين أن يترکا زواجاً سيناً بيسر أكبر. ويطلب أن يجري الفريقان فحصاً طيباً للكشف عن الإيدز. وقد حظي هذا الشرط دعم مفتى مصر الجليل. مازالت المرأة تعمل من أجل هذا العقد منذ أكثر من عشر سنين. لماذا؟ لأن الرجال في مصر ما يزالون يحتفظون بأكثر من زوجة وما زالت المرأة غير قادرة على السفر أو الحصول على جواز سفر بدون إذن زوجها. وكثير من النساء لا يستطيعن متابعة التعليم أو العمل خارج بيتهن عندما يتزوجن لأن أزواجهن لا يسمحون لهن بذلك كما هو الحال في معظم البلدان العربية الإسلامية. ووفق ما ذكرته من ذوق الفقار، محامية مصرية من شاركن في صياغة العقد الجديد، فإن الرجل بموجب القوانين يستطيع تطليق زوجته في دقيقة واحدة، في حين تعاني المرأة مالا يقل عن سبع سنين لثبت أنها ((متضررة)) من الزواج كي تستطيع الحصول على الطلاق. كما يحظر العقد الجديد تعدد الزوجات، ويحل مشكلة ملكية البيت في حال وقوع الطلاق، ويحدد مبلغ المال الذي يجب دفعه للمرأة عندما تطلق بغير إرادتها.

إيران، أكثر نشطيات حقوق الإنسان الإيرانيات المشاركات في مؤتمر بكين بروزاً كن من المفتيات، واللائي اضطررن للخروج من بلدنهن، حسب قولهن، بسبب القوانين القاسية المبنية على الدين والتي شرع بتنفيذها منذ ولادة الجمهورية الإسلامية عام ١٩٧٩ م. قامت هؤلاء الإيرانيات المنفيات بحملة

تشريف عامة عنيفة في بکین. فقد نظمن شبكة على نطاق عالمي من الإيرانيات في المنفى واللائي يعملن على تشكيل جماعات ضغط على حكومات العالم لتوجيهه لوم إلى إيران لما يُسمّيه ((التمييز الفاضح ضد المرأة والإساءة إلى حقوقها)).

أدرجت المجموعة البرلمانية لحقوق الإنسان إيران في تقريرها الصادر في نوفمبر من عام ١٩٩٤م، تحت عنوان ((دول إخضاع النساء (بلا تاريخ))، وورد في التقرير: ((المرأة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية مواطنة من الدرجة الثالثة. فهن أقل مكانة في القانون، تابعات لأزواجهن، محرومات من الدخول المتساوي مع الرجل إلى المهن والسياسات، ويجبن على لباس تضع مواصفاته المؤسسة الدينية... وفكرة أن الرجل والمرأة متساويان منبودة عملياً في إيران... والتمييز ضد المرأة... قد لقي دعماً إيدولوجيَاً وقانونياً ورسمياً في المؤسسة الدينية)).

في غضون أشهر من إقامة الجمهورية الإسلامية، أصدر آية الله الخميني توجيهات تطلب من المرأة أن تلبس الحجاب، وأصدر مرسوماً بطرد النساء القاضيات ومنع كل النساء من متابعة الدراسات القانونية. وأعيد للرجال الحق الشامل في الطلاق وسمح لهم ثانية بالزواج حتى أربع زوجات بدون آية قبور تقريراً. ووفقاً للنشرة الأسبوعية الصادرة في الأول من يناير (قانون ثاني) عام ١٩٩٤م، زان إبروز (Zan-e-Rouz) حفض سن الزواج للفتاة حتى التاسعة وللبنان حتى الخامسة عشر. وحظر على النساء دخول الحقول العلمية والتكنولوجية. وحظر على الرجل والمرأة أن يعشيا معاً أو يتحادثن أمام الماء مالم يثبتان أنهما متزوجان أو قريبان جداً. وحتى في الجامعات، وهي المنشآت التربوية الوحيدة التي لم يحظر فيها التعليم، كانت الصنوف تفصل بستائر لمنع الاحتكاك بين الطلبة والطالبات [سعدت ماند (Saadat Mand) ١٩٩٥م، ١].

كما وضع آية الله خامنئي ملحوظاً للمرأة أن تفعّل: ((دور المرأة الأكبر، والذي هو في واقع الأمر نتاج مهامهن الخاصة، هو حمل الأطفال؛ ورعاية أطفالهن وحماية حياتهم، تقديم الراحة والرضا للرجال، وتلطيف بيئة الأسرة)).
 (المجموعة البرلمانية لحقوق الإنسان ١٩٩٤م).

إن داعيات حقوق الإنسان الإيرانيات يدافعن عن أنفسهن إذ يؤكدن أن حرية الدين أو المعتقد لا ينبغي أن تخجب القوانين الدينية الطائفية والممارسات المبنية على مصادر وتفسيرات غير ذات صلة التي تحرم المرأة من التقصي والمراقبة الدوليين. إنهن يطالبن في توصياتهن باللحاج بوجوب اتخاذ إجراء عملي يقظ بما في ذلك قيام المندوب السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، ومقرر اللجنة الخاصة للعنف والمرأة، وغيرهما من المؤسسات الدولية ذات العلاقة، بتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان. كما أنهن يطالبن باللحاج بإعلان هذه المكتشفات ومارسة الضغط على الحكومات التي تنتهك حقوق الإنسان من أجل جعل قوانينها وأنظمتها متوافقة مع الأعراف الدولية. وإذا ما فشلت هذه الإجراءات، فإن المنظمات غير الحكومية تطالب بفرض عقوبات اقتصادية وغير اقتصادية على إيران، وإدانة نظام الحكم فيها عالمياً كما جرى ذلك ضد جنوب إفريقيا بنجاح.

يبدو من التقارير الإعلامية خلال عام ١٩٩٧م أن الحكومة الإيرانية تتحرك باتجاه موقف أكثر اعتدالاً فيما يتعلق بحقوق المرأة. فقد فاز الرئيس الإيراني الجديد، محمد خاتمي، فوزاً ساحقاً على مرشح الحكومة المفضل بسبب الدعم الكبير الذي أولاه له الشباب والنساء. ومنذ أن تسلم السلطة في آب (أغسطس) من عام ١٩٩٧م، أصدر خاتمي بيانات معتدلة حول سلسلة من القضايا، وعين نساء عديدات في مواقع رفيعة ضمن إدارته.

جنوب شرق آسيا

ماليزيا، تعد جمعية العمل للنساء كافة [The All Women's Action Society] والتحالف النسائي القومي [the National Women's Coalition (AWAM)] والتحالف النسائي القومي [NWC]) هما المجموعتان النسائيتان لحقوق الإنسان في هذا البلد. تعقد المجموعتان مشاورات في المجتمعات المحلية والأصلية مع العائلات من النساء في المناطق الريفية والمدينية من أجل التحضير لـ (FWCW)، الفيدرالية العالمية للتحالف النسائي، وتقديم مكشافاتهن إلى الحكومة الماليزية. وتم تحديد خمس اهتمامات كبيرة نتيجة هذه المشاورات، هي: العنف ضد المرأة، والصحة، والثقافة والدين، والأرض، والعمل. كانت مقدمة المشاورات ومقولتها هي أن المرأة عنصر مركزي من أجل تقدم الأمة وبنائها، ومع ذلك فهي المجموعة الأقل حظاً من فرص التنمية القومية ومصادرها. وتقول المجموعتان إن النساء حرمن من مساواة الوصول إلى عمل نقابة، واتخاذ القرارات الجوهرية على أي صعيد، والحصول على حماية قانونية فعالة، ورعاية صحية جيدة تتلاءم مع حاجات المرأة الخاصة.

قامتا بحملة مناهضة للعنف ضد النساء (VAW) لتشريف الجمهور حول انتشار الاغتصاب، والعنف المنزلي، والمضائق الجنسي في ماليزيا. ويؤكدان أن المجتمع الماليزي ينزع إلى إغفال خطورة هذه المشاكل ونتائجها الكبيرة. تقول النشطيات الماليزيات: ((إن العنف ضد المرأة يحد من ثورها الشخصي، ومن قدرتها على الانجاح، ومن دورها الاقتصادي الاجتماعي، ويؤثر سلباً على صحتها الجسمية والنفسية، وعلى أسرتها. وأهم من ذلك كله أن العنف ضد المرأة ينفي عنها حقها في أن تكون إنساناً)). (جمعية العمل للنساء كافة، والتحالف النسائي القومي، بدون تاريخ).

وموجب وجهة نظر هاتين المنظمتين تعد القضايا الجوهرية التي تبرز العنف ضد المرأة هي وضعها الدوني في المجتمع، وعدم التكافؤ في السلطة بين الرجل والمرأة. وترىان كذلك أن رغبة الرجل في فرض سلطته على المرأة وعدم احترام المرأة يعدان هما العنصران اللذان أديا إلى العنف الإنساني ضد المرأة التي تعتبر العنصر ((الأضعف)) في المجتمع. كما أن المعتقدات التقليدية والثقافية والدينية تفاقم الوضع بالقول إن المرأة خاضعة للرجل وتابعة له. كما تشير هاتان المنظمتان إلى الصور السلبية للنساء في الإعلام التي تخدم استمرار العنف ضد المرأة بسبب عرضها كموضوع رغبة يستخدمها الرجال لقضاء حاجاتهم. وتؤكدان انتشار ضحايا العنف والمساهمين فيه في المجتمع الماليزي على جميع المستويات، وفي جميعطبقات الاقتصادية، وفي جميع الأعمار، وجميع الأعراق في ماليزيا.

استخدمت هاتان المنظمتان عدداً من الاستراتيجيات في حملتهما المناهضة للعنف ضد المرأة. وتضمنت هذه الاستراتيجيات رفع مستوىوعي العنف ضد المرأة وإدراكه وتأييده جعله جريمة، وإدخاله في البرنامج القومي للبلاد، مع التركيز على أن العنف ضد المرأة يعزز النظام الأبوي، وإخضاع المرأة للرجل وتبعيتها له. كما تركزان على تقييف الجمهور بشأن خطورة ضرب الزوجات. وقد شنت حملتان كبيرتان تتعلقان بالعنف ضد المرأة. إحداهما من أجل رفع عقوبة المغتصبين، وقد أقر ذلك في برلمان ١٩٨٩؛ والحملة الأخرى من أجل استصدار قانون العنف المنزلي الذي يجعل هذا العنف غير مشروع. لم يحظ هذا القانون بالموافقة، ولكنه أدرج على جدول أعمال البرلمان في عام ١٩٩٤.

ونتيجة لنجاح حملة رفع سوية الوعي لمخاطر العنف ضد النساء في ماليزيا أنشأت دائرة الشرطة فرقة جمجمة لأعضائها من النساء في مقرها في كوالا لامبور للتعامل مع قضايا الاغتصاب، وعقدت دورات تدريب عديدة لضباط الشرطة حول كيفية معالجة الناجيات من الاغتصاب. كما أنشأت المنظمات غير

الحكومية في بعض المدن بضعة ملاجئ ومراكم استشارية. وبسبب الفقر إلى المصادر وخدمات البرجنة الفعالة للنساء، لم تستطع هذه البرامج، على أية حال، من التوسيع أو من تقديم مزيد من الخدمات للنساء المحتاجات للمساعدة.

أُنفتحت منظمة حقوق الإنسان الإسلامية ((أخوات في الإسلام) [Sisters in Islam]) نقداً لادعاً متعمقاً لوجهة النظر القائلة بأن الإسلام مرافق لفهم فرض الشريعة الإلزامي، خصوصاً فيما يتعلق بالحدود. هذه المنظمة مجموعة من المسلمات اللائي يدرسن ويفتحن وضعية المرأة في الإسلام؛ ((واجتمعت هؤلاء النساء بوصفهن مؤمنات ولأنهن يرغبن في تحقيق الحقوق التي منحها الإسلام للمرأة)). وتعتقد هذه المجموعة أن الرجل والمرأة كليهما يكونان المجتمع الإسلامي وأن كليهما ينبغي أن يساهم كشركاء متساوين في تنمية الإسلام وفهمه بوصفه منهج حياة شامل. ويرىن أن الإسلام دين تحرير، تاريخياً، رفع من شأن المرأة؛ ولكن برغم ذلك فإن ممارسات المسلمين اليوم تغضبه المرأة وتذكر عليها حق المساواة والكرامة التي منحها لها القرآن، ومن أكثر الكاريكاتير شيوعاً ضمن سلسلة المواد التربوية التي أُنفتحتها هذه المنظمة: ((هل الرجل والمرأة متساويان أمام الله؟)) و((هل يسمح للرجال ضرب زوجاتهم؟)) نظمت ((الأخوات في الإسلام)) جلاناً وورشات عمل، ونشرت أدبياتها على نطاق واسع في الأوساط غير الحكومية.

خاتمة

إن الوقت الذي قضيته في بكين أصغي للنشيطات المسلمات وأتعرف على عملهن؛ وإقامتي لمدة ثمانية عشر شهراً في الشرق الأوسط، حرراني من أية بقايا مترسبة من النماذج الغربية عن المرأة المسلمة بوصفها مجيبة ومغضبة وراضية مرغمة بالقواعد الأبوبية والإملاءات الدينية والاجتماعية. وعلى الرغم

من وجود فروق هائلة، في بعض الحالات، بيني وبين أخواتي المسلمات في خلفية تجاري وخبراتي الحياتية، فقد كان الكثير من الأمور المشتركة بيننا. ومن بين الخبرات المشتركة ميراث النمط الجنسي المكشوف وتغفلل الإحساس بالاضطهاد في نفوسنا. وبالمثل كان لنا نضال مشترك لتخليص أنفسنا من مشاعر الدونية المتسلطة علينا والقائمة على أسس العرق والجنس. واكتشفت أن بإمكانني الانتفاء إلى النضال الذي تخوضه هذه النساء في محاولة لتتأمين حقوقهن الإنسانية وحقوقهن الإسلامية التي حرمن منها تحت شعار الدين، والتقاليد، والثقافة.

إن وجودي في الشرق الأوسط وتعريفي على نتائج ثلاثة عشر قرناً من إخضاع المرأة، جعلني أدرك متألة ما هو جار في بلدي للمرأة الأمريكية الإفريقية التي اعتنت الإسلام. وأكثر ما يهمني من هذا الأمر هو النساء والرجال الذين تعلموا التفسيرات المحافظة جداً للدور المرأة في الإسلام وفي المجتمع. فالعديد من اعتنقاً الإسلام هنا شباب أمريكيون أفارقة في العقد الثاني من أعمارهم. بعضهن يساوين ما يain كونهن مسلمات وبين غطاء الوجه، الخمار ورأوا الحجاب؛ وبالنسبة للإناث يساوين إسلامهن بالخصوص للرجال المسلمين في حياتهن، للأئمة والأزواج والأصحاب. وقد شجعت هؤلاء النساء على الزواج المبكر وإنجاب الكثير من الأطفال. بيد أن هذه النصيحة سيئة في هذه الأيام، وتعد كارثة في الولايات المتحدة.

قلة هن اللائي يعيشن حياة تناسل في هذا البلد دون الحصول على مستوى عال من الثقافة والمهارات الفنية. فلا أحد في العالم يستطيع القيام بأعباء إنجاب العديد من الأطفال اليوم، لا يتمتعون إلا بالحد الأدنى من الثقافة والأساليب التقنية. إن نصيحة المرأة بالعودة إلى أسلوب الحياة في البلاد العربية في القرن السابع الميلادي، أو حتى في العصور الوسطى، تعني إعاقتها عن التقدم والنمو،

إنني متفهمة، بل مهتمة بقضايا الحياة والعنف، خصوصاً بين الشابات في المجتمع الأمريكي اللائي ينجبن أطفالاً من زواج غير شرعي.

ويروح الكثيرون للزواج المبكر كطريق ضد انحراف الشباب الهائل في الأنشطة الجنسية. من الواضح أن دفع المراهقات للزواج، وأحياناً ضمن تعدد الزوجات، ليس هو الحل. فعلينا، في المجتمع الإسلامي الأمريكي الإفريقي، أن نجد وسائل تشجيع ذكورنا وإناثنا من الشباب أن يحافظوا على عفتهم دونعا حاجة إلى دفع الفتيات إلى مواقف مسدودة يمكن أن تحطم حياتهن. ولا نقترح عليهم أن يكون دورهن الأولي في الحياة هو الأمومة. فللنساء عقول كما لهم أرحام. والعقل هو العضو الأهم الذي ينبغي تشجيع استخدامه في المراحل المبكرة من حياتهن. أما الأبوة والأمومة فينبغي أن تأتي لاحقاً بالنسبة لكلا الجنسين بعد أن يكونوا قد أعدوا لمثل هذه المسؤولية.

إن العزل الجنسي الصارم، وال العلاقات الجنسية الهرمية، وإنزال مرتبة المرأة إلى أدوار منزلية أولية، وتهبيش مساهمة المرأة الدينية/اللاهوتية في تفسير الإسلام، وتأييد نظام أبي غير معدّل، ليس مانحاجه في أمريكا لإنتاج إسلام كامل الإزهار والازدهار. إنني توقة لرؤى تعزيز إسلام مفعم بالمساواة بين البشر وبالعطف والرحمة والسلام حيث ينمو المؤمنون من الذكور والإإناث في ظل صفات الرحمة الثلاثة آلاف التي يتتصف بها الله الحبي القيوم، وفي ظل أسمائه الحسنى. وكلي أمل في أن انخرط في أي عمل أقدر عليه لتعزيز إسلام تعددي شامل يساوي بين البشر كافة.

الفصل العاشر

هل يسمح الإسلام بتنظيم الأسرة؟

قضية حق المرأة في منع الحمل

رفت حسان

Riffat Hassan

مصادر التراث الإسلامي

قبل أن يتمكن المرء من التكلم بما يفيد حول تنظيم الأسرة في سياق التراث الإسلامي، لابد من توضيح ما يعنيه مصطلح ((التراث الإسلامي)). إن هذا التراث، مثله كمثل غيره من الموروثات الدينية، لا يتألف من مصدر وحيد ولا يشتق من مصدر وحيد. فإذا ما سئل معظم المسلمين عن مصادر التراث الإسلامي، فإنهم ربما يرجعون إلى أكثر من مصدر مما يلي: القرآن (وهو كتاب الوحي الذي يؤمن المسلمون أنه كلام الله المنزل على النبي محمد ﷺ عن طريق رسوله جبريل)؛ والسنّة (التراث العملي للنبي محمد ﷺ)؛ أو الحديث (الأقوال المنسوبة إلى النبي محمد ﷺ)؛ والفقه (التشريع)؛ أو المذاهب (المدارس الشرعية)؛ والشريعة (قوانين الحياة المتعلقة بجميع مظاهر حياة المسلمين وجوانبها). وعلى

الرغم من أن جميع هذه المصادر قد رفدت ما يشار إليه، تراكمياً، على أنه ((التراث الإسلامي)) فإنه من المهم ملاحظة أنها لتشكل هيكلًا متماسكاً متناسقاً من التعاليم أو المفاهيم التي يمكن استخلاص مجموعة من المبادئ الإسلامية المتفق عليها عالمياً وبصورة شاملة. ويمكن الاستشهاد بأمثلة عديدة على عدم التناقض بين مصادر التراث الإسلامي المختلفة. فهناك، مثلاً، تناقضات بين القرآن والحديث اللذين يعدان المصادرتين الرئيسيتين للتراث الإسلامي. كما يمكن إيجاد تباينات في متن الحديث نفسه، وفي أدبيات المذاهب المتعددة. وفي ضوء هذه الحقيقة، يصعب الحديث عن ((الإسلام)) أو ((التراث الإسلامي)) كما لو كانا وحدة متكاملة أو مترابطة متماسكة. إذ لا بد من تحديد مكوناته المختلفة وفحصها كل على حدة قبل محاولة التعميم فيما يتعلق بالتراث ككل.

من الواضح أنه ليس من الممكن، ضمن إطار هذا الفصل القصير، الخوض في بحث شامل لمسألة تنظيم الأسرة المعقّدة في ضوء مصادر التراث الإسلامي المذكورة أعلاه كلها. إنني ألفت النظر في العرض الموجز التالي، إلى الأفكار والمواضف الموجودة في مصادر التراث الإسلامي والتي أعتبرها هامة ووثيقة الصلة بالقضية في الرؤية المعاصرة في موضوع يزداد أهمية في العالم الإسلامي، والعالم كله بصورة عامة.

تنظيم الأسرة والقرآن

من الناحية النظرية، يعد القرآن أعلى مصدر موثوق للإسلام المعياري. إذ تعتبر الغالبية الساحقة من المسلمين أن أي نص قرآني صريح حول موضوع ما أمراً حاسماً لا ينافق. ومع ذلك، ليس القرآن كتاب قانون وأنظمنة تعالج مباشرة كل قضية أو مشكلة يمكن تصوّرها أو تخيلها. بل هو كتاب حكمة إلهية لهدایة البشر بحيث يستطيعون تفعيل إمكاناتهم كبشر خلقوا في ((أحسنٍ

تقويم [الدين: ٤٥/٤]، ثم أصبحوا خلفاء الله في الأرض. وعلى الرغم من عدم وجود نص أو نصوص واضحة في القرآن الكريم ترکز مباشرة على قضية تنظيم الأسرة المعاصرة، فإن القرآن يؤسس إطاراً أخلاقياً، عبر تعاليمه، يمكن أن تبحث من خلاله هذه القضية وما شابها من القضايا المعاصرة بكل ما فيها من تعقيدات.

يقول المسلمون التقديميون، أنصار تنظيم الأسرة، أن القرآن يصمت تجاه هذه المسألة، وبالتالي يعتبرون هذا الصمت علامة تأكيد بدلًا من أن تكون علامة نفي. فقد أشار فضل الرحمن (Fazlur Rahman)، على سبيل المثال، إلى أن آيات القرآن الكريم التي يجدوها المرء لاتفاق الرأي القائل بضرورة التحكم بعدد السكان، لزمن معين، من أجل إصلاح الوضع الحالي (رَحْمَن ١٩٧٢، ٩٤). وبالمقابل، يصر المسلمون المحافظون أمثال ((أبو الأعلى المودودي)) على أن القرآن لم يسكت عن هذا الموضوع (مودودي ١٩٧٤، ٨٣). فهم يشرون إلى إدانة القرآن لممارسة وأد البنات التي كانت سائدة في البلاد العربية أثناء الجاهلية [سورة التكوير: ٨-٩؛ وسورة التحل: ٥٧-٥٩]، والآيات التي تحرم قتل الأبناء [سورة الأنعام: ١٣٧، ١٤٠، ١٥١]؛ وسورة بنى إسرائيل [الإسراء: ٢٣]؛ [وسورة المتحنة: ١٢]. فضلاً عن أنهم يرجعون إلى آيات كالتي سأوردها فيما يلي للدعم قناعتهم بأن الإنجاب نعمة من الله:

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً...﴾ [النساء: ٤/١] (في رَحْمَن ١٩٧٢، ٩٤).

﴿...وَادْكُرُوا إِذْ كُتِّمْ قَلِيلًا فَكَثُرْ كُمْ...﴾ [الاعراف: ٧/٨٦] (في أسد ١٩٨٠، ٢١٦).

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْواجًا وَذُرُّوبًا...﴾ [الرعد: ٣٨/١٣] (في أسد ١٩٨٠، ٣٦٨).

﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْواجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَزْواجِكُمْ نِّسَاءً وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِّنَ الطَّيَّابَاتِ...﴾ [النحل: ٧٢/١٦] (في أسد ١٩٨٠، ٤٠٦ - ٧).

﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبُّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْواجِنَا وَذُرُّيَّاتِنَا قُرْبَةً أَعْيُنٍ...﴾ [الفرقان: ٧٤/٢٥] (في أسد ١٩٨٠، ٥٥٨).

كما يستشهد معارضو تنظيم الأسرة بآيات قرآنية كالتالي نذكرها فيما يلي وتبين أن الرزق كله من الله الذي يرزق المخلوقات كافة، ويخص بالبركة أولئك الذين يثقون بالله.

﴿...وَلَا تَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ مِّنْ إِنْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ...﴾ [الأعراف: ١٥١/٦] (في أسد ١٩٨٠، ١٩٨).

﴿وَمَا مِنْ دَائِيَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا...﴾ [هود: ٦/١١] (في رحمن ١٩٧٢، ٩٤٢).

﴿...وَمَنْ يَتَقَبَّلَ اللَّهُ يَجْعَلُ لَهُ مَغْرِبًا، وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَسَّلَ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ...﴾ [الطلاق: ٣، ٢/٦٥] (في أسد ١٩٨٠، ٨٧٢).

في مناقشتي أولًا لما يجتمع به المسلمين المحافظون ليؤكدوا أن القرآن يعارض فكرة تحطيط الأسرة، أقول مايلي:

- إن الإشارات الواردة في القرآن إلى قتل الأطفال (والذين هم حسب شهادات النصوص المقدسة والتاريخية من الإناث، وليس من الذكور) واللاتي هن حديثات الولادة، وليس من لم يولدن بعد. وبالتالي فهي لاصلة لها في بحث ما إذا كانت تعاليم القرآن تسمح بتحديد النسل أم لا.

الفصل العاشر: هل يسمح الإسلام بتنظيم الأسرة؟

-٢- إن الإشارات الواردة في القرآن إلى ((قتل)) الأطفال ربما لاتعني في جميع الحالات القتل الفعلي للذرية، بل يمكن أن تكون رمزاً لسوء معاملة الأطفال. وكما ورد في معجم القرآن الكريم لغلام أحمد بارويز (Ghulam Ahmad Parwez) فإن الجذر العربي لكلمة ((قتل)) لاتعني فقط الذبح بالسلاح أو بالضرب، أو بالسم، بل يعني أيضاً الإذلال والتحمير أو التحريد من التربية المناسبة والتعليم الملائم (بارويز ١٩٦١م، ١٣٣٨ـ٤٠).

-٣- على الرغم من أن القرآن يشير باستمرار إلى الله كخالق ورازق لكل المخلوقات، فإن ذلك لا يعفي الأفراد ولا المجتمعات من مسؤولية الحفاظ على حياة الأطفال وتنشئتهم بالحسنى. بل إن القرآن الكريم يذكر الناس دائمًا بـ(آ) بأن ﴿...كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور: ٥٢/٢١] وأن ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةً﴾ [المدثر: ٧٤/٤٣]؛ وـ(ب) أن العقل هو الذي يرفع الإنسان على سواه من المخلوقات ويمكنه من أن يكون خليفة الله في الأرض؛ وـ(ج) وبأن الإيمان لا ينفصّم عن العمل الصالح الذي يتضمن جهاداً متواصلاً للتغلب على العقبات الداخلية والخارجية التي تحول دون جعل العالم موطنًا للعدل والسلام اللذين هما هدف الإسلام؛ وـ(د) بأن الله لا يغير أحوال الناس مالم هم يغيروا ما بأنفسهم ﴿...إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ...﴾ [الرعد: ١٣/١١].

إن استخدام الإشارات إلى أن الله قادر على أن يرزق كل المخلوقات، أو استخدام وعده بذلك للدلالة على ((عدم جواز تحديد السكان بالنسبة للمصادر الاقتصادية)) إنما هو تفسير ((طفولي)) كما يقول فضل الرحمن. فالقرآن لا يقصد القول بأن الله يرزق كل مخلوق حتى سواء كان قادراً على كسب رزقه بنفسه أم لا. (رحمن ١٩٧٢م، ٩٤).

ورداً على مقولات المسلمين التقديميين أو ((الليبراليين)) المؤيدين لتنظيم الأسرة، أعني رداً على قولهم بأن صمت القرآن تجاه هذا الموضوع يعني أنه، على الأقل، لا يعارض فكرة تحديد النسل، أقول:

- ١- إن عدم وجود حرب لا يتضمن بالضرورة وجود سلام، تماماً كما أن عدم وجود مرض لا يتضمن بالضرورة التمتع بالصحة، والواقع أن عدم تعرّض القرآن لفكرة تحديد النسل لا يتضمن بالضرورة، كذلك، دعمه لتنظيم الأسرة.
- ٢- كثير من مسلمي اليوم، الذين مازالوا يسمعون طيلة حياتهم بأن ((القرآن قانون للحياة كامل)), يتوقعون أن يجدوا في القرآن نصوصاً محددة أو مباشرة تتعلق بكل القضايا أو الموضوعات المهمة بالنسبة لهم. فإذا لم يجدوا مثل هذه النصوص يفترضون أن القرآن ليس لديه ما يقوله في مثل هذه المواضيع أو القضايا. إن ((صمت)) القرآن، المتصور هذا، بشأن عدد من القضايا الحديثة الهامة مثل قضية تنظيم الأسرة يخلق فراغاً دينياً وأخلاقياً يملؤه أشخاص مختلفون أو جماعات مختلفة بطرق مختلفة. وما نحن بحاجة ماسة إلى فعله هو مراجعة نقدية لفكرة أن القرآن قانون كامل للحياة. كيف يكون القرآن دستوراً كاملاً للحياة؟ بالتأكيد، ليس القرآن موسوعة يمكن الرجوع إليه للحصول على معلومة محددة حول رؤية الله لكل موقف، أو قضية، أو مشكلة يمكن أن يواجهها الناس. وليس القرآن ((مجموعة قوانين شرعية)) كما قال محمد إقبال (١٩٦٢، ١٦٥). لقد أضاع عدد كبير من المسلمين رؤية غاية القرآن الرئيسة نتيجة اعتبار القرآن كتاباً يجدون فيه قوانين جاهزة، وأحكاماً، وصفات أو تقسيمات لكل شيء في الحياة. إن غاية القرآن كما قال إقبال هي ((إيقاظ وعي الإنسان الأسمى بعلاقته بالله وبالكون... والأمر الهام في هذه العلاقة هي النظرة الديناميكية للقرآن)). (١٩٦٢، ١٦٥).

ورغم أن القرآن لا يخاطب قضية تنظيم الأسرة بالذات، أو بصورة مباشرة، فإن تعاليمه تلقى قدرًا كبيراً من الضوء ككيف يمكن فهم هذه القضية وقضيات أخرى معاصرة، أو التعامل معها ضمن إطار أخلاقي إسلامي نموذجي. فمثلاً، يؤكّد القرآن كثيراً على الحفاظ على ما يشار إليه عموماً ((بالحقوق الجوهرية للإنسان)) مثل (آ) حق احترامه لكونه إنساناً [سورة بنى إسرائيل (الإسراء): ٧٠]؛ و(ب) حقه في أن يعامل بالعدل والمساواة [سورة النساء: ١٣٥-٣٦]؛ و(ج) حقه في التحرر من التقليدية والفاشية (سواء كانت دينية، أو فكرية، أو سياسية، أو اقتصادية)، ومن القبلية، والطبقية، ونظام الطائفية المغلقة، والجنسانية، والعبودية^(١)؛ و(د) حقه في السرية والحماية من الفضيحة والنميمة والاستهزاء به^(٢)؛ و(هـ) وحقه في اكتساب المعرفة^(٣)؛ و(و) حقه في أن يعمل ويكسب ويلك (انظر مثلاً سورة النساء: ١١، ١٢، ٣١)؛ و(ز) حقه في أن يكون له سكن آمن في بيئة تساند الممتلكات والمعهود والمأثير وحرية الحركة والتنقل^(٤)؛ و(ح) حقه في مغادرة موطنه الأصلي تحت ظروف الاضطهاد [انظر مثلاً سورة النساء: ٩٧-١٠٠]؛ و(ط) حقه في تنمية مداركه وأحساسه الجمالية، واستخدام النعم التي خلقها الله^(٥)؛ و(ي) وحقه، ليس في الحياة وحسب، بل في الحياة الكريمة والتي هي ممكنة بالنظر إلى القرآن فقط في مجتمع عادل لأن العدل شرط لازم مسبق للسلام والسلام شرط لازم مسبق لتحقيق الذات. (حسان ١٩٩٢، ٦٥-٥١؛ وحسان ١٩٨٢، ٤٦٣-٤٥٠).

(١) مثلاً، سورة البقرة ١٧٧، ٢٥٦، ٢٨٢، ١٧٩؛ وآل عمران ١٥٩، ١٧٩؛ والنساء ٤، ٣٦، ٩٢، ٩٥، ١٣٦، ١٣٥، ٩٤، ١٣٦؛ والأنعام ٨٩؛ والأعراف ٤١، ٤٩، ١٠٧؛ والتوبه ٦٠؛ ويوسف ٩٩؛ ويوسف ٤٠؛ والنحل ٨٢؛ والكهف ٢٩؛ والنور ٣٣؛ والشورى ٤٨، ٣٨، ٢١؛ ومحمد ٤؛ والجادلة ٣.

(٢) مثلاً، سورة النساء ١٤٨، ١٤٩-١٤٩؛ والنور ١٦، ١٩-١٩؛ وطه ٤١٤؛ والمرمر ٥٨، ٢٨، ٢٧، ١٩؛ والأحزاب ٥٣؛ والحجرات ١٢/١١.

(٣) انظر مثلاً سورة التوبه ١٢٢؛ وسورة الأعراف ٤١؛ والمرمر ٩؛ والعلق ٥-١.

(٤) انظر مثلاً سورة البقرة ٢٢٩؛ وآل عمران ١٧، ٧٧؛ والأنعام ٤١؛ وبني إسرائيل (الإسراء) ٣٤؛ والملك ١٥.

(٥) انظر مثلاً، سورة الأعراف ٣٢؛ وسورة الحديد ٢٧.

بعد القرآن عند المسلمين المصدر الرئيس والأكثر موثوقية للإسلام، لكونه كلمة الله. وكما ذكرنا أعلاه، يؤكد القرآن بقوة حقوق الإنسان الجوهرية ويدعمها. وبالتالي، ينبغي الاعتراف بهذه الحقوق وحمايتها في المجتمعات والمجتمعات الإسلامية كافة. فبافتراض الوضع الثقافي الاجتماعي البائس، والظروف الاقتصادية والسياسية السيئة التي يعاني منها جزء كبير من العالم الإسلامي اليوم حيث معدل المواليد أعلى معدل في العالم، فإن الحاجة لتنظيم الأسرة يمكن أن تكون أمراً بدھياً. إن حق استخدام موانع الحمل، خصوصاً من قبل الجماهير المحرومة الذين سحق الفقر والجهل الجماعي حياتهم، يجب أن ينظر إليه، في ضوء الرؤية القرآنية لما ينبغي أن يكون عليه المجتمع الإسلامي، بوصفه حقاً إنسانياً جوهرياً. وهذا يطبق بصورة خاصة على النساء المسلمات اللائي يعتبرن، رغم أن عددهن أكثر من خمس مئة مليون، ((أقلية)) ضعيفة في العالم، لا يمثلهن أحد، ولا يسمع لهن صوت.

تنظيم الأسرة والحديث النبوى

كان تنظيم الأسرة يتم في الجاهلية بطريقة ((العزل)). وكما أشار فضل الرحمن هناك تناقضات في الحديث حول مسألة ما إذا كان الإسلام يسمح بالعزل أم يحرمه (رحمـن ١٩٨٩م، ١١٣). هنالك ثلاثة أحاديث مشهورة حول موضوع العزل، وكلها متناقضة.

ووفق أحد هذه الأحاديث، ذكر أن النبي قد أشار إلى العزل بأنه ((القتل الأصغر للأطفال)) (رحمـن ١٩٨٩م، ١١٣). وهذا ينافي ما جاء في حديث آخر الذي يروي أن رجلاً جاء إلى النبي وقال: ((إننا نمارس العزل، ولكن حيراناً لنا من اليهود قالوا إن هذا قتل أصغر للأطفال)). فأجاب النبي قائلاً: ((إنهم يكتبون، إنه ليس كذلك، ويعنكم ممارسة العزل، ولكن الله إذا أراد أن يولد طفل فإنه سوف يولد)). وبعد زمن أخبر هذا الرجل نفسه النبي بأن زوجته

حاملاً، فقال له النبي: ((ألم أقل لك إنه إذا أراد الله لطفل أن يولد فلسوف يولد؟)). (١١٣).

أما الحديث الثالث فهو غير منسجم مع الاثنين المذكورين. إنه يقول إن صحابياً قال للنبي : ((اعتقدنا أن نمارس العزل (أثناء حياة النبي)، وكان يعلم بذلك في حين كان القرآن مازال يتنزل، ولكن القرآن لم يحرمه)) (١١٤). وحسبما يرى فضل الرحمن، أن الحديث الأخير ((يبدو أن فيه حلقة من المصداقية التاريخية... لذلك يبدو أن العزل الذي كان يمارس في الجاهلية سمح ببقاء النبي دون أن يقول شيئاً بشأنه، على الرغم من أنه كان بالإمكان حظره لو رأى ذلك مناسباً)). (١١٤).

وبما أن اثنين من الأحاديث الثلاثة المذكورة أعلاه يشيران إلى أن النبي وافق إما شفهياً أو ضمنياً على ممارسة ((العزل)), فقد تبني المسلمون التقديمون أو الليبراليون الموقف القائل إن الحديث أحاجز تنظيم الأسرة. ولدحض ذلك يستشهد المسلمون المحافظون أو ((السلفيون)) بالآيات القرآنية التي يشار فيها إلى أن الذرية بركة ونعمة من الله، ويستشهدون بالأحاديث التي تحث صاحبة النبي على الزواج^(١) ، والتنااسل، وزيادة عدد الأمة كقوله إنه سوف يفخر بهم الأمم يوم القيمة (رحمـن ١٩٨٩، ١١٤). ولابد هنا من ملاحظة أن الإسلام لا يلزم بالزواج ولا بالإنجاب. فعلى الرغم من أن القرآن يشير إلى الذرية على أنها نعمة، ولكنه يقول أيضاً إنهم ربما يكونون مصدر فتنة، أو مصيبة في العالم. فضلاً عن أن القرآن مهمتهم أكثر بتقوی المسلمين أكثر من اهتمامه بعدهم. ولهذا الاهتمام صدى في الحديث النبوی الذي يقول إن القلة المؤمنة المتقدة خير من الكثرة غير المرغوب فيها [إنجینیر (Engineer) ١٩٩٢م، ٥].

(١) يعتقد المسلمون على نطاق واسع أن الرسول قال: من يتزوج يكمّل نصف دينه، أو يإلهانه بالإسلام.

من المهم أن نذكر في سياق تنظيم الأسرة والحديث أنه رغم وجود الحديث الذي سمع فيه النبي مباشرةً بعمارة العزل ولم ينكره في صحيح البخاري وصحيح مسلم، وهما أكثر مجموعات الحديث موثوقية لدى السنة، فإن الحديث الذي يدين العزل يعد ضعيفاً (عثمان ١٩٦٠م، ١٩٧). ومن المتمع هنا أنه وفق مجموعات الحديث التي جمعها أحمد بن حنبل (المسندي)، وأبي ماجه، وأبو داود (السنن)، حرم النبي العزل بدون موافقة الزوجة (١٩٧) ^(١).

تنظيم الأسرة والمذاهب

القضاء المسلمين

تسمح جميع المذاهب الخمسة في الإسلام: الحنفي والمالكي والشافعي، والحنفي والجعفري بعمارة العزل [بوين (Bowen) ١٩٩١م، ١٠]. في حين ((يسح المذهب الشافعي باستخدام غير مشروط لمنع الحمل للزوج ^(٢) الذي لا يحتاج إلى موافقة الزوجة)) (رحمن ١٩٨٩م، ١١٤)، أما المذاهب الأربعية الباقيه فتسمح بعمارة العزل فقط بموافقة الزوجة (الزحيلي ١٩٨٤م، ٣٣١ - ٣٢ في الخبرى ١٩٩٣م آ، ٥). ولم يحرم منع الحمل إلا المذهب الإسباني في العصور الوسطى المعروف بمذهب ابن حزم ((الظاهري)), أو ((الحرفي)) الذي ليس له من الأتباع إلا القليل (رحمن ١٩٨٩م، ١١٤). كما أنه متاح في المذهب الزيدى والمذهب الإمامى (بوين ١٩٩١م، ١٠).

ومن بين علماء المسلمين وقضائهم الذين لهم رأي واسع الانتشار في مسألة منع الحمل هو الغزالى الذى كان فيلسوفاً بارزاً أو صوفياً إلى جانب كونه عالماً شرعياً شافعياً. لخص فضل الرحمن رأى الغزالى في منع الحمل فيما يلي:

(١) هذا التأكيد لكتابة المقال.

(٢) التأكيد هنا لكتابة المقال.

((يرى الغزالى أن المؤمن التقى حقاً والذي توصل إلى ((الثقة بالله)) (من بين ((الحالات)) الروحية الصوفية العليا) لا يمكن أن يلتجأ إلى منع الحمل لأنه يعلم أن الله الذي خلق النفس لن يتركها بدون رزق. لذلك فإن ممارسة وسائل منع الحمل تعد غير شرعية لدى مثل هذا الشخص. ولكن الذين يثقون بالله على هذه الشاكلة قلة نادرة، في حين أن الإنسان العادى تهيمن عليه دائمًا الاعتبارات الدنيوية. وبالنسبة لهؤلاء يسمح استخدام تنظيم الحمل لتحرير أنفسهم من الضائقات الاقتصادية. فضلاً عن أنه إذا ما خشي أمرؤ أن يضطر إلى الحصول على معيشته بوسائل باطلة كالسرقة، والاختلاس إذا ما أُنجب أطفالاً، فإنه يغدو لزاماً عليه تلقي الإنجاب كي يتتجنب احتمال ارتكاب الآثام. ويدهب الغزالى بعيداً إلى أنه إذا ما خشي الرجل على صحة زوجته أو حملها بسبب الإنجاب الأمر الذي يؤدي إلى كرهه لها، فإنه يتوجب عليه الامتناع عن الإنجاب)). (رحمـن ١٩٨٩م، ١١٥).

ملاحظة حول الإجهاض

من المتع هنا أن نذكر أن كثيراً من علماء العصور الوسطى لم يسمحوا بمنع الحمل فحسب، بل سمحوا بالإجهاض أيضاً ضمن الشهور الأربع الأولى من الحمل قبل أن ((تنفح الروح)) في الجنين (رحمـن ١٩٨٩م، ١١٨). يتبنى العلماء المسلمين عموماً وجهي نظر معارضتين حول الإجهاض. وجهة النظر الأولى هي التحرير الكلى. ويتبنى هذا الرأي غالبية أتباع المذهب المالكى، في حين تسمح أقلية صغيرة من أتباع هذا المذهب بالإجهاض ضمن حدود أربعين يوماً من الحمل. ويحرم المذهب الجعفرى الإجهاض أيضاً. أما وجهة النظر الثانية فهي أن الإجهاض مسموح به حتى تدب الروح في الجنين، وذلك بعد مئة وعشرين يوماً من الحمل على الأغلب. ويتبنى هذا الرأى المذهب الحنفى والمذهب الشافعى والمذهب الزيدى على الرغم من وجود اختلافات في الرأى بين القضاة

والعلماء الأفراد فيما يتعلّق بزمن نفح الروح في الجنين، وفيما إذا كان هناك سبب قاهر للإجهاض (بوين ١٩٩١م، ٢٠-١٠). ومن بين الأسباب القاهرة الخطر على حياة الأم أو الرضيع، واحتمال إنجاب طفل مشوه أو معوق.

[عمران (Omran) ١٩٨٨م، ٣٢٢ في بوين ١٩٩١م، ١١].

آراء حول صحة المرأة والرفاه في المجتمعات الإسلامية

استناداً إلى النظرة الشاملة لمصادر التراث الإسلامي التي عرضت في هذه الصحائف، يمكن القول بثقة أن هناك دعماً كبيراً لتنظيم الأسرة ضمن إطار أدبيات الإسلام القانونية والفلسفية والأخلاقية والدينية. وبرغم هذه الحقيقة، فإن برامج تنظيم الأسرة تخفق، عملياً، باستمرار في العالم الإسلامي. ولا يتسع مجال هذا الفصل لتفصيل جميع العوامل المسؤولة عن هذا الوضع. ومع ذلك، سأذكر عاملين، هنا، أسهما بنظرتي إسهاماً كبيراً إلى تغثر برامج تنظيم الأسرة على نطاق واسع في المجتمعات الإسلامية ومجتمعات المسلمين.

العامل الأول والأهم هو أن المرأة التي تتأثر مباشرةً بمبادرات تنظيم الأسرة أكثر من سواها (لأنها هي التي تحمل) تعد في غالبية المجتمعات الإسلامية كائناً بشرياً ناقصاً. وبينت في كتاباتي العديدة كيف أن فكرة كون المرأة دون الرجل الذي هو وحده إنسان كامل ومستقل ذاتياً مبنية في التقاليد الإسلامية - كما في التقاليد اليهودية والمسيحية - على ثلاثة افتراضات لاهوتية جوهرية، هي:

(١) أن الله خلق الرجل أولاً، وليس المرأة، لأنه يعتقد أن المرأة خلقت من ضلع الرجل، فهي وبالتالي مشتقة منه وتابعة له وجودياً؛

(٢) أن المرأة، وليس الرجل، هي السبب الرئيسي لما يوصف عادة بـ((هبوط الإنسان)) من السماء أو طرده من الجنة، وبالتالي فإنه ينظر إلى جميع ((بنات حواء)) بعين الكراهة والشك والاحتقار؛

(٣) أن المرأة لم تخلق من الرجل فحسب، بل وللرجل أيضاً، الأمر الذي يجعل وجودها ذا أهمية مساعدة، وليس ذا أهمية جوهرية. والسبب الأكبر لهذه الافتراضات التي لم تؤيدها القراءة الصحيحة للقرآن، قد بقيت دون تحد لفترة طويلة من الزمن ليس لأن جمهرة النساء المسلمات غارقات في الفقر والجهل، بل أيضاً، لأن المعلمات والحاصلات على امتيازاتهن - كمثيلاتهن في المواريث الدينية الكبرى الأخرى - قد حرمن بصورة منتظمة من فرصة اكتساب الأدوات النقدية التي يستطيعن بفضلها فحص جذور ترايئن واكتشاف سبب حرمانهن. فهن، إذن، غير قادرات على دحض الآراء التي تفرض قوانين ظالمة وقيود جائرة عليهن باسم الإسلام.

من المهم أن نشير هنا إلى أن المرأة هي الهدف الأساسي لعملية «(الأسلامة)» التي بادرت بها الحكومات في عدد من البلدان الإسلامية مؤخراً. وفهم هذه الظاهرة من الضروري معرفة أن المسلمين عموماً يرون أن المرأة المتعلمة أو المتحررة إن هي إلا رمز، ليس ((للحداثة)) فحسب، بل ((لتغريب))^{٥٠} أيضاً. وفي الوقت الذي تقترب فيه الحداثة بالعلم والتكنولوجيا والتقديم، وبالتالي فهي مستحسنة عموماً، فإن التغريب مقترب برموز الثقافة الجماهيرية الغربية^{٥١} كالاختلاط الجنسي غير المشروع وتفكيك الأسرة والمجتمع وأطفال المزاليج^{٥٢} وسوء استخدام العقاقير والكحول، وهو أمر غير مستحسن عموماً. فحملة التراث الإسلامي يشعرون بالحاجة الملحة والقوية لوضع المرأة في ((مكانها

^{٥٠} الأسلامة: جعل المرأة يسلك سلوك المسلم، دعوته إلى الإسلام وإقناعه باعتناقها، أو جعل الحياة تسير على النهج الإسلامي. (انظر أيضاً الهامش رقم ٥) في الفصل الثاني من هذا الكتاب لشرح أصول التعبير:

.(Islamizations)

^{٥١} التغريب: اتباع النمط الغربي في الحياة.

^{٥٢} أطفال المزاليج: أي الأطفال الذين يعودون إلى بيوت لا يوجد فيها بالغ بسبب انشغال آبائهم بالعمل. (المترجم).

المناسب)). ويسعون لتحقيق ذلك عن طريق حصر مهامها في بيتها، وتقليل مكانتها بصورة منظمة - غالباً بحسابات رياضية - إلى مادون الوضعية الإنسانية الكاملة^(١).

لم تخضع المرأة المسلمة إلى الإذلال الجسدي والاقتصادي فحسب، بل للتحقيق الأخلاقي والفكري والروحي، أيضاً، بسبب تحريف الرسالة الإسلامية الأساسية وتشويهها. وهكذا قيل للمرأة إنها حرث لزوجها يأتيها (بحرثها) أنى يشاء (كما تقول الآية ٢٢٣ من سورة البقرة)، وأنه قوام عليها وله عليها درجة (كما جاء في الآية ٢٢٨ من سورة البقرة، والآية ٣٤ من سورة النساء) بحيث يستطيع الرجل التحكم بالمرأة وتقييدها وحتى ضربها إن رفضت أن تبعه وتقطيعه، الذي يشار إليه على أنه ((الرب على الأرض)).

إنني أعلم، بعد قضاء عشرين سنة في بحث النصوص القرآنية المتعلقة بالمرأة، أن القرآن لا يميز ضد المرأة. الواقع أنه، بالنظر إلى حرمتهن وضعهن الهش، قد حمى لها حقوقها ومصالحها. ولكن هذه الحماية لم تغير واقعة أن الطريقة التي طبق بها الإسلام في معظم المجتمعات الإسلامية عبر قرون خلفت ملايين المسلمات بأجساد وعقول ونفوس مسحوقة. ولافتقار المرأة لاحساسها بقيمتها، أو تقدير ذاتها، أو الثقة بنفسها، فإنهما تحد من الصعب أن تقاوم الضغط الذي يمارس عليها من قبل المسلمين المحافظين واسعي النفوذ مثل أبو الأعلى المودودي الذي يقول للمرأة باستمرار إن تنظيم الأسرة غاية شيطانية مخالفة لمشيئة الله ومصلحة المجتمع. وتعد ملاحظات المودودي المقتبسة أدناه غوذاً للخط الفكري المحافظ الذي يحيط نجاح برامج تنظيم الأسرة في الكثير من البلدان الإسلامية في العالم:

(١) يمكن الإشارة في هذا السياق، مثلاً، إلى ((قانون الجنود)) لعام ١٩٧٩م، و((قانون البيئة)) لعام ١٩٨٤م اللذين طبقاً في باكستان كجزء من عملية الأسلامة التي بادر بها الجنرال محمد ضياء الحق. وكلما القانونين كانوا يتصفان بالتمييز ضد المرأة وكان لهما أثر سلبي واضح على حياة كثير من النساء (وخصوصاً النساء المحرمات) في باكستان.

((يعد التعليم المشترك، وتوظيف النساء في المكاتب، واللقاءات الاجتماعية المختلطة، والثياب النسائية غير المحشمة، وعرض الجمال، معلم شائعة لحياتها الاجتماعية. كما وضعت عراقيل أمام الزواج، وتعدد الزوجات، ولكن لم يوضع أي حاجز أمام الاحتفاظ بمحظيات وعلاقات جنسية غير شرعية قبل سن الزواج. ربما ظلت العقبة الأخيرة، في مثل هذه المجتمعات، التي تحول دون استسلام المرأة لإغراءات الرجل هو خوفها من الحمل غير الشرعي. أزيل هذه العقبة أيضاً، وزوّد المرأة بطمأنة ضعيفة بأنها تستطيع الاستسلام لأصدقائها الرجال بسلام، ولسوف ترى كيف يصاب المجتمع بعد من الفسق الأخلاقي)).

(مودودي ١٩٧٤م، ١٧٦).

بدون إحداث تغيير جذري في طريقة إدراك المرأة المسلمة لذاتها، لا يمكن أن تصبح عملية تنظيم الأسرة جزءاً لا يتجزأ من المجتمع الإسلامي والحياة المنزلية. أما كيف يمكن إحداث مثل هذا التغيير، فيبعد هو التحدي الذي لابد أن يواجهه كل مهتم بمستقبل الأمة الإسلامية، وبالعالم عموماً.

والعامل الثاني في فشل العديد من مشاريع التنمية، بما في ذلك مشاريع تنظيم الأسرة، في العالم الإسلامي هو الموقف تجاه الدين الموجود، عموماً، في عقول أولئك الذين يصممون هذه المشاريع. والتحيز الذي يهيمن بصورة واسعة على ((عبراء)) التنمية، الذين هم في غالبيتهم من ذوي التوجه الغربي العلماني، هو ((أن قضية التنمية لا تتضمن حواراً دينياً، بل هي تتعلق بقضايا أخرى مختلفة اختلافاً كلياً)) [صبيان (Sobhan) ١٩٩٣م]. إنني أخالف بقوة أولئك الذين يحسبون أن الدين لاعلاقة له بقضايا التنمية. حتى أولئك الذين يقررون بأن الدين يمكن أن يكون أحد العوامل التي ينبغي اعتبارها في مشاريع التنمية، لا يفهمون واقع المجتمعات الإسلامية الحالية. وبالتالي، لابد من أن نرى الإسلام، في سياق العالم الإسلامي، (بكل ما في الإسلام من تعقيدات) ليس مجرد واحد من العوامل المشمولة بقضايا التنمية، بل ينبغي رؤية الإسلام على أنه النسيج الذي تُبني عليه جميع العوامل الأخرى.

ملفقات الكتاب

وتتضمن:

أ - حقوق الإنسان في المنظور القرآني

رفت حسان

ب - قائمة جزئية بمنظمات حقوق المرأة

المسلمة، والدفاع عنها، والتعليم

العالي الإسلامي في الولايات المتحدة

كريمة التومار

ملحق آ

حقوق الإنسان في المنظور القرآني

رِفَّة حُسَّان

Riffat Hassan

يعد القرآن عند العديد من المسلمين «الوثيقة العظمى» ((Magna Carta)) لحقوق الإنسان، وأن جزءاً كبيراً من اهتمامه ينصب على تحرير الإنسان من القيود التقليدية، والفاشية (الدينية والسياسية والاقتصادية أو أية فاشية أخرى) ومن العشائرية والقبلية، والعنصرية العرفية، والجنسانية، والعبودية أو من أي شيء آخر يمكن أن يمنع الإنسان أو يبطئه عن تفعيل الرؤية القرآنية للمصير الإنساني المحسد في الإعلان التالي: «وَأَنَّ إِلَى رَبِّكَ المُتَهَبِّ» [الجم: ٤٢] ^(١).

في الفصل الثاني ذي العنوان «(حقوق عامة)» أقدم عرضاً لتأكيد القرآن على الحقوق الجوهرية التي ينبغي أن يتمتع بها كل إنسان لأن جذورها ضاربة في أعماق إنسانيتنا والتي يعد إنكارها أو انتهاكها مساوياً لنفي ما يمنح صفة الإنسانية للبشر أو حط من قدر ذلك. فمن منظور القرآن وجدت هذه الحقوق

(١) انظر إقبال، ١٩٧١: ٥٧.

منذ أن وجد البشر، وخلقها الله كما خلق الإنسان، وبالتالي فإنه يمكن تعديل قدرات الإنسان الكامنة. ولا يمكن حقوق خلقها الله أو منحها للإنسان أن يُلغيها حاكم دنيوي عابر أو عنصر إنساني زائل. ولكون هذه الحقوق خالدة ثابتة، فلا بد من ممارستها لأن كل ما يفعله الله هو ((غاية عادلة))^(١).

حقوق عامة

حق الحياة

يؤكد القرآن على قيمة الحياة الإنسانية المطلقة وقداستها (الأنعام، ١٥١)، ويشير إلى أن حياة كل فرد، في الأساس، تساوي حياة أمة بأكملها، وبالتالي يجب التعامل معها بأقصى درجة من العناية والحرص (المائدة، ٣٢).

حق الاحترام

يعتبر القرآن جميع البشر جديرين بالاحترام (الإسراء، ٧٠) لأن الإنسان وحده من بين كل المخلوقات اختار ((الأمانة)) التي عرضها الله على مخلوقاته وهي حرية الإرادة (الأحزاب، ٧٢). ويستطيع الإنسان ممارسة حرية الإرادة لأنها ملكة العقل التي تميزه عن بقية المخلوقات كافة (البقرة، ٣٤-٣٠)*. ويتمتع بالقدرة على التفكير، والتمييز بين الخطأ والصواب، وعمل الصالحات، وتجنب الطالحات والشرور. وهكذا، بما أن الوعد المشمول بكون هذا المخلوق إنساناً، أي بما أنه قادر على أن يكون خليفة الله في الأرض، فينبغي احترام إنسانية البشر واعتبارها غاية بحد ذاتها.

(١) انظر مثلاً، سورة الحجر، ٨٥؛ والنحل، ٣؛ والذهان، ٣٩؛ والجاثية، ٢٢؛ والأحقاف، ٣.
* أرى أن الآيتين، ٤، ٥ من سورة التين تعبّران عن هذه الفكرة بصورة أوضح (المترجم).

حق العدالة

يؤكد القرآن تأكيداً كبيراً على حق السعي إلى العدالة وواجب إقامة العدل^(١). يستخدم القرآن في سياق العدل مفهومين: ((العدل والإحسان)) وكلاهما مرتبطان بفكرة ((الميزان التوازن)) ولكنهما لا يتطابقان في المعنى.

((فالعدل)), كما يعرفه آ.ت.آ. فيضي (Fyzee)، العالم الإسلامي المشهور، ((يعني المساواة، لا أكثر ولا أقل)). وكتب فيضي شارحاً هذا المفهوم يقول: ((في محكمة العدل ينبغي النظر في دعوى الفريقين بالتساوي، دون أي ضغط على طرف دون طرف أو اهتمام بطرف أكثر من طرف. والعدالة تقدم التوازن على هيئة كفتي ميزان على سوية واحدة. (فيضي ١٩٧٨، ١٧)). ووصف العدل بعبارات مماثلة من قبل أبي الكلام أزاد، مترجم مشهور للقرآن، وكاتب بارز، إذ قال: ((ما هو العدل سوى تحبب المبالغة؟)) فينبغي ألا يكون هناك زيادة ولا نقصان، ومن ثم كان استخدام الميزان رمزاً للعدالة) (فيضي ١٩٧٨، ١٧). وكيلًا يحاول أي شخص أن يزيد أو ينقص، فقد أشار القرآن أن ما من أحد يحمل وزر الآخر، وأن ليس للإنسان إلا ما سعى (النجم ٣٨، ٣٩).

إن الاعتراف بمحاسن المرء يعد جزءاً من ((العدل)), ويعلم القرآن الناس بأن محاسن الفرد لا تتأتى بالوراثة، ولا تكون بسبب الجنس، ولا بالثرورة ولا بالنجاح في الحياة الدنيا، بالتقى التي تتألف من ((الإيمان)) الحق، و((العمل)) الصالح (البقرة، ١٧٧). فضلاً عن أن القرآن يميز بين المؤمنين السليبين، وأولئك الذين يجاهدون في سبيل الله، مشيراً إلى أنه برغم وعد الله خيراً لجميع المؤمنين إلا أنه فضل المجاهدين في سبيل الله على الآخرين (النساء: ٩٥-٩٦).

وكما أنه، ضمن روح العدل، لا بد من مكافأة المحاسن الخاصة، كذلك لابد من دراسة بعض الظروف الخاصة في مسألة العقوبات. فمثلاً، يأمر القرآن

(١) انظر مثلاً، سورة المائدة ٨٢؛ وسورة النساء ١٣٦.

بإنزال عقوبة متماثلة بالذكر والأثني الذي ثبت إدانته في جرائم العفة (النور، ٢)، ولكنه يفرق بين فتدين من النساء: فيما يتعلق بالجريمة ذاتها، تنزل بالأمة نصف العقوبة، ويضاعف العقوبة لنساء النبي (النساء، ٢٥؛ الأحزاب، ٣٠). إن القرآن يمثل هذا التمييز، رغم تأكيده على المعاير الأخلاقية السامية، وخصوصاً في ما يتعلق بنساء النبي الائبي يعد تصرفهن ذا مغزى معياري للمجتمع، يعكس عطف الله على المستعبدات من النساء المحرومات اجتماعياً.

وفي حين يؤكد القرآن باستمرار على ((العدل)) فإنه يذهب إلى أبعد من ذلك، إلى ((الإحسان)) الذي يعني تماماً ((استعادة التوازن بالتعويض عن الخسارة أو النقص)) [برويز (Parwez) ١٩٧٧، ٧٨]. ولإدراك هذا المفهوم، من الضروري فهم طبيعة المجتمع المثالي أو الأمة المثالية بالمنظور القرآني. إن كلمة ((أمة)) جاءت من الجذر ((أم)) (والدة). إن رموز الأم، والحب الأمومي، والعطف الأمومي مقترنة أيضاً بأكثر اسمين من أسماء الله الحسنى تميزاً له عز وجل، وهما ((الرحمن)) و((الرحيم)) وكلاهما مشتقان من الجذر ((رحم)) (رحم المرأة). والأمة المثالية تعنى بجميع أبنائها تماماً كما تعنى الأم بجميع أطفالها، مع معرفتها أن الجميع ليسوا متساوين، وأن لكل منهم حاجاته المختلفة. وعلى الرغم من إبداء بعض المحاباة الزائدة لأي من الأطفال ربما يكون ظلماً، فإن الأم التي تعطي لطفلها المعمّق أكثر مما تعطي لسواه من أبنائها، لا تكون قد تصرفت تصرفًا جائراً، بل هي تضرب مثلاً على روح الإحسان بالمساعدة على التعويض عن عجز الطفل الذي يحتاج إلى عون خاص ليواجه متطلبات الحياة. فالإحسان، إذن، يظهر تعاطف الله مع القطاعات المحرومة من المجتمع البشري (كالنساء، واليتامي، والعبيد، والفقراء، والعجزة والأقليات).

حق الحرية

إن القرآن الكريم مهتم اهتماماً بالغاً، كما ذكرنا آنفاً، بتحرير الإنسان من كل أشكال العبودية. واعترافاً بتزعة الإنسان نحو الدكتاتورية والاستبداد، فقد أكد القرآن بجلاء تام في سورة آل عمران، ٧٩ (علي ١٩٩٤):

فَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيهِ اللَّهُ الْكِتَابُ وَالْحُكْمُ وَالنَّبِيُّوْثُ ثُمَّ يَقُولُ لِلنَّاسِ كُونُوا عَبَادًا لِّي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكُنْ كُوْنُوا رَبَّانِينَ إِنَّمَا كَتَمْتُمْ تَعْلِمُونَ الْكِتَابَ وَإِنَّمَا كَتَمْتُمْ تَدْرِسُونَ^(١).

تُعد مؤسسة الرق البشري، بالطبع، سيافاً هاماً في الحرية الإنسانية. فقد كانت العبودية سائدة على نطاق واسع في الجزيرة العربية عند فجر الإسلام، وكان الاقتصاد العربي قائماً عليها. فجاء القرآن الكريم، ليس فقط ليصرّ على معاملة العبيد معاملة إنسانية عادلة (النساء ٣٦)، بل حتّى أيضاً باستمرار على تحريرهم^(١). ويأرساء قاعدة في سورة محمد، الآية ٤ تحرر أسرى الحرب ((إما مَنَّا وَإِمَّا فَدَاء)) (أسد ١٩٨٠، ٧٧٨) يكون القرآن قد ألغى العبودية تقريباً لأنّ أكبر مصدر الرق - رجالاً ونساءً - ((هو أسرى الحرب)) (برويز ١٩٨٦، ٣٤٦). ولا يعني عدم نص القرآن بصراحة على إلغاء الرق أن الرق ينبغي أن يستمر، خصوصاً في ضوء الطرق المتعددة التي يسعى القرآن بوجهاً إلى إلغاء هذا الشر المستطير. فكتاب لا يمنع حقاً ملوك أو نبيّ في أن يفرض على الناس طاعته المطلقة من دون البشر لا يمكن أن يقدس الرق بأيّ معنى من معاني الكلمة.

وأكبر ضمان للحرية الشخصية عند المسلم يمكن في الأمر القرآني بأنّ ما من أحد يستطيع أن يقيّد حرية الإنسان غير الله (الشورى، ٢١)، وفي قوله تعالى في كتابه العزيز أن الحكم لله وحده في الفصل بين الحق والباطل (يوسف، ٤٠). وكما أشار خالد م. إسحاق، أحد العلماء الباكستانيين:

(١) انظر، مثلاً، سورة البقرة ١٧٧؛ النساء ٩٢؛ والمائدة ٨٩؛ والتوبه ٦٠؛ والنور ٢٣؛ والجادلة ٣.

يُعطي القرآن المعارض المسؤول وضعية صاحب حق جوهرى. ولذلك، لا يستطيع المشرع ولا المفند، أثناء ممارستهما لسلطانهما أن يطلبوا من الناس الطاعة العمياء ... حتى النبي، رغم أنه كان يتلقى الوحي الإلهي، طلب إليه أن يستشير المسلمين في الأمور العامة. ويقول تعالى في خطابه (جل وعلا) للرسول ﷺ... وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله...» (آل عمران، ١٥٩) [جوهر ١٩٨٠، ١٥٧].

وبما أن مبدأ التشاور المتبادل (الشورى) إلزامي (الشوري، ٣٨)، فإن من حق المسلم ومن مسؤولياته أن يسهم في أكثر ما يستطيع من مظاهر حياة الأمة. والأمر القرآني الوارد في سورة البقرة، الآية ٢٥٦: «لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ...» (أسد ١٩٨٠، ٥٧) يضمن حرية الدين والعبادة. وهذا الضمان يعني أنه بوجوب تعاليم القرآن يتمتع غير المسلمين المقيمين في المناطق الإسلامية بحقهم في اتباع تقاليدهم العقائدية دون خوف أو مضائق. وهناك العديد من النصوص القرآنية التي تبين بوضوح أن مسؤولية النبي محمد هي إبلاغ رسالة الله وليس إجبار الناس على الإيمان^(١). كما عزز القرآن حق ممارسة حرية الاختيار في مسائل العقيدة بصورة لا لبس فيها (الكهف، ٢٩) التي تقرر بوضوح أيضاً أن الله يحكم على الناس بناء على إيمانهم وسلوكهم التقى، وليس بناء على ما يظهر منهم (الأنعام، ١٠٨) كما تشير سورة البقرة في الآية ٦٢ التي تقول:

«إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرٌ هُنَّ رَبِّوْنَى وَلَا هُمْ يُحْزَنُونَ» (ترجمة علي ١٩٩٤).

يعترف القرآن بحق ممارسة الحرية الدينية، ليس فقط في حالة الذين يؤمنون بالله، بل في حالة غير المؤمنين بالله، أيضاً (إذا لم يعتدوا على المسلمين) (الأنعام ١٠٨).

(١) انظر مثلاً، سورة الأنعام ١٠٧؛ ويونس ٩٩؛ والنحل ٨٢؛ والتحريم ٤٨.

وفي سياق حرية الإنسان في ممارسة الحرية الدينية، من المهم أن نذكر أن القاعدة القرآنية ﴿لَا إكراه في الدين﴾ (البقرة، ٢٥) تنطبق ليس فقط على غير المسلمين، بل على المسلمين كذلك. وعلى الرغم من أن أولئك الذين ارتدوا عن الإسلام بعد اعتناقهم، ثم انخرطوا في (أعمال حربية) ضد المسلمين عموماً أو كأعداء ومعتدين، فإن القرآن لم يصف أية عقوبة لقاء عدم اعتناق العقيدة أو الارتداد عنها. إذ إن القرار المتعلقة بمصير المرء في اليوم الآخر يعود إلى الله وحده.

يتضمن حق الحرية حق قول الحقيقة. والتعبير القرآني الدال على الحقيقة هو الكلمة ((الحق)) والتي هي من أهم أسماء الله الحسنى. الدفاع عن الحق هو حق كل مسلم ومسؤوليته التي يجب ألا يتخلى عنها في وجه أعظم المحاطر وأخطر المصائب (النساء، ١٣٥). وفي حين يأمر القرآن المؤمنين أن يقولوا الحق، فإنه، يوجه المجتمع، أيضاً إلى عدم إلحاق أي أذى بمن يقول الحق. (انظر: parwez، ١٩٨١، ٣٤-٣٥).

حق اكتساب المعرفة

يؤكد القرآن أقوى تأكيد على أهمية اكتساب المعرفة. وما زالت تلك المعرفة في صميم النظرة الإسلامية منذ أن أمرت بها سورة العلق، الآيات ١-٥ التي يعتقد المسلمون أنها أول سورة نزلت على النبي محمد.

وما تسائل القرآن تساؤلاً استنكارياً حول ما إذا كان يستوي الذي يعلمون والذين لا يعلمون (الزمر، ٩) إلا حتى للمؤمنين على الدعاء والصلاحة من أجل مزيد من المعرفة والعلم (طه، ١١٤). وكان دعاء النبي المشهور: ((اللهم أنعم على بعْرفة الطبيعة الكلية للأشياء)) ومن أشهر الأحاديث كلها هو ((اطلبوا العلم ولو في الصين)).

تعد المعرفة، بالمنظور القرآني، شرطاً لازماً وسبباً لبناء عالم عادل يسوده السلام الحقيقي. يؤكّد القرآن على أهمية متابعة التعلُّم حتى وقت الحرّوب وفي خضمها (التوبه، ١٢٢).

حق الرزق

يعتمد كل مخلوق في معيشته على الله، كما تشير سورة هود، الآية ٦. إذ المفهوم الرئيسي في القرآن، الذي يرسم معالم النظام السياسي - الاقتصادي الإسلامي، هو أن ملكية أي شيء لا تعود إلى أي شخص، بل إلى الله. ولما أن الله هو خالق الكون وما فيه ومن فيه فإن لكل مخلوق الحق في أن يشارك في ما يخص الله (الأنعام، ١٦٥؛ والملك، ١٥). وهذا يعني أن كل إنسان له الحق في وسائل العيش، ولا يتحقق للذين بأيديهم السلطة الاقتصادية والسياسية أن يحرموا الآخرين من ضروريات الحياة الأساسية عن طريق سوء توزيع المصادر التي خلقها الله لمنفعة البشر عموماً، أو سوء استخدامها.

حق العمل

لكل امرئ، رجلاً كان أم امرأة، الحق في العمل، بموجب التعاليم القرآنية، سواء كان العمل مأجوراً أو تطوعياً. وتعود ملكية ثمار العمل لمن يعمل، بغض النظر إن كان العامل رجلاً أم امرأة، كما تقول سورة النساء في الآية ٣٢.
﴿.. للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن..﴾.

حق السرية (الخصوصية)

يعترف القرآن بأن الحاجة إلى السرية (أن يكون للمرء خصوصيته) حق إنساني، ويضع قواعد لحماية حياة الأفراد في بيوتهم من تطفل غير لائق سواء من الداخل أم من الخارج (النور: ٢٧، ٥٨، ٢٨، الأحزاب: ٥٣، الحجرات: ١٢).

حق الحماية من الفضيحة والنميمة والسخرية

يعترف القرآن بحق الإنسان أن يكون مصوناً من التشهير، والهزل، والألقاب المسيئة والغبية (الحجرات: ١٢، ١١). ويقول القرآن إنه لا يجوز الافراء على أي شخص بإشارة مفترض، وأن الذين يخوضون في المتابعة بالفضائح سوف يعاقبون عقاباً شديداً في الدنيا والآخرة (النور: ١٦-١٩، النساء: ٤٨-١٤٩).

حق تنمية الأحاسيس الجمالية لدى المرأة والتمتع بما خلق الله من نعم

إن القرآن الكريم، كما يقول محمد أسد ((ياعلانه أن كل ما هو صالح وجليل في الحياة (تلك التي لم ينص على تحريمها) محل للمؤمنين، إنما يدين، ضمناً، كل أشكال التفكير للجمال: والزهد في الدنيا والتخلص منها، وإماتة النفس وقهرها (أسد، ١٩٨٠، ٢٠٧)). ويمكن القول، في الواقع، إن حق تنمية الحس الجمالي لدى المرأة بحيث يستطيع استحسان الجمال بكل أشكاله، وحق التمتع بما خلقه الله لتنشئة البشرية وتربيتها متجلزراً في رؤية القرآن للحياة وتغريزها (الأعراف: ٣٢).

حق مغادرة الوطن تحت ظروف الاضطهاد

وفقاً لل تعاليم القرآنية، ينبغي أن يكون ولاء الإنسان المطلق لله وليس لأية أرض أو منطقة. فالنبي محمد قرر ترك مهبط رأسه مكة، حيث ولد، والهجرة إلى المدينة من أجل إكمال بعثته. ولهذا الحدث ((الهجرة)) أهمية تاريخية وروحية كبيرة إذ دعى المسلمين إلى مغادرة مكانتهم الأصلية إذا ما أصبح موطننا للشر والاضطهاد ولم يعودوا قادرين على القيام بالتزاماتهم تجاه الله أو إقامة العدل (النساء: ٩٧-١٠٠).

حق الحياة الصالحة

يؤكد القرآن حق الإنسان، ليس فقط في الحياة، بل حقه في ((الحياة الصالحة)). وهذه الحياة الصالحة المؤلفة من عناصر عديدة، تكون ممكّنة عندما يعيش الإنسان في بيئة عادلة. ووفق تعاليم القرآن، يعد العدل شرطاً لازماً مسبقاً للسلام، ويعد السلام شرطاً لازماً مسبقاً للتنمية الإنسانية. وفي مجتمع عادل يمكن ممارسة جميع الحقوق المذكورة أعلاه دون أية صعوبات. ويمكن أن تتعذر في مثل هذا المجتمع حقوق أساسية أخرى مثل حق تأمين المسكن، حق حماية الملكية الشخصية، حق حماية العهود والمواثيق، وحق التنقل بحرية، وحق الاستقلال الاجتماعي والقضائي الذاتي للأقليات، وحق العودة إلى مركز المرء الروحي^(٦).

(٦) في هذا السياق يمكن الرجوع إلى آيات قرآنية عديدة مثل، سورة البقرة: ٢٢٩، آل عمران: ١٧، ٧٧، والمائدة: ١٤٨-٤٢، والتوبة: ١٧، وبني إسرائيل (الإسراء): ٣٤، والملك: ١٥.

الملحق ب

**قائمة جزئية بمنظمات حقوق المرأة المسلمة،
والدفاع عنها، والتعليم العالي الإسلامي
في الولايات المتحدة***

كريمة ألتومار

Kareema Altomare

عالمياً

١ - الجمعية العالمية للنساء المسلمات والأطفال المسلمين

[سابقاً: الجمعية القرمية للنساء وال المسلمات (NAMW)]

تأخذ على عاتقها مشاريع للدفاع عن رسالة الله وحميتها، وحقوق النساء المسلمات والأطفال المسلمين، وأمنهم وتنشتهم. والسعى إلى مساعدة النساء المسلمات على استعادة روح القوى والعبادة وتراثها الموروثة عن أزواج النبي بفضل تشجيع الثقافة الإسلامية الأكاديمية، متحدة البدع والانحرافات التي تعيق النمو الروحي والمادي؛ وتقدم الدعم المؤسسي والروحي والمادي.

P. O. Box: 70 23

Reston, VA 22091

Phone: (703) 941-3057

Fax: (703) 941-1309

Contacts: Anisa Abd El Fattah, Chain

Ruqiyah Abdus - Salam, President

International Association for Muslim Women and Children (IAMWC).

* يجب الأخذ بعين الاعتبار أن بعض الأسماء والعنوان قد تغيرت منذ نشر الكتاب.

٢- الشبكة العالمية لحقوق ضحايا العنف من الإناث في الباكستان

تأسست لخشد وترجمة مصادر العنون للفيتات والنساء الالائي كن ضحايا العنف أو المعرضات للعنف. والهدف الفوري لهذه الشبكة هو تقديم العنون المباشر - مساعدات طبية وإنسانية وقانونية وثقافية - إلى ضحايا العنف من الإناث في الباكستان.

P. O. Box: 17202

Louisville, Kentucky 40217

Phone: 502-637-4090

Fax: 502 - 637 - 4002

Contact: Riffat Hassan, President

The International Network for the Rights of Female Victims of Violence in Pakistan (INRFVVP).

٣- الاتحاد العالمي للمرأة المسلمة

يعلم الاتحاد على تحقيق مفهوم «(المرأة المسلمة تعمل تغييراً مختلفاً)» بفضل اتباع مقاربة شاملة للتربية الإسلامية ، والتدريب القيادي، والمبادرة. مشاريع خاصة تشمل الشابات والمتقدمات في السن من المسلمات في الأنشطة المجتمعية.

P.O.Box: 181194

Fair Field, OH 45018

Phone/Fax: (513) 887-882

E - mail: aminah @ fuse . net

Contact: Aminah Assilmi, direc for U.S. Services

International Union of Muslim Women (IUMW).

٤- معهد الأخوات العالمية

تعمل على تحسين حقوق المرأة على مستويات قومية وإقليمية وعالمية عن طريق جمع الفاعلات والأكاديميات لتحديد القضايا التي لها أولويات في نضال المرأة المسلمة وفي تطوير استراتيجيات فعالة لتعزيز قوة المرأة في البلدان الإسلامية.

4343 Montgomery Avenue
Suite 201
Bethesda, MD 20814
Phone: (301) 657-4355
Fax: (301) 657-4381
Contact: Mahnaz Af khami, executive director
Sister hood Is Global, Institute (SIGI).

٥- الأخوات في الإسلام

تتادي هذه الهيئة بإعادة بناء المبادئ والإجراءات والممارسات الإسلامية في ضوء مبادئ المساواة والعدل القرآنية الجوهرية بفضل سلسلة من الدراسات الجادة لمصادر الشريعة الإسلامية وواقع المرأة في العالم الحديث.

Religious Studies Department
Virginia Common wealth University
Richmond, VA 23236
Phone: (804) 828-1224
Fax: (804) 828-8714
Contact: Amina Wadud, U.S. Coordinator
Sisters in Islam (SIS).

٦- وهاب: التحالف الدولي للمساعدات الإنسانية للبوسنة

ينظم مساعدات مهنية ومادية لضحايا الهولوكوست (الحرقة) من المسلمين في البوسنة (خصوصاً النساء اللائي اغتصبهن أثناء التطهير العرقي) وذلك عن طريق القيام بزيارات ميدانية، وبأعمال عالمية متشابكة، وتشكيل هيئات ضغط على الحكومات والوكالات والمهنيين ذوي الصلة.

P.O. Box: 23091
Alexandria, VA 22304
Phone / Fax: (703) 370-0714
Contacts: Beverly Britton EL - Kashif, Founder / director
(WAHAB): World Alliance for Humanitarian Assistance for Bosina.

٧- مشروع الفلم النسائي العالمي

850 N. Randolph, # 1526

Arlington, VA 22203

Phone: (410) 581 - 4208

Fax: (410) 581 - 4338

Contact: Talat Shah.

قومياً

٨- كرامة: المحاميات المسلمات لحقوق الإنسان

تركز هذا المنظمة على قضايا حقوق الإنسان الوطنية والعالمية للمسلمين عن طريق زيادة التعرف إلى القراءين الإسلامية والأمريكية والعالمية؛ وتقديم النصح والمساعدة في وجهات النظر الإسلامية، وآراء المسلمين في مراعاة هذه الحقوق بصورة صحيحة.

T.C. Williams School of Law

University of Richmond

Richmond, VA 23173

Phone: (804) 289 - 8466

Fax: (804) 289 - 8683

Web: WWW. muntada. com / Karamah

Contacts: Aziza Al - Hibri, president

Asifa Quraishi, Vice president

Arshi Siddigui, treasurer

KARAMAH: Muslim Women Lawyers for Human Rights.

٩- شبكة الاتصالات الإسلامية

تنظيم الأحداث لتيسير الاتصالات فيما بين المجتمعات التي تستطيع تقديم عون للمسلمين الوحيدين (العزّاب)، أو المسجونين أو المحتجزين أو حديشى الدخول في الإسلام.

1440 V Street, NW, Apt. 203
Washington, DC 20009
Phone: (202) 232 - 7849
Contact: Bahija Abdus Salam
Muslim Communications Net work (MCN).

١٠ - الشبكة الإسلامية فيما بين المجتمعات (الإنترنت الإسلامي)

تروج فهم التقاليد الإسلامية وتسعى إلى تقديم الإغاثة إلى الأسر المسلمة وتلبية حاجاتها الاقتصادية والاجتماعية والنفسية و/ أو الطيبة.

6911 Carlynn Vourt
Bethesda, MD 20817
Phone: (301) 948 - 0817
Fax: (301)320 - 4683
Contacts: Maryum Funches
Rumana Kazmi, MD
Muslim Intercommunity Network (Muslim Internet).

١١ - زمالة السلام الإسلامية (أنصار السلام)

تجمع من مسلمين ذوي توجه نحو السلام والعدالة من جميع الخلفيات كرسوا أنفسهم لإيضاح جمال الإسلام في العالم. وترحب بانضمام الجميع ورسم العضوية 20 \$ في السنة وتتضمن الصحفة الإخبارية ((السلام عليكم)).

C / O FOR
Box 371
Nyack, Ny 10 960
Phone: 914 - 358 - 4601
E - mail: mpf @ igc. apc. org
Web: <http://www.nonviolence, arg / mpf / ASA>
Contact: Rabia Terri Harris, editor of As - Salam'Alaykum
Muslim Peace Fellowship (Ansar as - Salam).

١٢ - عصبة النساء المسلمات

تسعى لنشر معلومات صحيحة عن الإسلام والمسلمين، خصوصاً فيما يتعلق بقضايا المرأة؛ من أجل تعزيز العدالة الاجتماعية، والتفاعل مع جميع المستويات الحكومية، والتعاون مع المنظمات الدينية والعرقية والاجتماعية الأخرى.

3010 Wilshire Blvd

Suite 519

Los Angeles, CA 90010

Phone: (213) 383 - 3443

Fax: (213) 383 - 9674

E - mail: MPACMWL @ aol. com

Contacts: Semeen Issa, president

Lena al - Sarraf, Vice - president

Laila al - Marayati, MD, Secretary

Fatima Cash, treasurer

Muslim Women's League (MWL).

١٣ - خدمات المرأة المسلمة

تقوم بأنشطة الإحسان بما في ذلك لقاءات شهرية تقدم خلالها وجبة طعام تقوم مقام الإفطار والغداء؛ وجمع الأطعمة المعلبة للأسر الإسلامية المحتاجة؛ وتوزيع نسخ من القرآن، والأحاديث، وسنة النبي؛ وإقامة أدعية جماعية وجمع الصدقة ((بنس من أجل السلام)) دعماً للمسلمين المصابين في جميع أنحاء العالم.

Phone: (408) 867 - 0421

Fax: (408) 867 - 4716

Muslim Women's Services (RAHIMA).

١٤ - مجلس أمريكا الشمالية للنساء المسلمات

يغادر ببرامج ويساعد على إقامة مؤسسات لتقديم خدمات ضرورية للنساء وال المسلمات، ويسعى لرفع مستوى الوعي الإسلامي والتطبيق المنسجم بين المسلمين.

902 Mc Millen Court
Great Falls, VA 22066
Phone: (703) 759 - 7339
Fax: (703) 759 - 9461
Sharifa Alkhateeb, President
North American Council for Muslim Women (NACMW).

١٥ - الأخوات: مجلة الحوار بين النساء المسلمات

تصدر مؤسسة Sisters! LP (Magazine) مجلة ذات نوعية ممتازة تركز مبدئياً على خيارات الحياة الإسلامية للمرأة المسلمة، وتعمل من أجل إقامة قاعدة مالية للأخوات المسلمات في الولايات المتحدة.

C / O Amica International, Inc.
1201 1st Avenue, South
Suite 203
Seattle, WA 98134
Phone: 800 - 622 - 9256
Fax: (206) 467 - 1522
E - mail: AMICA @ ix. netcom - com
Contacts: Rafiah Khokhar, vice - president Amica International, Inc.
Partner, Sisters! LP
Tayyiba Taylor, editorial director
Sisters! The Magazine of Dialogue among Muslim Women.

محلية

١٦ - مسلمات نيفادا الأمريكية

يستضفن وقائع متنوعة بما في ذلك ندوات، وحفلات إفطار واحتفالات بالسنة الإسلامية الجديدة، وتخصيص وقت خاص لسهرات الأخوات، ودراسات إسلامية، تنمية موارد ((المدخرات النساء والأطفال)), وعقد مؤتمر سنوي (ويعلن عنه الآن على مستوى الوطن).

P. O. Box: 4151
 Las Vegas, NV 89106
 Phone: (702) 648 - 5678
 (703) 649 - 1064
 Contacts: Samesha Ramadan, president
 Baheejah Abdus - Salam, Vice - president
 American Muslim Women of Nevada (AMWON).

١٧ - مجلس النساء المسلمات

يدير سلسلة من المجموعات النسائية، والندوات، والمؤتمرات لتشجيع متابعة المعرفة القرآنية والقدوة النبوية بصورة علمية من أجل فهم مبادئ الإسلام وتطبيقاتها في حياة النساء والإسهام في تحسين الجماعات الإسلامية والمجتمعات عموماً. والأمال معقودة على توسيع مفهوم «المجلس» ليضم رؤساء جميع المنظمات الإسلامية ولانتاج «حالة من الخطاب النسائي الإسلامي» تدرسه الأمة الإسلامية برمتها.

Vineyard Square
 7902 Gerben Rood, # 140
 Sacramento, CA 95828
 Phone: (916) 689 - 5977
 Contacts: Zakiyyah Muhammad, Ph. D.
 Council for Muslim Women.

١٨ - جمعية النساء المسلمات، واشنطن، دي سي.

تعقد اجتماعات نسائية شهرية، ومحاضرات تربوية، وواقع ثقافية مع السفارات الإسلامية، وتنمية موارد مالية من خلال أسواق دولية سنوية لإغاثة المسلمين في مناطق الأزمات وتوزيع منح أكاديمية لطالبات هذه المنح من المسلمات.

11209 Hunt Club Drive
 Potomac, MD 20854
 Phone: (301) 983 - 0405
 Contact: Dr. Najat Arafat Khelil
 Muslim Women's Association, Washington, DC.

١٩ - مشروع جورج تاون للدراسات النسائية الإسلامية

تقديم بدلائل للمواقف الغربية معالجة حقوق الإنسان المتعلقة بالمرأة من منظور الشريعة، وتقوم بدراسات للمشاكل المحلية من منطلق ذاتي.

P.O. Box: 3746
Georgetown, Station
Washington, DC 20007 - 0246
Phone: (202) 687 - 6118
Fax: (202) 689 - 8000
Contacts: Sharifa Alkhateeb, co - ordinator
Karima Altomare, co - ordinator
Maysam Al - Faruqi, co - ordinator
Nimat Hafez Barazangi, co - ordinator
Muslim Women's Georgetown Study Project.

٢٠ - النساء المسلمات المتحدات

تشجع هذه المنظمة الإسهام في حل الإشكالات الإنسانية بفضل تحسين نوعية الحياة للمرأة المسلمة ولجميع النساء، وتدبر برامج توعية للمجتمعات، وتعقد مؤتمرات سنوية؛ كما أسست شبكة المسلمات من نيويورك حتى جورجيا عبر صحفة Regional Gzette.

P.O.Box: 35486
Richmond, VA 23235
Contacts: Latish Abdul - Mumit
Muslim Women United.

٢١ - الشركة المسلمة للنشر

تصدر سنوياً دليلاً خدمات عمل للنساء المسلمات، يعلن عن المسلمات من رباث العمل، أو مقدمات الخدمات، ويعلن عن رجال آخرين ونساء آخريات من المنخرطين في أعمال أو مهن، وتشجع العمل الجماعي المتبادل فيما بين أرباب العمل، وتقدم دليلاً المساعدة التقنية والثقافية للذين شرعوا في إقامة أعمال أو يقومون بإدارة أعمال.

480 South toward Street, SE
Atlanta, GA 30317
Phone / Fax: (404) 377 - 0104
Contacts: Kareemah Hassan Rasheed, publisher
Al - Muslima Publishing Company.

٢٢ - نساء السلام

تنظم هذه المنظمة أنشطة متنوعة وتديرها من قبل النساء ومن أجلهن بما في ذلك عقد مؤتمر إقليمي سنوي.

1427 Montrose Street
Philadelphia, PA
Phone: (215) 476 - 7573
Fax: (215) 476 - 7574
Contact: Alia Walker Abdur Rashied
Nisaa as Salam / Women of Peace.

٢٣ - نشر الدعوة الإسلامية من خلال التربية والإخلاص لله

تسعى هذه المنظمة إلى نشر الإسلام عن طريق العمل الفردي بصرامة وأمانة مع غير المسلمين الناطقين بالإسبانية، وتقديم شبكة من الدعم للمسلمين الجدد في ممارستهم لعقيدتهم من غير تمييز.

P.O. Box: 41514
Washington, DC 20018
Phone: (202) 529 - 9465
Contact: Fatima Jimenez
Propacio'n Islamica para la Educacion e Devocion
a Ala' el Divino (PIEDAD).

٤ - جمعية الأخوات العاملة

تشجع هذه الجمعية القيادة النسائية الإسلامية والمساهمة في الخدمات المجتمعية من خلال التعليم الخاص والتصح، وورشات العمل، والأنشطة الثقافية / الترفيهية، والاتصالات الواسعة.

2213 M Street, NW
Suite 300
Washington, DC 20037
Phone: (202) 861 - 8041
Fax: (202) 293 - 9456
Contact: laesha Prime - Bray, president
Sisterhood in Action.

٤٥- نساء في الإسلام

الرد على نتائج المأساة البوسنية. يسعى هذا التحالف بين المسلمات الشيبيطات اجتماعياً ومهنياً إلى تمثيل اهتمامات حقوق الإنسان وإلغاء الممارسات التي تحظى من شأن المرأة المسلمة عالمياً، وتهذيب التعليم الإسلامي وتفقيف طلبة العلم الإسلامي والقيادة الإسلامية من النساء والشباب؛ وتنظيم مكتب من المتكلمات المسلمات المحترفات؛ وإبراز الأعمال المكتوبة الهاامة؛ وبناء جسور من التفاهم عبر الأرضية العالمية والمتعددة الثقافات، والمتدخلة المعتقدات التي تميز بها مدينة نيويورك.

P.P. Box: 814
Lincoln Street
New York, NY 10037 - 0814
Phone: (212) 283 - 6264
Fax: (212) 491 - 9185
Contacts: Aisha al - Adawiya, president
Women in Islam.

٤٦- جمعية الزهراء للمسلمات

تدبر وقائع اجتماعية للنساء المسلمات والمجتمع الإسلامي، بما في ذلك حفلات الشاي للأخوات، ولقاءات نسوية شهرية، والكرنفالات والأسوق الخيرية ومؤتمر الزهراء السنوي؛ كما تطبع صحفة إنجبارية أدبية كل ثلاثة أشهر.

4420 SW 110th
Beaverton, OR 97005
AL - Zahraa Association of Muslim Women

فهرس عام

آدم	١٣٤، ١٠١، ٧٩
آيات	٦٩، ٤٦، ٢٥، ١٤، ١٢، ١٠
ابن حزم	١٩٩، ٣٢٩
ابن حنبل، أحمد	١٧٩، ٣٢٩
ابن سعد	٢٣٢، ٢٣٣، ٢٤٠، ٢٤٦
ابن طيفور	٢٢٧، ٢٢٩، ٢٣٩، ٢٤٠
ابن عبد البر	٢٣٣، ٢٤٧
ابن عربي	١٩٩
ابن عساكر	٢٣٧
ابن قتيبة	٢٣٦
ابن الق testim	١٨٦
ابن ماجه	٣٢٩
أبو بكر	٢٢٩
أبو داود	١٧٣، ٢٠٣، ٣٢٩
الأبواة	٢١٢، ٢٩١، ٣١٩
أبوysi	١٨، ٩٩، ١٠٢، ١٠٦، ١٠٧
الآيات المحكمات والآيات المشابهات	٢٥٩
إبراهيم	١٣، ١٢٠، ٢٦٩، ٢٨٧
ابن تيمية	١٨٦

- | | |
|---|---|
| أدب صدر الإسلام ، ٢٢٤ ، ٢٢٣ ، ٢٢١ ، ٢٢٤
الأردن ، ٢٩٦ ، ٢٩٤ ، ٢٨٢ ، ١٢٣ ، ٣٢ ، ٣٠٧ ، ٣٠٦ ، ٣٠٥
إرضاع ، ٣٠٩ ، ١٣٥ ، ١١٧
أركون، محمد ، ٦٤
أرنوت، مادلين ، ٧١
أساطير ، ٢٨٥ ، ٢٢٩ ، ٨٠
اسيوسبيتو، جون ، ٢٩٧
استحسان ، ٢١٦ ، ٢١٥ ، ٢٠٦ ، ١٤٩
الاستشراق ، ٩٢ ، ٨١ ، ٧٤ ، ٧٠ ، ٦٦ ، ٢١٠
استصلاح ، ٢٠٦
أسد، محمد ، ٣٢٣ ، ٣٢٢
إسرائيل ، ٣١٠ ، ٣٠٩ ، ٣٠٨ ، ١٤٠
الأسرة ، ٦٣ ، ٤٢ ، ٣٧ ، ٢٥ ، ٢١ ، ١٣ ، ١١٢ ، ١٠٢ ، ٩٩ ، ٧١ ، ١٣٤ ، ١٢٤ ، ١٢٢ ، ١١٧ ، ١١٦ ، ١٤٤ ، ١٣٧ ، ١٣٦ ، ١٣٨ ، ١٣٥ ، ٢١٢ ، ٢٠٧ ، ١٧٨ ، ١٥٨ ، ١٤٥ ، ٢٩٠ ، ٢١٦ ، ٢١٥ ، ٢١٤ ، ٢١٣ ، ٣٠٥ ، ٣٠٤ ، ٣٠٢ ، ٢٩٨ ، ٢٩٧ ، ٣٢٣ ، ٣٢٢ ، ٣٢١ ، ٣٢٠ ، ٣١٤ ، ٣٢٩ ، ٣٢٨ ، ٣٢٧ ، ٣٢٦ ، ٣٢٥ ، ٣٣٤ ، ٣٣٣ ، ٣٣٢ ، ٣٣١
الإسلام التقليدي ، ٢١ | ، ١٢١ ، ١٢٠ ، ١١٩ ، ١١٧ ، ١١٦
، ١٧٨ ، ١٧٦ ، ١٦٥ ، ١٢٨ ، ١٢٤
، ٢٠٢ ، ١٩٥ ، ١٨٨ ، ١٨٧ ، ١٨٤
، ٣١٦ ، ٣١١ ، ٢٦٥ ، ٢٦٢ ، ٢١١
، ٣١٩ ، ٣١٧
الاتحاد النسائي الأردني ، ٣٠٥
اجتهداد ، ٩٩ ، ٦٨ ، ٥٩ ، ٢٨ ، ٢٣ ، ١٦ ، ١٠٧ ، ١٠٦ ، ١٠٥ ، ١٠٤ ، ١٠٢
، ٢٧٦ ، ٢٧٤ ، ٢٧٣ ، ١٩٩ ، ١٦٠
الاجتهداد التقليدي ، ١٠٧
إجهاض ، ٣٣١ ، ٣٣٠ ، ٣٣٠ ، ١١٣
أحاديث ، ٣٠٢ ، ٢٢٣ ، ٥٨ ، ٥٤ ، ١٠
، ٣٢٨ ، ٣٢٧
أحد، معركة ، ٢٢٢
إحسان ، ١٤٩ ، ١٣٥ ، ١٢٢ ، ١١٨
، ٢٨٨ ، ١٥٧
أحکام ، ١٥٩ ، ١٣٢ ، ١٣٠ ، ١٢٢ ، ٣٢
، ١٩٧ ، ١٩٤ ، ١٨٩ ، ١٧١ ، ١٦٥
، ٣٢٥ ، ٣١٢ ، ٣٠٧ ، ٢٢٦
، ٢٢٥ ، ١٧
أخبار ، ٢٢٣ ، ٢٢٠ ، ٢٢٦ ، ٢٢٦
، ٣١٧
أدب ، ٢١
، ١٧٨ ، ٩٩ ، ٣٠ ، ٢٤ ، ٢٢
، ٢٢٥ ، ٢٢٤ ، ٢٢٣ ، ٢٢١ ، ٢١٠
، ٢٢٥ ، ٢٣١ ، ٢٣٠ ، ٢٢٧ ، ٢٢٦
، ٢٤٦ ، ٢٤١ ، ٢٤٠ ، ٢٣٩ ، ٢٢٧
، ٣٢١ ، ٣١٧ ، ٢٥١ ، ٢٥٠ ، ٢٤٩
، ٣٢١ ، ٣٢١ |
|---|---|

إغواء للبشر	٢٦٦	الإسلام كدين	٧٣
الافتراضات العالمية	١٨	أسلحة	٢٥٤، ١٦٤
أفحامي، ماهنار	٣٠١	أسلمة	٣٣٢، ٧٠، ١٨٣، ٩٣، ٧٤
أفغانستان	٢٩٩	أسماء ابنة بزيد الأشهلية	٢٤٧
إقبال، محمد	٣٢٥، ٩٤، ٢٨	إسماعيل	٢٨
الأكاديمية الأمريكية الدينية	٢٠	إسماعيليون	٣٢٩
اكتشاف	٣٣٢، ٢٦٩، ٢٥٩	إسهام المرأة	٢٣٥، ٧٣، ٦٩
الإكره بالتهديد	١٩٦	أصنام	٨٩
أم أبيان بنت عتبة	٢٣٦	الأصولية	٣٠٣، ٢٩٩، ٧٩
أم معبد عاتكة ابنة خالد الخزاعية	٢٣٩	اضطهاد المرأة	٣٠٠، ٢٩٣، ٢٩٢، ١٠٢
أمامة بنت الحارث	٢٢٩	الأطفال	٢١٥، ٢١٤، ٢١٣، ٢١٢، ٢٩٩، ٢٩١
الأمريكيون الأفارقة	٢٨٤، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٢	إعادة التفكير	٦٥، ٦٤، ٥٩، ٤٥، ٢١
أمية	٤٢، ٤٥٤، ٤٩، ٤٢	إغالة	١١٣، ١١٤، ١١٨، ١١٥، ١١٦
الانتخاب	٣٣٤، ٣٢٨، ٣١٥، ٢٩٦، ٢٩١	عروض	١٥٥، ١٥٤، ١٥١
أمية	٣١٩، ٢٩٠	الإعلام الأمريكي	١٦
الانتخاب	٣٠٤، ٦٤	الإعلان العالمي لحقوق الإنسان	٣٠١
الإنسان الكامل	٦٠	اغتصاب	٢٤، ١٦٤، ١٦٦، ١٦٨، ١٧٠، ١٧١، ١٧٢، ١٧٦، ١٧٧
الإنسانية العلمانية	٧٠		١٧٩
أوس بن الصامت	٢٣٢		١٨٣، ١٨٢، ١٨١، ١٨٠، ١٧٩
أولو الألياب	٢٧٨، ٢٥٩		١٩٤، ١٩٣، ١٩٠، ١٨٥، ١٨٤
أيديولوجيا	٢٥٧، ٢٩٦		١٩٩، ١٩٨، ١٩٧، ١٩٦، ١٩٥
ليران	٣١٤، ٣١٣، ٣١٢، ٢٩٧		٢٠٤، ٢٠٣، ٢٠٢، ٢٠١، ٢٠٠
ل يكن	١٣، ١٢، ١٥، ٣٠، ٢٦، ١٥، ٧٦، ٣٢، ٣٠	الاغتصاب الزوجي	٢٠٥، ٣١٥، ٣٠٩، ٢٦٧، ٢٠٥
	٨٥، ٨٩، ٩٠، ٩٢، ١٠٠، ١٠٤		٢٠٤، ٢٠٣

بيولوجية	١٣٧، ١٣٥، ١٢٨، ٦٤	١٣١، ١٢٦، ١٢٩، ١٣٠، ١٢٥
	١٥٨	٢٧٥، ٢٥٧، ٢٥٣، ١٦٣، ١٤٢
تأويل	١٢٧، ١٧، ٣٨، ٣٢، ٢٩، ٢٢	٣٢٤، ٣٠١، ٢٨٩، ٢٨٨، ٢٧٨
	٢٥٩، ١٣٨	٣١٨، ٢٨٩، ٢٠٧، ٦٨
التحالف القومي للمرأة (NWC)، ماليزيا		أنمة
	٣١٥	باباينيك، حنا ٦٥
تحديث	٤٠، ٣٩، ٣٧	بات شالوم ٣١٠
	٣٢٣	بارفين، شهيدة ١٦٩
تخطيط الأسرة		بارويز، غلام أحمد ٣٢٤
	١٩٠	باوا محبي الدين، الشيخ محمد رحيم ٣٢، ٢٨٧
التراث	٥٣، ٥٠، ٤٤، ٣٩، ٣٨	برامج التعديل البنيوي ٣٠٣، ٣٠٠
	٢٢٤، ٢٠٦، ٨٧، ٥٨، ٥٧، ٥٦	برامج سياسية ٣٠٤
	٢٧٠، ٢٥٠، ٢٣٨، ٢٣١، ٢٣٠	البراوي، نجاد ٣١١
	٢٩٩، ٢٩٧، ٢٩٣، ٢٨٦، ٢٧٦	برزنجي، نعمت حافظ ٢٧، ٢٢، ٢٠، ٦٢
	٣٣٢، ٣٢١، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٢١	بسيوني، شريف ١٧٤
التراث الإسلامي	٥٦، ٨٧، ٢٧٠	البشر جميعاً قد خلقوا من نفس واحدة ١٠٠
	٣٣٢، ٣٢١، ٣٢٠، ٢٩٣	بعثات ٦٧، ٦٦
تراجع المرأة المسلمة، وثيقة الأمم المتحدة		بلاغة ٢٣١، ٢٢٩، ٢٢٨، ٢٢٣
	٧٨، ١٩	٢٤٥، ٢٣٩، ٢٣٨، ٢٣٥، ٢٣٤
التربية	٢٧، ٦٣، ٧٤، ٧٢، ٦٢، ٨٦	بلاغة النساء ٢٣٩، ٢٣١، ٢٣٠، ٢٢٧
	٩١	٢٥١، ٢٤٦
	٣٠٨، ٢١٢	البنك الدولي ٣٠٠
التربية الإسلامية	٢٧، ٧١، ٧٢، ٨٥	بوسنة ٣٠٠
	٩٠، ٨٦	بيجام، خورشيد ١٧٧
تربيـة الأطفال	٢١٥	
التربية الدينية	٨٧، ٩٠، ١٢١	
	٣٠٩، ٢٩٧	
تعدد الزوجات	١١٧، ١١٨، ١١٩	
	٢٩٠، ٢١٤، ١٥٤، ١٢٠	
	٣٣٤، ٣١٩، ٣١٢، ٣٠٥، ٣٠٢	

تفسير قرآنی بدیل	٣٧	تعزیز	١٠، ٤٤، ٦٤، ٧١، ٨١، ٨٢
التفكير	١٨، ٤٥، ٤٥، ٤٥، ٢٢، ٢١، ١٨، ٥٨، ٥٤	١٩٤، ٢٨٤، ٣٠٧، ٣١٠، ١٩٢	
	٥٩، ٦٤، ٦٥، ٧٣، ٩٠، ٢١٦	٣١٩، ٣١١	
	٢٧٤، ٢٥٧	التعليم الإجباري	٧١
تقليد	١٦، ٢١، ٢٠، ١٧، ٢١، ٢٣، ٢٤، ٢٤	التعليم الإسلامي	٩٣، ٩٠
	٢٨، ٣٢، ٣٣، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٣	التعليم العالي	٦٧، ٤٢، ٤١
	٤٥، ٤٦، ٤٦، ٤٧، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٤٩، ٥٣، ٥١	تعليم المرأة المسلمة	٢٧
	٥٥، ٥٦، ٥٦، ٥٧، ٥٧، ٥٧، ٥٧	التعريض	٢٠٣، ٢٠٢، ٢٠١، ١٩٧
	٥٨، ٥٩، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦١، ٦٢، ٦٢		٢٠٥، ٢٠٤
	٦٣، ٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤	تعریض الجراح	٢٠٣
	٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤	التغريب	٣٣٢
	٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤	تفصُّص دور المرأة	٦٩
	٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤، ٦٤	تفرق	٩٣
تقسی	١١، ٢٧، ٦٣، ٦٣، ١١٢، ١٢٤	تفسير	٣٧، ٢٣، ٢٢، ٢١، ١٦، ١٢
	١٣٩، ١٦٣، ١٦٣، ٣٢٨		٥٣، ٥١، ٥٠، ٤٩، ٤٨، ٣٩، ٣٨
			٦٨، ٦٧، ٦٤، ٦٣، ٦٢، ٦٠، ٥٩
تفویة	١٣٦		٨٠، ٧٩، ٧٨، ٧٦، ٧٥، ٧٣، ٧٠
تکر، جودیث	٢٩٢		٨٢، ٩٤، ٩٥، ١٠٢، ١٠٨، ١١٦
تکفیر	٥٢، ٥٢، ٥٢		٨٢، ١١٨، ١٢٦، ١٣٠، ١٣١، ١٣٢
التئیر، سالم	٢٢٦		٨٢، ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٤١
تهدید	٣٧، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠		٨٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٤، ١٤٦، ١٤٧
	٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠		٨٢، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٦
	٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠		٨٢، ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، ١٦٢، ١٧٣
	٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠		٨٢، ١٨٠، ١٨٣، ١٨٦، ٢١٤، ٢١٦
	٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠		٨٢، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٢٩
	٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠، ٤٠		٨٢، ٢٣٦، ٢٣٦، ٢٣٦، ٢٣٦
التهديد الجنسي	٢٩٨		٨٢، ٢٩٣، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٦، ٢٩٦
توحید	٦٨، ٦٨، ٧٦، ٨٨، ٩٠، ٩٠، ٩٠، ٩٠		٨٢، ٢٩٦، ٢٩٦، ٢٩٦، ٢٩٦
	٩٠، ٩٠، ٩٠، ٩٠، ٩٠، ٩٠، ٩٠		٨٢، ٢٩٦، ٢٩٦، ٢٩٦، ٢٩٦
	٩٠، ٩٠، ٩٠، ٩٠، ٩٠، ٩٠، ٩٠		٨٢، ٢٩٦، ٢٩٦، ٢٩٦، ٢٩٦
توظیف	٢٩٤، ٢٩٩، ٣٣٤		٨٢، ٣١٩، ٣١٩، ٣٢٤
تونس	١١٩، ١٩٠، ٢٠٣	التفسير السیاقي	٢٩٦

جمال	٥٤، ٤٥، ٤٤، ٤١، ٣٩، ١٧
٢٤٠، ٢٣٥، ١٤٨، ١١٣، ٣٨	الشافية
٣٢٦، ٢٧٢، ٢٧١، ٢٧٠، ٢٤١	٨٦، ٨٥، ٨٤، ٨٣، ٧٤، ٧١، ٧٠
٣٣٤	١٢٨، ١٢٦، ٩٤، ٩٣، ٩١، ٩٠
جمعية الدراسات الشرق أوسطية (MESA)	١٨٨، ١٨٦، ١٨٤، ١٦٥، ١٢٩
٢.	٢١٥، ٢٠٩، ٢٠٦، ١٩٥، ١٩٠
الجنس	٢٨٦، ٢٧٦، ٢٥١، ٢٥٠، ٢٣٥
٦٣، ٤٧، ٤٤، ٤٠، ٢٣، ١٦	٣٠٨، ٣٠٤، ٣٠١، ٢٩٣، ٢٨٩
٨٨، ٨٤، ٧٥، ٦٦، ٦٦، ٦٥	٣٣٢، ٣١٨، ٣١٥
١١٩، ١١٣، ١١١، ١٠٧، ١٠٠	جامعة حورج تاون
١٥٥، ١٥٢، ١٥١، ١٢٧، ١٢٦	٢٨، ٢٣، ١٩
١٧٥، ١٧٤، ١٧٢، ١٦٧، ١٥٨	جاهلية
١٨٤، ١٨١، ١٨٠، ١٧٨، ١٧٦	٢٣١، ٢٣٠، ٢٢٨، ١٥٣، ٥٣
٢٠٠، ١٩٩، ١٩٧، ١٩٦، ١٨٥	٢٤٤، ٢٤٢، ٢٤٠، ٢٣٤، ٢٣٢
٢٠٥، ٢٠٤، ٢٠٣، ٢٠٢، ٢٠١	٣٢٧، ٣٢٢، ٣١١، ٢٤٨، ٢٤٥
٢٣٢، ٢٣٠، ٢٢٨، ٢٢٧، ٢١٥	٣٢٨
٢٤٩، ٢٤٨، ٢٤٧، ٢٤٦، ٢٣٦	جَدَل
٢٨٩، ٢٧٢، ٢٦٢، ٢٥١، ٢٥٠	١٠٦، ٩٥، ٧٩، ٦٨، ٤٦، ١٧
٣٠٢، ٢٩٨، ٢٩٤، ٢٩٢، ٢٩٠	٢٩٦، ٢٥٠، ٢٣٤، ٢١٠، ١٨٠
٣٣٢، ٣١٩، ٣١٨، ٣١٥، ٣٠٤	جرائم الحدود
الجنسانية	١٩٢
٣٢٦، ٢٩٤	الجرائم
جنوب شرق آسيا	٣٠٣
٣١٥	الجزريرة
٣٢٤، ٢٧٠، ٢٦٨، ٢٤٧	١٥٣
جهاد	الجعفري
٢٦٨	٣٢٩، ٣٢٩
الجهاد الأصغر	جلال
٢٧٠	٢٧٢، ٢٧١، ٢٧٠
الجهاد الأكبر	جلباب
الحبرى، عزيزة	٨٥، ١١
٢٩، ٢٣، ١٩، ١٧	جُنْدَة
٢٩٥، ٩٩	١٩١، ١٧١، ١٧٢، ١٧٦، ١٧١
حِبَاب	٢٤٠، ١٩٤
٢٩٠، ١٢٠، ٨٥، ١٢، ١١	الجماع
٣١٨، ٣١٣	١٦٦، ١٥١، ١٥٠، ١١٣، ١١٢
حداد	١٨٤، ١٨٣، ١٨٠، ١٧٢، ١٦٨
٨٠، ٧٩، ٣٧، ٣٣	٢٠٢، ٢٠١، ١٩٦، ١٩٤، ١٩٣
	جماعي
	٣٢٧، ٢٩٤، ٦١

حديث قدسي	٢٦٦
حرابة	٢٠٠، ١٩٩، ١٩٨، ١٩٧
حقوق الإنسان للمرأة	٢٨١، ١٠٤
الحرفية	١٤٠، ٤٩
حركة الحقوق المدنية	٢٨٦، ٢٨٣
حرم	٤٣، ١٢٤، ١٢١، ١١٣، ١١٠
حقيقة وحدانية الله	٧٦
حكايات النساء	٢٢٩
حلقة القدس	٣١٠
الحمل	١٠٧، ١١٣، ١٠٧، ١٧٩، ١٨٠
حواء	٧٩، ٨٠، ١٣٤، ٢٤١، ٣٣١
حول الإجهاض	٣٣٠
حول المعرفة	٢٥٤
حياة، فيينا	١٧٠
حيوان	٥٥، ٢٨٣
الحالدي، رملة	٢٩٢
حالدي، طريف	٢٢٥
حالدي وتكر	٢٩٤، ٢٩٣، ٢٩٢
حق إنساني	٧٠
حق العمل	١٥٠
حق المرأة المسلمة	٦٢، ٦٨
حقوق الإنسان	٢٩، ٢٣، ١٩، ١٣، ٢٦، ٢٣
	٥٨، ٥٣، ٤٦، ٤٣، ٣٢، ٣١، ٢٩
	٨٠، ٧٨، ٧٠، ٦٨، ٦٦، ٦٤، ٥٩
	٨١، ٩٥، ١٠٤، ١٢٧، ١٢٦، ١٢٧، ١٧٨، ١٧٧، ١٧٠، ١٢٨
	٣٠١، ٣٠٠، ٢٩٢، ٢٨٢، ٢٨١
	٣١٠، ٣٠٥، ٣٠٤، ٣٠٣، ٣٠٢

ذکر	٣١٤
٦١، ٥٨، ٥٦، ٤٧، ٢٤، ١١، ٩٩، ٨١، ٧٦، ٧٥، ٦٣، ١٠٠، ١٣٢، ١٢٤، ١٠٧، ١٠٢، ١٠١، ١٣٨، ١٣٧، ١٣٦، ١٣٤، ١٣٣، ١٦٢، ١٦١، ١٥١، ١٤٦، ١٤٣، ٢٠٣، ٢٠٢، ١٩٦، ١٨٦، ١٧٤، ٢٧٦، ٢٧١، ٢٦٥، ٢٦٢، ٢٢٩، ٢٨٧	٥٧، ٥٤
الذكور والإناث	٣١٢، ٣١١، ١٢٠
ذو الفقار، مني	١٣٨
رحم	٥٣
رحمن	٢٣٤، ٢٣٠، ٢٢٥، ٢٢٣، ٧٩
رحمة للعلميين	٢٤٩، ٢٤٧، ٢٤٦، ٢٣٩، ٢٣٦
رسول	٢٩٢، ٢٨٩، ٢٨١، ٢٥٠
روث	٢٤٧، ١٠٩، ٢٢
روبي	٢٥٠، ٢٤٧
روحانيّة	٢٤٧
روح	٢٤١، ١٢٤
رسول	٧٣، ٧٢، ٦٢، ٦١، ٦٠، ٢٣
روحيم	١٣٣، ١١٠، ١٠٩، ٩٥، ٩٤، ٨٥
روحنا	٢٣٣، ٢٢٩، ٢٢٤، ١٩٩، ١٦١
الرق والعبودية	٣٢٤، ٢٨٨، ٢٤٤
روبيد، روث	٣١٨، ٤١
ريبارد، جون	٣١٣
زماله لغاية السلم	٢٢٦، ٢٢٤
زنى	٢٣٢
زمان	٢٥، ١٧، ١٥
دين الحق	٣٠٤، ٢٣٩
دين الحقيقة	٢٥٤، ٢٥٢

سلطان آل سعود	٢٥٥	١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٧، ١٧٩
سلطة	٦٨، ٤٦، ٢٥، ٢٤، ٢٣	٦٨٠، ١٨٤، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣
	١٥٣، ٨٢، ٨٥، ١١٢، ١٣١	١٨٥، ١٨٥، ١٨٧، ١٨٦، ١٨٩، ١٩٠
	٢٣٦، ٢٢٨، ٢٠٢، ١٦٧، ١٦٥	١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥
	٢٩٢، ٢٧٥، ٢٥٧، ٢٥٢، ٢٤٦	١٩٦، ٢٠٠، ١٩٩، ١٩٧، ٢٠٢
	٣١١، ٣٠٩، ٣٠٨، ٣٠٧، ٢٩٦	٢٠٤، ٣٠٦، ٣٠٧
	٣١٦، ٣١٤	رنى بالجبر
السلطة الوطنية الفلسطينية	٣٠٩، ٣٠٨	١٦٧، ١٦٨، ١٦٧، ١٦٦، ١٧١
سميث، جي. أ.	٨٠، ٧٩، ٣٣	١٨٣، ١٨٤، ١٨٦، ١٨٣، ١٨٥، ١٩٤، ١٩٣، ١٩٠
سنة	٤٧، ٤٦، ٤٥، ٣٨، ٣٢، ١٨	١٦٦، ١٨٣
	٩١، ٤٩، ٥٢، ٥٣، ٥٩، ٥٧، ٧٧	١٧، ٢٠٠
	٣٢٠، ٢٣٩، ١٩٨، ١٨٧، ١٧١	زهور، شريفة
	٣٢٩	الرُّواج المدنِي
سورة	١٤٤، ١٤٣، ١٣٩، ٧٥، ٢٥	٣٠٩
	١٥٦، ١٤٨، ١٤٧، ١٤٦، ١٤٥	الرياحات الدينية
	٢٤٨، ٢٣٥، ٢٣٤، ٢٣٢، ٢٣١	٢١٣
	٢٧٣، ٢٧٢، ٢٦٩، ٢٦٤، ٢٥٩	زيديون
	٣٢٣، ٣٢٦، ٣٢٢، ٢٩٥، ٢٧٤	٣٢٩
سورة التور	٢٩٥، ٢٤٨	١٩٨، ١٩٩
سون، غارا	٧٨	٢٢٤
سيمونز، غونيدولين زوهارا	٢٨١	٢٢٤، ٢٣٧، ١٠٢، ٤٠، ٢٣٥، ٢٤٠، ٢٤٨
شاخت، جوزيف		٢٣٥، ٢٣٧، ١٠٢، ٤٠، ٢٣٥، ٢٤٢، ٢٤٣
الشافعيون	١٨٨، ٣٢٩، ٣٢٩	٢٣٧، ١٢، ١٩٨، ١٦٥
الشبكة الدولية لحقوق ضحايا العنف من النساء في باكستان (INRFVVP)	٢٩	٢٤٥، ٢٤٢، ١٠٧، ٢٤٥، ٢٤٣
شرف المرأة	١٧٦، ١٦٤، ٥٩، ٤٠	٢٦٨، ١٣٨، ١١٩، ٨٤، ٤٤
	١٩٦، ١٧٩، ١٨١، ١٨٠، ١٩١	٣٢٦
	٢٠٠	٢٨٥، ٢٧٨، ٢٧٧

- | | |
|--|---|
| ،١٩٦ ،١٩٥ ،١٩٤ ،١٩٣ ،١٩٢
،٢٦١ ،٢٥٣ ،٢٥٢ ،٢٠٧ ،٢٠٠
٢٩٥ ،٢٨٢ ،٢٧٧ ،٢٦٢
الشهود
،١٨٥ ،١٨٣ ،١٧٣ ،١٧٢
،٢١٤ ،١٩٧ ،١٩٥ ،١٩٤ ،١٨٦
٣٠٧
الشوا روجه
٣٠٩
شورى
١٠٣ ،٦٥
شعبي
٢٤٧ ،٢٣٦ ،٢٢٤
صاحب
،٢٤٢ ،٢٣٤ ،٢٠١ ،٦٧ ،٦٣
٢٤٣
صيحان، سلمى
٣٢٤
الصحة
٣٢٥ ،٣١٥ ،٢٩
صفية
٨٧
صندوق النقد الدولي (IMF)
٣٠٠
صوت المرأة
٥٨ ،٥٧ ،٥٤ ،٥٠ ،٤٨
٣١١
صوم
٢٣٣ ،٢١١ ،١٣١ ،٩٢
صيدان، جليلة
٣٠٩
ضرب
،١٤٧ ،١٤٦ ،١٣٩ ،٤٧ ،٢٤
،١٥٥ ،١٥٢ ،١٥١ ،١٥٠ ،١٤٩
،٢٢٢ ،٢١٦ ،٢١٤ ،١٩٩ ،١٩٨
،٢٧٠ ،٢٦٨ ،٢٦٢ ،٢٦٠ ،٢٤٥
٣٢٣ ،٣٢٤ ،٣١٧ ،٣١٦ ،٢٨٤
ضياء الحق، محمد
١٦٥
طالبان
٢٩٩
الطبرى
١٨٦ ،١٧٥ ،١٤٩ | الشرق الأدنى
٣٠٥ ،٢١٠
شرك
٢٦٣ ،٢٥٣ ،٢٣٣ ،١٣٨ ،١٠١
شرح للقرآن
٣٨
شريعة
٣٠ ،٢٨ ،٢٤ ،٢٣ ،٢١ ،١٨
،٥٩ ،٥٨ ،٥٤ ،٤٩ ،٤٥ ،٣٨ ،٣٢
،١٢٥ ،٨٢ ،٨١ ،٧٨ ،٧٧ ،٦٠
،١٥٨ ،١٥٥ ،١٣٧ ،١٣٢ ،١٣١
،١٧٣ ،١٧٢ ،١٦٧ ،١٦٥ ،١٥٩
،١٨٩ ،١٨٧ ،١٨٦ ،١٨١ ،١٧٤
،٢٠١ ،١٩٨ ،١٩٧ ،١٩٦ ،١٩٥
،٢٠٩ ،٢٠٦ ،٢٠٤ ،٢٠٣ ،٢٠٢
،٢٠٥ ،٢٣٤ ،٢١٢ ،٢١١ ،٢١٠
،٣١٧ ،٣٠٧ ،٣٠٢ ،٢٩٧ ،٢٩٢
٣٢٠
الشريعة الإسلامية
٣٠ ،٢٨ ،٢٤ ،٢١ ،١٣٧ ،١٣٢ ،١٢٥ ،٨١ ،٧٧ ،٤٩
،١٦٧ ،١٦٥ ،١٥٩ ،١٥٨ ،١٥٥
،١٨٦ ،١٨١ ،١٧٤ ،١٧٣ ،١٧٢
،٢٠١ ،١٩٧ ،١٩٦ ،١٩٥ ،١٨٧
،٢١٠ ،٢٠٩ ،٢٠٦ ،٢٠٤ ،٢٠٢
٣٠٧ ،٣٠٢ ،٢٩٢ ،٢١٢ ،٢١١
شعر
٢٢٩ ،٢٢٨ ،٢٢٧ ،٢٢٦ ،٢٢٤ ،٢٢٩
٢٥٠ ،٢٣١ ،٢٣٠
الشعراء الفحول
٢٢٩
شمال أفريقيا
٣٠٣
شميم
١٦٨
شادة
١٨٦ ،١٨٥ ،١٧٦ ،١٧٢ |
|--|---|

عدالة الجنس	٧٨، ٧٧، ٧٦، ٧٠، ٦٣	طلاق	١٢٤، ١٢٢، ١١٧، ١١٠
	٩٥، ٩٤، ٨٣، ٨٢، ٨١، ٨٠، ٧٩		١٥١، ١٥٠، ١٤٩، ١٣٤
العدالة الجنسية	٧٩، ٧٧، ٧٦، ٧٠		١٥٥، ١٥٨، ١٥٧، ١٥٦، ١٥٩
	٩٥، ٩٤، ٨٣، ٨٢، ٨١، ٨٠		٢١٤، ٢١٣، ٢١١، ١٦١، ١٦٠
العدالة الجنسية في الإسلام	٩٥، ٨٠		٢٩٧، ٢٦٣، ٢٣٥، ٢٣٤، ٢٢٢
	٥٦، ٥٢، ٥١، ٢٨، ٢٥، ١٦، ١٥		٣١٣، ٣١٢، ٣٠٧، ٣٠٥، ٣٠٢
عدل	١٤٠، ١١٨، ١١٧، ٩٣، ٨٣، ٨٠		٣٢٣
	٢٢٥، ١٧٠، ١٥٧، ١٥٥، ١٥٤	طحة	٢٣٧
	٣٠٨، ٣٠٥، ٢٩٠، ٢٦٨، ٢٤٨		ظهار
	٣٢٦، ٣١٩، ٣١١، ٣٢٤، ٣١٩		٢٢٣، ٢٢٢، ٢٣١
	٣٢٧		العالم الإسلامي
العراق	٣٠٠		٨٨، ٨١، ٧١، ١٨
	٣٠١، ٢١٣، ٢١٢، ١٣٤، ٤٥		٢٠٦، ١٢٥، ١١٢، ١٠٥، ١٠٤
عُرْف			٢٩٤، ٢٩٢، ٢٩١، ٢٠٩
العزل	٦٨، ٨٥، ١١٣، ١٩٠، ٣١٩		٣٢١، ٣٠١، ٢٩٨، ٢٩٦، ٢٩٥
	٣٢٩، ٣٢٨، ٣٢٧		٣٢٤، ٣٣١
العزل الجنسي	٣١٩		عالم الشهادة
	٣٠٩		٢٧٧، ٢٦٢، ٢٦١، ٢٥٣
عشراوي، حنان			العامري، أروى
عصبية النساء المسلمات	٣١		٢٩٤
	٣١٩، ١٧٦		عائشة
عفاف			٧٥، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٥، ٢٢٤، ١٧٦
	١٧٦		٢٣٧، ٢٣٦، ٢٢٤، ٢٣٣، ٢٣٢
عفاف المرأة	١٧٦		العبودية
	٣١٢، ٢١٣، ١٧٥، ١١٣		٥٢، ٥٢، ٢٨٣، ٢٩١، ٢٩٦
عقد الرواج	١١٠، ١٢٣، ٢١١، ٢١٢		عثمان بن عفان
	٣١٢		١٧٩
عقل	٨١، ٦٨، ٥٦، ٢٢، ١٨، ٩٠		عدالة
	٩٥، ٩٤، ٨٣، ٨٢، ٨١		٩، ٤٧، ٣٢، ٢٧، ٢٥، ٢٢، ٩
	١٤٢، ١٢٩، ١٢٨، ١٠٥، ٩٥		٧١، ٧٠، ٦٤، ٦٣، ٥٦، ٥٣، ٥٢
	١٨٧، ١٨٦، ١٦٠، ١٥١، ١٥٠		٨٠، ٧٩، ٧٨، ٧٧، ٧٦، ٧٣، ٧٢
	٣٢٤، ٣١٩، ٢٨٦، ١٩٣، ١٩١		١١٨، ٩٥، ٩٤، ٨٣، ٨٢، ٨١
			٢٤٨، ٢١٠، ٢٠٤، ١٩٠، ١٣٤
			٢٩٠، ٢٦٢، ٢٦٩، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٩٠
			٣٠٣

- | | | | |
|-----------------------------|-------------------------|-------------------|-------------------------|
| الفاروقى، ميسم | ٢٨، ٢٣، ٢١ | عقبة | ١٥٦، ١٥٥، ١٥٣، ١٥٢، ٣١ |
| فتنة | ٣٢٨، ٢٥٩ | | ١٨٤، ١٨٢، ١٧٨، ١٧٣، ١٥٧ |
| فتوى | ٣١١، ٢٥٦، ٢٥٥، ٢٠٨، ٢٠٦ | | ١٩٥، ١٩٤، ١٩٣، ١٩٢، ١٩١ |
| فحولة | ٢٣٠ | | ٣٠٦، ٢٢٣، ٢١٦، ٢٠٤، ٢٠٢ |
| الفرد المستقل | ٧٥ | | ٣١٦ |
| فريدل، إيريكا | ١٧ | العلم الغربي | ٢٦٠ |
| فسخ | ١٢٣ | | ١٢١، ١٠٥ |
| فضل الرحمن | ٣٢٤، ٣٢٢، ٩٣، ٨٠ | علي بن أبي طالب | ٢٣٧، ١٧٩ |
| | ٣٢٩، ٣٢٨، ٣٢٧ | عمر بن الخطاب | ١٧٩، ١٦١، ١٠٩ |
| الفضيحة | ٣٢٦ | | ٢٣٧، ٢٢٢، ١٩٧ |
| فضيلة المرأة | ١٧٧ | العنف | ١٢٣، ١٠٤، ٢٩، ٢٥، ١٤ |
| الفقر | ٣٣٢، ٣٢٧، ٢٩٩، ١١٥ | | ١٥٤، ١٤٩، ١٤٧، ١٢٨ |
| فقه السنة | ١٩٨ | | ٢١١، ٢٠٠، ١٩٨، ١٨٧، ١٨٥ |
| فلسطين | ٣٠٠، ٢٩٦، ٢٨٢، ٣٢ | | ٣٠٤، ٣٠٣، ٣٠٢، ٢٨٧، ٢٦٧ |
| | ٣١١، ٣١٠، ٣٠٩، ٣٠٨ | | ٣١٥، ٣٠٩، ٣٠٨، ٣٠٦، ٣٠٥ |
| الفلسفة الإسلامية | ١٠٣، ٧٦، ٣٢ | | ٣١٦ |
| فلسفة حقوق الإنسان | ٨٠ | العنف المنزلي | ٣١٦، ٣١٥، ١٢٣ |
| الفلسفة اليهودية - المسيحية | ٧٨ | العوا، محمد س. | ١٩٨، ١٩١، ١٧٣ |
| فونك، روس إيرفين | ٢٦٧ | غاليلو | ٢٥٨ |
| فيرينا، إليزابيت | ١٧ | | |
| قاصرات الطرف | ٢٤٨ | الغزالى، أبو حامد | ٣٢٩، ١١٣، ٤٠ |
| قاضى | ٣١٣، ٢٠٦، ١٩٩، ١٨٩، ١٥٦ | | ٣٣٠ |
| القانون الإسلامي | ١١٢، ١٠٩، ١٠٥ | الغزالى، محمد | ١٩٠ |
| | ١٥٣، ١٣٢، ١٣٥، ١٣٧ | الغنوشى، راشد | ١٧٠ |
| | ١٩١، ١٨٩، ١٨٨، ١٧١، ١٧٠ | غريب | ١٣٩، ١٠٢، ١٠٠، ٥٦، ٥٥ |
| | ٢٠٤، ٢٠١ | | ١٥٢، ١٦٢، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٦٢ |
| | | | ٢٧٧، ٢٦٦ |
| | | غير مسلمين | ٢١٠، ٧٩، ٧١، ٦٢ |
| | | غير منظم | ٢٥٨، ٢٤٧ |

القضاء	٢١٣، ٢٠٥، ١٥٩، ١٢٣	القانون الأمريكي	٢٣، ٢٠٧، ٢٠٨
	٣٣٠، ٣٢٩، ٢١٤		٢١٥، ٢١٤، ٢١٣، ٢١٠
قضايا شرعية تواجه المجتمعات المسلمة		قانون الحراح	٢٠١، ١٩٧
	٢٠٦	القانون الجنائي البريطاني	١٨٢
قطب	٢٨٩	قانون الزنى الباكستاني	١٧١، ١٨٢
قواعد بيتكم	٢٤٧		١٩٥
قوامة	١١٦، ١١٥، ١١٤	قانون الطلاق	٢٣٥
قوميون	١٤٥، ١٤٣، ١٤٠، ١٣٩	قانون كامل للحياة	٣٢٥
	٢٩٥، ١٥٢، ١٤٨	قياني، رنا	٨٣
قوانين الأحوال الشخصية	٣٠٤، ٢٩٧	قتل الشرف	٣٠٩، ٣٠٦
	٣٠٢	قفف، مهجة	٢٢١، ٣٠، ٢٤
قوانين الاغتصاب	٢٠٤، ١٦٤	قراءات	٢٧٧، ٨٥، ١٣١
	١٦٤	القرآن الكريم	٥٢، ٤٧، ٤٦، ٢٥، ٥٣
القوانين الباكستانية	١٨٣		٥٤، ٥٥، ٥٦، ٦٠، ٥٩
القصوة	٤٨، ٥٦، ٩٥، ٨٥، ٨٢، ٥٦، ١٠٤		٦٩، ١٠٧، ١٠٥، ١٠٢، ١٠١
	١١٥، ١٨٣، ١٨٢، ١٦٦، ١٣٩، ١١٥		١٠٠، ١١٨، ١١٦، ١١٤، ١١١
	٢٠١، ٢٠٠، ١٩٩، ١٩٨، ١٩٧		١١٠، ١٣٥، ١٣٤، ١٣٢، ١٣١، ١١٩
	٢٦٩، ٢٦٦، ٢٥٧، ٢٤٥، ٢٠٨		١٤٠، ١٣٩، ١٣٨، ١٣٧، ١٣٦
	٢٩١، ٢٨٦، ٢٧٦، ٢٧٣، ٢٧٠		١٤٥، ١٤٤، ١٤٢، ١٤٣، ١٤١
	٣٠٧		١٥٢، ١٥١، ١٥٠، ١٤٩، ١٤٧
قياس	٤٤، ٨٥، ١٨٨، ٢٠٦، ٢٥٤		١٥٧، ١٥٦، ١٥٥، ١٥٤، ١٥٣
	٢٦٢، ٢٩٤		١٦٢، ١٦١، ١٦٠، ١٥٩، ١٥٨
قليلة ابنة محمرة	٢٤١		١٨١، ١٨٠، ١٧٨، ١٧٥، ١٧١
كافر	٢٥٦، ٢٥٥		١٩٦، ١٩٥، ١٩٢، ١٩١، ١٨٨
كانديوتى، دينيز	٢٩٦		٢٩٠، ٢٧٣، ٢٢١، ٢١٦، ٢١٣
	١٦٧		٣٢٤، ٣٢٢، ٣٠٠، ٢٩٥
كتاب المقدس	٢٥٨	القرضاوي، يوسف	١٩٠
		قريشي، آصفة	٢٣، ٣١، ٣٠، ١٦٤

محاميات مسلمات، للدفاع عن حقوق الإنسان	٢٨٣، ٣٣١
كعب بن مالك	٢٢٤
كفر	١٠، ١٣٨، ١٣٣، ١٢٦، ١١، ١٣٨
	٢٥٧
كمال	٢٥٣، ٢٧٠
كورنيل	٢٢، ٢٧، ٧٦
كويت	١٢٣
لاجئون	٣١٠، ٣٠٩، ٢٩٩
اللامحدود	٥٥
لباس الإسلامي	٤٢
لباس مريم	٨٨
لجنة التنسيق الطلاقية السلمية (اللاعنف)	
(SNCC)	٢٨٤
ماكلارود، أمينة بيفولي	٢٤
ماكتوش، يحيى	٧٢
مالطي - دوغلاس، فدوى	٢٢٦
مالك، إمام	١٧٩، ١٩٧
مالكيون	١٩٩، ٣٢٩، ٣٢٩
مالزيما	٣١٥، ٣١٦
ماير، آن	١٢٧
مبarak، مازن	٢٢٨، ٢٣١، ٢٤٥
متشابهة	١٩٧
المجادلة	٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٣٥
	٢٣٦، ٢٤٦، ٢٤٧
مجتمع الزمالة	٢٨٩
مجلس العلاقات الإسلامية الأمريكية	٢٩٧
	٢٩٣، ٢٩٢، ٢٩١، ٢٩٠، ٢٩٤

- مشروع المسيسيبي الصيفي للحرية ٢٨٤
 المشروع النسائي المشترك من أجل السلام ٣١٠
 مصادر الإسلام ٢١، ٣٨، ٤٠، ٤١
 مصادر التراث الإسلامي ٣٢١، ٣٢٠، ٣٣١
 مصدر الهوية ١٣٠
 مصر ٣١٢، ٣١١، ٢٨٣، ١٩٠
 مصلحة ١٠٦، ١٠٥، ٨٢، ٦٦، ٦٥
 ٣٣٣، ٢٠٨، ١٨١، ١٣٦، ١١٦
 معاوية ٢٢٩
 معبادي، محمد بدر ٢٤٠، ٢٢٤
 معرفة ٧٠، ٦٩، ٦٨، ٦٣، ٤٢، ٢٢
 ، ٩٣، ٩٢، ٩٠، ٨٨، ٨٥، ٨٢، ٧٦
 ، ٢٠٩، ٢٠٨، ٢٠٦، ١٩٨، ١٥١
 ، ٢٥٧، ٢٥٦، ٢٥٤، ٢٥٣، ٢١٧
 ، ٢٧٣، ٢٦٢، ٢٦١، ٢٦٠، ٢٥٩
 ، ٣٢٦، ٢٨٩، ٢٧٦، ٢٧٥، ٢٧٤
 ٣٣٢
 معهد الأخوات العالمي ٣٠١
 المعهد العالمي للأخوة النسوية (SIGI) ٣٠١، ١٩
 مغرب ٣٠٤، ٣٠٣، ٢٦٩
 مفتى ٣١٢، ٢٥٥، ٢٠٦
 مقارنة ١٢٩، ١٢٨، ٩٥، ٢٦، ١٨
 ٢٢٧
- ٣٠٥، ٣٠٤، ٣٠٣، ٢٩٦، ٢٩٥
 ٣٢٦، ٣١٩، ٣١٧، ٣١٠، ٣٠٨
 المساواة بين البشر ٧٢، ٨٦، ٨٣، ٢٩٠، ٣١٩، ٣٠٤
 المساواة بين الجنسين ٩، ١٨، ٢٥، ٢٩، ٢٩
 ، ٣٢، ٧١، ٧٠، ٧٧، ٧٤، ٧٣، ٧٢
 ، ٢٠٢، ١٢٩، ١٢٦، ٩٥، ٨٢
 ، ٢٩٥، ٢٩٤، ٢٩٣، ٢٩٢، ٢٠٤
 ٣١٠، ٢٩٦
 المساواة بين الرجل والمرأة ١٠٤، ٢٨٣، ٢٨٥، ٣٠٥، ٣٠٣، ٢٩٢، ٢٨٨، ٢٨٥
 المساواة بين النساء والرجال ٥١
 المساواة الطبيعية ١٠٠
 المسلمات ٩، ١٥، ١٨، ١٧، ١٦، ١٥، ١٩
 ، ٣١، ٢٩، ٢٨، ٢٤، ٢٣، ٢٢، ٢٠
 ، ٨٧، ٨٦، ٨٥، ٧٠، ٦٧، ٤٣، ٤٢
 ، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠، ١١٩، ١١٣
 ، ١٦٠، ١٣٣، ١٢٩، ١٢٨، ١٢٧
 ، ٢١٦، ٢١٤، ٢١٣، ٢١١، ١٨٩
 ، ٢٩٢، ٢٩٠، ٢٨٢، ٢٤٩، ٢١٧
 ، ٣٠٠، ٢٩٩، ٢٩٦، ٢٩٥، ٢٩٣
 ، ٣٢٧، ٣١٧، ٣٠٢، ٣١٨، ٣٠١
 ٣٢٣، ٣٢٢
 المسلمات الأميركيات ٢١١
 المسلمين الأميركيون ١٩
 المسؤولية الشخصية ٢٠٣
 المسيحيون ٨٧، ٨٩، ٢٥٨، ٢٦٣
- ٢٩٣

- ميشاق منظمة الأمم المتحدة للإلغاء ككل
مظاهر التمييز ضد المرأة (CEDAW) ٤٥
- ميراث ٧٥، ١١٠، ١٣٤، ١٣٦، ١٣٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٣، ٢٩٥، ٢٧٠، ٢٢١، ٢١٣، ٢١٢، ٣١٨، ٣٠٢، ٢٩٧
- ميرنيسي، فاطمة ٢٩٨، ٢٩
- مينا، جيهان ١٧٩، ١٦٨
- التابعة الجعدي ٢٢٤
- نبيوي، إبراهيم ٩١، ٩٢، ٥٨، ٥٣، ٤٦، ٤٣، ٣٢٨، ٣٢٧، ٢٧٣، ٢٥٦، ٩٤
- النبي، إبراهيم ٥٤، ٤٩، ٤٨، ٤٧، ٤٥، ٤١
- مهر ١٣٧، ١٢٣، ١١٠، ١٠٩، ١٠٨، ١٣٧، ١٢٣، ١١٠، ١٠٩، ١٠٨
- الموت ١٤١، ٣١، ١٣٦، ١٣٠، ١١٠، ١١٣، ٩٤
- مؤتمر بيكين العالمي حول المرأة ١٤، ١٣، ٢٦٥، ٢٣٣، ١٨٢، ١٦٦
- مؤتمر (الدين والحضارة وحقوق المرأة الإنسانية في المجتمعات المسلمة) ١٩
- المؤتمر العالمي للمرأة ٤٣، ٣٩، ١٨
- مؤتمر فيينا ٣٠١
- مودودي، أبو الأعلى ٣٢٣، ٣٢٢
- موراتا، ساشيكو ١٧
- موسى ٢٨٤، ٢٧٤
- مولك ٢٦٤، ٧٧، ٥٧، ٢٤
- المقدسى، محمد بن قدامة ١٩٧، ٢٠١، ٢٠٣
- مصورات ٢٤٨، ٢٤٧
- مكر ٢٧٠
- ملحًا القدس للنساء المحسوفات ٣٠٩
- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ٣١١
- منظمة النساء المسلمات في أمريكا الشمالية ١٩
- منظور أمريكي ذو أصول إفريقية ٢٨١
- المنظور الوجودي الأخلاقي الروحي ٦٠
- منع الحمل ٣٢٩، ٣٢٠، ١١٣، ١٠٧
- مهدى، محسن ١٦٨، ٨٩
- مهر ٢١٣، ٢١٢، ١٥٧
- النحاري ٢٢١
- النساء الأميركيات الإفريقيات ٢٨٦
- نسبة ٢٢٣، ٢٢٢، ٢٢١
- نسبة بنت كعب التجارية (المازنية) ٢٢١
- النشاط السياسي ١٨٩


نفقـة	٢١٢، ١٥٦، ١٢٣، ١١٤، ١١٠	١٣٩، ١٤٩، ١٤٧، ١٤٦	شـوز
	٢١٤		١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٤، ١٥٥
غـرود	٢٧٢		١٥٦
الـنمـيـة	٣٢٦		نشـوز الرـجـل
نيـة الزـنـى	١٩٧، ١٩٦		٣٠٩
هـبـوتـ الـإـنـسـان	٣٣١		الـشـيـطـاتـ الـفـلـسـطـينـيـاتـ
هـتـكـ الـأـعـارـضـ	١٩٩		٣١٥
هـجـرةـ	٨٦، ٢٣٩، ٢٢٤، ٢٢٤		الـشـيـطـاتـ الـمـالـيـزـيـاتـ
هـدـايـةـ	١٨٦، ١٧٣، ٦١، ٥٦، ٥٤		٣٠٢، ٣٠٠
هـوـفـمانـ	٣٢١، ٢٧٤، ١٩٧، ١٨٨، ١٨٧		الـشـيـطـاتـ الـمـسـلـمـاتـ
هـوـفـمانـ - لـادـ، فـالـيـريـ	١٧		٨٨، ٣٢
هـوـيـةـ	٩، ٢٢، ٢٠، ١٦، ١١، ١٠، ١٠		نـصـرـ
	٤٥، ٤٤، ٤٣، ٤٠، ٣٩، ٣٨، ٣٧		٣٠٥، ٣٠٣، ٧٤
	٦٩، ٦٠، ٥٩، ٥٨، ٥٧، ٥٥، ٤٩		نـضـالـ الـمـرـأـةـ
	١٢٧، ١٢٦، ١٢٥، ٩٤، ٨٧، ٨٤		٢٨٣، ٢٧
	١٣٢، ١٣١، ١٢٩، ١٢٨		الـنـضـالـ مـنـ أـجـلـ الـعـدـالـةـ
	٣٠٤، ٢٩٨، ٢١٧، ١٣٩		٢٦٤، ٢٦٢
الـهـوـيـةـ الـذـاتـيـةـ	١٢٥، ٢٠، ١١، ١٠		نـظـامـ
	١٣٢، ١٣١، ١٢٩، ١٢٧		٣٢، ٢٧، ٢٤، ٢٣، ١٨، ١٧
الـهـوـيـةـ الـذـاتـيـةـ لـلـمـرـأـةـ	٢٠، ١١، ١٠		٦٧، ٦١، ٥٦، ٥٣، ٥٢، ٥١، ٤٧
	١٢٥		٩٩، ٨٧، ٨٦، ٨٢، ٨١، ٨٠، ٦٩
الـواـقـدـيـ	٢٢٢		١٠٩، ١٠٧، ١٠٥، ١٠٤، ١٠٢
وثـيقـةـ الإـعـلـانـ إـلـاسـلامـيـ العـالـمـيـ لـحـقـوقـ			١١٧، ١١٦، ١١٥، ١١٢، ١١١
الـإـسـانـ	٦٨		١٢٦، ١٢٤، ١٢٠، ١١٩، ١١٨
وـجـهـةـ نـظرـ إـسـلامـيـةـ	١٦٤		١٢٨، ١٢٧، ١٢٤، ١٢٣، ١٢٢
وـحدـانـيـةـ اللـهـ	١٣١، ٧٦، ٥٣		١٣٧، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٥
			١٥٨، ١٥٧، ١٥٩، ١٥٦
			١٦١، ١٦٠، ١٥٩، ١٥٨
			٢٠٢، ١٩٣، ١٨٧، ١٧٤، ١٦٨
			٢٤٥، ٢٣٤، ٢١١، ٢٠٨، ٢٠٧
			٢٦٤، ٢٥٨، ٢٥٧، ٢٥٦
			٢٩٢، ٢٧٨، ٢٨٦، ٢٧١، ٢٩١
			٣١٩، ٣١٦، ٣١٤، ٣١١
			٣٢٦
			الـعـيـمـ، عـبـدـ اللـهـ أـخـدـ
			٥٩
			٣٣١، ٣٣٠، ١١٣
			نـفـخـ الرـوـحـ
			٢٦٧
			الـنـفـسـ الـأـمـارـةـ بـالـسـوـءـ

وضع المرأة ، ١٠٣ ، ٥٠ ، ٤٥ ، ٣٩ ، ٣٧	وحي ، ٢٣٤ ، ٢٣٣ ، ٩٠ ، ٤٩
، ٣٠٤ ، ٢٩٤ ، ٢٩١ ، ٢٢٨ ، ١٧٦	، ٢٧٥ ، ٢٦٣ ، ٢٦٢ ، ٢٦٠ ، ٢٥٤
٣٢٢ ، ٣٠٨	٣٠٠ ، ٢٩٥ ، ٢٧٧
وضع المرأة المسلمة ، ١٠٣ ، ٣٩ ، ٣٧	ودود، أمينة ، ٣٧ ، ٣٢ ، ٢٢ ، ٢١ ، ١٧
وضعيّة المرأة في الإسلام ، ٣١٧	٢٩٥ ، ٢٤٩ ، ٩٤
ولاية ، ١١١ ، ٣٣	الوزير، انتصار ، ٣٠٩ ، ٣٠٨
ويب، جزيلا ، ٣٢ ، ٢٠ ، ١٠	الوصايا ، ١٣١
يهود ، ٦٨ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٤ ، ٨٧ ، ٨٨	وصايّة ، ٥٦ ، ٥٨ ، ٦٥ ، ٦٥ ، ٨١ ، ١١١
، ٢٥٣ ، ١٤٢ ، ١٤١ ، ١١٢ ، ٨٩	، ٣٠٢ ، ٢٩٧ ، ٢١٢ ، ١٣٨ ، ١٢٢
٣٣١ ، ٣٢٧ ، ٢٩٣	٣٠٥
يسبي، صفية ، ١٧٩	الوصبة ، ٢١٢

* * *

وضع المرأة ، ١٠٣ ، ٥٠ ، ٤٥ ، ٣٩ ، ٣٧ ، ١٠٣ ، ٢٢٨ ، ٢٩١ ، ٣٠٤ ، ٢٩٤ ، ٢٩٦	وحي ، ٤٩ ، ٥٥ ، ٥٠ ، ٢٣٣ ، ٩٠ ، ٢٣٤ ، ٢٣٣ ، ٩٠ ، ٢٥٤
٣٣٢ ، ٣٠٨	٣٠٠ ، ٢٩٥ ، ٢٧٧
وضع المرأة المسلمة ، ١٠٣ ، ٣٩ ، ٣٧	ودود، أمينة ، ١٧ ، ٢١ ، ٣٢ ، ٣٧ ، ٣٧ ، ٣٢ ، ٢٢ ، ٢١ ، ١٧ ، ٢٩٥ ، ٢٤٩ ، ٩٤
وضعيّة المرأة في الإسلام ، ٣١٧	الوزير، انتصار ، ٣٠٩ ، ٣٠٨
ولاية ، ١١١ ، ٣٣	الوصايا ، ١٣١
ويب، جزيلا ، ٣٢ ، ٢٠ ، ١٠	وصاية ، ٥٦ ، ٥٨ ، ٥٨ ، ٦٥ ، ٦٥ ، ٨١ ، ٨١ ، ١١١ ، ١١١ ، ٨٧ ، ٨٧ ، ٨٤ ، ٧٩ ، ٧٨ ، ٦٨ ، ٦٨ ، ٢٥٣ ، ١٤٢ ، ١٤١ ، ١١٢ ، ٨٩
٣٣١ ، ٣٢٧ ، ٢٩٣	٣٠٢ ، ٢٩٧ ، ٢١٢ ، ١٢٢ ، ١٣٨ ، ٢١٢
يسبي، صفية ، ١٧٩	٣٠٥
	الوصية ، ٢١٢

* * *



دعونا نتكلّم: مجموعة مقالات تقدّم معًا أصواتًا تعبّر عن آخر التطورات في دراسات المرأة المسلمة.. أصواتٌ مثل تكاثر شبكات النساء المسلمات الالاتي تعملن على مناقشة حقوق المرأة عن طريق الخطاب الفكري المفتوح، وهو ما كان تارิกه يعود علمًا إسلامية يسيطر عليها الفكر الذكوري (أي علوم تفسير القرآن، وعلوم الالاهوت والقانون والفقه)، عن طريق المحاكمة الفكريّة، والتربوية، والأدبية بالطرق التواصلية الفعالة.

المساهمات مفكّرات رائدات في أمريكا الشماليّة، يُبيّن هوبيتهن الدينية الذاتية، مدرّكات لوجود مشكلات عويصة تواجه النساء في المجتمعات والأقليات المسلمة في العالم، ويسعنن لإيجاد حلول لهذه المسائل عن طريق الفكر الحصيف الفعال، الذي يأتي من قناعتهن بأنه لا بد من الربط بين المثلثة الواقع أو النظرية والتطبيق، لتمكن من إيجاد الحلول من داخل المنظور الإسلامي، فلا يمكن لأي نظرية تحمل دور المرأة وحقوقها من دون الاهتمام بالمسائل الواقعية التي تتطلّب تحقيق الأمر القرآني للعدل الاجتماعي. وبذات الوقت فإن أهمية إيجاد حلول عملية لهذه المسائل، أو للظلم الذي تعانيه المسلمات، توجّب أن تكون لها قاعدة لاهوتية نابعة من المنظور القرآني العام.

هؤلاء المساهمات مُثلّث مكونات متعددة لليسلام في أمريكا: مهاجرين، ومحليين.. وأعمالهن تعتبر الطبيعة في الخطاب الإسلامي المصلح اليوم.

www.furat.com
موقع الرابطة
الخيرية
الإسلامية
العلى
الله
بِسْمِ

DAR AL-FIKR

3520 Forbes Ave., #A259
Pittsburgh, PA 15213
U.S.A

Tel:(412)441-5226
Fax:(775)417-0836
e-mail: fikr@fikr.com
<http://www.fikr.com/>

